



لعقل والحرية

دراسة في فكر القاضي عبد الجبار المعتزلي

تأليف
الدكتور عبد الستار الراوي



General Secretariat of the Arab League
Cairo, U.A.R.

المؤسسة العربية للدراسات والنشر

بناية برج الكارلتون - سابقا الجنزير
ت : ٣١٢١٥٦ - برقياً : موكيالي ١٠ بيروت
ص. ب. ١١/٥٤٦٠ بيروت

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الاولى

١٩٨٠ م. ١٤٠٠ هـ.

ملاحظات البحث

١ - البحث :

في زمن التناقضات ، ما بين ازدهار الحضارة وشيوع الثقافة العالمية ، وبين التراجعات السياسية وسيطرة المرتزقة على مقاليد السلطة العباسية ، ما بين عصر الفلسفة والمباحث التجريبية الفيزيائية وهجمة الحنبلية المحافظة وتصاعد المدّ الأشعري ، عاش المفكر الاسلامي . القاضي عبد الجبار الهمداني حياته المديدة « في عصر التقدم والتراجعات في ظل الاحتلال البويهي » في طليعة مفكري القرن الرابع والخامس الهجري ، ومن كبار معلمي الحركة الاعتزالية وأبرز قادتها العقائدين في طورها شبه النهائي ، وكان عليه أن يواصل النهج الذي بدأته (مدرسة الجبائين) في الالتزام بقوانين الفكر المذهبي ، واقصاء كل الآراء الطارئة والمتطرفة التي اتصلت رؤيتها بالأفكار اليونانية الفاسفية ، وبالآراء السياسية لحركة التشيع ، فقدم القاضي أطروحاته النقدية لمنظومات الفكر البغدادى ، ومنظري مقولاته الفلسفية والسياسية ، مؤكداً دور علم الكلام اليقظ في مواجهة التحريفية ، من أجل العقيدة الاسلامية فأعاد صياغة المسألة الدينية برؤيته الامتثالية الاعتزالية واصل الأولى والجبائية بطرفيها « الأب والابن » وقد اقتضت العودة إلى النابيع المذهبية الأولى ، إيجاد معادلة منهجية وموضوعية - بين العقلانية والنقلية الايمانية عبر مصادرها التشريعية - فكانت فلسفته الدينية مشروع رؤية جديد لقضية « العقل والحرية » باتجاه ... النقدية الانتقائية - فلم يعد ممكناً في رأيه استخدام العقل

دائماً إلا في نطاق « التوحيد والعدل » . كما أن نتيجة استعمال المنهج السلفي لحل مشاكل الفكر كان يعني اللجوء إلى ضمان الماضي لانجاز تغيرات فرضها الحاضر ، واللجوء إلى الماضي منهجياً بمنع « أحياناً » من فهم انجازات العصر ، وبانعدام الادراك بالتغيرات الموضوعية ، تنعدم امكانيات الانجاز الفعلي ، من هنا تنجم شروط تقديم المفكر الاسلامي ومعلم الحركة الاعتزالية ، القاضي عبد الجبار . الذي حاول أن يضمن المستقبل لمنظمة الاعتزال عبر المنهجية التوفيقية فسلب الاعتزال حركيته وأفرغه من شروطه التعليمية المتسائلة ، إلى القبول والتبريرية على أن الدور التاريخي الذي قام به القاضي كراجع للفكر العقائدي والفلسفي يظل نقطة تحول كبرى في مستقبل الاعتزالية ، التي ولدت في ظل شروط التغير الثقافي والاجتماعي والسياسي ، التي تحملت الحركة العقلانية همومها الحضارية .

٢ - ملاحظة في المنهج

استدعت طبيعة البحث استخدام ثلاثة مناهج :

أ- المنهج التاريخي : الذي فرضته ضرورات مراحل التطور المذهبي وطبقته في مقدمة الرسالة وتمهيدها ، وفي مباحث فكر القاضي ، وثقافته ، وموقفه في مواجهة أصحاب الأديان والعقائد ، وتبدت أهمية هذا المنهج في مقدمات أبواب البحث وفصوله وفي تأصيل فكريات القاضي ومواقفه الكلامية .

ب - المنهج المقارن : ويعد هذا المنهج من أولى مهام البحث وقد تأكدت ضرورته عبر كل القضايا الخلافية التي تضمنتها جدليات المعتزلة ، في مواجهة المعارضة ، وعموم الفرق والمدارس الفكرية المناوئة لمنهجية الاعتزال وأصوله الفكرية ، واكتسب هذا المنهج أهميته الأكيدة في تحديد ملامح فلسفة القاضي الكلامية في مجال العدل والتوحيد والسياسة .

ج - المنهج النقدي : كان نتيجة الموازنة بين آراء المفكر المعتزلي ورفاقه من المعتزلة ، وقضايا الاتفاق والخلاف المبدئية بين موقفه العقائدي والاتجاهات الكلامية والفلسفية الأخرى . وكانت وظيفة المنهجية النقدية تقييم جملة فكر القاضي وخاصة فيما تعرض له من مشاكل ميتافيزيائية وأخلاقية وسياسية .

يرتكز هذا البحث على خمسة أبواب توزعت إلى اثني عشر فصلاً ، واستندت ضرورة المنهجية التاريخية والموضوعية أن أوطلد لفكر القاضي بمقدمة عامة استغرقت المراحل التاريخية التي مرت بها الحركة الاعتزالية ، تمهيداً للعصر الذي تولى فيه معلم الاعتزال قيادة المذهب في القرن الرابع وعلاقاته الشخصية والوظيفية بالاحتلال البويهي . وسلطته السياسية ، وتتبع بالبحث ترجمته الذاتية والمذهبية مع دراسة أعماله الفكرية وأطروحاته الكلامية ، في مجال الثقافة الإسلامية ، وعرضت بالبحث مدرسته ، وتأريخها وانفتاحها العلمي على مثقفي عصره ومفكره باختلاف انتماءاتهم العقائدية . واشتملت مباحث الباب الأول فكر القاضي الإسلامي . في العاوم القرآنية خصصت الفصل الأول لموضوع التفسير ابتدأته بمقدمتين . الأولى في مجال التفسير الاتباعي فيما حاولت إبراز ملامح التفسير العقلي في المقدمة الثانية مع رصد مؤلفات الحركة الاعتزالية في هذا المجال ، فخصصت لها ملحقات في نهاية البحث ، وتبدت أهمية هذا الفصل في تحديد قسما ت نظرية التفسير التي طرحها القاضي عبر دائرة الأصول الخمسة ، واستقصاء تأثيرات القاضي المنهجية والموضوعية في أعمال المفسرين من المعتزلة والزيدية والامامية والأشعرية وفي نهاية الفصل ثبت أهم نتائج هذا المبحث وإنجازاته ، واتصالاً ، بالعلوم القرآنية ، طرحت أفكار القاضي في الإعجاز ، ومحاولة صياغة نظريته في موضوع الإعجاز القرآني .

وحاول في الفصل الثالث أن يبرهن على إسقاط حجة السلفية بابتعاد المعتزلة عن العلوم الشرعية . فأثبت أن القاضي كان فقيهاً ومحدثاً من الطراز الأول . بما حاول تقييده من أصول وما أسهم به من مراجعات نقدية لموقف المعارضة الاعتزالية وغيرها من المدارس الفكرية الكلامية والفقهية .

ويجيء الباب الثاني مكتملاً لموقف المفكر المعتزلي المبدي ويقتضيه الدينية في مواجهة خصوم الاسلام ومعارضيه من أصحاب العقائد والاديان .

فأرخ الفصل الأول العقائد الأولى وملاحظات القاضي النقدية على موقف الصنمية

والصابئة وأصحاب النجوم في التوحيد وحلل الفصل الثاني عقيدة اليهودية في مبدأ جواز النسخ ، وتفنيد دعواها بقومية الرسالة المحمدية : فيما نقد عقيدة التشبيه المسيحية من خلال « الاتحاد والتثليث » .

وفي الفصل الثالث تأصلت فكريات القاضي وثقافته في مواجهة الثنائية مروراً بأصولها التاريخية ومنظمتها المتنوعة على أن أهم منجزات هذا الفصل هو ملاحظات القاضي في تحليله لفلسفة الثنائية ورصد تأثيراتها على تشكيل فرق الغلاة التي ناهضت العقيدة الإسلامية وتعمدت إلى إسقاطها .

وعلى طريق فكر القاضي الاسلامي ... جعلت الباب الثالث موضوعاً للبحث في الله والعالم ... من خلال فصلين .

ناقش الأول طريقة معرفة الله ، ونظرية الصفات . وبراهين القاضي وحججه في الرؤية وخلق القرآن ، والخلاف بينه وبين الأشعرية في أطروحة الصفات بوجه عام .

واقترض الفصل الثاني البحث في قضية العالم باعتبارها الجانب الآخر لمبدأ التوحيد فعرضت للاتجاهات الفلسفية ... المادية والمثالية ، والانتقائية الاسلامية التي ترددت بين القول بالحدوث والقدم ، تمهيداً لتحديد خط الاتجاه الاعتزالي لنظرية القاضي في العالم الطبيعي وحججه على حدوثه ، وإثبات قدم الله والمبرهنات على وجوده .

وفي نفس هذا الاتجاه تناولت آراءه في الطبيعة واعتراضاته على النظريات الاعتزالية في الكمون والظهور والطفرة والمعدوم .

ومن واقع ولاء قاضي القضاة الديني والمذهبي ، عرضت في الباب الرابع : لموضوعات قضية العلاقة بين الله والإنسان ، فترتب البحث في النبوة الفصل الأول ، ودفاع القاضي عنها من واقع عقيدته الاسلامية ، فأثبت معجزات النبي جميعها ووافق أهل السنة بمعظم تفاصيلها ، وهاجم عموم الفرق المعترضة والحركات الارتيازية . وإذا كانت النبوة إحدى شروط التكليف الإلهي للإنسان . فإن الفصل الثاني عني بالإنسان

المكلف فبحث في ماهيته وقدرته وفعله الارادي والبراهين على حرية اختياره ، وتحديد موقف القاضي عبد الجبار من قضايا اَهم بها الاعتزال تتصل بالعالم الآخر وتفصيلاته ، كان فيها متواصلاً مع منهجه الانتقائي في محاولة توفيق عقيدته الاعتزالية ، بالاتجاهات الاتباعية ، ولعل مباحثه هذه تؤشر (تراجع) عن العقلانية التي كانت محصلة خبرات المنهجية الاعتزالية ومن أبرز قسماتها التقليدية .

وتدور مباحث الباب الخامس في القضية السياسية بجانيها (النظري والتطبيقي) .

ففي الفصل الاول تناولت الامامة ونظرية الحكم من وجهة نظر القاضي مع محاولة مقارنتها بالأشعرية من ناحية والفرق الأخرى من ناحية أخرى وبيان مدى التوافق والاختلاف مع الموقف الاعتزالي الخاص والاسلامي بشكل عام .

وحاولت في الفصل الثاني بحث الأصل الخامس « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » من خلال وحداته النظرية ... وتطبيقاته العمالية والسياسية - ومدى تلازم هذا المبدأ مع المبادئ الأخرى . ومن ثم تصورات القاضي في كيفية تنفيذ هذا المبدأ ، وموقفه في أبرز مسائل الخلاف في القضية السياسية .

ولما كان القاضي يمثل مرحلة تاريخية قائمة بذاتها ، وجدت من الأنسب رصد بعض الظواهر التاريخية والموضوعية التي تتصل ببحثنا فخصصت لها ملحقة في نهاية الرسالة .

* * *

المقدمة العامة

« مقدمة عامة في تاريخ الفكر الاعتزالي

- أولاً : مرحلة التنظيمية النضالية
- ثانياً : مرحلة التكاملية المذهبية والقراءة الفلسفية
- ثالثاً : مرحلة السياسية (معتزلة بغداد)
- رابعاً : مرحلة الصراع والتراجع (الجبائية)
- خامساً : القاضي عبد الجبار (الانتقائية) .

« ترجمة القاضي عبد الجبار المعتزلي (الذاتية والفكرية)

- ١ - تسميته ونسبه
- ٢ - حياته الشخصية
- ٣ - دراسته
- ٤ - تحوله من الأشعرية إلى الاعتزال
- ٥ - تاريخه المذهبي والوظيفي
- ٦ - أعمال القاضي ومؤلفاته
- ٧ - مكانته العلمية
- ٨ - مدرسته

مقدمة عامة في تاريخ الفكر الاعتزالي

ان انبثاق الحركة الاعتزالية ، كان شرطاً تاريخياً وتعبيراً عن مرحلة اجتماعية وسياسية . فرضتها الصراعات المذهبية ، وساهم في تصاعدها البيت الأموي الحاكم بنظريته الثيوقراطية --- الجبرية من ناحية ، وأحزاب المعارضة (قلدريه وشيعه وخوارج) وجماهير الاسلام التي غلبت على أمرها ، وقهرت ارادتها ، من ناحية أخرى .

فتبدت ضرورة قيام الاعتزال بواجبه الأخلاقي (العملي) في مواجهة الساطة الظالمة واسقاط نظريتها الميتافيزيائية الجبرية عبر مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الذي كان نتيجة لتشخيص طبيعة الحاكم الأموي والحكم عليه « بالفسق » وبنفس القدر والأهمية ، ساهمت الاعتزالية في تطوير مقولات أصحاب الأديان الغلاة ، والأفكار العرقية الفارسية . بعد أن اشتد الصراع الفكري بين الاسلام وبين حشد الحركات العقائدية المعادية ، التي تضخم القرن الثاني بنظرياتها الارتبابية .

فكان على الاعتزالية ، من واقع التزامها الديني ، وموقفها المبذئي الثابت ، أن تتولى باخلاص مثالي ، مهام حماية الدين والنضال من أجله ، والدفاع عن أصوله ، وإبراز خصائصه ، بالحجة العقلية وبالبرهان المنطقي ، في وجوه أعدائه ، باسقاط مقالاتهم ، وتفنيدها دعواهم .

وقد اثبت التاريخ قيام الاعتزال بواجبه الديني في تصديه للثنوية ، ونجاحه في

وقف غزوتها الفكرية عن طرق التسلسل والخطوط المائلة خلال بعض فرق الغلاة والمتطرفين .

أما على المستوى الفكري . فقد كانت أغاب الأصول الاعتزالية - انتقائية - محصلة خبرات متنوعة ، ابتداء بالقدريّة التي ورثت عنها المنهجية العلمية في التفكير وترشيدها بالقراءة الفلسفية ، في تفسير العدل الإلهي ، من خلال الإنسان ذاته . ومروراً بقضية الصفات ، التي طرحتها الجبرية ، ومعالجتها التجريدية لمبدأ - التوحيد - مقابل ما أذاعته المجسمة ، وزعمته فرق الدهرية والقشبية ، فأفادت الاعتزالية ، من تجربة الحوار في صياغة قواعد مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ووضع شروطه التنفيذية ، في تحقيق العدل السياسي والاجتماعي . ومقاومة الحكام الظلمة ، في نطاق هذه المستويات بين شروط قيام الاعتزال . وضروراته التاريخية . واسهاماته الجدلية في إثراء المنهجية العقلية وتوسيع مداها في تفسير القضية الدينية . ورفض الصيغ الانتبائية . السلفية ، النقليّة ، قطع الاعتزال مسيرته « ما بين أوليات القرن الثاني . والرابع الأول من القرن الخامس » ومراحله التاريخية المتعددة . التي كانت تعمّ تطورها وتراجعها عوامل فكرية وسياسية ، الأمر الذي يقتضي ضرورة قراءة هذه المراحل وانجازها ، كمحاولة ضرورية للتعرف على ما قدمه القاضي عبد الجبار ومدى اسهاماته في المجال المذهبي الخاص . وفي نطاق الفكر الاسلامي العام .

ولقد مرت الحركة الاعتزالية بخمس مراحل مذهبية هي :

- (١) المرحلة التنظيمية النضالية .
- (٢) مرحلة التكاملية المذهبية والقراءة الفلسفية .
- (٣) المرحلة السياسية (اعتزالية الدولة) .
- (٤) مرحلة الصراع والتراجع - الجبائية .
- (٥) مرحلة القاضي عبد الجبار (الانتقائية) .

أولاً : المرحلة التنظيمية النضالية

ابتدأت الحركة الاعتزالية مرحلتها الأولى بصياغة عقيدتها المذهبية في التوحيد والعدل ، وكان على مدرسة واصل بن عطاء ^(١) أن ترصد في برنامجها التنظيمي ، ثلاث مهام نضالية .

تعميت الأولى في مواقع العمل التنظيمي الذي استلزم تهيئة الكوادر والدعاة ، وإستطاع الاعتزال --- بفضل جهود هؤلاء الرواد --- أن يؤسس قواعده في عموم جهات وأقاليم العالم الإسلامي ^(٢) . وعبر هذا التنظيم تبذرت المهمة الثانية ، في صراعهم الجذلي ضد الارتيايين والشكالك ، وكل المناوئين للدين المناهضين للعدل والتوحيد ^(٣) .

وترتبط المهمة الثالثة بحرص الحركة الاعتزالية ويقظتها في حماية وجودها ، وصيانة أصولها من التفسيرات التحريفية ، والاجتهادات الذاتية ، فوضعت مبدأ الالتزام العقائدي كشرط من شروط الانتماء إليها ، ودور على الانسان المعتزلي أن يعتقد بفكرهم الأصولي القائم على العدل والتوحيد ، ويلتزم بتحقيقه عملياً .

(١) مراجع ترجمة واصل بن عطاء .

ابن المرتضى : المنية والأمل ، ص ٣٥ ، ط. حيدر آباد ، ١٩٠٢

ابن خلكان : وفيات الأعيان ٢ / ٢٥١ ، ط مصر (باون تاريخ) .

الذهبي : ميزان الاعتدال ، ٤ / ٣٢٩ ، ط مصر ، ١٩٠٧ .

(٢) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٢٢ ، ٤٤ ، ٥٣ ، ط بيروت ، ١٩٦١ .

وانظر الجاحظ : البيان والتبيين ، ١ / ٢٥ ، ط مصر الرابعة ، ١٩٧٥ .

والبلخي : مقالات الإسلاميين ، ص ٦٥ ، ط تونس ، ١٩٧٤ .

(٣) البلخي : مقالات الإسلاميين ، ص ٦٥ - ٨٣ .

وكانت هذه المهام النضالية الثلاث تندرج في برنامج حركة الاعتزال المرحلي فطبقت في مواجهة الأفكار الفارسية القديمة وعقائدها الثنوية ، وتفنيد آراء الدهرية والمعطلة والمشبهة والمجسمة والروافض ^(١) الذين كانوا في جبهة مضادة لأصحاب التوحيد والعدل ، لذلك لم يردد واصل بن عطاء ، من اعتبار الدفاع عن مبدأ التوحيد ، هو من أول الشروط الواجبة لحركتهم الفكرية وهدفها الثابت فأطلقوا على أنفسهم « أهل التوحيد ^(٢) » وأنهم - صحابه ودعائه ^(٣) - وهم « المعنيون به والذود عنه من بين العالمين » ^(٤) .

وابتدأوا من أجل ذلك باقصاء التفسيرات التقليدية ، العائمة ، التي لم تصمد أمام الغزوات الفكرية الثنائية ، واعتمدوا مبدأ نفى الصفات ، فالله قديم « ليس كمثل شيء » ^(٥) وما دونه محدث ^(٦) ، الأمر الذي جعلهم يسقطون كل صفة تتعارض مع وحدة الله وذاتيته ، فأنكروا أن يكون له صفات زائدة عن ذاته ، فالله عالم بذاته ، قادر بذاته ، حي بذاته ، فليس ثمة صفات قديمة قائمة في ذاته ، كما في الرؤية السلفية ، إذ لو شاركته هذه الصفات في القدم ، لشاركته في الوهية ^(٧) .

ولقد كان اعداد مثل هذه الصياغة التجريدية للصفات الألهية ، شرطاً ضرورياً لاسقاط مقالة التفسير الراضعي وتصويراته المادية . فالله ليس جسماً تحل فيه الاعراض ولا عنصراً ولا جزءاً ولا جوهرأ ، بل هو الخالق لهذه الاعراض كلها والمبدع لسائر الأشياء ^(٨) .

(١) راجع القاضي : طبقات المعتزلة ، ص ٤٢ ، ٤٣ ، ط مصر ، ١٩٧٢ .

(٢) تاريخي : الكشف ، ١٨ / ١ ، ط مصر ، ١٩٦٦ .

(٣) الخياط : الانتصار ، ص ١٣ ، ط مصر الأولى ، ١٩٢٥ .

(٤) المصدر نفسه ، ص ١٣ ، ١٤ .

(٥) الشورى ، ١١ .

(٦) الخياط : الانتصار ، ص ٥ .

(٧) الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢١٦ / ١ ، ط مصر ، ١٩٥٠ .

(٨) الخياط : الانتصار ، ص ٥ ، ط مصر الأولى ، ١٩٢٥ .

و القاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٢٤ ، ط مصر ، ١٩٦٥ .

وأولت الواصلية مبدأ « العدل الالهي » عناية خاصة ، لأنه ارتبط بجانب عملي أخلاقي في مواجهة الجبرية ، والسلطة الأموية ، ونظرياً ، فإن العدل يقوم على قضية أولية هي تنزيه الله عن أي ظلم ، وأنه (عدل) لا يفعل قبيحاً ، ولا يخل بما هو واجب عليه ^(١) ، وأنه لم يخلق أفعال العباد ، بل يفعلون ما أمروا به ونهوا عنه ، فأكدت حرية الانسان وفاعلية ارادته ، وفندت مزاعم الجبرية التي تمسكت بعقيدة القضاء والقدر في تفسر الخطيئة ، وأكدت على عدالة الله في علاقته مع الانسان ، وقادهم ذلك إلى القول بأنهم - أنصار - العدل الالهي ، تعبيراً عن اتجاه أخلاقي في علاقة الله بالانسان ^(٢).

ويمكن القول بأن مهمة مدرسة ابن عطاء كانت مهمة فضالية أخلاقية ، كانت جزءاً متقدماً ، من بناء ثقافي عام ، معبر عن مرحلة اجتماعية من مراحل تطور المجتمع .

وإذا كان منظرو السياسة في السلطنتين الأموية والعباسية . وكتبة تاريخهما الرسميون ، قد الحقوا بالاعتزال والخسائر وألصقوا برجاله التهم ، فلأن هذه الحركة مرقت من بن صفوف التفسير الاتباعي العام . فبعد أن كان الدين في العصر الأموي ، قبولاً ، فأصبح في الاعتزال تعليلاً ، رفض مبدأ القبول الغيبي ، والاحتواء المباشر ، مقابل التساؤل التحليلي الذي فرضته المنهجية العلمية التي أدت بالضرورة إلى تجاوز النمطية النقلي في التفكير وإلى اعتبار العقل مقياساً للحقيقة ، من هنا تعد صياغة الواصلية للمسألة الدينية - عقلياً - لم يقتصر على وحدة الذات الالهية ، والتجريدات الميتافيزيائية ، وإنما بنفس القدر تناولت موضوعات سياسية أخلاقية ، في النبوة والامامة ، والإيمان ، والأخلاق ، في محاولة توطيد الصلات بين مبادئها الأصولية ، والمثل الروحية . والفكرية العليا في الاسلام ، في مرحلتها الاجتماعية المتطورة التي كانت الاعتزالية أولى انبثاقاتها .

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٣٢ .

(٢) راجع ابن النديم : الفهرست ، المقالة الخامسة ، ص ٣٠ - نشرة اريري - كبردج .

والصاحب بن عباد : الابانة عن مذهب أهل الحق ، ص ١١ ، ط بغداد ، ١٩٦٣ .

ثانياً : مرحلة التكاملية المذهبية والقراءة الفلسفية

وبنجاح الثورة العباسية ، دشت الحركة الاعتزالية سهد التنظير الفكري وصياغة المذهبية الاعتزالية ^(١) ، فوضع أبو الهذيل برنامج العمل التنظيمي من خلال كتابه « الأصول الخمسة » ^(٢) التي أصبحت معياراً مبدئياً لكل معتزلي ومقياساً لولائه العقائدي والتزامه ، فلا يسمى معتزلياً بغير اقرار هذه الأصول والإيمان بها ، والعمل الدؤوب من أجلها والدفاع عنها ^(٣) .

وقد توافقت الحركة الاعتزالية مع التحولات الشاملة لهذا العصر في الفكر والسياسة . والمجتمع ، وبدأ دورها قوياً ومؤثراً في قيادة حركة الجدل ، التي أكدت الشروط الحركية ، للفكر والثقافة ، فقد انحسر عصر التصديق والإيمان حيث الصحابة والتابعون ، وأقبل عصر العقل ، حيث المفكرون والمتفلسفون ^(٤) ...

وقد أثبتت طبقة أبي الهذيل والنظام كفاءتها الجدلالية العالية ^(٥) ، في إدارة الصراع مع الفصائل المناوئة ، وحسمه لصالح موقفهم الديني ، وإذا كان أبو الهذيل قد نجح في نشر الإسلام ، والعقيدة الاعتزالية بين صفوف الفرق المناهضة الثنوية ^(٦) مؤكداً دور الاعتزال الطبيعي ويقظته الدينية في هذا العصر ^(٧) ، فإن نجاحه اقترن مع النظام وبعض

(١) خلال الفترة الأخيرة للدولة الأموية كان واصل ورفاقه المعتزلة يعملون بنشاط في خدمة القضية العباسية ، وكان بنو العباس قد تبينوا بعض مقولات الاعتزال .

(٢) وضع النسفي جداً للخطأ الشائع في تكامل أصول المعتزلة أن هذا التكامل المذهبي لم يحدث في زمن المؤسسين الأوائل « واصل وعمر بن عبيد » وإنما تم بناء الأصول الخمسة بمبادرة العلاف ، الذي وضع كتاباً بين فيه مذهب الاعتزال ، وجمع علومه سماه « الأصول الخمسة » وكان المعتزلة كلماً رأوا رجلاً قالوا له في « خفية » هل قرأت الأصول الخمسة ؟ قال نعم عرفوا أنه على مذهبهم .

النسفي : بحر الكلام ، ورقة ١٤ (دار الكتب المصرية . ٥١٤ . تيمور) .

(٣) الخياط : الانتصار ، ص ١٢٦ .

(٤) الدكتور صبحي : في علم الكلام ، ١ / ٢٠٠ ، ط مصر الثانية ، ١٩٧٦ .

(٥) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٤٤ ، ٤٥ ، ط بيروت ، ١٩٦١ .

وانظر ياقوت معجم الأدياء ، ١٦ / ١٠٢ ، ط مصر ، ١٩٣٨ .

(٦) راجع القاضي عبد الجبار : طبقات المعتزلة ، ص ٤٥ - ٥٨ ، ط مصر ، ١٩٧٢ .

وانظر الخياط : الانتصار ، ص ١٤٢ ، ط مصر الأولى ، ١٩٢٥ .

(٧) القاضي عبد الجبار : فضل الاعتزال ، ص ٢٥٤ وما يليها ، ط تونس ، ١٩٧٤ .

معتزلة بغداد ، الذين كانوا أول مفكري الاسلام ومتكلميه ، قراءة للفلسفة اليونانية التي أُنجزت ترجمتها تحت رعاية أبي جعفر المنصور (١٣٦ - ١٥٨ هـ) والمأمون (١٩٨ - ٢١٨ هـ) فقد أفاد المعتزلة من هذه الثقافة الجديدة . في حدود الأئمة للفكر الديني ، فأخرجوا منها مزيجاً جديداً يتفق مع تعاليم الاسلام وأصوله ^(١) وعلى هذا فان البعض قرر أن نشأة الفلسفة في الاسلام تمت بفعل الدور النشط للاعتزال البغدادي الذي أبدى ميلاً قوياً ، لحركة الترجمة الفلسفية ، منذ أن كانت لأحمد بن أبي داود (البغدادي ٢٤٠ هـ) ندوته العلمية الكبيرة التي كان يحضر مناقشتها كبار مترجسي الفلسفة ، والعلماء ، ومتقدمي الاعتزال . هذا إلى جانب إفادة بشر بن المعتز والمردار من الفلاسفة الطبيعيين في تفسير السببية الكونية وعلاقتها بالسببية الانسانية ، وعلى ذات النهج تولى الاسكافي والحياط والكعبي صياغة المسائل الجدلية الكبرى في نطاق المباحث الفيزيائية ، برؤيتهم العقائدية للتوحيد . عبر أهم قضاياها في المعلوم والشيء والاعراض والأجسام والحركة ، من أجل إثبات خلق العالم ^(٢) . فيما امتد نشاط النظام الفلسفي النقدي ، باتجاه منهجية الفلسفة اليونانية ، مستخدماً طرقها التحليلية في اثبات خطأ أرسطو والدرين والفلاسفة الطبيعيين ^(٣) .

واتسمت منهجية النظام بالولاء لثقافته العلمية في بعدها التجريبي ، بعيداً عن عاطفته الدينية . فلم يكن متلقياً أو اتباعياً . وإنما متوجهاً إلى كشف العال البعيدة للأشياء ^(٤) وتعد بدايات القرن الثالث نقطة تحول كبرى في الاعتزال بانفتاحه على الثقافات العالمية المتنوعة ، التي أخذ منها وأفاد من قضاياها بقدر التزاماته الدينية ، ووفق شروط الخط المبدئي الثابت لعقيدته الدينية .

(١) الدكتور حسن ابراهيم حسن : تاريخ الاسلام ١٧ / ٣ ، ط مصر

وراجع :

Encyclopaedia of Philosophy, V. 4, P. 219.
London, 1967.

(٢) راجع عبد الستار الراوي - مدرسة بغداد الاعتزالية (المقدمة) : رسالة ماجستير ، مخطوطة .

(٣) ابراهيم ملوقان : مقام العقل عند العرب ، ص ٩٢ ، ط بيروت .

(٤) راجع أبو ريدة : النظام (بتفصيل) ، ص ٤٦ ، حق ٦٩ ، ط مصر ١٩٤٦ .

ونتيجة تعاملهم مع الفلسفة واستنادهم إلى بعض طرقها ومسائلها فقد ألصق مؤرخو أهل السنة بهم تهمة (أنهم أخذوا - أفكارهم - عن مصادر دخيلة ، غير اسلامية ، ومن اليونانية خاصة ^(١)) ، مما يوهم القارئ بخروج المعتزلة عن دائرة الدين ومردتهم منها ، ما داموا قد سمحوا لآرائهم أن تتشكل بالفلسفة اليونانية ، وتتوطد بالثقافات العالمية ^(٢) ، وبالقدر الذي أبداه معتزلة القرن الثالث في الانفتاح الفكري ، فإن السلفية « الحنبلية » لم تستطع أن تحلل ضرورة لجوء الاعتزال إلى الفكر العالمي ، وانفتاحه على فلسفته ونخبائه المنهجية ، فقد كان امام الاسلام ، تحديات كبرى ، تبدت في الجبهة المعادية التي كان قوامها الحركات الثنائية والاتجاهات المضادة التي حاولت نقد القرآن والتشكيك بنبوة محمد ، فسادت تعاليمها الارتيازية أرجاء العالم الاسلامي ، نفذت بفضل براجمها المعدة فلسفياً إلى شرائح المثقفين وطبقات الشعب العامة على السواء ، فأحدثت هذه الجبهة المعادية ، ثغرة في صفوف المسلمين ، كانت سبباً في حمل الكثيرين على الزندقة ، ولهذا كان أمام الاعتزال مهمة التصدي بحزم لفكريات الفصائل المعادية ، بكل الوسائل الجدلية الفلسفية ، لابرار ما يكمن في الدين من القوى والفضائل ^(٣) واستمر هذا الدور النضالي حتى انبثاق الاعتزال البغدادي .

١.

ثالثاً : المرحلة السياسية معتزلة بغداد

وفي ظل الصراعات الجدلية ، ما بين الثورة المضادة التي قادتها حركة الغلو بكل خطوطها الفكرية ، وبين الثورة الثقافية المستنيرة الجديدة التي تمثلت في شيوع الفكر الفلسفي ، الذي نجح في تدعيم الموقف العقلي لمفكري الاسلام وترشيد آرائهم ، بعد أن ظلت المنهجية العامة ، تدور في نطاق النصوص الحرفية ، والنقول التقليدية ، وكان

(١) أنظر مثلاً : الشهرستاني - الملل والنحل ، ١ / ٢٩ - ٣٠ ، مصر ، ط ١٩٦٨ .

الفتنازي : العقائد النسفية ، ص ١٦ ، ط ، تركيا ١٣١٣ هـ .

(٢) HAMILTON, A. R. Mohammedianism, P. 88 London 1955

(٣) أنظر جب : دراسات في حضارة الاسلام ، ص ١٦ ، ط بيروت ١٩٦٤ .

وأنظر أيضاً :

الشراح والمترجمون أحد مظاهر تعزيز الفكر العقلاني عند المعتزلة الذين وضعوا المقدمات الأولى للفلسفة في الاسلام .

في ظل هذه المتغيرات الفكرية ، المنهجية ، انبثقت حركة الاعتزال البغدادي بقيادة المفكر الكوفي بشر بن المعتمر الهلالي ، الذي ورث عن بيئته العلوية ، تقاليدھا السياسية ، في مقاومة السلطة العباسية ، التي فرضت العزل السياسي على الفكر الشيعي والاعتزالي .

فحاول الهلالي أن يقدم صياغة جدلية بين اعتزاليته - الفكرية - وبين التشيع ، كحركة سياسية (عملية) ، وكانت هذه المحاولة (التبادلية) - شرطاً كافياً لتجاوز الاتجاه البصري المحافظ ، وانشطار الحركة الاعتزالية إلى محورين « البصرة وبغداد » انشطاراً فكرياً ، ترتب عليه ، خلاف حاسم في العديد من المواقف والمفاهيم ، ففي الوقت الذي ظل موقف البصريين سكونياً مكتيفاً ببرنامجه الفكري العام ، أصبح الاعتزال البغدادي حركياً عملياً^(١) ، في نزوله إلى الساحة السياسية ، أطلق على مدرسته الجديدة - متشعبة المعتزلة^(٢) . مستهدفاً في حقيقة أمره ، واقعاً تطبيقياً لمبادئه في المنزلة بين المنزلتين ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - باعتبار أن الأول يعين الفاسق وشروطه - فيرتب عليه تطبيق المبدأ الخامس العمل الاخلاقي في مواجهة السلطة الظالمة « عبر رؤيتهم المذهبية الخاصة » ، فكانت الصدامات المباشرة بين الحركة الاعتزالية وبين السلطة العباسية ، وكان على معتزلة بغداد أن تتحمل ردود فعل الخليفة الرشيد ، التي ترتب عليها مواجهة رجالاتهم ، بالقبض والتشريد والاعتقالات^(٣) بينما أصدر ابنه الأمين فيما بعد ، أمراً بملاحقة المعتزلة وانزال الموت بهم^(٤) ، وبفضل سياسة

(١) راجع عبد الستار الراوي : مدرسة بغداد الاعتزالية (رسالة ماجستير) ، مخطوطة .

(٢) الخياط : الانتصار ، ص ٩٩ ، ١٠١ ، ط مصر ، ١٩٢٥ .

(٣) مراجع الجهشداري : الوزراء ، ص ٢٣٣ ، ط مصر ، ١٩٣٨ .

وابن الغزلي : ديوان الاسلام (مخطوط) ، ورقة ١٧٩ .

وأفظر عبد الستار الراوي : مدرسة بغداد ، ورقة ٧٧ ومايليها .

(٤) ابن قيم الحوزية : الصواعق المرسلة ، ١ / ١٣١ ، مصر (بدون تاريخ) .

المأمون ، كان ميزان القوى قد تغير لصالح حركة الاعتزال ، فتعززت مواقفه داخل السلطة المأمونية ، واتيحت لأصحابه ، حرية الفكر دعوة وتنظيماً وكان من الطبيعي أن يتجه البغداديون إلى توسيع دائرة نشاطهم الفكري والسياسي ، بعد أن نجحوا في احتواء المأمون سياسياً ، باقراره مبدأ أفضلية البيت العلوي بالخلافة ، وأن علياً كان أفضل من الخلفاء الثلاثة وأحق بالامامة منهم ، مع اعلان براءة النظام العباسي ، من بني أمية ولعن معاوية وعمرو بن العاص ، وادانتهم ، وفي ظل هذه المتغيرات التي قادها الحاكم الأعلى للدولة ، بدأت نشاطات البغداديين الدؤوبة في مشاركة السلطة مسؤولية الحكم ، وتخطيط سياساتها المذهبية والداخلية (١) .

وقد أفضت هذه المشاركة والصلات الوثيقة بالبلاط العباسي ، إلى إعلان المأمون — اعتزالية الدولة — وتولت أجهزة الدولة تنفيذ اعلان المأمون المذهبي ، وتطبيق مبادئ الاعتزال عملياً (٢) بعد أن ظلت هذه المبادئ أفكاراً مجردة في التصورات البصرية رهينة في مقارها السرية .

ولئن كانت قضية خلق القرآن أكثر القضايا التي توزعت بين هوموم الاعتزال البغدادى وطموحاته السياسية العملية (٣) ، في تحقيق دولة — العدل والتوحيد — فإنه لم يحتو الموقف الفكري البصري ، بمسائله وقضاياها ، بل حرص ان يكون له برنامجا تفسيرى الخاص لأصوله الخمسة ، فبدأ البغداديون مراجعة شاملة للإعمال البصرية فنظروا مبدأ العدل الالهي ، باستحداث قضايا جديدة كنظرية السببية وعلاقة الله بالانسان ، ونظرية اللطف الالهي ، والصالح والأصلح ، وقد اعتمدت معتزلة بغداد في معالجتها لهذه القضايا ولنظريات مبدأ المسؤولية أساساً لنفي الجبرية الميتافيزيقائية ، ورفض الحتمية الطبيعية واثبات حرية الارادة الانسانية ، وقدرتها الفاعلية على الخلق ، ومسؤوليتها عن نتائج فعلها . وعلى ضوء هذا المنهج بحثوا مسألة الولاية والعداوة ، والتوبة ، وشروطها .

(١) راجع المسعودي : مروج الذهب ، ٢٤٥٧ ، ط دار الاندلس ، بيروت

وانظر الرفاعي : عصر المأمون ، ٣٦٨ / ١ ، ط مصر ، ١٩٢٧ .

(٢) راجع الطبري : تاريخ الرسل والملوك ، ١١ / ١١٣٢ ، ط خياط ، بيروت « اعلانات

المأمون الخاصة باعلان اعتزالية الدولة ، وأوامره بعقد اللجان الامتحانية (للعشوية والفقهية) » .

(٣) أنظر الدكتور ابراهيم مذكور : في اللغة والأدب ، ص ٨٢ ، ٨٣ ، ط مصر ، سنة ١٩٧١ .

وإذا كان البغداديون قد عمقوا مبدأ العدل الالهي ، وفق رؤيتهم الجديدة التي انطوت على جملة افكار فلسفية ، فانهم تصدوا لمعتزلة البصرة وقاوموا التيار الارجائي الذي ساد في صفوفها ، الأمر الذي يعكس حركية الاعتزال البغدادي ، وواقعيته التي تصل إلى الحسم . وفي الوقت ذاته ، اعترضوا على التفسير البصري لمبدأ التوحيد ، فردوا عليهم في قضية الصفات ودفعوا المباحث الفيزيائية خطوة فلسفية إلى أمام في معالجة قضايا الجوهر والشيء والعرض والمعلوم ^(١) .

وقد نتج عن هذه المواقف ، خلاف بين المدرستين ، كان أثره واضحاً في الانقسامات المذهبية التي عكستها المرحلة الجبائية ، في سلسلة من الصراعات ، التي تبدت بانكماش بعض محاورها وتراجع بعضها الآخر .

رابعاً: مرحلة الصراع والتراجع «الجبائية»

ظهرت الجبائية في عصر مليء بالتغيرات المفاجئة ، والحركات الثورية السياسية . ففي المستوى الأول ، سيطرت العسكرية التركية على السلطة العباسية التي جعلتها أداة مرنة في أيدي جندها المرتزقة ^(٢) ، وما صاحب هذه الهيمنة من تفشي الفساد السياسي وانعدام سيطرة الدولة وهميتها على الأوضاع داخلياً وخارجياً وعلى المستوى الآخر ، فقد ازدحم العصر بالأفكار الثورية الدينية والسياسية والاجتماعية ، وتزايد نمو الحركات الانفصالية في أقاليم الدولة ومدنها المركزية .

أما في المجال الفكري فقد خسر الاعتزال مواقفه السياسية المتقدمة ، منذ أن قاد المتوكل حركته الرجعية ضدهم ^(٣) ، وتعاضد جميع القوى المعادية وتحالفها بزعامة المحدثين الذين تعاونوا مع أشد الفرق عداوة لهم ، فقد تأزر الفقهاء والروافض في خط

(١) راجع عبد الستار الراوي : مدرسة بغداد ، ورقة ٢٣٦ - ٢٩٦ .

(٢) أنظر صبحي : في علم الكلام ، ١ / ٣١٩ - ٣٢٠ ، ط مصر ، ١٩٧٦ .

(٣) ابن الأثير : الكامل في التاريخ ، ٤٧ / ٧ ، ٤٥٥ .

وأبو القداء : المختصر في تاريخ البشر ، ٣ / ٧١ - ١٠٠ .

وأنظر أبو حيان التوحيدي : الذخائر والبصائر ، ١ / ٢٧٨ ، ط مصر (بدون تاريخ) .

واحد ضد الحركة الاعتزالية ، وكان على الجبائية أن تدافع عن وجودها وتبدي مقاومتها لكل الأخطار التي أحاطت بها ، وقد كلفتها هذه المقاومة كثيراً ، فقد هبط نشاطهم الفكري هبوطاً بيناً ، تبدى في انطوائية حركتهم وتراجعها . ازاء كثافة الغزوات المتلاحقة التي تعرضت لها ، فعادوا إلى ممارسة عملهم في الخفاء ، والتفتت الجبائية وفق حساباتها الخاصة إلى أن أشد المخاطر تهديداً لهم ، لم تكن محاصرة السلطة وعداوة أجهزتها ، وسياسات القمع ، ونفي رجالها ، بقدر ما كانت الصراعات الداخلية ^(١) التي فجرتها محاور الاعتزال في القرن الثالث ، ومؤثراتها ، التشرذم والانقسام الذي أصبح ظاهرة بين مدارسها ، جعل جبهتها الداخلية في وضع هش فقد القدرة على المقاومة والصمود ازاء هجومات الروافض القاسية ، وضربات المحدثين العنيفة ، من هنا تنبّهت الجبائية إلى مخاطر صراعاتها الداخلية ، ورجعها الانعكاسي ، في المحاور والانشطارات والمواقف الذاتية ، التي أدت في النهاية إلى ضعف قوتهم حركة وتنظيماً ، وهكذا وفي أشد ساعات الحصار والقلق والتحدي ، قام الجبائي الكبير ليتولى قيادة منظمات الاعتزال ومحاوره في مواجهة التحديات ومقاومتها ، بعمله المثابر من أجل وحدة الاعتزال .

(١) واجه أبو علي تركة مثقلة ، فكان عليه مهمة رصد مقالات المعتزلة الذين كانوا يمثلون خطراً حقيقياً على مستقبل الاعتزال ، من خلال أطروحاتهم المتطرفة ، فأجرى مراجعاته على كتبهم وآرائهم ، وبوضع اعتراضاته إزاءها ، بشكل يتناسب مع محاولته الهادفة في تدعيم مذهبه ، وتقديمه في صورة مرضية لا تصدم مشاعر الجماهير الدينية ، بل تكتسب رضاهم ، في وقت تصاعدت الخصوم عليه . فوضع جملة كتب في الرد على الخياط (البغدادي) والصالح والجاحظ ، والنظام والبرذعي .
الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ١٩٠ ، ط مصر ، ١٩٧٢ .

غير أن مراجعات الجبائي الكبير لم ترق لأبي علي الفارسي (البغدادي) فبادر إلى نقض آرائه في كتابه (التتبع لكلام أبي علي الجبائي) القفطي : انباه الرواة ، ١ / ٢٧٤ ، ط مصر ، ١٩٧٣ . وإذا سامنا بمبدأ (النقد) الذي كان أحد ممارسات الاعتزال الصائبة في تحليل المقولات المتطرفة ، وإثبات عدم اتساقها مع البناء الأصولي العام ، فإننا ينبغي أن لا نتجاهل حجم الحسرات التي سببتها العملية النقدية ، في نتائجها السلبية القاسية على مستقبلهم العقائدي والسياسي .

وأيضاً كان ظهور مدرسة بغداد قد عمق احساس الطرف البصري بالمرابطة بعد أن وضع مؤسسها بشرين المعتمر وتلاميذه ردودهم الحاسمة وملاحظاتهم النقدية على قادة الاتجاه البصري ، « الاصم وأبي شمر وأبي خلدة وأبي الهذيل والنظام » فيما ابتدأت الصراعات في مدرسة بغداد ذاتها في صيغة نقوض متبادلة بين =

وكانت لقيادة الجبائي « الواعية » ومبادراته الشجاعة ، آثار مستقبلية ، فقد أصبحت مدرسته مركزاً تبلورت من حوله ، أكفأ الشخصيات المعتزلية ، وتشكل في حلقاته المذهبية ، التلاميذ الممتازون في فترة كان مقدرها أن تبتلع مذهبهم بجملته. لذلك أطلق عليه لقب « منقذ المعتزلة »^(١) .

ان أهمية الجبائي ومدرسته ، تأتي أولاً من حيث أنه عاش في فترة من أشد فترات التاريخ صعوبة على المعتزلة ، فاستطاع أن يكرس جهده الفكري في توحيد محاور المذهب وأجنحته ، ومحاولة توجيه هذه الوحدة المذهبية في طريق واحد ، وهو العودة بالاعتزال إلى طبيعته الأولى ، ويمكن أن نطلق على الجبائي ومدرسته — مرحلة الانطوائية نتيجة الاحساس المرير الذي عكسه النشاط البغدادي ، وانتشاره على فرق الشيعة ، امامية كانت أم زيدية ، فلم ير الجبائي ثمة سبيل آخر أمامه إلا أن يعيد لمذهبيته ما تناثر من أجزائها التي ساهم المتطرفون في بعثتها ، والتي عدت في جملة التجاوزات العقائدية ،

= الخياط وتلميذه ، البلخي .

راجع : القاضي : طبقات المعتزلة ، ص ١٠٢ ، ط مصر ، ١٩٧٢ .

البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٨٠ ، ط مصر ، ١٩٤٨ .

ابن النديم : الفهرست ، ص ١٦٢ ، ط مصر ، ١٩٦٤ .

وابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٥٨ .

والمرتضى : الامالي ، ص ١٣٢ ، ط مصر ، ١٩٠٧ .

لكن الأهم من هذا كله ، هو تصاعد المواقف الذاتية لبعض رجالاتهم والتي جعلتهم في نظر مخالفيهم : مارقين ، وملحدين ، بعد أن تعرضت الحركة الاعتزالية إلى انفصال جديد ، يعد أصعب ما واجهته الحركة ، وهو : انقسام مدرسة البصرة إلى محورين متضادين يتهم أحدهما الآخر بالتحريفية والتخريب المذهبي — فالجبائية التي اتبعت أسلوباً انتقائياً في معالجة قضاياها الفكرية ، مقابل المحور البهشمي الذي تعرض للسخط والالتهامات القاسية ، بعد أن اقترب ببرئانه من الفلسفة وابتعد نسبياً عن المعالجات الكلامية .

غير أن كلا المحورين حاول الامتثال للاعتزال الأول في عهد واصل بن عطاء .

راجع ، السيوطي : صوت المنطق ، ص ١٦٨ ، ط مصر (بلون تاريخ) .

وخشيم : الجبائيان ، ص ٥٧ وما بعدها ، ط طرابلس ، ١٩٦٨ .

(١) لعل هذه التسمية الامتيازية كانت نتيجة محاولاته في وحدة المذهب أولاً ، واتباعته للرواد الأوائل ، فقد أثر أن تكون آراؤه في قضية « الامامة » باعتبارها أكثر قضايا القرن الثالث بحثاً في صف المعتزلة الأوائل ومنسجمة مع موقفهم .

الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ١٨٩ ، ط مصر ، ١٩٧٢ .

وانظر خشيم : الجبائيان ، ص ٦٦ وما يليها .

التي هددت الاعتزال بفقدان هويته العقلانية المميزة ، لذلك ارتبط عمل الحبائبي بمراجعة جملة الفكر الكلاسيكي ، وإعادة النظر في قضايا ومواقفه ، اسقاطاً للبعض وإضافة للبعض الآخر .

وفي النهاية مقاومته الفريدة للفرق المختلفة وردوده على مذاهبها والتصدي لغلاتها .

وتأتي أهمية الحبائبي أيضاً من حيث مكانة الاستاذية التي شغلها لعلم آخر من أعلام الاعتزال وهو ابنه « أبو هاشم الحبائبي » الذي تولى توجيه طبقة الاعتزال التاسعة ، وقيادتها ، بذكائه الفريد وثقافته العريضة ، في علوم الاسلام ، كلاماً ، وفقهاً ، وقراءة ، وتبحراً في العربية وآدابها ^(١) ، واهتماماً بالفلسفة وموقفاً من مؤلفات المعلم الأول ونقداً لآرائه ^(٢) .

ويتأكد دور أبي هاشم وقيمة فرقته - البهشية - من خلال تفرقه على الحبائية ، ومواجهته لمعتزلة بغداد ، وسقوط آخر محاورها « الاخشيديّة » ، فكانت الغلبة لمذهبه الذي امتد حتى شمل الزيدية التي اعتبرته في مقام أئمتها ، فتولت البهشية زعامة المعتزلة طوال القرنين الرابع والخامس والمتأخرون من المعتزلة مثل الصاحب والقاضي عبد الجبار ، قد نهجوا طريق أبي هاشم ^(٣) وإن كان الأخير حاول التوفيق بين الحبائبيين في مواقفه .

على أن أهم ما يمكن أن يؤرخ في هذه المرحلة ، هو المسائل الخلافية بين طرفي الحبائية ، بين الحبائبي الأب ، والحبائبي الابن ، والتي ، وإن كانت تندرج في المواقف الفرعية ، إلا أن درجة فاعليتها ومظاهرها العامة كانت تبسط طبيعة الاعتزال ، ومنهجيتها

(١) راجع ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٩٤ - ٩٦ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

(٢) روى الزوزني أن لأبي هاشم كلاماً وردوداً على أرسطو في كتاب أسماه « التصفح » وقد حاول أن يبرهن فيه على فساد قواعد أرسطو وأخذه بالفاظ ، زعزع منها قواعد التي أسس كتابه عليها .

الزوزني : المنتخبات ، ص ٤٠ ، ط ليون - ١٣٢٠ هـ .

(٣) راجع خشيم : الحبائبيان ، ص ٣٣٠ - ٣٣١ .

وأنظر الرازي : اعتقادات فرق المسلمين ، ص ٤٥ .

وابن المفتاح النجدي : شرح الأزهار ، ١ / ٢٢ ، ط مصر - ١٣٥٧ هـ .

التقديرة ونشاطه الحركي الذي لم يتوقف من أجل إيجاد صيغة فكرية تتلاءم مع العصر وتنسجم مع متغيراته ، وفي رأس قضايا الخلاف بين الجبائين : تتبدى أربع قضايا انفرد بها أبو هاشم عن أبيه ، ونخالفه في فهمه ومعالجته لمسائلها ^(١) .

(١) التوبة عن كبيرة لا تصح مع الاصرار على غيرها مع علمه بقبوح ما أصر عليه :

وقد أخذ أبو هاشم هذه المسألة عن بشر بن المعتمر مؤسس الاعتزال البغدادي ، الذي أوجب أن تكون التوبة قاطعة عن كل الكبائر لا للجنس معين دون آخر ^(٢) ، وقد سار بنفس الاتجاه القاضي عبد الجبار الذي دافع عن رأي أبي هاشم في هذه المسألة ^(٣) ، مقابل تفسير الجبائي الكبير ، الذي يرى أن التوبة تصح إذا لم يصر على شيء من ذلك الجنس ، فمن تاب عن شرب الخمر ، وأصر على الزنا ، كانت توبته عن الأولى توبة صحيحة ^(٤) .

(٢) الارادة المشروطة :

أوجد أبو هاشم ما يدعى بالارادة المشروطة ، وهي أنه لا يجوز أن يكون شيء واحد مراداً من وجه مكروهاً من وجه آخر ^(٥) ، فالمريد للشيء لا يكون مريداً له إلا من جميع وجوهه حتى لا يجوز أن يكرهه من وجه ما من وجوهه ^(٦) . ويرى البغدادي ان هذا القول ينقض أصولية الاعتزال في مفهوم العدل ويهدد نظريته في الحسن والقبح ، لأنه يلزمه أن يكون من القبائح العظام ما لا يكرهه الله ، ومن الحسن الجميل ما لا يريده، الله ، فمثلاً يريد الله السجود له عبادة ، فعلى هذا الأصل لا يجوز أن يكره

(١) مسائل الخلاف بين الجبائين عرضت بصياغات عديدة :

أنظر مثلاً - البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٨٦ - ١٩٧ .

الكرماني : الفرق الاسلامية ، ص ٣١ - ٣٢ ، ط بغداد - ١٩٧٣ .

(٢) الطوسي : معالم أصول الدين ، ص ١٥١ .

(٣) القاضي عبد الجبار : المغني - الأصلح ، ١٤ / ٣٧١ .

(٤) القاضي عبد الجبار : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٩٤ .

(٥) البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٩٢ .

(٦) جاد الله : المعتزلة ، ص ١٥٤ ، ط مصر الأولى - ١٩٤٧ .

السجود للصنم تعبدًا^(١) .

(٣) الاعراض :

في مواجهة أبي علي ومثبتي الاعراض (كالبقاء والادراك والألم والشك) نفى أبو هاشم جملة ما أثبتته هؤلاء من الاعراض^(٢) وقال : ان الألم الذي يلحق الانسان عند المعصية والألم الذي يجده عند شرب الدواء الكريه ليس بمعنى أكثر من ادراك ما ينفر عنه الطبع ، والملاذات ، ليست معنى أكثر من ادراك المشتبهى ، والادراك عنده ليس معنى .

وقال في الألم الذي يحدث عند الوباء انه معنى كالألم الذي يحدث عند الضرب ، لأنه واقع تحت الحس^(٣) ، ومن رأيه في خلق الاعراض أنه ليس في مقدور الله خلاف الألوان الموجودة^(٤) .

(٤) نظرية الأحوال^(٥) :

كما حاول معمر بن عباد حل مشكلة الصفات عن طريق (المعاني^(٦)) ، كذلك أراد أبو هاشم الوصول إلى حل مشكلة العلاقة بين الذات والصفات ، فقال « بالأحوال » ، كمحاولة للتوفيق بين التنزيه المطلق ، وبين جواز اتصاف الله ببعض الصفات ، ففي رأي الجبائي الأب ، أن الله يستحق الصفات لذاته ، وقول أبي هاشم بأنه يستحقها لحال هو عليها ، فان قولنا بأن الله عالم لذاته أو قادر لذاته يفيد أحوالاً عليها ذاته ، أو أنه

(١) البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٩٣ .

(٢) راجع البغدادي : الملل والنحل ، ص ١٢٩-١٣٣ ، بيروت - ١٩٧٠ .

الاسفراييني : التبصير في الدين ، ص ٨٠-٨٤ ، مصر - ١٩٤٧ .

(٣) البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٨٦ ، ط مصر - ١٩٤٨ .

(٤) البغدادي : أصول الدين ، ٤١ ، استانبول - ١٩٢٨ .

(٥) رفض معتزلة بغداد نظرية الأحوال والأخذ بها ، ونفاها بعض متقدمي البصريين كأبي الحسين البصري ، والملاحي ، والحوارزمي ، فتابعوا رأي الجبائي الكبير ، بينما تابع معتزلة البصرة وفي مقدمتهم القاضي عبد الجبار وأصحابه قول أبي هاشم في الأحوال .

الأصولي : الكامل في أصول الدين ، مجلد أول ، ورقة ١٠١ .

(٦) الخياط : الانتصار ، ص ٥٥ ، ط مصر - ١٩٢٥ .

يختص بأحوال ، لولاها لما صح وصفه بها ^(١) ، وهذه الأحوال هي صفات معلومة وراء كونه ذاتاً ، أوجب لله حالاً ، فوجب له هذه الأحوال كلها ^(٢) .

غير أن هذه الأحوال لا تنطبق على صفات الله الذاتية كلها فثمة نوعان من الصفات الذاتية ، الصفة التي توجب الأحوال ، يستحقها الله لذاته ، أما الصفات الأربع الأخرى ، وهي كونه قادراً ، عالماً رحباً ، موجوداً ، فإن الله يستحقها لما هو عليه في ذاته ^(٣) — أي لحالة خاصة أوجبه عليها — وهذه الأحوال لا تدرك على انفراد ، وإنما تعرف على الذات أو على الأصح ان الذات تعلم على هذه الأحوال ، وكثيراً ما يعلم الشيء مع غيره ولا يعلم على حiale .

وحتى يؤكد أبو هاشم هذا الرأي قال : ان الأحوال بمفردها لا موجودة ولا معلومة ، ولا معلومة ولا قديمة ولا محدثة ^(٤) .

وفي مجال تقييم الخلاف بين الجبائين فانه على سعته وانتشاره في عديد من المواقف والقضايا ، يدخل في نطاق النقد — المذهبي — الذي يعد أبرز تقاليد الحركة الاعتزالية ، وأكثر خصائصها ، تبدى ذلك في قول أبي علي : « ليس بيني وبين أبي الهذيل خلاف إلا في أربعين مسألة ... وما كان في الدنيا (بعد الصحابة) أعظم من أبي الهذيل إلا من أخذ عنه كواصل وعمرو » ^(٥) .

ودافع القاضي عن خلاف الجبائين ، الذي استنكره البعض ، بقوله : « ... وليس خلاف التابع للمتبوع في دقيق الكلام بمستنكر ، فقد خالف أصحاب أبي حنيفة ، أبا حنيفة » ^(٦) . على أن المسائل الخلافية التي أثرت بين الجبائي الكبير وابنه مع الاقرار

(١) الشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ١٨٠ ، اكسفورد — ١٩٣٤ .

(٢) عبد الكريم عثمان : قاضي القضاة عبد الجبار ، ص ١٥٩ .

(٣) البندادي : أصول الدين ، ص ٩٢ وما يليها ، استانبول — ١٩٢٨ .

الشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ١٤٣ — ١٤٨ ، ط اكسفورد — ١٩٣٤ .

(٤) عبد الكريم عثمان : قاضي القضاة ، ص ١٥٩ .

(٥) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٨٤٠ ، ط بيروت — ١٩٦١ .

(٦) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٣٠٤ ، ٣٠٥ ، ط تونس — ١٩٧٤ .

بضرورة النقد ، والمراجعة ، دفع المعتزلة من أصحاب الجانبيين أن يتحمسوا لخلافاتهم الجانبية « الفرعية » حماساً يفوق أحياناً ، تحمسهم لعقائدهم الأصلية حتى بدأ الاعتزال وكأنه يقف على أرض متحركة بعد أن هدد أصوله انقسام مدرسته البصرية ، وأصبحت قسمة مشتركة بين الجبائي وابنه ، الأمر الذي أدى في النهاية إلى أن « أصحاب أبي علي يكفرون ابنه أبا هاشم ، وأصحاب أبي هاشم يكفرون آباءه » ^(١) ، وبفعل هذه النتيجة من الانقسام وتعدد الأجنحة داخل الاعتزال (البصري) ذاته ، اعتبرهم ابن قتيبة « أشد الناس خلافاً ، لا يجمع اثنان من رؤسائهم على أمر واحد في الدين » ^(٢) . وعد البغدادي ذلك حجة عليهم بقوله « فكان المعتزلة يكفرون بعضهم بعضاً » ^(٣) .

ومهما يكن فإن من أسوأ نتائج الخلاف بين المدرسة الجبائية ، بمحوريتها (الاب والابن) أنها أضافت إلى الاعتزال هموماً أخرى ، ومتاعب جديدة ، تبادت في حجم المؤلفات بين أتباع الطرفين ، الأمر الذي أبعدهم عن مهامهم الفكرية الحقيقية ، فانسدت هذه المرحلة بالصراع الداخلي في نطاق الاعتزال نفسه ، دون أن يكون لهذه المرحلة قيمة من الناحية النهجية والفكرية ، بعد أن مزقت صفوف الاعتزال ، الاتهامات المتبادلة ، والنقوض المتتالية ، الأمر الذي وطد المناخ المناسب لردة الكثيرين عن المذهب وخروجهم عليه ، وفي مقدمتهم الأشعري .

تمهيد المرحلة الخامسة

ويُفسر تراجع الاعتزال وانحساره في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري إلى نجاح الأشعرية ، وانتشارها المتزايد في بغداد وأقاليم العالم الاسلامي ومدنه .

فقد كانت المواجهة الفكرية بين موقف المعتزلة ، في الحرية والاختيار وبين الجبر

(١) السيوطي : صوت المنطق ، ص ١٦٨ ط مصر (بدون تاريخ) .

(٢) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث ، ص ١٧ - ١٩ ، مصر - ١٩٢٤ .

(٣) راجع البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٦٧ ، ط مصر - ١٩١٠ .

الخالص ، مواجهة تقليدية ، إلى أن انشق الأشعري « ٢٦٠ - ٣٣٤ هـ » عن الاعتزال^(١) ، واتخذ لنفسه موقفاً وسطاً بين الجبر والاختيار فرفض أن يكون الإنسان حالقاً لأفعاله ، ولكنه اعترف بقدرته على (كسب) الأفعال^(٢) وقد اتضح هذا الموقف بصياغة نظرية الكسب حتى أصبحت اتجاهاً مذهبياً اعتقدت به أغلبية جماهير الإسلام في مواجهة عقيدة الاعتزال ، وحركة الفكر الشيعي .

وأصبحت الأشعرية ، بنموها المطرد أفقياً جبهة حصينة متأزرة مع الفرق الأخرى ، ضد الفكر المستنير وأنصاره من المعتزلة^(٣) . الأمر الذي ألجأ الحركة الاعتزالية أن تدافع عن نفسها مرة أخرى ، وتبدى مقاومتها للنشاطات المعادية في النصف الأخير من القرن الرابع الهجري ، ثم تنسحب إلى مقارها السرية بعد تزايد الضغوط والتحديات من جانب الأشعرية ، المتحالفة مع السلطة العباسية والتي تولت الدفاع عن قيم النقل وأصحابه ، ومعاداة الاتجاهات العقلية ، بمختلف مستوياتها التنظيمية والفكرية^(٤) .

وإزاء جبهة المعارضة القوية وتماسك أطرافها فكرياً وسياسياً ، توجه الاعتزال إلى عقد محالقات (مصلحية) تدفع عنه مخاطر الحصار والتصفية ، فتوجه إلى الأقطار التي حكمها الشيعة في فارس والذين كانوا يقدمون الرعاية للمعتزلة^(٥) وهكذا اقتضت مصلحة الاعتزال أن يوطد علاقاته مع الشيعة في ظل دولة بني بويه (٣٣٤ - ٤٣٧ هـ)^(٦)

خامساً : المرحلة الخامسة

القاضي عبد الجبار المعتزلي

يرمز اسم الصاحب بن عباد (٣٢٦ - ٣٨٥ هـ) كواحد من أبرز رجالات الحركة

(١) راجع - ابن عساكر : تبين كذب المفتري ، ص ١٣٩ .

ابن خلكان : وفيات الأعيان ، ٢ / ٤٤٦ .

السبكي : طبقات الشافعية ، ٢ / ٢٤٥ .

الداودي : طبقات المفسرين ، ١ / ٣٩١ - ٣٩٢ .

(٢) الشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ٦٧ - ٧٨ ، ط اكسفورد - ١٩٣٤ .

(٣) أنظر أبو ريان : تاريخ الفكر الفلسفي في الاسلام ، ٢٠٦ ، ط مصر - ١٩٧٣ .

(٤) المرجع نفسه ، ص ٢٠٦ .

وصبحي : في علم الكلام ، ١ / ٤٢٨ ، ط مصر الثانية - ١٩٧٦ .

(٥) ياقوت : معجم الأدباء ، ٦ / ٢٢٥ - ٢٥١ ، ط مصر - ١٩٣٨ .

(٦) راجع المقرئزي - الخطط ٤ / ١٨٤ ط مصر ١٢٧٠ هـ .

الاعتزالية ، وأشدهم تأثيراً في صحوة الاعتزال وقيامته الجديدة بعد عصر القهر الذي استمر أكثر من قرن ، فقد حقق له نجاحات كبرى ، وسلم لرجاله مواقع قيادية متقدمة في الإدارة والقضاء ، وقد امتدت وزارة ابن عباد ثمانية عشرة عاماً في عهد فخر الدولة ومؤيد الدولة . إلا أن عضد الدولة كان أكثر امراء بني بويه قرباً إلى الاعتزال وأشدهم حماساً له ، فقدم كافة التسهيلات أمامه ، وعمل على تقويته وانتشاره ^(١) .

وإذا كانت يقظة الاعتزال قد تمت بفعل ولاء الصاحب المذهبي في ظل الوجود البويهي ^(٢) ، متحالفاً مع الشيعة ضد جبهة المعارضة فانه بدأ تراجعاته وانحسر نشاطه ، باعتباره وزيرها الأول ^(٣) ، لذلك فان رحيله المفاجيء كان اشارة البداية لتحول بعد موت نصره الصاحب بن عباد « الذي كان وجوده على رأس السلطة التنفيذية سياسات الدولة العليا عن المعتزلة ، وتخليها عنهم ، ومنازلتهم بالسلاح ، فتعرضوا إلى حصار جديد ومحنة أخرى . أعادت إلى الأذهان ثورة المتوكل المضادة من قبل ، فقد تنكر « فخر الدولة » لهم وأمر بملاحقة رجالهم ومصادرة أملاكهم وتعرض القاضي عبد الجبار إلى سخط الأمير البويهي ، الذي لم يكتف بالقبض عليه وعلى رجاله ، بل أمر بسلب أموالهم ، ومصادرتها لحسابه الخاص ، وأصدر حكماً جزائياً لاحقاً ، يقضي بتغريم الجميع ثلاثة آلاف درهم ^(٤) . بينما تتابع إجراءات السلطة الاستثنائية ضد التواجد المعتزلي ومراكزه المذهبية التي تعرضت للسلب بسبب صلتها العقائدية بالصاحب ابن عباد والقاضي عبد الجبار ^(٥) ، وعاد الاعتزال اثر هذه الهزيمة ليعيش في الظل ، بعد أن حذلته دولة بني بويه ، وتخلت عنه . فبدأت السلطة العباسية ممارساتها القمعية إلى حد تصفية رجاله جسدياً . بينما أمر حاكم الدولة الأعلى الخليفة القادر بالله (٣٨١ -

(١) القدسي : أحسن التقاسيم ، ص ٤٣٩ ، ط ليدن - ١٩٠٦ .

(٢) راجع ياقوت : معجم الأدباء ، ٦ / ٢٤٧ - ٢٤٨ ، ط مصر - ١٩٣٨ .

(٣) نفس المرجع والصفحات .

(٤) ابن الأثير : الكامل في التاريخ ، ٩ / ٦٧ ، ط ليدن - ١٨٧٦ .

• ياقوت : معجم الأدباء ، ٦ / ٢٤٨ ، ط مصر - ١٩٣٨ .

(٥) ابن الأثير : الكامل في التاريخ ، ٩ / ٦٧ ، ط ليدن - ١٨٧٦ .

٤٢٢ هـ) (١) إلى تصنيف كتاب في الأصول فذكر فيه فضائل الصحابة وفق ترتيب «أهل الحديث» واكفار المعتزلة والقائلين بخلق القرآن .

واعتبر هذا الكتاب وثيقة رسمية في ادانة الاعتزال وأنصاره ، وكانت اشارة البدء في تصعيد حملات التشويه وملاحقة المعتزلة ، بعد أن أصبح شائعاً وتقليدياً ، أن تتلى فقرات وثيقة القادر بالله بجامع المهدي أيام الجمع ، فيجيء الناس لسماع قرار ادانة الاعتزال وتفنيد اصوله ، ونقض مسائله (٢) ...

وفي ظل هذا الوسط الارهابي الذي تميز باتباع كافة وسائل القهر والاضطهاد كانت حسابات بني بويه بعيدة المدى ، في تكريس احتلالهم ، ففي حدود عام ٣٩٠ هـ فتحت أبواب بغداد أمام اللصوص والقتلة وقطاع الطرق الشطار - الذين كانوا يشكلون عصابات منظمة في هجماتهم التخريبية - التي هددت الأمن العام في مدينة السلام . ونتيجة أعمال هذه العصابات الفوضوية (أشرف الناس على أمر عظيم) (٣) .

ومن أجل تدعيم سيطرتهم ، أعادوا تركيب - تراجيديا الحسين - فبدأ الاحتفال بيوم عاشوراء باللطم والعويل ونصب القباب والزينة ، فيما كان رد فعل أهل السنة مهياً بفضل التخطيط البويعي (٤) فجاء متوازياً ، فأحدث هؤلاء في مقابل يوم الغدير

(١) القادر بالله (٣٢٦ - ٤٢٢ هـ) ابن اسحق بن المقتدر . بويح له بالخلافة بعد القبض على

الطائع (٣٨١ هـ) ولم يمكث أحد من الخلفاء بمثل المدة التي بقي فيها .

راجع الذهبي : العبر ، ٣ / ١٤٧ ، ط الكويت - ١٩٦٠ م .

الاتابكي : النجوم الزاهرة ، ٤ / ٢٧٥ ، ط وزارة الثقافة - مصر .

ابن كثير : البداية والنهاية ، ١٢ / ٣١ ، ط مصر - ١٣٤٨ - ١٣٥٨ هـ .

الاسنوي : طبقات الشافعية ، ٢ / ٣١٠ ، ٣١١ ، ط بغداد - ١٣٩١ هـ .

(٢) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ، ٤ / ٣٨ ، ط مصر - ١٩٣٠ م .

وابن الأثير : الكامل في التاريخ ، ٩ / ٧٧ ، ط ليدن - ١٨٧٦ م .

والاسنوي : طبقات الشافعية ، ٢ / ٣١٠ .

والدميري : حياة الحيوان الكبرى ١ / ٩٤ ، ط مصر - ١٩٦٣ م .

(٣) الذهبي : العبر ، ٣ / ٤٢ وما بعدها ، ط الكويت - ١٩٦٠ م .

(٤) كان اعتناق بني بويه للتشيع الاثني عشري محاولة في استقلالهم عن الزيدية أولاً ، لكنها في حقيقتها تعني إيجاد «عصبة» من العراقيين تكون بمثابة حماية لهم في تثبيت احتلالهم ، من هنا التزموا جانب التشيع الاثني عشري ، وبالغوا في تلويحه ، فلم يكتفوا باحياء المناسبات الشيعية وإنما زادوا ذلك مبالغة باختراع مراسم جديدة .

راجع الدكتور كامل الشبيبي : الفكر الشيعي ، ص ٤٤ ، ط بغداد - ١٩٦٦ م .

الشيعة يوم الغار وجعلوه عيداً لهم ، وبازاء يوم عاشوراء واستشهاد الحسين احتفل أهل السنة بمصرع مصعب بن الزبير ، وزاروا قبره « بمسكن » وبكوا عليه ، ومثالوه بالحسين ... ودامت هذه التقاليد الفجة سنوات طويلة ^(١) .

وفي زحمة هذا الصراع الذي وضع شروطه الاحتلال البويهي (المتشيع ^(٢)) وغيبة العقلانية ، لم تتوقف مخططات البيت البويهي الحاكم من تغذية التناقضات بين الشيعة والسنة . بل كان استمرارها ، وتصاعد الصراع بينهما تعزيزاً لمصالح الغزاة وتثبيتاً لهيمنتهم على مقاليد الدولة فيما تواصل نشاط (القادر بالله) من جانبه إلى احتواء الحنبلية ^(٣) — التي كانت من أشد التيارات السلفية عداً ورفضاً للاعتزال وأكثر الفرق الإسلامية ، تخلفاً ورجعية — وقد اتسمت قيادتهم بالرعونة والفوضى ، فأحدثوا الفتن الكثيرة والاضطرابات الدامية بينهم وبين الشيعة والمعتزلة .

. ووصلت مرحلة الصراع نقطة حاسمة بين الفريقين ، فقد شهدت سنة ٣٩٨ هـ فتنة هائلة التحمت فيها كل الفصائل والأسلحة ، وتوقفت بغداد سنة ٤٠٨ هـ ، لتجد نفسها أمام اختبار قاس ، ومحنة كبرى ، بين المعسكرين المتنازعين في صدامات مباشرة بالسلاح ، قتلاً وتدميراً ^(٤) .

وكانت حمامات الدم ، نتيجة التواطؤ التأمري بين الاحتلال البويهي وبين دار الخلافة العباسية ، فيما كان ضحاياها المسلمون أنفسهم من الجانبين (الشيعة والسنة) ،

(١) الذهبي : العبر ، ٤٢ / ٣ ، ٤٣ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٥١ ، ٥٢ .

(٢) الذي يفسر مصلحة الاحتلال البويهي في هذا الصراع ، وتغذيته لاضماف مقاومة الجانبين ، وميله الظاهري إلى (الشيعة) باعتناقه العقيدة الاثني عشرية ، هو أن البيت البويهي كان مواتوراً ، لا صلة له بالعلويين أو العباسيين ، لذلك لم يزيلوا الخليفة العباسي ويضعوا مكانه خليفة من الخلف العلوي . فبقي أمامهم معاداة أهل السنة ، وضربها بلجوتهم إلى الشيعة (مصلحياً) .

ابن الجوزي : المنتظم ، ١٥ / ٧ ، ط ١٣٥٧ هـ

راجع : SAUNDERS. J.J. *A History of Medieval Islam*, P. 135, Loddon, 1965.

وانظر الدكتور الشيباني : الفكر الشيعة والحركات الصوفية ، ص ٥١ - ٥٢ .

(٣) ابن الأثير : الكامل في التاريخ ، ٣٠٥ / ٩ ، ط بيروت - ١٩٦٦ .

(٤) المصدر نفسه ، ٣٠٥ / ٩ . وجاد الله : المعتزلة ، ص ٢١٢ ، ط مصر - ١٩٤٧ .

وواصل القادر بالله بنفسه تنفيذ آخر خيط في نسيج المؤامرة الكبرى ، بأن طلب البراءة - الاستتابة - من الشيعة والمعتزلة وغيرهما من أصحاب المقالات المخالفة ، لما يعتقده من مذهبهم ، ونها عن المناظرة في شيء منها ، ومن فعل ذلك نكل به وعوقب .

وإذا انتهى الخليفة القادر من أخذ خطوطهم « براءاتهم » بالتوبة من الرفض والاعتزال ^(١) ، لم يتوقف عند هذا الحد ، بل قاد ثورته المضادة عبر حدود العاصمة ، فأرسل إلى سبكتكين (٣٦١-٤٢١ هـ) ^(٢) - صاحب خراسان - يأمره بنشر مذهب أهل السنة ، ونفي القول بخلق القرآن ، ومطاردة المعتزلة ، ولعنهم من على المنابر ^(٣) ، بعد أن أتمت أجهزة الرصد والشرطة مهامها في ملاحقتهم وقمعهم في بغداد .

وتمكن سبكتكين - الذي لم يكن يجيد غير فن القتل واللغة العسكرية - من نفي المعتزلة من إقليم الري وينجح في تشتيت رجالهم إلى خراسان ، ولم ينس أن يصب النار في كتبهم وسائر كتب الثقافة في الفلسفة وعلومها ، فاشتعلت النيران في شوارع الري تلتهم أوراق العقل المعتزلي ^(٤) ، وكما برهن هذا القائد نجاحاته العسكرية في فتح فارس وخراسان من قبل ، فانه كان شرطياً قديراً في مطاردة « أهل البدع والأهواء » ، فصلب عدداً كبيراً من - الباطنية - وتمكن من اقضاء المعتزلة ونفيها إلى خراسان وتابعهم من غير هوادة ، وكان من نتائج هذه الملاحقات ضمور النشاط الاعتزلي ، وتراجع قادته وأنصاره بالانسحابات الدفاعية . وقاية لهم من الغضب العسكري وسخطه

(١) ابن الأثير : الكامل في التاريخ ، ٩ / ٢٨٣ - ٣٠٥ ، ط بيروت - ١٩٦٦ .

ومحمد كرد علي : الاسلام والحضارة العربية ، ٢ / ٨٥ ، ط مصر - ١٩٣٦ .

(٢) السلطان محمود بن سبكتكين الغزنوي المعروف (بيمين الدولة) ، تناظم نفوذه باستيلائه على خراسان من ٣٨٩ هـ إلى ٣٩٣ هـ اكتسح سجستان وسار سنة ٤٢٠ هـ نحو مدينة الري فاقتحمها والقي القبض على أميرها مجد الدولة ولما كان السلطان الغزنوي سنياً ، شافئاً ، فانه نفى المعتزلة من الري واضطهدهم وحرق كتبهم .

ابن عماد الحنبلي : شذرات الذهب ، ٣ / ٢٢١ ، ط مصر - ١٩٣١ . م

ابن الأثير : الكامل في التاريخ ، ٩ / ٢٦١ - ٢٦٢ ، ط ليدن - ١٨٦٧ .

وابن خلكان : الوفيات ، ٢ / ١٢٦ ، ط مصر - ١٢٧٥ هـ .

(٣) محمد كرد علي : الاسلام والحضارة العربية ، ٢ / ٨٥ ، ط مصر - ١٩٣٦ .

(٤) راجع ابن الأثير : الكامل ، ٩ / ٢٦٢ ، ط ليدن - ١٨٧٦ .

وياقوت : معجم الأدباء ، ٦ / ٢٥٩ ، ط مصر - ١٩٣٨ .

القاضي عبد الجبار المعتزلي

١ — تسميته ونسبه

عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن الخليل بن عبد الله ، أبو الحسن الهمداني (٢) ، الاسدأبادي (٣) ، ويلقب بعماد الدين حيفا ، ويقاضي القضاة أكثر الاحيان ، يقف على رأس طبقة الاعتزال الحادية عشرة (٤) ، ويعد ممثلاً للاعتزال البصري ، في اتجاه الجبائين — التوفيقية ، ونصيراً لفكر أبي هاشم في العدل والتوحيد (٥) .

(١) من جرائم سبكتين في حق الثقافة والفكر أن غضبه على المعتزلة قاده إلى حرق « مكتبة الري الكبرى » وذكر أن فهرست هذه المكتبة كان يقع في عشرة مجلدات .
راجع ياقوت : معجم الأدباء ، ٦ / ٢٥٩ ، ط مصر — ١٩٣٨ .
(٢) نسبة إلى همدان — أشهر مدن فارس الجبلية — ينتمي إليها علماء كثيرون .
ابن الأثير : الباب في تهذيب الانساب ، ٣ / ٢٩٣ ، ط مصر — ١٩٣٦ هـ .
(٣) الأسدأبادي نسبة إلى أسدأباد ، وهي بلدة كبيرة على مقربة من همدان .
ياقوت : معجم البلدان ، ١ / ٢٤٥ . السمعاني : الأنساب ، ص ٣٢ .
وقيل الاسدأبادي نسبة إلى استراباذ — وهي إحدى المدن المعروفة تاريخياً من بلاد مازندان بين سارية وجرجان .

ابن الأثير : الباب في تهذيب الانساب ، ١ / ٤٠ ، ط مصر — ١٣٥٧ هـ . م
الشهاري : طبقات الزيدية ، المجلد الثالث ، ورقة ٤ أ .
(٤) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٥ ، ط تونس — ١٩٧٤ م .
(٥) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٢ وما يليها ، ط بيروت — ١٩٦١ .
راجع ترجمة القاضي .

الرافعي : التلويح في أخبار قزوين ، المجلد الثالث ، ورقة ٣٣٧ .
الاسنوي : طبقات الشافعية ، ١ / ٣٥٤ ، ٣٥٥ ، ط بغداد — ١٣٩٠ هـ .
الداودي : طبقات المفسرين ، ١ / ٢٥٦ ، ٢٥٧ ، ط مصر — ١٩٧٢ .
السيكي — طبقات الشافعية الكبرى ٣ / ٢٢٠ ، ٢١٩ ، ط مصر ١٩٠٦ م .
الخوأنساري — روضات الجنات ص ٤٠٦ ط طهران الثانية ١٣٦٧ هـ .
المسقلاني — لسان الميزان ٣ / ٣٨٦ ، ٣٨٧ ط الهند ١٣٣٠ هـ .
الذهبي ميزان الاعتدال ٢ / ٥٣٣ ط مصر ١٩٦٣ م .
الذهبي : العبر في خبر من غبر ، ٣ / ٢٩ ، ط الكويت — ١٩٦١ .
وأنظر مقدمة الدكتور عبد الكريم عثمان لكتاب « شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار » ، ط مصر — ١٩٦٥ ، ودراسته المعنونة « قاضي القضاة عبد الجبار » ، ط بيروت — ١٩٦٧ .

٢ - حياته الشخصية

ليس ثمة معلومات كافية عن مرحلة حياة القاضي الأولى ، وإن كانت المدونات التاريخية تمدنا بمعلومة جديرة بالتأمل ، مفادها ، أنه جاوز التسعين من عمره ، بعد أن عاش حتى سنة ٤١٥ هـ^(١) ، الأمر الذي يجعل ولادته على أقل تقدير في حدود سنة ٣٢٥ هـ ، على أن هذا الاستنتاج الأولي ، يبدو قلقاً ازاء ما سجله القاضي في كتبه وما دونه في أماليه عن بداية قراءاته الأولية وتلمذته على (محمد بن أحمد بن عمر الزبقي البصري المحدث المتوفي ٣٣٣ هـ) مما لا يتناسب وصغر سنه . مما جعل عبد الكريم عثمان يقدر ولادته بين ٣٢٠ إلى ٣٢٥ هـ على الأقل^(٢) ، وكانت ولادته في « أسدأباد » في ظل أسرة كادحة ، وأب حربي يمتحن - الحلاجة - يصدرها نسيجاً إلى سواد همذان^(٣) ، فيما كان دخله عاجزاً عن تغطية نفقات الأسرة ، فشأ عبد الجبار فقيراً وصل من رقة حاله أنه كان له زوجة وولد ، وابتاع ليلة من الليالي دهنًا ليداوي به جرباً كان عليه ، فلما أظلم الليل تفكر هل يطلي الحرب أم يشعل به السراج ، ولا تفوته مطالعة الكتب ، فرجع عنده الاشغال للمطالعة^(٤).

(١) راجع ، الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ، ١١ / ١١٥ ، ط بيروت .

الذهبي : الوبر ، ٣ / ١١٩ ، ط الكويت - ١٩٦١ .

ابن العماد : شذرات الذهب ، ٣ / ٢٠٢ ، ط مصر - ١٣٥٠ هـ . م

اسماعيل البغدادي : هدية المارفين ، ٤٩٨ - ٤٩٩ ، ط استانبول - ١٩٥١ م .

كحالة : معجم المؤلفين ، ٥ / ٧٨ - ٧٩ ، ط دمشق - ١٩٥٨ .

الزركلي : الاعلام ، ٤ / ٤٧ ، ط مصر الثانية - ١٩٥٤ .

وأنظر المراجع التي اتفقت على أنه تجاوز التسعين من عمره وعلى أن وفاته كانت ٤١٥ هـ باستثناء أبي الفداء

وابن الأثير فقد ذكرا أن القاضي توفي سنة ٤١٤ هـ .

أنظر ، أبو الفداء : المختصر في تاريخ البشر ، ٢ / ١٦٢ ، ط مصر - ١٣٢٥ هـ .

وابن الاثير : الكامل في التاريخ ، ٩ / ٦٣٨ ، ط مصر - ١٣٠١ هـ .

(٢) راجع القاضي عبد الجبار شرح الأصول الخمسة (مقدمة الدكتور عبد الكريم عثمان) ، ص

١٣ - ١٤ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٣) القاضي ، متشابه القرآن (المقدمة) ، ١ / ٩ ، ط مصر - ١٩٦٦ .

(٤) راجع الدكتور عبد الكريم عثمان : قاضي القضاة ، ص ٢٩ ، ط بيروت .

٣ - دراسته

ويبدو أن إقامة القاضي لم تطل في مسقط رأسه (أسد أباد) التي عاش فيها طفولته ، وجزءاً من صباه أنفقه في الدراسة بينها وبين قزوين^(١) على يد علماء معروفين منهم : الزبير بن عبد الواحد ، الفقيه المتوفى ٢٤٧ هـ ، وأبو الحسن بن سلمة القطان ٣٤٥ هـ ، وتوجه إلى همدان سنة ٣٤٠ هـ لسمع الحديث عن عدد من ثقاتها كأبي محمد عبد الرحمن الجلاب ، وأبي بكر محمد بن زكريا^(٢) .

ويعد تدريبه على الفقه وأصوله توجه إلى أصفهان في حدود ٣٤٥ هـ ، فقرأ على (أبي محمد عبد الله بن جعفر ٣٤٦ هـ أحمد بن إبراهيم بن يوسف التميمي ٣٥٢ هـ^(٣)) فيما توجه بعد هذه الجولات التعليمية إلى البصرة ، عاصمة الفكر والثقافة ، مختلفاً إلى مجالس علمائها ، وحلقات مفكرها ، مأخوذاً بنضجها العلمي ، الذي استطاعت فيها الأشعرية أن تفرض سيادتها الفكرية ، إلى جانب نفوذ المذهب الشافعي وشيوعه -^(٤) في وقت كانت الاعتزالية تعاني الحصار وتواجه المعارضة ، في ظل دولة «الظل» العباسية^(٥) ، فاعتنق القاضي الأشعرية ، أصولاً وتبني الفروع على مذهب الشافعي ،

(١) قزوين : استحدثها «سابور ذو الأكتاف» ، وهي إحدى مدن فارس الجبلية ، وهي وطن الامام المحدث ابن ماجه ، صاحب كتاب «السنن» والعلامة زكريا بن محمد القزويني ، صاحب كتاب «عجائب المخلوقات» .

ياقوت : معجم البلدان ، ٧ / ٧٩ - ٨٠ ، ط مصر - ١٩٠٦ .

أوين واصف : الفهرست ، ص ٨٧ - ٨٨ ، ط مصر - ١٩١٦ .

(٢) السمعاني : الانساب ، ص ٣٢ .

ياقوت : معجم الأدباء ، ١ / ٣٤٥ .

(٣) ابن المرتضى : المنية والأمل ، ص ١٠٢ .

والمسقلاني : لسان الميزان ، ٣ / ٣٨٦ .

(٤) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٦ .

(٥) لقد غرق العباسيون في الدرك الأسفل من المهانة ليس فقط لأن ثورتهم الحقيقية انتهت ، وإنما أجبروا على الطاعة لأسرة ملكية «بويهية» جعل قوادها يضمون أسماءهم على المصكوكات وتذكر أسماؤهم بعد اسم الخليفة في الصلوات العامة. *SAUNDERS, J.J. A History of Medieval Islam, p. 135 London 1965*

وإلى جانب انتفاء سيادة الدولة واعتبارها إحدى مقاطعات الاحتلال البويهي فإن الأكثر مهانة من ذلك كله ، هو اسراف البيت البويهي في جرائمه بقتل الخلفاء والتشيل بهم ، مما أضعف الدولة ونزع مهابتها من قلوب الناس .

راجع ، محمد كرد علي : الاسلام والحضارة العربية ، ٢ / ٤٤٠ ، ط مصر - ١٩٣٦ .

كمرحلة تحضيرية لاستكشاف قدراته العقلية وميوله الفكرية ^(١) .

٤ - تحوله من الاشعرية الى الاعتزال

ولئن كان القاضي قد تعلم أصوليات الأشعرية ، واستوعب الفقه الشافعي ، وألم بالثقافات السائدة ، فإن الحوارات الجدلية من حوله التي حفلت بها حلقات الفكر البصري ومقارها الثقافية لم تتوقف أو تنقطع ، بل فتحت أمامه باباً للاتصال برجال المعتزلة ومثليها ، فيحضر ندواتهم فيقتنع بأصولهم ، بعد أن تعرف على طريقة تفكيرهم ، فعتمد مع رجالهم حواراً اتصل بالمنظرات والجدل ، حتى « عرف الحق وانقاد » ^(٢) .

٥ - تاريخه المذهبي والوظيفي

ومن هنا تبدأ رحلة القاضي مع الاعتزال ، فيبتدىء قراءته التعليمية الأولى على أبي اسحق بن عياش ^(٣) ، توجه بعدها إلى مركز الاعتزال في عاصمة الخلافة في بغداد ، ليتابع تثقيفه وبناء فكره المذهبي ضمن حلقة الشيخ عبدالله البصري ^(٤) ، الذي أمضى بصحبته زمناً طويلاً ^(٥) ، من أجل اختبار قدراته ، ومؤهلاته ، التي اقنعت البصري بضروره اعداده وتدريبه ليصبح في طليعة تلاميذه « ... حتى فاق الأقران » ^(٦) ، ولم

(١) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٦ .

(٢) نفس المصدر السابق ، ص ٣٣٦

(٣) ينتمي إلى طبقة الاعتزال العاشرة ، كان متصلاً بالبهشية ، ومن أنصارها ، تلقى الاعتزال على أبي علي بن خلاد ، ثم أبي عبدالله ، ثم انفرد عن الاثنين ، له كتابات كثيرة ، معظمها في السياسة والامامة ، القاضي ، فضل الاعتزال ، ص ٣٢٨ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

راجع ، ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١٠٧ - ١١٢ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

(٤) الحسين بن علي يعد في الطبقة العاشرة ، أخذ عن أبي خلاد أولاً ، ثم انتقل إلى أبي هاشم ، وتفوق على رفاقه ، باقتدار .

راجع ، ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١٠٥ - ١٠٧ .

(٥) الحاكم : شرح العيون ، ص ٣٦٥ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٦) المصدر نفسه ، ص ٣٦٥ .

يأت تفوق القاضي في مدى ما تلقاه من علوم الدين ومعارفه .. بل توافق تحصيله العلمي وانسجامه في فترة اعداده العقائدي ، مع ما أنجزه من أطروحات وأعمال فكرية التي « صنف فيها كثيراً »^(١) واستعان بمصنفاته هذه في مهام الدعوة خارج حدود العراق باتجاه « العسكر »^(٢) مبشراً بالاعتزال وداعياً الناس إليه ، ويتابع رحلته المذهبية صوب (رامهرمز)^(٣) فيقيم في مسجدتها ، زمناً ، ثم يتوجه بدعوة الصباح بن عباد الى (الري)^(٤) سنة ٣٦٠ . فيقدم له الوزير البويهري رعايته ويجعله في مقدمة الفضلاء والفقهاء والسادات الذين يكتبون عنه ، ثم ما لبث أن ولاه قضاء الري سنة ٣٦٧ هـ ، في عهد مؤيد الدولة . ويتولى ابن عباد بنفسه انشاء - العهد - للقاضي فيكتبه بخطه ، ويقال انه يقع في سبعمائة سطر^(٥) .

ومن بين فقرات هذا العهد « ... هذا ما عهد به مؤيد الدولة عبد الجبار بن أحمد حين ولاه قضاء القضاة بالري وقزوین واهر وزنجان ، وسهر ورد وقسم ودنباوند ، وما يجري مجراها ... ويلتمس فيها حلال الدين وحرامة ... »^(٦) ، وكان هذا العهد البويهري ، تفويضاً للقاضي بادرة القضاة في عموم الري واعمالها وتوابعها ، والاشراف

(١) المصدر نفسه أيضاً ، ص ٣٦٦ .

(٢) عسكر مكرم : بلد مشهور من نواحي خوزستان ، ينسب إلى مكرم بن فقراء الحارث ، ولقد لعب هذا الاقليم دوراً مؤثراً في حركة الاعتزال . بعد أن أصبح أبرز قواعد التنظيم المذهبي وأهم مراكزه في بلاد فارس .

البلخي : مقالات الاسلاميين ، ص ١١٤ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

البغدادی : الفرق بين الفرق ، ص ٢٦١ - ٢٦٢ ، ط مصر - ١٩٤٨ .

(٣) رامهرمز : إحدى مدن خوزستان . الاقليم المركزي لحركة الاعتزال في محور الأهواز بعد أن تفوق على سائر العقائد المذهبية فيها .

راجع ، البلخي : مقالات الاسلاميين ، ص ١١٤ .

المقدسني : أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، ص ٤١٣ - ٤١٥ ، ط ليدن - سنة ١٩٠٦ .

(٤) الري : تعتبر من أمهات البلاد واعلام المدن اسمها القديم (راغة) ومنه اشتق الاسم العربي . فتحها نعيم بن مقرن في خلافة عمر بن الخطاب وفيها ولد هرون الرشيد ، ومحمد بن زكريا الرازي (الطيب) والفخر الرازي . وهي الآن أطلال على مسافة خمسة كيلومترات من « طهران » تعرف باسم « مشهد عبد العظيم » .

ياقوت : معجم البلدان ، ٤ / ٣٥٥ ، ط مصر - ١٩٠٦ .

أمين واصف : معجم الخريطة التاريخية للممالك الاسلامية ، ص ٥٦ ط مصر - ١٩١٦ .

(٥) الرافعي : التدوين في أخبار قزوین (مخطوط) ، مجلد ٣ ، ورقة ٣٣٧ .

(٦) المصدر نفسه (النص كاملاً) ، ورقة ٣٣٧ - ٣٣٩ .

على قضائهما^(١) . فامتدت سلطته القضائية عبر حدود اقليم الري إلى التوابع والأعمال والنواحي الأخرى ، ثم جمع بين قضاء همدان والجبيل إلى جانب الري^(٢) . واكتسب عبد الجبار خلال قيامه بهذه الوظيفة الشرعية ، لقب قاضي القضاة بعد أن كان قاضياً وحسب . فأصبح مسؤولاً عن القضاة أنفسهم ، ولا يطلق المعتزلة هذا اللقب على أحد غيره . ولا يعنون به أحداً سواه^(٣) .

٦- أعمال القاضي ومؤلفاته .

(... ويقال : ان له أربعمئة ألف ورقة مما صنف في كل فن^(٤) ، ولئن كان بعض هذ الكم الهائل - الاملائي - مترهلاً هشاً ، بالشروح والتعليقات ، فان كيفاً رصيناً ، جعل من بين أوراقه الاربعمئة ألف (ذكرأ شائعاً بين الأصوليين)^(٥) ، إذ حظيت كتبه بعناية العلماء من كل المذاهب ، وأصبحت أطروحاته ، مصدراً لا غنى عنه ، لمحترفي علم الكلام والمشتغلين فيه الذين وجدوا أنه « لم يسبق إلى مثل تصنيفه في حسن رونقه وديباجته وإيجاز الفاظه وجودة معانيه واحتراز أدلته »^(٦) . وكان من ميزات هذه الطريقة (أن ترك الناس كتب من تقدمه)^(٧) ، وإن كانت هذه الخصائص لا تغطي أعمال القاضي كلها ، إلا أن جمالية اللغة وانتقاء مفرداتها المعبرة ودرجة بلاغتها ، تتوازي مع منهجيته ، واستدلالاته في كتاباته المتأخرة المميزة بالعمق والاصالة ، والوضوح ، عن آمالية الأولى التي ترهلت بالشروح المتداخلة ، وامتألت بالتعليقات الوفيرة فيما حاول - الاختصار - المركز فيما بسط في دروسه التي ألقاها بالري وقزوين سنة ٤٠٩ هـ ، والتي كانت شهادة تاريخية على ثقافته الموسوعية التي تتبدى في أجزاء أوراقه الأخيرة التي حاول عن طريقها ، وضع موقفه العقائدي بصورته النهائية ، متحكماً بقدرة فائقة على حصر القضايا الرأسية ، الخلافية بين الاعتزال

- (١) راجع ابن عماد الحنبلي : شذرات الذهب ، ٣ / ٢٠٢ - ٢٠٣ ، ط مصر - ١٣٥٠ هـ والسبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، ٣ / ٢١٩ - ٢٢٠ ، ط مصر - ١٩٠٦ م .
- (٢) ياقوت : الارشاد ، ٢ / ٣١٤ ، ط مصر الأولى .
- (٣) السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، ٣ / ٢١٩ - ٢٢٠ ط مصر ١٩٠٦ م
- (٤) الرافعي : التلويح في أخبار قزوين (مخطوط) ، ورقة ٣٣٩ .
- (٥) السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، ٣ / ٢١٩ ، ٢٢٠ ، ط الحسينية - مصر .
- (٦) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٧ .
- (٧) المصدر نفسه ، ص ٣٦٩ .

ومعارضيه، كما تأكدت محاولاته التوفيقية في تراجمه أحياناً وتجاوز قضاياه المبدئية أحياناً أخرى ، من أجل توطيد التآلف بين الاعتزال وأهل السنة .

ويمكن أن يقال أن اتجاه القاضي في أطوار كتاباته - فنياً ومنهجياً - حقق لعصر الاعتزال الأخير إضافات كمية ونوعية ، في طرائق الكتابة والتعليم ، لم ينافسه فيها أحد من أصحابه أو رفقائه إلا الجاحظ ، وبشر بن المعتمر والجبائي .

أولاً : العلوم القرآنية :

وجه القاضي عناية خاصة إلى علوم القرآن، لا للمكانة الرفيعة التي تتماز بها هذه العلوم وحسب ، بل لأنه من خلالها يمكن بسط مذهبه على أوسع مدى.

وعلى ذلك فإن الأدلة التي حاول استنتاجها ، والتوصل إليها ، كانت محاولة لبيان أوجه التوافق الموضوعي بين أصولياته الاعتزالية ، وتأكيدات القرآن الواضحة ^(١) تبدي ذلك في كتاباته الأخيرة بجلاء أشد وهو يستخرج الآيات المتشابهات في كتابه : بيان المتشابه في القرآن ^(٢) ، وبعث دلالاته في دعم مواقفه المبدئية بنفس الخط الذي اتخذه في كتابه الأول في كتابه الثاني : « تنزيه القرآن عن المطاعن » ^(٣) .

وعلى القاعدة الأصولية المذهبية ذاتها يضع أكثر أعماله شيوعاً ، وانتشاراً وهو : التفسير الكبير ، المعروف « بالمحيط » ^(٤) .

وأضاف إلى المكتبة القرآنية أعمالاً أخرى، في (الأدلة) و (التنزيه) و (شهادات القرآن) ^(٥) ، ويمكن أن يندرج مع هذه المجموعة كتاب : « تثبيت دلائل نبوة سيدنا

(١) يعتبر اتجاه القاضي وتناوله لعلوم القرآن ، امتداداً لأبي علي الجبائي ، الذي وضع في هذا النطاق ، مقدمة في التفسير ، وكتاب التفسير ، ومتشابه القرآن ، وكتاب المخلوق .

راجع القاضي : المحيط بالتكليف ، ٤ / ٤١ ، ٥١ ، ٥٥ ، ٥٧ .

(٢) حققه ونشره الدكتور عدنان زوزور ، ط ١٩٦٨ م .

(٣) نشرته دار النهضة الحديثة في بيروت (دون تحقيق) ، ١٩٧٠ م .

(٤) ذكر الحاكم أن عدد أجزاء هذا التفسير تقع في (مائة مجلد) .

الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٩ ، ط تونس - ١٩٧٤ م .

وادعى ابن العربي أن القاضي أنشأ تفسيره - المحيط - عن تفسير كبير لأبي الحسن الأشعري - الذي كان يقع في خمسمائة مجلد - وذكر أن صاحب بن عباد أحرق تفسير الأشعري في خزانته بدار الخليفة بغداد .

راجع ، ابن العربي : العواصم والقواصم ، ورقة ٢٦ .

(٥) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٩ .

محمد (ع) « (١) » .

ثانياً - الأعمال الأصولية :

أثر القاضي اتباع الطريقة الجبائية في تخلص الاعتزال من الإضافات التي وضعها الجناح المتطرف ، التي كان لها أثر عكسي ، على مستقبلهم المذهبي ، من خلال الأثر السيئ الذي تركته في نفوس العامة ، والفرق السلفية الاتجاه .

لذلك حرص القاضي على (السلامة) وتلطيف المواجهة بل حاول تغطية الثغرات التي أحدثتها حركة الاعتزال النشطة في القرن الثالث الهجري .

فكان عليه أن يبسط أصوليات المذهب ويعيد تفصيلاتها ، وفق الأسس التي قام الاعتزال على وحداتها .

١ - فابتدأ بكتابه « المغني » الذي استغرق العمل في انشاء أجزائه العشرين مدة عشرين عاماً ، ابتداء من سنة ٣٦٠ هـ ، وانتهى في وضع آخر أجزائه سنة ٣٨٠ هـ في مدينة الري .

وإن كان المغني يعد موسوعة أصولية اندرجت أجزاءها في التوحيد والعدل ، فإنه تناول عبر هذين الأصلين الأصول الثلاثة الأخرى ، وكافة المواقف والقضايا التي تستغرق دائرتها الخمسة مروراً بآراء المخالفين والزاماتهم ، ويتسم المغني من ناحيته الفكرية ، بأنه أول عمل اعتزالي حاول أن يغطي مذهبية الاعتزال بكل جوانبها ، المبدئية والهامشية غير أن افاضته المملة ، وأسلوبه الاملائي المشتت ، يحتاج إلى أكثر من دراسة ، وإلى تبويب جديد ، وإعادة تحقيق على نحو أكاديمي علمي يبرز قيمته من الناحية الفكرية التراثية والمذهبية الاعتزالية .

وقد أثار الجزء الأخير (الامامة) من موسوعة القاضي في العدل والتوحيد (المغني) استياءات الشيعة وأطرافها (زيدية وامامية) :

(١) حققه ونشره الدكتور عبد الكريم عثمان ، ١٩٦٦ / ١٩٦٨ .

(١) فقد تصدى محمد بن الوليد الزيدي لنقض ما أثاره القاضي في موضوع الإمامة ، بكتابه (الجواب الحاسم المغني لشبه المغني) ^(١) .

(٢) ووضع المنصور بالله أبو محمد القاسم (أحد أئمة الزيدية) والمتوفي في ١٠٢٩ هـ (الجواب المختار على مسائل عبد الجبار) ^(٢) .

(٣) غير ان أبرز الردود وأشدّها كان للشرّيف المرتضى الذي حاول بكتابه (الشافي) ^(٣) اسقاط آراء قاضي القضاة في الإمامة .

(٤) وقد تلخص الشيخ أبو جعفر الطوسي (٣٨٥-٤٦٠ هـ) نقض الشريف المرتضى على المغني ، بكتاب (تلخيص الشافي) ^(٤) ، حاول من خلال تلخيصه وتبويبه ، أن يحدد الردود على القاضي وعلى المعتزلة ، الذين خالفوا الإمامية في موضوع الإمامة ، وتصوراتها الخاصة بها .

٢- وبقلد المآخذ والسليبات الي حفل بها المغني ، ووجوه النقص من النواحي ، الفنية والمنهجية ، فانه يعد المصدر الوثيق الذي يشكل البناء الأصولي المذهبي ، وقد نجح القاضي في تفادي ثغرات موسوعة المغني ببحثه الشيق العميق في «مجموع المحيط بالتكليف» ^(٥) ، الذي جاء حافلاً بقضايا العدل والتوحيد الأساسية متميزاً عن المغني بالدقة والتركيز العميق والأصالة ، بعيداً عن الشرح والتعليق .

(١) راجع ، القاضي : المغني - الإمامة ، القسم الثاني ، ص ٢٦٢ وما يليها .

(٢) مخطوطة أبي علي الكبير بصنعاء ، ٢٦٠ / علم الكلام .

ميكروفيلم ١٤٠ / دار الكتب المصرية .

(٣) طبعة حجرية في إيران (بغير تحقيق)

(٤) حققه وعلّق عليه السيد حسين بحر العلوم - ويقع في أربعة أجزاء - طبعة دار الآداب (النجف) (دون تاريخ) .

(٥) يقع هذا الكتاب في أربعة مجلدات ، عثر حتّى الآن على أربع نسخ منه :

أ - مخطوط تيمور / دار الكتب المصرية ، وهو أقدم المخطوطات ويرق تاريخه إلى ١٨ رمضان ٦٨٣ هـ عني بنسخة علي بن عبدالله بن عظيم النجرائي ويشتمل على ٢٦٣ ورقة .

ب - مخطوط برلين في «توبنجن» - رقم ٥٢ في مجموعة جلازر رقم ٥١٤٩ ، في فهرست الفهرست وتاريخه ٦٩١ هـ وناسخه محمد علي بن يوسف البطلي (بخط نسخ قديم) وتنقصه الصفحات العشر الأولى ، ويشتمل على ٢٢٠ ورقة .

٣- وفي نطاق الدائرة الأصولية أكد القاضي امتياز التوحيد^(١) كأصل متقدم على الأصول الأربعة الأخرى ، فأثره بدراسات خاصة ، تناول أهم قضاياها في (الأسماء والصفات والرؤية)^(٢) .

٤- وعبر الاتجاه الأصولي، عني القاضي (بالعدل)^(٣) ، عناية بالغة وهو الأصل الذي

- ج - مخطوط اليمن ، وهو المخطوط الوحيد الكامل الذي يحتوي على أربعة مجلدات .
د - مخطوط مؤسسة كياتاني في أكاديمية لنشاي في روما برقم ٢٠ وتاريخ نسخه ٦٩١ هـ ، ويشتمل على الجزء الأول حتى فصل التولد . عدد أوراقه ١٦٩ .
وعلى أساس هذه النسخ الأربع نشر الأب جين يوسف اليسوعي ، الهولندي (الجنسية) ، الجزء الأول تحت عنوان (كتاب المجموع من المحيط بالتكليف) ، نشر في بيروت ، ونشر عمر عزمي في القاهرة ١٩٦٥ ، الجزء الأول على أساس مخطوط تيمور .
وقد نقض كتاب المحيط أحد متقدمي علماء الزيدية وقضاتها (أبو الفضل جعفر بن أحمد بن عبد السلام ابن يحيى) وأسماء «التنقض على صاحب المجموع بالتكليف فيما خالف فيه الزيدية في باب (الإمامة)» ، مخطوط (١٨ ورقة) دار الكتب المصرية ٢٠٤ / علم الكلام ، نسخة صنعاء ، ميكرو فيلم ، رقم ٣٦٦ .
(١) كتب المعتزلة في التوحيد وأدلته : واصل بن عطاء ، كتاب التوحيد ، بشر بن المعتمر ، كتاب التوحيد ، النظام ، كتاب في التوحيد ، العلاف ، اثبات التوحيد والرد على الملحدين ، الجاحظ ، كتاب في التوحيد ، أبو عفان الرقي ، كتاب التوحيد والرد على الملحدين ، الرماني ، أدلة التوحيد راجع ، الخياط : الانتصار ، ص ١٤ ، ١٧ ، ٢٦ ، ط مصر - ١٩٢٥ م .
ابن النديم : الفهرست ، ص ١٦٢ ، ط بيروت - ١٩٦٤ م .
ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٦٨ ، ط بيروت - ١٩٦١ م .
القفطي : أنباء الرواة ، ٢ / ٢٩٦ ، ط مصر - ١٩٧٣ م .
(٢) كتب المعتزلة في الاسماء والصفات :
قطرب المستنير (الصفات) .
الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ٢٥٥ ، ط مصر - ١٩٧٢ .
أحمد بن زيد البلخي (أسماء الله وصفاته) .
الداودي ، ١ / ٤٣ .
الجبائي الكبير (الروية) -
أبن عساكر : تبين كذب المفتري ، ص ٣٤ ، ط دمشق .
أبو هاشم الجبائي (الاسماء والصفات) .
القاضي : المغني ، النظر والمعارف ، ص ١٣٨ .
الرماني (الأسماء والصفات لله عز وجل) .
القفطي : أنباء الرواة ، ٢ / ٢٩٥ ، ط مصر - ١٩٧٣ م .
(٣) كتب الاعتزال في العدل وقضاياها :
الاسكافي (البغدادى ٢٤٠ هـ) - اللطف - =

يعزز الموقف الأخلاقي في تأكيد عدل الله وحرية الانسان ، من حلال نظريتي :
اللطيف ، والتولد .

وأضاف إلى ذلك برهانه على حرية الانسان واقتداره الذاتي في كتاب :
« القضاء والقدر » .

٥- وبخصوصية التوحيد والعدل ، وامتيازهما ، فقد أعيد بحثهما في مجمل الأطروحات
التي قدمها القاضي وأهمها :

- أ - شرح الأصول الخمسة^(١) .
ب- أصول الدين على مذهب أهل التوحيد والعدل^(٢) .
ج- مختصر الحسيني^(٣) .

الداودي : طبقات المفسرين ، ١ / ٣٩١ - ٣٩٢ . وكتاب آخر هو : (الخطب في العدل والتوحيد) . =
القاضي : طبقات المعتزلة ، ص ٥٠ - ٥٢ .
أبو علي الجبائي : التعديل والتجويز .
المنفي ، ٢٠٧ / ٦ .
اللطيف : شرح عيون المسائل ، ورقة ١٦٩ .
التولد : شرح العيون ، ورقة ١٦٣ .
أبو هاشم الجبائي : استحقاق الذم ، الاستطاعة ، العوض ، الأصلح ، العيون ، النصوص أو الفصوص .
راجع القاضي : المنفي ، التكليف ، ص ٢٩٣ .
المصدر نفسه - اللطيف ص ٢٢٩ .
المصدر نفسه : التعديل والتجويز ، ص ٢٥ .
الحاكم : شرح عيون المسائل ، ٢ / ورقة ٢٤١ .
البغدادى : الفرق بين الفرق ، ص ١٨٨ ، ط مصر
ابن عساكر : تبين كذب المفترى ، ص ١٢٨ ، ط دمشق - ١٣٤٧ هـ .
(١) مؤلفات المعتزلة في الأصول الخمسة :

جعفر بن حرب (البغدادى) : الأصول الخمسة التي بني عليها الاسلام . ابن المرتضى : طبقات ، ص ٧٣ .
عبد الرحمن بن كيسان الأصم : المقالات في الأصول . الداودي : ١ / ٢٦٩ . أبو علي الجبائي : كتاب
الأصول . الحاكم : شرح عيون المسائل ، ورقة ١٦٩ . أبو علي بن خلاد : كتاب الأصول وكتاب شرح
الأصول . ابن المرتضى ، ص ١٠٥ . ابن سميد الباهلي (٣٠٠ هـ) : الأصول في التوحيد . الداودي :
٢ / ٢١٧ . صاحب بن عباد : التذكرة في الأصول الخمسة - نشره وحققه الشيخ محمد حسن آل ياسين ،
بنداد ١٣٧٣ هـ . الزنجشيري (٤٦٧ - ٥٣٨) : المنهاج في الأصول . الداودي : ١ / ٣١٤ - ٣١٦ .
(٢) حققه الدكتور محمد عمارة ، ضمن مجموعة رسائل العدل والتوحيد ، ج ١ ، ط مصر ١٩٧١ .
(٣) البغدادى : تراجم الرجال المذكورة في شرح الأزهار ، ص ٢٢ ، ط مصر - ١٣٢٢ هـ .

- د - زيادات الأصول^(١) .
 ه - تقريب الأصول^(٢) .
 و - تكملة شرح الأصول^(٣) .
 ز - المقدمات^(٤) .

ثالثاً - القضايا المذهبية :

وعلى مستوى المواقف الذاتية ، واتصالاً بالمفهوم العقائدي قدم القاضي رؤيته
 لعديد من المسائل الفكرية المنبثقة عن التزامه الأصولي ، ومنها :

- (١) الاعتماد^(٥) .
- (٢) التجريد^(٦) .
- (٣) الجمل^(٧) .
- (٤) الخاطر^(٨) .
- (٥) الدواعي والصوارف^(٩) .
- (٦) الفعل والفاعل^(١٠) .

رابعاً - الشروح :

من أبرز خصائص القرن الرابع الهجري في مجال الأصوليات الكلامية ازدهامه
 بالشروح والتعليقات .

-
- (١) المحلي : الحقائق الدرية ، مجلد ٢ ورقة ٦٢ (مخطوط) دار الكتب تاريخه ٨٦٧ .
 - (٢) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الثاني ، ص ٢٥٨ .
 - (٣) الحاكم : شرح العيون ، ص ٣٦٨ .
 - (٤) الحاكم ، ص ٣٦٧ .
 - (٥) القاضي : النفي - الامامة ، القسم الثاني ، ص ٢٥٨ .
 - ابن متويه : التذكرة ، ورقة ٢٠١ .
 - (٦) القاضي : الامامة ، القسم الثاني ، ص ٢٥٨ .
 - (٧) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٩ .
 - (٨) نفس المصدر السابق ، ص ٣٦٧ .
 - (٩) نفس المصدر السابق ، ص ٣٦٧ .
 - (١٠) ابن متويه : التذكرة ، ورقة ١٩٩ ب .
 - والحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٧ - ٣٦٨ .

التي اتخذت طابع التكرار والمراجعات ، في محاولة توضيحية لقضايا مذهبية محددة ، وفي اتجاه التأصيل والتشذيب وتفادي النقض .

وقد قام القاضي استشعاراً منه بالمهمات المذهبية ، بمراجعة فكريات رفاقه ومواقفه الذاتية الأولى التي طرحها في أعماله المبكرة ، وبخاصة في المغني ، فعمق براهينها ، باعتبارها قضايا ملحة مذهبياً وكلامياً ، وابرز شروحه - إذا استثنينا الأصول الخمسة - هي :

١ - شرح المحيط ^(١) .

٢ - شرح الجمل ^(٢) .

٣ - شرح كشف الاغراض عن الاعراض ^(٣) .

٤ - شرح الاعراض ^(٤) .

٥ - تهذيب الشرح ^(٥) .

٦ - تكملة الشرح ^(٦) .

٧ - شرح الجوامع ^(٧) .

٨ - شرح المقالات ^(٨) .

(١) الملا حمي : المعتمد ، ورقة ٢١٢ أ .

والحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٩ .

(٢) صاعد بن أحمد الأصولي : الكامل في أصول الدين ، ورقة ١٣٩ ب .

مصور مخطوط ، دار الكتب المصرية ، رقم ب ٢٨٧٤٤ .

(٣) أبي متويه : التذكرة ، ورقة ٢٤٠ أ .

(٤) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٨ .

(٥) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٨ .

(٦) المصدر نفسه ، ص ٣٦٨ .

(٧) المصدر نفسه ، ص ٣٦٨ .

(٨) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٨ . وابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة : ١ / ٨ .

وشرح المقالات الأخيرة في أصله (مقالات) أبي القاسم البلخي (٣١٩ هـ) جمع فيه آراءه في الاعتزال ، ومناظراته ونقوضه على مذاهب الفلاسفة والملتكين (المخالفين) .

راجع ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٨٩ ، ط بيروت - ١٩٦١ ، وأصبحت مقالات أبي القاسم مصدراً لأبي الحسن الأشعري في مقالاته أيضاً .

٩ - شرح الآراء^(١) .

١٠ - تعليق نقض المعرفة^(٢) .

خامساً - الجدلديات^(٣) :

من تقاليد الحركة الاعتزالية الفكرية ، صناعة الجدل ، لا بنمطه الدوغماتي ، أو الشكلي ، وإنما بمعناه التحليلي ، الذي يبرز تماسك الأدلة ووحدها ، وقدم القاضي أول كتبه في تقاليد الجدل وآدابه بكتابه « أدب الجدل »^(٤) ، والحقه بكتاب « العمدة في الجدل والمناظرة »^(٥) .

ثم أنشأ كتاباً ثالثاً في « الخلاف والوفاق »^(٦) ، وربما كان الأخير انعكاساً لجدليات المعتزلة ، التي كانت من أحص تقاليدهم العقلية ، والتي كان من نتائجها الانشطار المذهبي في مدرستي بغداد والبصرة ومحاورها العديدة ، ونمو الاتجاهات الطفيلية ، الأمر الذي دفع قاضي القضاة إلى وضع حدود للقضايا الخلافية ، والمسائل التي يمكن الاتفاق عليها بكتاب (ما يجوز فيه التزايد وما لا يجوز)^(٧) تأمينا لأصوليات الاعتزال

راجع الدكتور زرزور . الحاكم الحشمي ومنهجه في التفسير ، ص ١٣٤ ، ط دمشق - ١٩٧٢ . ونقل عنه ابن الجوزي كثيراً . راجع ابن الجوزي : تليس ابليس ، ص ٨١ ، ط المثيرة - مصر . ونقل عنه أبو حاتم الرازي : الزينة (مخطوط) ، ورقة ٢٢٣ .

(١) تناول القاضي في هذا الشرح (مقولات أهل الأهواء الخارجين عن الاسلام وغيرهم أوضح فيها الحق الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٨

(٢) في الأصل (نقض المعرفة) لأبي علي الجبائي قام القاضي بالتعليق عليه .

الحاكم : المسائل ، ص ٣٦٧ .

(٣) من جدليات المعتزلة :

(النفي والاثبات) لأبي علي الجبائي . (معرفة الحجج) لمعفر بن مبشر . و (التهذيب في الجدل) و (الجدل وآداب أهل تصحيح علمه) للبلخي .

راجع ، الخياط : الانتصار ، ص ٨١ ، ط مصر الأولى - ١٩٢٥ م .

البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٨٠ ، مصر - ١٩٤٨ م .

الداودي : طبقات المفسرين ، ١ / ٢٢٣ ، ط مصر - ١٩٧٢ م .

(٤) القاضي : الامامة ، القسم الثاني ، ٢٠ / ٢٥٨ .

(٥) هامش أنباه الرواة : ١ / ٧٦ ح ، ط مصر - ١٩٧٣ .

(٦) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٧ .

(٧) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٧ .

وحماية لها ، واستقراراً نهائياً لها ، إذ لا يمكن أن يقر أي خلاف حولها بينما اعترفت وثائقهم بجدوى الخلاف في المسائل الفرعية .

تبدى ذلك في محاولة القاضي ذاته في حصر المسائل التي دار خلاف الجبايين حولها في كتاب « الخلاف بين الشيخين »^(١) .

سادساً - النقوض :

بقدر عناية القاضي بالدفاع عن مذهبه ويقظته ازاء تحديات فرق الخصوم المعارضة، من كافة الفصائل والاتجاهات فانه وجد أن مهمته النقدية الأولى لا بد أن تتوجه إلى الاعتزال ذاته ، في طرح كل الآراء المخالفة لأصوله واقصاء تطرفاتها .

فيما كانت مهمته الثانية ، تتناول أعمال المعارضة والخصوم ، واستغرقت ردوده على هذه الفرق أجزاء كثيرة من أعماله الفكرية .

ولما كانت الامامة ، قضية التشيع المركزي واحدى أصوله المبدئية ، فانه وجه بحوثه إليها من خلال كتبه العامة ، وخصص لها كتابين ، في نقض الامامية ، ومحاولة البرهان على تهافت آرائها فنقص في كتابه الأول ، (الامامة)^(٢) ، وقضى باعتبارها مسألة فرعية ، شرعية ، لا ترقى إلى الفكر الديني الأصولي .

وخصص كتابه الثاني في ابطال قضية « الغيبة »^(٣) التي تعد أبرز محور لعموم فرق التشيع الذي دارت حوله فكرياتهم عن المهدي « المنتظر » .

(١) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٨ . توجد نسخة منه في مكتبة الفاتيكان ، رقم ١١٠٠ .

(٢) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٩ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٣) تعد (الغيبة) في الفكر الشيعي الإمامي ، احدى القضايا الأساسية التي يقوم عليها أصلهم المبدئي

في (الامامة) وهي محور عقيدتهم في المهدي - المنتظر - الذي لم يمت ، وأنه سيظهر في الوقت المناسب ، وهو الامام الثاني عشر ، في تسلسل الائمة الاثني عشرية .

راجع القندوزي : ينابيع المودة ، ٣ / ١٠٥ ، ط صيدا - لبنان .

وأنظر عبدالله فياض : تاريخ الامامية ، ص ٨٢ ، ط بغداد - ١٩٧٠ م .

و« مسألة الغيبة » مخطوط يقع في ورقة واحدة في مكتبة الفاتيكان ، برقم ١٠٢٨ .

وتدخل في دائرة نقوضه كتب أخرى ، فقد نقض « البذل »^(١) و « اللع »^(٢) ،
 وشرح الآراء^(٣) ، الرد على النصارى^(٤) .
 سابعاً - المسائل والجوابات^(٥) :

يثنىء الجزء الأول في المسائل بكتاب « المقدمات » ، ولعله كان تمهيداً أو
 مدحلاً لكتبه الأصولية ، على أن المسألة الأولى كانت في الموجبات والمؤثرات^(٦) ،

(١) البذل أو العرض - وهو إحدى المسائل التي تندرج في باب العدل الإلهي والعرض لا يستحق عن
 طريق الدوام عند أبي هاشم ، وهو ما تبناه القاضي خلافاً ما ذكره الجبائي الكبير والعلاف من قبل وبعض
 معتزلة بغداد والصاحب بن عباد ، فلا يحسن من الله أن يؤلنا من غير اعتبار (رضائنا) إلا إذا كان في
 مقابلته القدر الذي لا يختلف أحوال العقلاء في اختيار ذلك الألم لمكانه ، لأن المعلوم أن أحدنا لا يختار أن
 يمزق عليه ثوبه ، لكي يقابل بثوب مثله .. أو ما يزيد عليه زيادة متقاربة .

راجع القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٤٩٣ - ٤٩٤ ، ط مصر - ١٩٦٥ م .
 القاضي : المحيط بالتكليف ، ورقة ٢٢ .

ولأبي هاشم الجبائي كتاب في (البذل) والرماني أيضاً .

راجع القاضي : المغني . اللطف : ٢٢٩ / ١٣ .

القطعي : أنباء الرواة ، ٢ / ٢٩٦ ، ط مصر - ١٩٧٣ م .

(٢) ذكر الحاكم في شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٨ .

وهو رد على كتاب « اللع » للأشعري .

راجع عبد الكريم عثمان . القاضي عبد الجبار ، ص ٧١ ، ط بيروت - ١٩٦٧ م .

(٣) ذكر الحاكم أن القاضي وضع هذا النقض في مواجهة أهل الأهواء الخارجين على الإسلام ، وأوضح
 فيه الحق .

الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٨ .

(٤) حاجي خليفة : كشف الظنون ، ٣ / ٣٥٣ ، ط مصر - ١٩٤١ .

(٥) أول المعتزلة الذين حاولوا صياغة المواقف الكلامية في وضع « مسائل » ثم الجوابات عنها ، هو

جعفر بن حرب البغدادي في كتابيه (المسائل في النعيم) ، (المسائل الجلية) .

الخياط : الانتصار ، ص ٧٢ ، ط مصر الأولى - ١٩٢٥ م .

ابن النديم : الفهرست ، ص ١٨٢ ، ط بيروت - ١٩٦٤ .

وقد تابع المعتزلة جعفر بن حرب - فكتب البلخي وأبو هاشم الجبائي ، وأبو الطيب بن شهاب وغيرهم

راجع ، القاضي : المغني ، اللطف ، ١٣ / ١٦٢ .

القاضي ، أيضاً المغني ، التكليف ٣٩٥ / ١١ .

القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٣٠٠ ، ط تونس - ١٩٧٤ م .

الداودي : طبقات المفسرين ، ١ / ٢٢٣ ، ط مصر - ١٩٧٢ م .

(٦) تتعلق هذه المسائل بأفعال الإنسان .

راجع ابن متويه : التذكرة (مخطوط) ، ورقة ١٩٩ ب .

بينما ثبت اعتراضاته على أبي الحسين الخياط بكتاب : المسائل الواردة على أبي الحسين^(١) والحقه بكتاب آخر حدد في فصوله جملة المسائل التي أخذت على أبي القاسم البلخي^(٢) ، والمسائل الواردة على الجبائين^(٣) ، وقدم القاضي في كتابه : مسائل أبي رشيد^(٤) جواباته عن القضايا التي أثارها النيسابوري في كتبه ، والأسئلة التي طرحها على القاضي نفسه .

واتبع القاضي في إجاباته عن هذه المسائل منهجاً نقدياً ، في مراجعته وتقييماته لها ، « ... إذ أن أصحابنا المشايخ أجابوا عنها بصحيح وفاسد » ، الأمر الذي كان يقضي بمراجعتها وإصلاح أخطائها^(٥) .

٢ - الجوابات^(٦) :

يتمثل الجزء الثاني في جوابات القاضي عن المسائل التي أثيرت في عموم أقطار الاسلام وأقاليمه ، التي زارها عبر رحلاته المذهبية أو الوظيفية نتيجة مناقشاته وجدلياته ، سواء مع رفاقه أو مع ممثلي الفرق الأخرى .

فقد أنشأ (أجوبة المرازيات) في الري^(٧) ، وصاغ جواباته (الطرميات) في طرم عن مشاكل كلامية عرضت عليه^(٨) .

وكذلك القاشانيات (والكوفيات^(٩) والمصريات^(١٠) والنيسابوريات^(١١) والخوارزميات^(١٢) والعسكريات^(١٣) والمكيات^(١٤) .

(١) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٨ .

(٢) المصدر نفسه ، ص ٣٦٨ .

(٣) المصدر نفسه ، ص ٣٦٨ .

(٤) المصدر نفسه ، ص ٣٦٨ .

(٥) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٨ .

(٦) لأبي هاشم الجبائي : أجوبة مسائل من الفضل والأخرى جوابات الصيمري المعتزلي .

راجع القاضي : المغني ، التكليف ، ١١ / ٣٠٦ ، ط مصر الأولى .

القاضي أيضاً : المغني ، التنبؤات والمعجزات ، ١٥ / ٢٢٧ .

وثمة كتاب لأبي زيد البلخي هو : أجوبة أبي القاسم البلخي .

ياقوت : معجم الأدباء ، ٣ / ٦٧ ، ط مصر - ١٩٣٨ .

(٧) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٨ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٨) المصدر نفسه ، ص ٣٦٨ .

(٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤) (الحاكم : شرح العيون ، ص ٣٦٨ - ٣٦٩ .

ثامناً - مصنفاته في تاريخ الاعتزال وطبقاته :

يعد كتاب : فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ^(١) ، أساساً لما قام به كل من الحاكم الجشمي ابن المرتضى فيما بعد . فقد نقله الحاكم بنصه تقريباً إلا من بعض الاختلافات البسيطة ، وأضاف إليه طبقتين هما : طبقة القاضي ، وطبقة تلاميذه ، ولئن كان القاضي قد وضع طبقاته بانتقائية لقادة الاعتزال ورجاله ، فإن انتقائيته نتج عن نتيجة تأثيراتهم الفكرية المباشرة لا في حركتهم الأصولية وحسب ، بل في إسهاماتهم المميزة ، في صناعة الثقافة العامة بمستوياتها وتنوعها المميز عبر برنامجهم الفكري ، واستخداماتهم العقلية ، في رفض الانماط التقليدية الاتباعية وأبنيتها النقليّة وامتثالها المخلص ، للموروث ودفاعها عن ثباته .

تاسعاً - أعماله الفقهية :

وجدنا من الأنسب اضافتها إلى موضوع الفقه لتعلقها بموقفه الشرعي واتصال قضايها برؤيته لمصادر التشريع في الاسلام .

٧ - مكانته العلمية

كان القاضي من أقدر شخصيات القرن الرابع والخامس الهجري ، ثقافة وعلماً ، وأبرز المعتزلة تعبيراً عن الاصالّة المذهبية ، وقد أشادت به دوائر التاريخ الاسلامي ، واعتبرته واحداً من أعظم شيوخ الاعتزال في عصره . وأرفعهم مقاماً ، فكراً وتأليفاً ،

(١) حققه الاستاذ فؤاد سيد ، ونشره أولاده بعد وفاة أبيهم ، ط تونس الأولى - ١٩٧٤ م .

ومن أعمال المعتزلة « في تاريخ المذهب وطبقاته » :

الجاحظ « فضيلة المعتزلة » . ابن المرتضى « طبقات » ، ص ٦٨ ، ط ١٩٦١ . احمد بن أبي داود « المصابيح المصدر نفسه ، ص ١٢٦ .

أبو عبيد الله المرزباني « أخبار المعتزلة » . القفطي « أنباء الرواة » ، ٣ / ١٨٢ ، ط مصر - ١٩٧٣ .

البلخي « تاريخ المعتزلة طبقات المعتزلة » . السندوبي : أدب الجاحظ ، ص ١٤ ، ط ١٩٣٤ م . محمد ابن يزداد : « المصابيح » . ابن المرتضى : طبقات ، ص ٨ . محمد بن زكريا الفيلاني : المشايخ المصدر نفسه ، ص ٤٨ . أبو الحسن بن زفرويه : « المشايخ » . المصدر نفسه ، ص ٦٧ ، ٦٩ . القاسم بن الخليل الدمشقي : أصناف المعتزلة . الداودي : طبقات ، ٢ / ٣٢ . الرماني : « مقالة في المعتزلة » . القفطي : أنباء الرواة ، ٢ / ٢٩٦ .

ومدرسة ، تبنت أفكاره ودافعت عنها ^(١) .

ويتفق مؤرخو أهل السنة مع كتبة الطبقات الاعترالية ومؤرخيها على كفاءة القاضي ، الفكرية والمنهجية ، وأنه أول المعتزلة وأقدمهم فضلاً .

ولا يجد الحاكم الجشمي في اللغة عبارة مؤهلة لوصف منزلة قاضي القضاة ، وتحديد حجمه المذهبي ، وتأثيراته على الفكر الاسلامي ، (وليست تحضرني عبارة تنبئ عن محله في الفضل وعلو منزلته في العلم) ^(٢) ، فانه الذي فتق في الكلام ونشره ، ووضع الكتب الجلية التي سارت بها الركبان ^(٣) ، والتي أصبحت ذكرأشائعاً بين الأصوليين ^(٤) والمشتغلين في العلوم الكلامية والفقهية ... ما لم يتفق لأحد قبله بعد أن بلغت كتاباته الشرق والغرب . وبعد صيته ، ورحل إليه طلاب المعرفة ^(٥) حتى طبق الأرض بكتبه وأصحابه ، مع استمرار مواظبته على التدريس والآمل ^(٦) .

فلم يعد صوت يغلو على صوته المقتدر في مواجهة الخصوم ومحاججة المخالفين ، مناظرة وجدلاً ، فعظم قدره ، لا بين المعتزلة وحدهم ، وإنما بين فرق الزيدية والامامية ، التي تجمع علماؤها في حلقة العلمية ^(٧) وأصبح الاعتماد على كتبه وأماله ، التي نسخت كتب من تقدم من الشيوخ ^(٨) مراجع ومصادر في العدل والتوحيد .

وإلى جانب رئاسة القاضي لمعتزلة البصرة ، فانه كان معلم المذهب وشيخه في القرن الرابع والخامس ، فلم يكن أحد ينافسه في رياسته واستاذيته ، التي برهن على

(١) راجع ابن الأثير : الكامل في التاريخ ، ٩٤ / ٧ ، ط مصر ١٣٥٣ هـ .

ابن العماد الحنبلي : شذرات الذهب ، ٢٠٣ / ٣ ، ط مصر ١٣٥٠ هـ .

السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، ٢١٩ / ٣ ، ٢٢٠ ، ط مصر ١٩٠٦ م .

(٢) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٥ ، ط تونس ١٩٧٤ م .

(٣) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٢ ، ط بيروت ١٩٦١ .

(٤) السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، ٢١٩ / ٣ ، ٢٢٠ .

(٥) ابن العماد الحنبلي : شذرات الذهب ، ٢٠٣ / ٣ .

(٦) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٥ .

(٧) راجع ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٣ وما يليها .

(٨) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٥ .

استحقاقه لها ، ونجاحه في تقوية المذهب ودفعه إلى أمام تعميقاً ، وتنظيراً ، في كافة جوانب الفكر الديني ، واتجاهاته ، وتخصصاته ، التي تشهد أوراقه الاربعمائة ألف^(١) بعلمه الوفير وثقافته العريضة الموسوعية . مع تأكيد أصالة منهجه المذهبي ، وفكرياته الاسلامية .

وتتبدى قيمة هذا المفكر العظيم ، ومكانته في الثقافة الاسلامية ، بشهادات كبرى تقدم بها التاريخ .

فقد اعتبره الصاحب بن عباد : « أفضل أهل الأرض ، وأعلم أهل الأرض »^(٢) . ويدافع أبو العلاء المعري عنه ، ويهاجم كل الذين ينسبون إلى (عبد الجبار وهم رهط الاجبار » الجبرية » وبعده — شيخ المعتزلة^(٣) .

ويقول فيه أحد الشعراء المعتزلة^(٤) :

أم لكم مثل امام الأمه قاضي القضاة سيد الأئمة
من بث دين الله في الآفاق وبث حبل الكفر والنفاق

وإذا كان رجلاً بهذه الصفات الاخلاقية والعلمية ، فانه كان متوازعاً مع أصحابه ، متكبراً عن العوام وأصحاب السلطان^(٥) .

٨ - مدرسته

يمثل مريدو القاضي ، رفاقه ، وتلاميذه ، وأنصاره ، طبقة الاعتزال الثانية عشرة الأخيرة^(٦) ، الذين تحملوا بصبر وثبات مهام توجيه المذهب وقيادته وفق منهجية القاضي وتقاليد البصرية — في انتقائيته بين الجبائي وأبي هاشم — في الحفاظ على وحدة

(١) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٣ .

(٢) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٦ .

(٣) المعري : رسالة الغفران ، ص ٢٣٦ ، ط بيروت ، ١٩٦٨ .

(٤) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٥ .

(٥) نفس المصدر السابق ، ص ٣٦٧ .

(٦) الحاكم : شرح العيون ، ص ٣٦٨ ومايليها ، ط تونس — ١٩٧٤ م .

وأصول الاعتزال وتماسكه ، واقصاء الاتجاهات الطفيلية ، والدخيلة عليه لعدم التزامها الأصولي ، وانضباطها العقائدي .

وقد عاصرت مدرسة القاضي ، الاحتلال البويهي ، في ظل دولة بني العباس المتراجعة (المريضة) كما شهدت سقوط بغداد بأيدي السلاجقة الغزاة سنة ٤٥٥ هـ .

وقد عمد المحتلون الجدد إلى اتباع أسلوب القمع الفكري للمعتزلة ، التي حاولت إعادة نشاطها الفكري ، ولكنها كانت محاولة قصيرة الأجل انتهت سنة ٤٤٧ هـ بالفشل^(١) .

بينما أصبحت الأشعرية عقيدة السلطة السياسية ، التي تولت احياء فكرها وفتح مؤسسات رسمية لنشر مذهبها ، وكان أبرز منشآتها التعليمية - المدرسة النظامية - فدرجت على نشر الأشعرية واذاعتها ، وضم الاعتزال ، وملاحقة أنصاره واقصاء رجالاته عن ادارة مؤسسات السلطة ووظائفها ، بتهمة - الاعتزال -^(٢) .

فكان على الحركة الاعتزالية أن تتنازل عن خلافاتها الذاتية وتبتدىء في صيانة مذهبها ووحدته فنبذوا خلافاتهم القديمة وأصبحوا متضامنين متكاتفين حتى صار تكاتفهم في القرن الرابع والخامس مضرب المثل ، فقد تمثل الخوارزمي « باعتداد المعتزلي بالمعتزلي »^(٣) ، وأبدوا التزامهم المذهبي واعتدادهم بأصوله فصاروا يتفاخرون أمام مخالفيهم ، فكان محمد بن وشاح الريني (٩٦٣ هـ) يقول « أنا معتزلي ابن معتزلي »^(٤) ، ويروي السبكي ان ابا يوسف القزويني (٣٩٣ - ٤٨٨ هـ) هو ابرز تلاميذه قاضي القضاة ، كان يفخر بالاعتزال ويتظاهره حتى على باب نظام الملك الوزير السلجوقي الأشعري^(٥) . في هذه المرحلة التاريخية (الصعبة) عاشت مدرسة القاضي المعتزلي .

(١) راجع الدكتور محمود اسماعيل : الحركات السياسية في الاسلام ، ص ١٤٩ .

(٢) ما حدث لبند الوهاب الفارسي (الذي كان يعد من كبار مفكري المذهب الشافعي ، والذي وضع سبعين كتاباً ، في مختلف العلوم والاهتمامات المتنوعة ، كان أحد أساتذة النظامية في ٤٨٣ هـ حتى اتهم بالاعتزال فنزل هو وصاحبه .

راجع الاسنوي : طبقات الشافعية ، ٢ / ٢٧٣ ، ٢٧٤ ، ط بغداد - ١٣٩١ هـ .

(٣) الخوارزمي : الرسائل ، ص ٣٨ ، ط مصر - ١٣١٢ هـ .

(٤) الذهبي : ميزان الاعتدال ، ١ / ٧٨ ، ط مصر - ١٩٠٧ .

(٥) السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، ٣ / ٢٣٠ ، ط مصر - ١٣٢٤ هـ .

ولئن كان دور القاضي مذهبياً يمثل الدور ما قبل النهائي في حركة الاعتزال ، فقد اتفق له من التلاميذ والأصحاب ما لم يتفق لأحد من رؤساء الكلام . فقد احتوت مدرسته الفكرية إلى جانب مريديه وتلاميذته المعتزلة ، رفاق من الزيدية ، والشيعة الامامية ، أخذوا عنه ودرسوا عليه ، وتفقهوا بعلمه ، وبقي هؤلاء جميعاً يحملون بصمات فكره ، وتأثيراته المنهجية .

أولاً- تلاميذه المعتزلة :

١- يبرز أبو رشيد النيسابوري (٤٥٠ هـ)^(١) كواحد من أقرب أنصاره وأقربهم إلى فكر القاضي ، وأكثرهم فاعلية وتأثيراً في تاريخ الاعتزال وفي دعم نشاطه العلمي ، الذي كان بداية جديدة لتوثيق العلوم الكلامية بالمقولات الفلسفية ، والتي تبنت أعماله ، من خلال معالجته لقضية الجواهر والاعراض ، ثم تناوله للعدل والتوحيد على نحو منهجي مميز ، الأمر الذي جعل شيعه قاضي القضاة يمنحه لقب (الشيخ) ويخصه برعايته ، وينبئه في تصنيف كتاب في (التوحيد) وهو ديوان الأصول الذي نال شهرة عريضة بين أوساط الكلاميين وأهل الفرق الإسلامية^(٢) .

٢- أبو الحسين البصري :^(٣)

يعتبر البصري علامة مضيئة في تاريخ الاعتزال فقد أوجد خطأً جديلاً بين الاعتزال والفلسفة ، والذي كان سبباً في نفور المعتزلة منه وفي مقدمتهم مدرسة

(١) كان بغدادي المذهب ، ثم تعرف على عبد الجبار واختلف إليه دارساً . وقبل عنه قبولاً حسناً صار من أصحابه ، وإليه انتهت الرياسة بعد رحيل القاضي - مارس نشاطه المذهبي في الري وتوفي فيها ٤٥٠ هـ . ابن حجر : لسان الميزان ، ٣ / ٤٢ ، ط حيدر أباد ، ١٣٣٠ هـ .

(٢) ديوان الأصول ، نشره وحققه الدكتور عبدالحادي أبو ريذة ، ط دار الكتب المصرية ، - لقاهرة - ١٩٦٩ .

وكتاب مسائل الخلاف بين البغداديين والبصريين - حقق الجزء الأول منه ونشره آرثر بيرام ، ط يدن - ١٩٠٢ .

(٣) محمد بن علي بن الطيب (٤٣٦ هـ) ، كان متميزاً بالقناعة والكفاف طول حياته .

اجع : القفطي : أخبار العلماء بأخبار الحكماء ، ص ١٩٢ ، ط مصر - ١٣٢٦ هـ .

الذهبي : طبر أعلام النبلاء ، مجلد ١١ ورقة ١٣١ (مخطوط) . ابن حجر : لسان الميزان ، ٥ / ٢٨٩ ، ل حيدر أباد - ١٣٣٠ هـ . الذهبي : ميزان الاعتدال ، ٣ / ١٠٦ ، ط مصر - ١٩٠٧ .

أبي هاشم الجبائي ، التي اعتزلته ، وابتعدت عنه ، وعاش متهماً بالتدليس^(١) لأنه حاول تجاوز النمط التعليمي للمذهب ، بمبادرته في تأسيس الأصول الاعتزالية وفق رؤيته الفلسفية ووعيه بضرورتها وإقصاء التقليدية التي احترفها الاعتزال البصري وأخلص لها في عصره المتأخر^(٢) .

ولئن كانت مهمة التنظير التي بدأها البصري ، قد أثارت عليه رفاقه ، فانه بقي أميناً على مذهبيته ملتزماً بأصولها ، دؤوباً على تعميق مناهج البحث في مسائلها وقد سجل تاريخ الفكر الاعتزالي ، أنه لم يستجب للحرفية الاعتزالية ، فلم يعلن تراجعاً عن الفلسفة أو توبته عن تعاطي علومها ، بل تصدى لاعتراضات البهشمية ، ونقضها في كتبه ، وتسبب في سخطهم ، وعبر الحاكم الجشمي عن استيائه بأنه « لم يبارك في علمه » لأنه « دنس نفسه بشيء من الفلسفة وعلوم الأوائل ، ولأنه رده على المشائخ في بعض أدلته في كتبه »^(٣) .

ولإذا كان البصري قد تخرج في مدرسة القاضي ، فانه كان في مقدمة تلامذته النابهين المستنيرين ، لنجاحاته في إقامة أبنيته الكلامية المتسقة والمميزة ، وفق معطيات خبرته الثقافية ، ورصيد جدلياته وذرايته بالمذاهب وانفتاحه على الفكر العالمي ، الذي تبدى في كتبه وأوراقه الفلسفية التي اعتد بها أنصاره ، المتحررون من النمطية ، والاتباعية ، فاعتبروا الرجوع إلى مؤلفاته ضرورياً^(٤) نحو كتابه (تصفح الأدلة) وبالقدر الذي أتاحت له ثقافته المستنيرة الوقوف في صف الفلسفة ، فانه كان يؤكد ولاءه الدائم لقضايا العقائدية وتقويتها بالفلسفة^(٥) ، بعد أن أحكم

(١) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٨٧ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٢) نفسه ، ص ٣٨٧ .

(٣) الحاكم : المصدر نفسه ، ص ٣٨٧ .

(٤) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٩ ، ط بيروت - ١٩٦١ م .

(٥) يعد البصري ، ظاهرة علمية تقديمية ، في القرن الرابع والخامس ، في وقت شهد الاعتزال تراجعاً نحو السلفية ، يوشره أسلوبها (التهادن والمتنازل) ابتداءً بالقاضي ومعظم تلامذته وقياس التراجع ، هو أن الاعتزال افتقد نسبة كبيرة من حيويته وأساليبه النصالية .

لذلك كانت محاولة أبي الحسين البصري هي : التحرر من الصيغ البهشمية - الجاهزة والتي كانت في خطوطها الكلامية - امثالية تقليدية . ويمكن اضافة عامل آخر (يعد حاسماً) وهو تقدم العلوم الفلسفية وانكفاء علم الكلام ... بعد أن فقد كفاءته الوظيفية المؤثرة الأولى في غيبة الفلسفة . لذلك فان محاولة البصري ،

قواعد علم الكلام وقيد أوابده وتصيد شوارده ^(١) والتوجه بجسلة الموروث الاعترالي وملاءمته لمنهجية العقل ، في الذود عن الأصول الخمسة ، والرد على معارضيه فيتصدي بالنقد والتحليل على ما قدمته الامامية في أطروحاتها ، كالشافى ^(٢) والغنية ^(٣) ويبطل بالنقض التحليلي آراءها ، ويتنصر لآرائه السياسية التي مد خطوطها في كتاب « الامامة » نقض فيه على الشريف المرتضى فكرياته فيها ^(٤) .

ولم يكن اهتمامه الفلسفي وثقافته العريضة بعلوم الأوائل ، ومهمته في ابراز خصائص مذهبية هي كل مشاغله ومهامه ، بل انه دشن عصرأ جديداً في العلوم الشرعية ، بمؤلفه القيم « المعتمد في أصول الفقه » - الذي وضعه محترفو الفقه في رأس المراجع - والذي حظي باهتمام وترحيب المشتغلين بالعلوم الشرعية ، لأنه « أصل لأكثر الكتب التي صنفها المتأخرون في هذا الفن » ^(٥) .

٣- ويعد اللباد (أبو محمد عبدالله بن سعيد) في مجموعة تلامذة القاضي الأولى ، قرأ عليه أصول المذهب ، وكان من متقدمي أصحابه ، ونائبه في الدرس ، وادارة حلقة الجدل ^(٦) وتميز بجويته الكلامية ، ونشاطه الفكري ، الذي استقر في كتاباته

- لا تعد خروجاً على أصولية الاعتزال، وإنما تقاس بيقظته المذهبية ، واستجابته المشروطة التاريخية ، الأمر الذي دعاه إلى تنشيط الأساليب المنهجية والمناهج الجدلية ، لتتوافق مع العصر وتنسجم مع متغيراته الفكرية

(١) راجع القفطي : أخباء العلماء بأخبار الحكماء ، ص ١٩٢ ، ط مصر - ١٣٢٦ هـ .

(٢) أصل هذا الكتاب لشيخ الشيعة الامامية (الطوسي)

ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٦١٩ .

(٣) أصل هذا الكتاب (المقتنع في الغيبة) .

لمصدر نفسه ، ص ١١٩ .

(٤) تابع شيخه قاضي القضاة ، وعضده في تأليف هذا النقض ، فقد سبق لشيخه أن وضع كتاباً نقدياً باثلاً في نقض الفكر الامامي .

راجع ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٣ .

(٥) راجع ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٩ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

الذهبي : الجزء ١١ ، لوحة ١٣١ أ .

(٦) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٨٣ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

الكثيرة من بينها — النكت — الذي اعتبر من أجود كتبه وأدقها في مجال الأصول الخمسة^(١) .

٤ — ويحيى ابن مثنويه (أبو محمد الحسن بن أحمد ٤٦٨ هـ)^(٢) كأقدر تلامذة القاضي على شرح مذهبه في (المجموع من المحيط بالتكليف)^(٣) ويتابع شيخه في كتابه (التذكرة في لطف الكلام)^(٤) أو في (أحكام الجواهر والاعراض) ، وقد حرص أبو محمد على تناول قضايا (الجواهر والاعراض)^(٥) من خلال الرؤية الجديدة لقضية التوحيد التي بدأها النيسابوري من قبل .

٥ — وكان القزويني (أبو يوسف عبد السلام محمد ٣٩٣ — ٤٨٨ هـ)^(٦) في طليعة تلامذة عبد الجبار المعتزلي ، النابهن ، الذي وجه اهتمامه صوب العلوم القرآنية ، فبرز دوره الكبير في مجالها ، فقد جمع تفسيراً (كبيراً) ، قيل : « انه لم ير في التفاسير كلها ، تفسير أكبر حجماً منه ولا أجمع منه للفوائد »^(٧) .

ولم يصرفه هذا الاهتمام عن متابعة الدراسات الشرعية فقد سمع الحديث عن وحدث عنه جماعات^(٨) وكان معتزلياً شجاعاً بعقيدته متظاهراً بها ، مدافعاً عنها أمام الخصوم ولم يخف من بطش السلطة ، فقد ذكر أنه كان يقف على باب الوزير

(١) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٦ .

(٢) راجع القاضي : المحيط بالتكليف (المقدمة) ، ص ٥ وما يليها ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٣) يذكره ابن المرتضى بعنوان : المحيط في أصول الدين .

طبقات المعتزلة ، ص ١١٩ .

(٤) المصدر نفسه ، ص ١١٩ .

(٥) مصور مخطوط - دار الكتب المصرية ، رقم ب / ٢٩٣١٤ ، ونيبور ٣٥٧ .

(٦) عاش في بغداد ، وانتقل منها إلى الشام ومكث فترة في مصر ، ينسب إلى الزيدية أيضاً .

راجع ، اليماني : طبقات الزيدية ، ورقة ٢٠٨ (مخطوط) .

الشهاوي : طبقات الزيدية ، ورقة ٤٦ (مخطوط) .

أبو الرجال : مطلع البدور ، مجلد ٣ ورقة ١٨ (مخطوط)

(٧) السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، ٣ / ٢٣٠ ، ط مصر - ٣١٤ هـ

(٨) المرجع نفسه ، ٣ / ٢٢٠ ، ٣٣٠

نظام الملك^(١) السلجوقي (الأشعري) ويقول لمن يستأذن عليه ، قل أبو يوسف
القزويني المعتزلي^(٢) .

٦- واشتهر أبو سعد السمان بزهده وورعه متفوقاً على أصحاب القاضي وتلاميذه ،
فقد كان واحد عصره في أنواع العلوم والكلام والفقه والحديث^(٣) .

ويضاف إلى هؤلاء جماعات كثيرة من تلاميذ القاضي وأصحابه ، منهم أبو
إبراهيم اسماعيل ، وأبو الفضل الجلودي ، وأبو عمر القاشاني ، وعلي الطالقاني ،
وأبو محمد الزعفراني ، والصغار ، والرازي ، والخطاب ، وأبو بكر الفخار ، وأبو
بكر الديتوري ، وأبو العباس السمان ، وأبو العوام ، وأبو الفتح الدماوندي ، وأبو
طالب شجاع ، وأبو العلا الطالقاني ، وأبو الحسن الكرمانلي ، والحسن بن سياه^(٤) .

ثانياً - الزيدية :

١- أبو القاسم البستي^(٥) :

ممثل الزيدية وشيخها في العراق ، درس على القاضي عبد الجبار وأخذ عنه ،
واشتهر بحذقه الجذلي ، في مناظرة المخالفين ، قيل : انه ناظر الباقلاني فقطعه ، لأن

(١) ساهم نظام الملك في إعادة مذهب الأشعري ودعمه ، في المدرسة النظامية في بغداد والمدرسة الثانية
في - نيسابور - لتدريس الأشعرية والتي أصبحت مذهب الدولة وعقيدتها وتزايد نشاطها حتى انتشرت بين
أكثر أهل السنة

راجع السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، ٢ / ٢٧١ - ٣ / ١٣٧

وانظر جار الله : المعتزلة ، ص ٢٠٨ ومايليها ، ط مصر - ١٩٤٧

(٢) السبكي : طبقات الشافعية ، ٣ / ٢٣٠ .

(٣) اسماعيل بن علي بن الحسين بن محمد بن زنجويه ٤٤٥ هـ . قيل في زهده أنه كان يصوم الدهر

ولم يحظ من الدنيا بشيء ، له كتب كثيرة في الكلام .

الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٨٩ .

ابن حجر : لسان الميزان ١ / ٣٢١ .

(٤) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٩٠ - ٣٩١ .

(٥) اسماعيل بن أحمد : عنه ابن المرتضى في طبقة الاعتزال الثانية عشرة .

ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٧ .

قاضي القضاة ترفع عن مكالمته^(١) .

٢ - أحمد بن الحسين الأملي^(٢) :

من كبار أئمة الزيدية ، قرأ على القاضي أصولية العدل والتوحيد ، غير أنه لم يستمر طويلاً معه ، بعد أن أثارت بينهما مسائل خلافية ، كان نتيجتها ، عزوفه عن حلقة القاضي « البصرية » وانضمامه إلى معتزلة بغداد ، بتأثير أحمد بن إبراهيم الزيدي^(٣) .

٣ - ابن شروين^(٤) :

عرف باهتماماته العديدة ، علماً متكلماً ، أديباً ، فصيحاً ، زاهداً ، قرأ على القاضي وكان أحد أبرز الدعاة إلى التوحيد والعدل قولاً وعملاً^(٥) .

٤ - السيد أبو عبدالله الجرجاني : كان معتزلياً وزيدياً^(٦) .

ثالثاً - الشيعة الإمامية :

١ - الشريف المرتضى^(٧) :

يقف على رأس الشيعة الإمامية ، الذي أبدى ميلاً إلى الاعتزال وحرص على الانتظام في ندوة القاضي الفكرية^(٨) وتأثير وزنه المذهبي فإنه يعد نموذجاً للاتصال بين حركتي التشيع والاعتزال ، في القرنين الرابع والخامس الهجري ... غير أن قناعته بمنهجية شيخه عبد الجبار لم تؤثر في التزامه الإمامي ، بل تفوق ولاؤه الشيعي على تفسير الاعتزال لقضية الإمامة ، ومبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لذلك فإنه اتخذ

(١) المصدر نفسه ، ص ١١٧ .

(٢) الإمام المؤيد بالله الأملي ٤١١ هـ ، الحاكم : شرح عيون المسائل ، ورقة ٢٧٩ .

(٣) المصدر نفسه .

(٤) أبو الفضل العباسي الزيدي المعتزلي من استرأباد .

الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٨٦ .

(٥) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٨٦ .

(٦) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٨٥ .

(٧) علي بن الحسين أبو القاسم الموسوي ٤٣٦ هـ .

راجع أمالي الشريف المرتضى (مقدمة) ، ط مصر الثالثة - ١٩٥٤ ، أنظر ترجمته م .

القفطي : أنباء الرواة ، ٢ / ٢٥٠ ، ط مصر - ١٩٧٣ .

(٨) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٨٣ .

موقفاً حاسماً، إلى :صف الإمامية ، في نقض آراء القاضي في الإمامة ^(١) وأنشأ كتابه « الشافي » رداً على ما جاء بكتاب شيخه القاضي في « المغني » ^(٢) .

وثمة جملة من الشيعة العلماء درسوا على القاضي :

٢- الشريف طاهر بن طاهر .

٣- أبو جعفر الناصر .

٤- زيد بن صالح .

٥- أبو الحسن الداعي .

٦- الناصر بن محمد بن صالح بن الداعي إلى الحق .

٧- أبو الحسين الهازوني .

وامتدت الخطوط الفكرية لمدرسة القاضي إلى عواصم الأقاليم ومراكز المدن مروراً بالبصرة ، وبغداد ، وفارس ، وشهدت- استراباذ- نشاط ابن شروين وكفاءته ، في تفرغه للدعوة ، علماً وعملاً من أجل العدل والتوحيد ^(٣) .

وبرز أبو القاسم (احمد بن علي الميروي) ^(٤) في مهام الدعوة المذهبية في « نيسابور » مثلاً للقاضي عبد الجبار . ومثلاً للعلم والأدب والزهد ^(٥) بينما كان أبو محمد الخوارزمي ^(٦) قد تولى نشر الاعتزال في نيسابور أيضاً بعد أن تخرج على قاضي القضاة ^(٧) .

(١) الجزء العشرون (الإمامة) ، وانظر الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٨٣ .

(٢) نفس المرجع السابق ، ص ٣٨٤ - ٣٨٥ .

(٣) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٨٦ . وابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٧ .

(٤) راجع ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٧ .

(٥) جمع الميروي بين العلم والقرآن والأدب والزهد . راجع الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٨٦ .

(٦) ينتمي إلى طبقة الاعتزال الثانية عشرة ، كان فاضلاً ورعاً ، يعد من أساتذة عصره في المذهب وأبرز دعائه .

الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٨٦ .

(٧) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٨ .

وبتأثير حجم وظيفة عبد الجبار (كقاضي قضاة) الدولة البويهية ، أن أتاحت له سبل التوجه السريع والاتصال المباشر إلى موظفيه ، وقضاته فالتحقت مجموعات كبيرة بالاعتزال ، بينما تولى بنفسه اعدادهم مذهبياً . فأخذوا عنه ودرسوا عليه وتخرج فيهم الكثيرون الذين لم يجدوا تعارضاً بين قيامهم بواجبهم الشرعي ، وبين انتمائهم إلى الاعتزال .

ومن أبرز هؤلاء القضاة الذين اعتزلوا :

أبو الحسن الرفا ، وأبو الحسين بن عبد العزيز ، وأبو بشر الجرجان ، وأبو الفضل ابن العباس ، وأبو هاشم ، وأبو الفتح الأصفهاني ، وأبو الحسن البصري ، وأبو رجاء المحسن ، وأبو منصور ابن الجبان^(١) .

(٦) راجع الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٨٥ - ٣٨٦ .

الباب الأول

ثقافة القاضي الإسلامية

الفصل الأول : القاضي مفسراً

الفصل الثاني : نظرية الاعجاز القرآني

الفصل الثالث : القاضي فقيهاً

الباب الأول

ثقافة القاضي الإسلامية

الفصل الأول : القاضي مفسراً

الفصل الثاني : نظرية الاعجاز القرآني

الفصل الثالث : القاضي فقيهاً

مقدمة :

تتبعنا في المقدمة العامة مراحل تطور الفكر الاعتزالي مروراً بحياة القاضي ورحلته المذهبية، وموقفه المميز في حركة الاعتزال والثقافة الاسلامية عبر قيادته المذهبية ودور الأستاذية الذي قام به لكبار مثقفي وعلماء عصره من ذوي الاتجاهات الكلامية المختلفة. الأمر الذي يشهد لهذا المفكر العظيم بأنه كان أكثر رجال المعتزلة تفتحاً . وتعبيراً عن أصالة الشخصية الاسلامية في منهجه الحازم في رصد المحاولات التي كانت تبذل لاسقاط عناصر الثقافة الاسلامية وتهديد مرتكزاتها الأساسية بالمؤثرات الأجنبية ، ولأن نخلى بعض المعتزلة وفلاسفة الاسلام في كثير من مقولاتهم عن التفكير المستقل والشخصية المتميزة . فان القاضي المتكلم الذي كان يستشعر مهامه الدينية بالدرجة الأولى . أبدى مقاومته لهذا التيار ونشاطاته محتكماً إلى الفهم الاسلامي العام ، والجأته هذه اليقظة العالية إلى البحث في علوم القرآن والتوسع فيها ، تفسيراً وإعجازاً ببرنامج ثابت محدد استهدف حماية العقيدة والدفاع عن دستورهما القرآن في الدائم المتجدد ، واستدعاه حماسه إلى أن يعمق بحوثه في قضايا التشريع الاسلامي ومصادره الأصلية والتبعية مؤكداً ثقافته العريضة في هذا المجال في حرصه الدؤوب والتزاماته الدينية ، على ابراز ما يكمن في الاسلام من القوى المتجددة ، والمثل العليا .

الفصل الاول

القاضي مفسراً

المقدمة الأولى في التفسير الانباعي

لا شك أن حركة التفسير مرت بمراحل تاريخية كثيرة حتى اتخذت النمط الذي نجدها الآن عليه ، وقد نشأ التفسير مبكراً في عهد النبي الذي كان أول شارح للقرآن بينما اكتفى عهد الصحابة بتفسيره تفسيراً عمومياً نزولاً لوصية النبي (لا تكتبوا عني ، ومن كتب غير القرآن فليمحاه ، وحدثوا عني ولا حرج ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده في النار ^(١)) ، وازاء هذا الأمر النبوي تجاوز عهد الصحابة تدوين التفسير ، مسجلاً وحدة رأيه في مجمل المسائل التي جاء بها القرآن ^(٢) ، وإذا انقضى هذا العهد الذي كان الثقات مصدره في احتمالات الخلاف ^(٣) انتقل الأمر إلى تابعيهم ، الذين رافقوا حركة فتح نشطة كان أبرز آثارها اتساع جغرافية الدولة حيث بدأ الاختلاط وازدحمت الآراء ، وابتدأ الحوار المجتهد يتلمس طريقه المنهجي المتخصص إلى تدوين

(١) صحيح مسلم : ٢٢٩ / ٨ ، ط مصر .

(٢) أنظر ابن تيمية . مقدمة في أصول التفسير ، ص ٣٧ ، ط بيروت - ١٩٧٢ .

(٣) (ذلك أنهم أعلم بمراد الرسول (ص) وهم الذين شاهدوا النبي بل وعرفوا النسخ والمنسوخ والمتأخر والسبب) ... الخ .

البلخي : قبول الأخبار ومعرفة الرجال ، ورقة ٢ ، مخطوط دار الكتب .

أصحاب الحديث واللغة وعلوم القرآن^(١) .

ولعل من أبرز سمات تفسير (التابعين) أنه واصل تمسكه بوحدة الرأي إزاء شواهد الآيات ، مستمداً أدواته التفسيرية من المأثور^(٢) ، وقد أورث المفسرون التابعون رؤيتهم الاتباعية لمقاتل بن سليمان (١٥٠هـ)^(٣) وسفيان الثوري (١٦١هـ)^(٤) وغيرهما ، والذين تمسكوا بالمنهج النقلي ، وقد أبدى هؤلاء المفسرون حرصهم على مراعاة المعنى ، في غير نظر إلى ما تستحقه الفاظ القرآن من الدلالة والبيان ، بينما اتجه بعضهم إلى مجرد اللفظ^(٥) .

(١) أولى محاولات تفسير القرآن المدونة تاريخياً .

تفسير ابن العالية - رفيع بن مهران الرياض ، ٩٠ هـ .

تفسير مجاهد بن جبر - ١٠١ هـ .

تفسير ابن كعب القرطبي - ١١٧ هـ .

راجع حاجي خليفة : كشف الظنون ، ١ / ٤٢٧ .

وانظر الدكتور عبدالله شحاته : علوم التفسير ، ص ٤٦ ، ط مصر الأولى - ١٩٧٥ .

(٢) انظر ابن تيمية : مقدمة في أصول التفسير ، ص ٣٨ ، ط بيروت - ١٩٧٢ .

(٣) مقاتل بن سليمان بن كثير الأزدي الحراساني ، أبو الحسن البلخي روى عن مجاهد وعطاء بن رباح ، والسبيني والضحاك بن مزاحم روى عن الشافعي أنه قال : « الناس كلهم عيال إلا ثلاثة » مقاتل بن سليمان في التفسير ، وعلى زهير بن أبي سلمى في الشعر ، وعلى أبي حنيفة في الكلام . إلا أن مقاتل متهم بالتجسيم . مع أنه كان من أوعية العلم بجرأ في التفسير . مؤلفاته : نظائر القرآن - التفسير الكبير الناسخ والمنسوخ - تفسير الحسماية آية - القراءات - متشابه القرآن - نوادر التفسير - الرد على القدرية - التقديم والتأخير .

(٤) سفيان بن سعيد بن مروان ، كان فقيهاً حافلاً ، وحجة عابداً ويعرف بأبي عبدالله الثوري (٩٧ - ١٦١ هـ) من ثور همدان - له تفسيره المشهور الذي رواه عنه أبو حذيفة موسى بن مسمود النهدي حدث الثوري عن أبيه ، وزبيدة بن الحارث ، وحبيب بن أبي ثابت ، والأسود بن قيس ، وابن المبارك والقطان ، قيل فيه أنه أعلم أهل الأرض وقيل فيه أيضاً ما روى بالعراق أحد يشبهه . يبلغ حديثه ثلاثين ألفاً . مؤلفاته : الجامع الكبير في الحديث ، والجامع الصغير ، وكتاب الفرائض .

الداودي : طبقات المفسرين ، ١ / ١٨٦ - ١٩٠ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

(٥) تجارب التفسير الأولى اتسمت بعدم قدرتها على ضبط المعنى القرآني (كما أن الأولين كثيراً ما يغلطون في صحة المعنى الذي فسروا به القرآن) .

طائفي كبرى زاده : مفتاح السعادة ، ٥٨٢١٢ ، ط مصر .

ونجح التسري (٢٨٣ هـ) ^(١) في تجاوز الخط التقليدي ، بأن سجل في تفسيره أولى لمحات التفسير الاشاري ^(٢) ، والذي يعد مقدمة في منهج التأويل الباطني ، وبقدر اخلاصه لمثل هذه المحاولة فانه لم يستطع التخلص من الظاهرة النقلية .

إلا أن هذه المحاولات المدونة لم تحقق لعلم التفسير إلا برنامجاً اتباعياً شاهلاً ، فيما ظفرت أهل السنة بمحاولة جادة تجاوزت النمطية السلفية وعدت نقلة كيفية منهجاً وموضوعاً ، فالطبري ^(٣) الذي جمع بانتقائية واسعة كل ما ورد من آثار موثوق بها في النقل المأثور ، وضع للتأويل قواعده وأصوله . لذلك عده ابن تيمية ^(٤) (أصح التفسير) ، لأنه يذكر مقالات السلف بالأسانيد الثابتة وليس فيه بدعة ^(٥) ، فاعتبر عمله التفسيري ، ذروة نضوج النقلية الاتباعية ^(٥) (وأما التفاسير التي بأيدي الناس ، فأصحها تفسير محمد ابن جرير الطبري) ^(٦) . الذي أثر أن تكون غايته فيه الجدل وتكييف العقائد بتنظيم

(١) سهل بن عبدالله بن يونس بن عيسى بن عبدالله التسري ، كان عارفاً زاهداً له مواعظ وأحوال وكرامات ! وكان من متقدمي مشايخ القوم ، توفي سنة ٢٨٣ هـ .

راجع ، الداودي : طبقات المفسرين ، ١ / ٢١٠ ، ط مصر - ١٩٧٢ .
والذهبي : العبر ٢ / ٧٠ ط الكويت - ١٩٦٠ .

(٢) يقول التسري في مقدمة تفسيره : ما من آية في القرآن إلا ولها أربع معان ظاهر وباطن وحده ومطلع ، فالظاهر : التلاوة ، والباطن : الفهم ، والحد : حلالها وحرامها ، والمطلع : اشراق القلب على المراد بها . واعتبر باطن القرآن ، هو أن يلتجئ الانسان إلى ربه وإلى كتابه ، ولا بد له من بينة راجع ، التسري : تفسير القرآن الكريم ، ص ٣ ، ط مصر الأولى - ١٩٠٨ .

(٣) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الأملي الطبري أبو جعفر ، صاحب التصانيف المشهورة ، استوطن بغداد ، وأقام بها إلى حين وفاته ، طلب الحديث وسمع في العراق والشام ومصر ، وقرأ القرآن ببيروت . جمع العلوم بما لم يشاركه فيها أحد من عصره ، كان عالماً بالقرآن بصيراً بالمعاني فقيهاً بأخ القرآن ، عالماً بالسُنن وطرقها صحيحها وسقيمها ، ناسخها ومنسوخها عارفاً بأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من المخالفين في الأحكام ، عارفاً أيام الناس وأخبارهم . كتابه المشهور (تاريخ الأمم والملوك) . ولد بآمل ٢٢٤ هـ وتوفي ببغداد يوم السبت لأربع بقين من شوال سنة ٣١٠ هـ .

راجع ، الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ١٠٦ ، ١١٤ ، ط مصر - ١٩٧٢ .
(٤) ابن تيمية : الفتاوى ، ٢ / ١٩٢ ، ط السلفية - مصر .

(٥) يقول عنه الداودي (وكتاب التفسير الذي لم يصنف أحد مثله) .

الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ١٠٦ - ١١٤ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

(٦) اشاد ابن تيمية بهذا التفسير بقوله (... تفسير الطبري ، وهو من أجل التفاسير المأثورة وأعظمها قدراً) .

ابن تيمية : مقدمة في أصول التفسير ، ص ٩٠ ، ط بيروت - ١٩٧٢ .

وابن تيمية أيضاً : الفتاوى ، ٢ / ١٩٢ ، ط السلفية - مصر .

مذهبي اتباعي^(١) لذلك لم يتورع الحنابلة المتطرفون عن الطعن في عقيدته . بالرغم مما صرح به من التزامه للسنة المأثورة^(٢) ومقاومته لكلام المعتزلة^(٣) . على أن هذه المعارضة الحنبلية لا توحى بأن ثمة خلافاً بين الاتباعية التفسيرية ، فمثل هذا الخلاف إن وجد ، فإنه كان محدوداً في الأحكام لم يتعد المنهجية التفسيرية ، وإن كان الخلاف حولها نسبياً^(٤) . وبقدر ما يمثل تفسير الطبري من قيمة نوعية وإضافة للسلفية . فإن الخطأ الاتباعي الذي تواصل بعده كان يعد رد فعل ، ومعارضة صريحة له ، فإن الحنابلة الذين رأوا امتداداً لموقف امامهم ، أنه من الواجب أن يفسر القرآن تفسيراً حرفياً ، بمقتضى المعنى الظاهري للنص اللفظي ولأولئك رأي أحمد بن حنبل الذي (حرم مخالفة نخط مصحف عثمان في واو أو الف أو ياء أو غير ذلك)^(٥) ، ورغم أن ابن حنبل ارتضى بعض التأويلات إلا أنه اشترط أن تكون (متواترة كمثل التي تناقلها رواة الحديث النبوي)^(٦) ، وقد تحول هذا الرأي المتزمت إلى اتجاه ، عرف بالمدرسة الظاهرية^(٧) كان ابن حزم^(٨)

(١) يقول الطبري : ان ما أنزل الله في القرآن على نبيه ما لا يوصل إلى علم تأويله إلا ببيان الرسول (ص) وذلك تأويل جميع ما فيه من وجوه ... وأن منه ما لا يعلم بتأويله إلا الله الواحد القهار وذلك ما فيه من الخير عن آجال حادثة ، وأوقات آتية كوقت قيام الساعة والنفخ في الصور ، ونزول عيسى بن مريم وأن منه ما يعلم تأويله كل ذي علم باللسان الذي نزل به القرآن وذلك إقامة أعرابه ، ومعرفة المسميات بأسمائها اللازمة . الطبري : جامع البيان في تفسير القرآن : ١ / ٢٥ - ٢٦ ، ط مصر الأولى - ١٣٢٣ هـ .

(٢) من خصائص تفسير الطبري ، أنه عرض لأقوال الصحابة والتابعين مع تحرير أسانيدهم وترجيح بعضها على بعض . واستنباط الكثير من الأحكام .

الدكتور صبحي الصالح : مباحث علوم القرآن ، ص ٢٩١ ، بيروت الخامسة - ١٩٦٨ .

وأنظر الدكتور الجويني . منهج الزمخشري في تفسير القرآن ، ص ٢٨٢ ، ط مصر - ١٩٦٨ .

(٣) أنظر عردية + قنواتي : فلسفة الفكر الديني ، ٣ / ١٨٨ - ١٨٩ ، ط بيروت - ١٩٦٩ .

(٤) يقول ابن تيمية (الخلاف بين السلف في التفسير قليل ، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير ، وغالب ما يصح عنهم في الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد) .

ابن تيمية : مقدمة في أصول التفسير ، ص ٣٨ ، ط بيروت - ١٩٧٢ .

(٥) السيوطي : الاتقان في علوم القرآن ، ٢ / ٢٨٣ ، ط مصر الثالثة - ١٩٤١ .

(٦) أنظر والتر ملقيل : أحمد بن حنبل والمحنة ، ص ٢٥٥ - ٢٥٦ ، ط مصر - ١٩٥٨ .

(٧) الظاهرية . الذين رفضوا تأويل المتشابه في القرآن . وتماثل الظاهرية الحشوية التي أنكرت رد التشابه إلى المحكم . ويطلق على الظاهرية أيضاً : أصحاب الأثر . أنظر الامام الرسي : أصول العدل والتوحيد (مجموعة رسائل العدل والتوحيد) ، ١ / ٩٧ ، ط مصر - ١٩٧١ . والظاهرية من الظاهر *Appearance* فظاهر النص ما تدل عليه ألفاظه ، بخلاف باطن النص ، وهو ما تشتمل عليه ألفاظه من معان خفية وعميقة .

راجع الدكتور صليبا : المعجم الفلسفي ، ٢ / ٢٩ ، ط بيروت الأولى - ١٩٧٣ . ويعتبر ابن حنبل وابن حزم وابن تيمية رواد هذه المدرسة .

(٨) ابن حزم (٤٥٦ هـ) أبو محمد علي بن محمد .

وابن تيمية^(١) في طليعة رجالها ، والذين رفضوا سبل التأويل للمتشابه في آيات القرآن ، إلا بالشروط التي وقعها أحمد بن حنبل من قبل وأوصى بها . لذلك فإنه يعد أحمد بن حنبل أكثر أصحاب الأثر والحديث عداء للمعتزلة ورفضاً للتأويل^(٢) .

المقدمة الثانية في تأريخ التفسير العقلي

قام المنهج التأويلي في القرن الثاني الهجري الذي نشأت فيه الفرق الدينية وأخذت تنظر إلى القرآن من خلال فكرياتها ، مبدية نشاطاً ملحوظاً في ميدان التفسير^(٣) ، وفي المقدمة المعتزلة الذين أبدوا حماسهم المبكر لمثل هذا العمل الذي افتتحه واصل بن عطاء (٨٠ - ١٣١ هـ) بكتابه «معاني القرآن»^(٤) . بينما تنابت أعمال المعتزلة التفسيرية عبر حياتهم المذهبية^(٥) والتي فرضت عليهم مهمة التصدي لأعداء الاسلام وأعدائهم معاً ، مروراً بموقفهم من التحريفيين زنادقة وثنية ، وانتهاءً بحوارهم المتصل مع السلفية النقلية الذي كان أبرز نتائجه ، المواجهة الصعبة التي عرفت بالمحنة والتي استهدفت بالدرجة الأولى ترشيد النزعات المتقيدة بالنص الحرفي (فناضوا من أجل فوز التفسير التأويلي - العقلي العقائدي)^(٦) ، وكثفوا جهدهم باتجاه «المتشابه» وتجاوز الظاهرية التي كان تفسيرها يمثل تهديداً مباشراً للعقيدة المعتزلة بجملة ما ، لتمسكها بآيات التشبيه بمعناها الظاهري . فنسبت إلى الله مواقف وأوصافاً - حسية - فساهمت في ظهور - المجسمة - التي كان تأثيرها في العوام قوياً . فاستشعر المعتزلة خطر النقلية عموماً ، والظاهرية بشكل خاص . وكان النظام أول المعتزلة الذين سجلوا رأيهم في المفسرين التقليديين ، وحذر في مقولته (لا تسترسلوا إلى كثير من المفسرين وإن نصبوا أنفسهم للعامة وأجابوا في كل مسألة : فإن كثيراً منهم يقول بغير رواية على غير أساس . وكلما

(١) ابن تيمية (٧٢٨ هـ) أبو العباس تقي الدين .

والاثنان أشهر من أن يعرفا .

(٢) القاسمي : تاريخ الجهمية والمعتزلة ، ص ٥٧ ، ٥٨ ، ط مصر الأولى .

(٣) راجع الدكتور الجويني : منهج الزمخشري في تفسير القرآن ، ص ١٣ ، ط مصر - ١٩٦٨ .

(٤) القاضي عبد الجبار : طبقات المعتزلة ، ص ٤٢ ، ط مصر الأولى ١٩٧٢ .

(٥) راجع قائمة الأعمال الاعتزالية في مجال التفسير

(٦) GUILLAUME, ALFRED; *Islam*, p. 125, London 1963

كان المفسر أغرب عندهم كان أحب إليهم (١١) .

وإذا كان النظام أسقط التفاسير التقليدية التي تتجه إلى عامة الناس بعيدة عن مقتضى اللغة والعقل معاً ، فإنه يعدد أصحاب هذه التفاسير مثلاً لانتفاء المنهج وهبوط اللغة (وليكن عندكم عكرمة (٢) والكليبي (٣) والسدي (٤) ، والضحاك (٥) ومقاتل بن سليمان (٦) وأبو بكر الأصم (٧) في سبيل واحدة ، فكيف أثق بتفسيرهم أو أسكن إلى صوابهم . وقد قالوا في قوله عز وجل (ان المساجد لله) ^٨ ان الله عز وجل لم يعن بهذا الكلام مساجدنا التي نصلي فيها ، بل انما عني الجباه وكل ما سجد الناس عليه ... الخ (٩)

وإذا كان النظام يرفض تفسير هؤلاء وأورد نماذج كثيرة لتأويلاتهم فإنه حاول

(١) الجاحظ : الحيوان ، ١ / ٣٤٣ وما بعدها ، ط مصر - ١٩٣٨ .

(٢) لا ترجمة له .

(٣) محمد بن السائب بن بشر الكليبي أبو النضر الكوفي . متهم بالكذب والرفض له تفسير مشهور ، وناسخ القرآن ومنسوخه .

الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ١٤٤ ، ط مصر - ١٩٧٢

(٤) محمد بن مروان بن عبدالله . كوفي ، متهم بالكذب ، من الطبقة الثامنة وهو صاحب « التفسير » يروي عن الكليبي .

الذهبي : ميزان الاعتدال ، ٤ / ٣٢ ، ط مصر - ١٩٦٣ .

والداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ٢٥٤ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

(٥) الضحاك بن مزاحم الهلالي . أبو القاسم الخراساني . المفسر ، يروي « تفسيره » عنه سليمان . والضحاك خراساني صدوق الارسل ، من الطبقة الخامسة مات بعد الرابعة .

الذهبي : العبر ، ١ / ١٢٤ ، ط الكويت - ١٩٦٠ - ميزان الاعتدال ، ٢ / ٣٢٥ ، ط مصر - ١٩٦٣ .

والداودي : طبقات المفسرين ، ١ / ٢١٦ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

(٦) مقاتل بن سليمان (انظر ترجمته في مقدمة موضوع التفسير) .

(٧) الأصم (عبد الرحمن بن كيسان أبو بكر) من الطبقة السادسة معاصر لأبي الهذيل العلاف والنظام ويبدو أن النظام صنفه مع هؤلاء الروافض والمجسمة ، والمتهمين بالكذب . انهما كانا على خلاف في مواضيع عديدة ومسائل كان يعدها النظام في أساسيات محوره المعتزلي وفرقته ، ففي الوقت الذي كان الأصم يخطئ عليه في كثير من أفعاله ويصوب معاوية في بعض أفعاله ، كان النظام يهاجم عثمان بن عفان وبني أمية وما ارتكبتهم سلطتهم في حق المسلمين من المظالم

راجع ، ابن المرتضي : طبقات المعتزلة ، ص ٥٦ ، ٥٧ ، ط ١٩٦١ .

ومراجع الشهرستاني : الملل والنحل ، ص ٥٧ ، ط مصر - ١٩٦٧ .

(٨) سورة ٧٢ ، آية ٦٨ .

(٩) الجاحظ : الحيوان ، ٣ / ٣٤٣ - ٣٤٤ .

ضبط منهجية التأويل من خلال الالتزام بالعقل ، لكي لا يخرج النص عن معناه الظاهري إلا إذا أخذ الكلام عن ظاهره يصطدم بموجبات العقل . كتمزيه ذات الله ووحدانيته عن كل صور التعدد والكثرة ^(١) . وهو بهذا يضع أولى الشروط التي يجب توافرها في المفسر ، والتي ذكرها القاضي فيما بعد ، وإذا كان النظام قد باشر ملاحظاته النقدية هذه فإنه إنما كان يعزز قيادة المنهجية العقلية والتزامه المبدئي بقدره العقل إلى أبعد مدى من خلال رؤيته الاعتزالية التي جعلته جريئاً في نقد المحدثين . وقليل التصديق بما يروى عن المفسرين حول الآيات من الأخبار ، فنقدهم ووضع مرويات الفقهاء ورجال الدين ومخبري الحديث في دائرة شكه النقدي . ولم يقف عند هذه الحدود ، بل فسر القرآن حسب ما يؤدي إليه عقله ، وقد انتهى به هذا المطاف إلى التهجم على أئمة الدين وإلى تسفيه آراء بعض الصحابة والفقهاء في تفسير بعض الآيات ^(٢) .

وازاء التأسيسات الأولى منذ واصل بن عطاء ومروراً بتلاميذه ، واضافات طبقة النظام فإن حجم ما قدمته الحركة الاعتزالية في دائرة العلوم القرآنية يعني أن المعتزلة ، وقفوا منذ البداية في وجه التقليدية التفسيرية . رغم أن عمالهم لم تكن لترقى أو تستكمل مناهجها وأدواتها التفسيرية ، حتى مجيء الجبائي — الذي عرف بشغفه بمثل هذه المباحث فأولاهها اهتمامه الخاص . فأصبح متمرساً بها ^(٣) وصار منهجه مصدراً أساسياً في علم التفسير ، ولم يتردد السيوطي في وضع تفسيره في مقدمة الأعمال التفسيرية الجادة ^(٤) ، فقد وفق الجبائي في استخداماته العقلية وتوظيف ثقافته لابرار التوافق الموضوعي بين القرآن ، وبين أصول الاعتزال الخمسة . وازاء هذه المحاولة التي كان يهدف الجبائي

(١) أبوريدة : إبراهيم بن سيار النظام ، ص ٤ - ٤٢ ، ط مصر - ١٩٤٦ .

(٢) انظر قدرى حافظ طوقان : مقام العقل عند العرب ، ص ٩١ - ٩٢ ، ط دار القدس الأولى -

بيروت .

(٣) اعمال الجبائي في علم التفسير :

أ - مقدمة التفسير . القاضي المعتزلي مجموع المحيط بالتكليف ، الجزء الرابع ، ورقة ٤١ (مخطوط)

ب - كتاب التفسير . ابن التديم : الفهرست ، ص ٥١

ج - متشابه القرآن . ابن التديم : الفهرست ، ص ٥٥ .

(٤) راجع السيوطي : طبقات المفسرين ، ص ٢ ، ط طهران - ١٩٦٠ .

منها ، اصفاء الشرعية على الاعتزال ، فانه اتبع في ذلك (... منهجا عقلياً خاصاً به ، لم يقلد فيه أحداً)^(١) ، ويؤكد ذلك الأشعري بشهادته (... وما روى في كتابه حرفاً واحداً عن أحد من المفسرين ، وإنما اعتمد على ما وسوس به صدره وشيطانه)^(٢) . ولم تكن شهادة الأشعري هذه إلا مقدمة لتفسير وضعه في نقض عمل الجبائي لتفسير (تفسير القرآن والرد على من خالف البيان من أهل الافك والبهتان)^(٣) ... فالأشعري يؤكد شهادته بهذا النقض لعمل الجبائي الذي كان يمثل خطوة منهجية . ونسيجاً ذاتياً متميزاً . ويبدو أنه كان تفسيراً كبيراً ، ذكر الملطي (أنه يقع في مائة جزء)^(٤) وأنه كان (تفسيراً حافلاً)^(٥) .

ويتبدى لنا من خلال نقولات الشريف الرضي^(٦) والقاضي عبد الجبار ظاهران أساسيتان في عمل الجبائي هما :

(١) اللغة : التي أثبت فيها الجبائي مقدرته الخاذقة في السيطرة عليها واستخدامها بدراسة في دوائرها المتنوعة شعراً ونثراً وبلاغة .

(٢) القياس العملي : الذي وظفه بما يبرز خصائص مذهبه وفكرياته . ومن هاتين

(١) ابن النديم : الفهرست ، ص ٥١ .

يقول خشيم في ممرض حديثه عن منهج الجبائي . انه يعتمد على التأويل العقلي الخالص وعلى التحليل النغوي دون الرجوع إلى أسانيد أو أقوال سابقة بل هو يدخل في النص القرآني بمجرد عقاه .

راجع ، خشيم : الجبائيان ، ص ٢٢٧ - ٢٢٨ ، ط . طرابلس - ١٩٦٨ .

(٢) ابن عساكر : تبين كذب المفتري ، ص ١٣٩ ، ط دمشق - ١٣٤٣ هـ .

(٣) ابن عساكر : تبين كذب المفتري ، ص ٢٨ - ٢٩ ، ط دمشق - ١٣٤٧ هـ .

(٤) الملطي : التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ، ص ٣٢ .

(٥) أبو الفداء : البداية والنهاية ، ١١ / ١٢٥ ، ط مصر .

(٦) أبو الحسن محمد بن أحمد يتصل نسبه بالامام علي بن أبي طالب . ولد في مدينة السلام ٣٥٩ هـ ،

كانت له صلة بالخلفاء ورجال الدولة ، كان متفلسفاً زاهداً ، وكان طموحاً للخلافة داعياً لها . توفي ٤٠٦ هـ . كان مذهبياً يجمع بين التشيع والاعتزال .

عده الحاكم من الشيعة القائلين (بالعدل والتوحيد) والذين يوافقون المعتزلة .

راجع ، ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١٢٠ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

أنظر ترجمته - مقدمة كتابه : حقائق التأويل في متشابه التنزيل ، ٥ / ٢٢ ، ٢٤ ، ٤٠ ، ٤٤ ، ٤٩ ، ٧١ ، ط بيروت - ١٣٥٣ هـ .

الخاصتين ، الانتقائية اللغوية والابداعية العقلية^(١) أقام الجبائي بناءه التفسيري الذي تميز بخاصيتين : الشمولية في تناوله للقرآن كله ، والموسوعية في فكرياته ومعلوماته ، بما يتصل بتفسيره .

وبقراءة وثيدة لتفسير الرضى ، نجد مدى الأهمية التي يتمتع بها تفسير الجبائي ، فالرضى ينتقي رأي الجبائي في تفسير (هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله)^(٢) - أي مصيره وعاقبته - وهذا قول جماعة من متقدمي العلماء . منهم الحسن البصري ، وإليه ذهب أبو علي الجبائي^(٣) وفي آية من سورة الكهف . يقدم رأي أبي علي ويعتد به وهذه طريقة أبي علي ، وقلت به أنا^(٤) . ويواصل الرضى نقوله عنه بعد ذلك في تفسير سورة محمد ويحتم قوله : وهذه طريقة أبي علي^(٥) .

ويشيد برأيه (ان أبا علي قد ميز الكلام في هذه المسألة تمييزاً حسناً وقسمه تقسيماً واضحاً)^(٦) .

ومن الشواهد اللغوية التي لجأ إليها الرضى في تفسيره عن أبي علي : « ... فقال أبو علي ، ان المراد بالشهوات هنا الأشياء المشتهاة ، لأنه قد يقال في سعة اللغة لما يشتهي المرء . انه شهوته ، وان المشتهى قد يكون (حبه) حسناً ، وقد يكون قبيحاً ، لأنه قد يكون من وجه يحل ومن وجه يحرم »^(٧) . وتستغرق آراء أبي علي بعد ذلك على امتداد الجزء الخامس في تفسير الرضى^(٨) .

(١) لعل الابداعية *Creation* أقرب المصطلحات تحديداً لما حققه منهج الجبائي ، والابداعية لا بمعنى الخلق لغوياً (احداث شيء على غير مثال سابق) . وإنما بالاصطلاح الفلسفي ، وهو تأسيس الشيء عن الشيء ، أي تأليف شيء جديد من عناصر موجودة سابقاً .

راجع صليبا : المعجم الفلسفي ، ٣١ / ١ ، ط . بيروت الأولى - ١٩٧١ .

(٢) الأعراف ، آية ٥٣ .

(٣) راجع ، السيد الرضى : حقائق التأويل في متشابه التنزيل ، ٨ / ٥ ، ط . بيروت - ١٣٥٣ هـ .

(٤) راجع ، السيد الرضى : حقائق التأويل في متشابه التنزيل ، ١٠ / ٥ ، ط . بيروت - ١٣٥٣ هـ .

(٥) الشريف الرضى : حقائق التأويل ، ٢٠ / ٥ ، ط بيروت - ١٣٥٣ هـ .

(٦) نفس المصدر السابق ، ٥٢ / ٥ .

(٧) نفس المصدر السابق ، ٥٢ / ٥ ، ٥٣ .

(٨) انظر نفس المصدر السابق ، ٥ / ٦٧ ، ٦٩ ، ٩٢ ، ١١٦ ، ١٢٧ ، ١٣٥ ، ٢٠٢ ،

٢٥٩ ، ٢٨١ ، ٢٩٤ ، ٣٣٣ . ط . بيروت - ١٣٥٣ هـ .

وقد ماثل القاضي عبد الجبار الرضي في نقولاته ، واعتبر تفسير الجبائي مصدره الأول ، لا في تفسيره فحسب ، بل في أجزاء كثيرة من أعماله . موافقه وآرائه وتأتي الأهمية في ذلك أن الجبائي حاول أن يحافظ على أساسيات الاعتزال وفكرياته واقصاء الخلافات الجبائية التي تعرض لها الاعتزال بسبب انقساماته الداخلية^(١) والهجمات الحادة المتتالية التي واجهته فرق الخصوم ، فضلاً عن صيانتها لاستقلالية المذهب ، بعد أن تواصل مع الشيعة حيناً ، وانتشر على الزيدية حيناً آخر .

من هنا استشر القاضي بمسؤوليته المذهبية في تتبع حط الجبائي ، في ضبط الاعتزال وصيانة فكره في حدود الدائرة الأولى التي صدر عنها ، فأعاد كتابة تاريخ المعتزلة فكراً ورجالاً ، مبدياً ملاحظاته الفاحصة الذكية في مسائل الخلاف (وستناول ذلك في أجزاء الفصول القادمة :

وتواصل أثر الجبائي في القاضي ، وفي البدء ينبغي تسجيل ملاحظة ستكون لها دلالتها وأهميتها في دراستنا لمنهج القاضي وهي : ان متابعة القاضي لشيخه الجبائي لم تتوقف في أقواله الكثيرة . من آراء وتحليلات عقلية ، ولكن تجاوز ذلك إلى — الانطباعية المنهجية —^(٢) في تحليلاته اللغوية وتأويله العقلي^(٣) . ودفعته هذه الانطباعية وولائه لمنهج الجبائي ، في أنه اكتفى بملاحظاته ، التأويلية في اللغة — دون أن يبدي رأيه — فلم يكن إلا ناقلاً (فزادهم الله مرضاً)^(٤) والمراد بذلك : ما قاله أبو علي : من أن في قلوبهم

(١) تمثل ذلك بعد قيام مدرسة بغداد المعتزلية منذ بشر بن المعتز المتوفي ٢١٠ هـ حتى الكمبي ٣١٩ هـ وقيام المحاور الشيعية داخل مدرسة الاعتزال .

(٢) لا يقصد بالانطباعية *Impressionism* الطريقة الجمالية لبعض الفنانين ، أو الكتاب أو النقاد ، الذين يقتصرون على العمل أو الحكم وفقاً لانطباعاتهم المباشرة دون الاستعانة بمبادئ العقل أو قواعد الفن المجردة .

راجع ، صليبا : المعجم الفلسفي ، ١ / ١٦٤ ، ط بيروت - ١٩٧١ .
ولنأخذ الهدف من هذه التسمية أو المصطلح ، أن القاضي يمثل المدرسة الجبائية ، وأن فكره امتداد لفكر الجبائي في عموم المسائل التي تعرض لها ، وهو في بعض المسائل شارحاً / أو ما يمكن أن نطلق عليه جبائياً وخاصة في مجال التفسير .

(٣) راجع ، القاضي المعتزلي : المنفي ، اعجاز القرآن ، ١٦ / ٣٩٠ ، ط مصر الأولى .

(٤) البقرة ، آية ١٠ .

غماً وقلقاً ، فكان ذلك هم — الغم — الذي فعله في قلوبهم ، ومرض القلب لا يعقل في اللغة إلا — الغم — ولذلك يقول الفصيح فيمن خبره بما يسوؤه : قد أمرضت قلبي ^(١) .

وفي الرد على المجسمة يستعين القاضي أيضاً بتحليلات الجبائي اللغوية والعقلية معاً في الآية (ثم استوى إلى السماء) ^(٢) . وقد ذكر أبو علي : ان المراد بذلك . ثم قصد إلى خلق السماء ، ولذلك عداه بـ (إلى) ولا يكاد يعدى بـ (إلى) ذلك إذا اريد به الاستواء على المكان ^(٣) ، ويتابع تأويله العقلي ، فالآية تدل على أن المراد ، أنه قصد إلى السماء (فسواهن سبع سموات) ^(٤) .

ويواصل القاضي تفسير شيخه — لغة وتأويلاً — في الآية (ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا) ^(٥) .

والمراد بذلك عندنا (أي عند القاضي) ما ذكره أبو علي من أنه أراد : ولا نطع من صادقنا قلبه غافلاً ، ووجدناه كذلك كما يقال في اللغة : أجببت فلاناً وأبخلته وافحمته إذا صادف كذلك ، وهو ظاهر في اللغة ^(٦) .

وفي تأويل الآية (ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم) ^(٧) . والمراد بذلك عن شيخنا أبي علي : أنه لو شاء أن لا يجعلهم بصفات المكلفين ما اقتتلوا ، لأن ذلك إنما يقع منهم على هذا الحد ، إذا كانوا مكلفين ، وعلى ذلك قادرين ، ثم قال تعالى (ولكن اختلفوا) ^(٨) بعد التكليف ، فمنهم من آمن ومنهم من كفر ^(٩) .

(١) القاضي : متشابه القرآن ، القسم الأول ، ص ٥٥ ، ط أولى .

(٢) البقرة ، آية ٢٩ .

(٣) راجع ، القاضي : متشابه القرآن ، القسم الأول ، ص ٧٤ ، ٧٥ .

(٤) البقرة ، آية ٢٩ .

(٥) الكهف ، آية ٢٨ .

(٦) راجع ، القاضي : متشابه القرآن ، القسم الثاني ، ص ٤٧٤ .

(٧) البقرة ، آية ٢٥٣ .

(٨) البقرة ، تتمه الآية ١٥٣ .

(٩) القاضي : متشابه القرآن ، القسم الأول ، ١٢٩ .

وأنظر أيضاً القسم الأول ، ص ٢٨٦ ، والقسم الثاني ، ص ٤٢٢ .

ويبدو الهدف التأويلي للجبايي مؤسساً على العدل الالهي ، من وجهة نظره المذهبية .
ففي مقابل الجبرية ^(١) في معنى الآية الظاهري ، فانه يدل ذلك ويرجعه إلى أن سبب
القتال ناشئ عن خلافهم الذاتي . وبارادتهم إلا إلى مشيئة الله . تنزيهاً لله ، وإثباتاً
لارادة الانسان .

وملاحظة أخرى أن أثر الجبايي لم يكن محدوداً في القاضي بل تجاوزه إلى الشريف

(١) الجبرية : بمعناها الاصطلاحي - الكلامي . تقوم فكرياتها على (نفي الفعل عن العبد حقيقة
واضافته إلى الله) . والجبرية تنقسم إلى جبرية خالصة التي لا تثبت للانسان فعلا ولا قدرة على الفعل أصلاً .
وتمثلها الجهمية - أتباع جهم بن صفوان - ١٢٨ هـ والجبرية المتوسطة وهي التي لا تثبت للانسان فعلاً ،
ولكن تثبت للعبد قدرة وكسبا وإن لم تؤثر قدرته في الفعل أصلاً . كالأشعرية .

وتعتبر الجهمية : الفقرة المركزية الجبرية ومثلتها ، فيما وجدت لها أجنحة من أبرزها :
النجارية : (أتباع حسين بن محمد النجار) وافقت المعتزلة في مسألة الصفات (القرآن والرؤية) ،
ووافقت الجبرية في خلق الأعمال والاستطاعة .

وتفرعت النجارية إلى فرق كثيرة منها (البرغوثية والزعفرانية والمستدركة والحفصية) ، والفرقة
الثالثة من الجبرية (الضرارية) التي تنسب إلى ضرار بن عمرو الكوفي - الذي كان أول أمره تلميذاً معتزلياً
لواصل بن عطاء - ثم انشق ، لخلافه في خلق الأعمال وانكار عذاب القبر ، ومن بين تصوراتها في مسألة
الامامة أنها ترى أن الامامة بغير القرشي ، أولى منها بالقرشي . والفرقة الرابعة هي (البكرية) ، قيل
انها تنتمي إلى بكر ابن أخت عبد الواحد ، ومن أبرز فكرياتها ، أن الأبطال والبهائم لا يستشعرون الألم .
راجع ، الرازي : اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، ص ٦٨ ، ٦٩ ، ط مصر - ١٩٣٨ .

الكرماني : الفرق الاسلامية ، ص ٨٩ ، ٩٠ ، ط بغداد - ١٩٧٣ .

الاسفرايني : التبصير في الدين ، ص ٩٦ ، ط مصر - ١٩٥٥ .

البغدادي : المال والنحل ، ص ١٤٥ ، ط بيروت - ١٩٧٠ .

وأنظر خالد الحسني : جهم بن صفوان ، ص ٦١ (التفصيل) ، ط بغداد - ١٩٦٥ .

والجبرية : بمعناها الاصطلاحي - الفلسفي *Fatalism* تماثل المعنى الاصطلاحي الكلامي ، من أن إرادة
الانسان العائمة عاجزة عن توجيه مجرى الحوادث ، وأن كل ما يحدث للانسان قد قدر عليه أولاً فهو مسير
لا مخير .

وكثيراً ما يكون القول بالجبر . نتيجة للقول بقدرة الله على كل شيء وباحاطة علمه بالأشياء كلها .
ومعنى ذلك أن كل ما يحدث إنما يحدث وفقاً لما أراده الله ، وأن المستقبل إذا كان داخلاً في علم الله . كان
حدوثه بحسب علمه واجباً . فهذه الجبرية هي الجبرية اللاهوتية .

أما الحتمية : فهي مذهب من يرى أن لظواهر الطبيعة عللاً تحدثها ، وهي مبدأ السببية *Causality* بعينه .
الملة توجب حدوث الملول ، والضرورة محيطة بالأشياء كلها .

راجع ، صليبا : المعجم الفلسفي ، ١ / ٣٨٨ - ٨٩٠ ، ط بيروت - ١٩٧١ .

وأنظر ، كرم وآخرون : المعجم الفلسفي ، ص ٥٣ ، ط مصر - ١٩٦٦ .

المرتضى (١) .

١ - القاضي مفسراً :

في مقدماتنا التاريخية لطبيعة التفسير بحالته الثابت (٢) على أرضية النص المخلص للمأثور النقلي . والمتحول (٣) المبدع الذي انتجته حركة (٤) التأويل التي تم ترشيدها عقلياً بقيادة المعتزلة الأمر الذي يضع أماناً في النهاية ملاحظة بالغة الأهمية ، هي أن المعتزلة قدموا في هذا التوجه ، إضافة مبدعة لعلم التفسير العقائدي ، لا لأنهم فسروا القرآن بمزاج مذهبي ، بل لأن مبادرتهم في المنهج أكدت مسؤوليتهم عن نتائج نشاطهم التأويلي ، الذي أبدى معارضته الشديدة للتفسير الباطني الذي شاع في صفوف فرق الباطنية ، فأول الشريعة ، بما يحقق أهدافاً مصلحية بعيدة ، عن الخط الإسلامي العام (٥) .

(١) يمكن ملاحظة هذه التأثيرات من القول التي وردت في أمالي المرتضى : ١ / ١١ ، تأويل آية ٨٥ - الاسراء . يعتبر المرتضى تأويلات الجبائي شبه نهائية مبرزاً هدفها فيقول : « وما يمكن أن يكون شاهداً للجواب الذي حكيناه عن أبي علي الجبائي » .

المرتضى : الامالي ، ١ / ٣٧٨ ، ط مصر الأولى - ١٩٥٤ .

يدافع عن رأي أبي علي في الوعيد ازاء الطلمون التي وجهت إليه واعتراضات الخصوم . ويوثق دفاعه بالاسناد فيقول (هذا الجواب ليس أبو علي هو المبتدئ به) . بل قد حكى عن الحسن البصري واعتمده قطرب بن المستنير النحوي ، وذكره المفضل بن سلمة ..) .

الشريف المرتضى : الامالي ، ١ / ٣٩١ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

وأنظر تأويلات أبي علي التي حفل بها الأمالي :

١ / ٤٤١ ، ٤٨١ ، ٥٣٩ .

٢ / ٢٧ ، ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٣١ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٨٧ ، ٢٠٥ ، ٢٠٦ .

(٢) الثابت *Constant* : الثابت ضد المتغير . فكل شيء لا تتغير حقيقته بتغير الزمان فهو شيء ثابت .

راجع ، صليبا : المعجم الفلسفي ، ١ / ٣٧٣ ، ط بيروت - ١٩٧١ .

والثابت إحدى طبائع تفسير المأثور الذي يمثل بمعناه الحرفي الاصطلاحي الخنابية . التي كانت أقرب إلى روح العامة ، والتي كان حجم تأثيرها عليهم قوياً ومباشراً . والتي أعلنت تمسكها بالنص وحرفيته .

(٣) التحول *Transform* : والمصطلح هنا مضاد للثابت . بمعنى عدم الجمود، تحكمه شروط التغير الفكري ، والمتواصل مع حركة التطور - الذاتية - حركة الاعتزال نفسها .

(٤) اعتبرنا التفسير العقلي ناتجاً عن حركة *Motion* مقابل (طبيعة) للتفسير بالمأثور ، لا على أساس فطري أو طبيعي ولكن على أساس الولاء المقدسي . الذي يتبدى في المنقولات النبوية وأقوال الصحابة والتابعين ومن ناحية أخرى فإنه يشكل بعداً نفسياً أيضاً .

(٥) انظر الدكتور ابوريان : أصول الفلسفة الاشراقية ، ص ١٠٣ ، ط بيروت - ١٩٦٩ .

رغم أنه أبدى استياءه من التفسير الظاهري^(١). وازاء هذه الحركة الباطنية التي أصبح خطرها عاماً ، كانت حركة التفسير الاسلامية بعمر مناهجها وفرقها ، تبحث عن صيغ جديدة لها ، بعد أن تشعبت مساراتها وتنوعت مناهجها ، إلا أن حركة التفسير بالمأثور لم تتخل عن ولائها الكامل لحرفتها التقليدية الاتباعية وشددت هجومها على حركة التأويل المعتزلي^(٢) ، (من هنا اتخذت الصلة بالقديم بعداً نفسياً ، انفعالياً ، تجلى على الأخص في ظاهرة رفض الجديد ذلك أنه يحدث تفسيراً أو خلخلة في ما ثبت في النفس واستقر . والثابت المستقر ذو طابع جماعي)^(٣) .

وبهذا المقياس الانفعالي . وقفت السلفية بحزم ضد مؤولي القرآن فدافع الأشعري عن النص وحدد برنامج الاتباعي بثباته على الظاهر ، مخلصاً للخط الأثري^(٤) وتبنى هذه - الظاهرية - الحنابلة المتشددون وبعض الأشاعرة - وإن كان الاتجاه الأشعري قد أقر المجازات القرآنية - إلا أنه أبدى حذره ومخاوفه من مغبة التأويل (فمن جهته غلط كثير من الناس في التأويل وتشعبت بهم الطرق)^(٥) .

ولعل ابن تيمية يقف في مقدمة ممثلي الاتجاه التقليدي في التفسير وأشدّهم إخلاصاً بعد ابن حنبل ، ولكنه أقسامهم هجوماً على المعتزلة وممثليهم في التفسير ، فوضعهم في

-
- (١) أول الباطنيون القرآن تأويلاً باطنياً مأخوذاً في رأيهم عن مصدر ثقة يعتبر مثل العقل الكلي ، لذلك فانهم أبطلوا التفسير الظاهري .
راجع ، غالب ، الحسن بن الصباح ، ص ١٠٥ ، ١٠٦ ، ط بيروت - ١٩٦٦ .
وإذا كانت القرمطية - وهي الجناح العسكري للاسماعيلية - قد أبطلت التفسير الظاهري (ذلك أن المتمسك بظاهره معذب بالمشقة في الاكتساب) ، وعرض موقفهم التأويلي العقيدة الاسلامية إلى الخطر .
راجع ، الكرمانلي : الفرق الاسلامية ، ص ٤٩ ، ط بغداد ، ١٩٧٣ .
وأنظر ، أبوريان : أصول الفلسفة الاشراقية ، ص ١٠٣ .
وبرنارد لويس : الدعوة الاسماعيلية الجديدة ، ص ٤١ ، ط بيروت - ١٩٧١ .
وبرنارد لويس . أصول الاسماعيلية ، ص ١٨٨ وما بعدها ، ط بغداد - ١٩٤٧ .
- (٢) أنظر الأشعري : الابانة عن أصول الديانة ، ط مصر المنيرية .
- (٣) أدونيس : الثابت والمتحول في الأصول ، ص ٦٦ ط بيروت - الأولى ١٩٧٤ .
- (٤) نسبة إلى ، التقليد ، والمحافظة ، الا إلى أصحاب الأثر .
- (٥) ابن قتيبة : تأويل مشكل القرآن ، ص ٢٧ ، ط مصر - ١٣٧٣ هـ .

رأس قائمة) فرق - البدع^(١) - لأخذهم بالتأويل ، ولأنهم في رأيه عمدوا إلى القرآن ، فتأولوه على آرائهم تارة يستدلون بآيات على مذهبهم ولا دلالة فيها ، وتارة يتناولون ما يخالف مذهبهم ! بما يحرفون به الكلم عن موضعه^(٢) .

« ... والمعتزلة مثلاً فانهم أعظم الناس كلاماً وجدالاً » ، وقد صنفوا تفاسير على أصول مذهبهم ، مثل تفسير الأصم^(٣) والجبائي ، والتفسير الكبير للقاضي عبد الجبار ابن أحمد الهمداني ، والجامع للرماني ، والكشاف للزغشري^(٤) .

وإذا كان ابن تيمية قد قرأ تفاسير هؤلاء المعتزلة ، فانه جعلها موضع اتهام قاس (لعدم دراية أصحابها باستخدام التأويل) غير أنه لم يتنبه إلى أن المخاطرة الكبرى لمساواة التأويل لم تأت عن هذا الطريق ، وإنما جاءت عن الطريق الاسماعيلي الباطني^(٥) والتي استمرت زمناً تهدد العقيدة الاسلامية بجملتها ، وتعيء أذهان العامة بأساطيرها^(٦) ،

(١) لعل ابن تيمية يقصد « بأهل البدع » أن المعتزلة أحدثوا أمراً لم يكن عليه الصحابة والتابعون .

راجع ، الجرجاني : التعريفات ، ص ٢٤ ، ط تونس - ١٩٧١ .

ويطلق عليهم الأشعري « الزائغين عن الحق من المعتزلة وأهل القدر . مالت بهم أهواؤهم إلى تقليد رزائهم ومن مضى من أسلافهم » فتأولوا القرآن على آرائهم لم ينزل الله به سلطاناً . ولا أوضح به برهاناً ولا نقلوه عن رسول رب العالمين ، ولا عن السلف المتقين ... الخ » .

الأشعري : الإبانة عن أصول الديانة ، ص ٦ - ٧ ، ط المنيرية - مصر .

(٢) ابن تيمية : مقدمة في أصول التفسير ، ص ٨٢ ، ط بيروت - ١٩٧٢ .

وراجع ، الأشعري : الإبانة ، ص ٧ وما بعدها .

(٣) يعد تفسير الأصم أقدم الأعمال المعتزلية في علم التفسير . وذكر ابن المرتضى عن أبي علي الجبائي أنه كان (لا يذكر في تفسيره إلا الأصم) .

ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٥٧ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

(٤) ابن تيمية : مقدمة في أصول التفسير ، ص ٨٢ ، ط بيروت - ١٩٧٢ .

(٥) صنف ابن تيمية مع المعتزلة : الحوارج والروافض والجهمية والقدرية . إلا أنه لم يشر إلى الباطنية . (انظر نفس المرجع السابق ونفس الصفحة) . (وأصل دعوة هؤلاء مبني على إبطال الشرائع ودحض النواميس الدينية) .

الكرماني : الفرق الاسلامية ، ص ٥٣ ، ط بغداد الأولى - ١٩٧٣ .

(٦) في أساطيرها (... كما أن السموات سبع والأرض سبع ، والبحار سبعة ، والامة سبع ، والكواكب السيارة وهي المدبرات أمراً سبع ، وهي : زحل ، المشتري ، المريخ ، الشمس ، الزهرة ، عطارد ، القمر) راجع ، الفزالي : فضائح الباطنية ، ص ١٦ ، ط مصر - ١٩٦٤ .

وأنظر القمي : المقالات والفرق ، ص ٨٤ ، ط طهران - ١٩٦٣ .

أنظر القاضي عبد الجبار : تثبيت دلائل النبوة ، ٣٧٨ / ٢ ، ط بيروت - ١٩٦٨ .

ولعل القاضي أول المعتزلة الذين تصدوا بالتحذير من مخاطر التفسير الباطني^(١) وما يمكن أن يحدثه من ارتياب في المسألة القرآنية . فأشار إلى هدف التفسير الباطني (... فجعوا ذلك طريقاً إلى القدح في الاسلام ... وجعوا المرجع إلى الباطن الذي لا يعلم إلا من جهة الحجة ، وذلك متعذر ، فقد سدوا باب معرفة الاسلام وطعنوا فيه)^(٢) .

وإذا كان القاضي قد نبه إلى خطورة التأويل الاسماعيلي . باعتباره (وسيلة لضرب الاسلام وتهديد شرائعه)^(٣) ، فإنه أبطل دعوى الامامية - التي تمثل نوعاً من الاتباعية للامام - والتي اعتبرت حق تفسير القرآن وتأويله من مهام النبي والامام دون غيرهما^(٤) باعتبار أن مثل هذا العمل يمثل الوجه الآخر لمبدأ - العصمة^(٥) - الذي يميزها تماماً عن

(١) خصص القاضي مدونات طويلة في كتابه « تثبيت دلائل النبوة » عن تأريخ الباطنية الثوري الفكري . يقول القاضي (وتأمل أحوال الباطنية الذين قد تسبوا بالاسلام وبقرأة القرآن . وبالصلة والصيام والحج ، واظهار التحق بأهل البيت ، وقد أوثقوا أمورهم بالكتمان . وبأخذ الايمان واليهود على من أجابهم ... وسلكوا الوسطة وقصدوا الأطراف البعيدة التي قد استولى على أهلها الغفلة والجمل والقرة وقصدوا أهل الترفه والعجب والشغل بالدنيا والملك ...) ، ثم يذكر مؤسس الحركة الباطنية ، منذ انجيه الحسن ابن السنوح الى عدن ، وابن القداح ، ثم ذكر تاريخهم الثوري . وأهدافهم الاجتماعية في تحقيق مجتمع اشراقي (فأخبرهم الداعي ، أن المهدي لا يحرم عليهم شيئاً ، وأن المهدي قد أحل لكم كل شيء ، وأنه يحل للمؤمن أن يشارك أخاه في حاله وأصله) .

القاضي عبد الجبار المعتزلي : تثبيت دلائل النبوة ، ٣٧٦ / ٢ - ٣٧٨ ، ط بيروت - ١٩٦٨ .
يروى القاضي أن ابا ظاهر القرمطي في هجمته على الكعبة . قال لأصحابه : ضموا السيف واقتلوا كل من لقيتم ولا تشتغلوا إلا بالقتل ... بينما كان ابن زرقان (القرمطي) على فرسه يضحك ويقول : « ظهر الباطن يا أهل مكة : حجوا إلى البحرين ... » .

راجع ، القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ٣٨٥ / ٢ .

(٢) القاضي المعتزلي : المغني ، اعجاز القرآن ، ٣٦٣ / ١٦ ، ط مصر الأولى .
(٣) انظر الدكتور السامرائي : الفار والفرق الغالية ، ص ١٤٧ - ١٥٦ ، ط بغداد - ١٩٧٢ .
(٤) ترى الامامية التي أوجبت الامامة عقلاً ونقلاً ، واشترطت أن يكون الامام جامعاً لجميع صفات النبي (ما عدا النبوة) من صفات أعلى مراتب الكمال من العلم والشجاعة والكرم والزهد والسخاء ، والعفة والتقوى والورع والاخلاص والعبادة وال (عصمة) وعدم جواز الخطأ والسوء عليه . وجميع مكارم الأخلاق المرضية ومثل هذه الامور في التصور الشيعي الامامي لا يطلع عليها الا الله أو من أطلعه الله على ذلك وخصه بها من (نبي أو امام) .

راجع ، القزويني : قلائد الخرائد في أصول العقائد ، ص ٩٣ - ٩٤ ، ط بغداد - ١٩٧٢ .

(٥) العصمة : في الفكر الشيعي واجبة وتماثل عصمة النبي ، أي أن يكون معصوماً من عيوب الفواحش ، ظاهرياً وباطنيّاً منذ طفولته إلى الموت ، كما أنها لا تميز السهو على الامام أبداً وإذا كانت الامامية تعتقد بأن هذا المبدأ سار في الأئمة الاثني عشر ، فإن الجارودية الزيدية تعتقد بعصمة علي وولديه الحسن والحسين فقط .

عموم الفرق الاسلامية^(١) .

والذي أسقطه القاضي عن الأئمة^(٢) ، ذلك أن حق التفسير لا يمكن أن يكون حقاً ؟ لا يتوقف على السلف دون الخلف ، والحقيقة الاساسية عنده ، ان الحجة قائمة في القرآن ذاته ، وبالنقل عن النبي ، دون « حجة »^(٣) الامام^(٤) التي تلزع بها الاماميون . ولعل القاضي أدرك الوجه الآخر لمبدأ العصمة وهو الأساس الروحي الذي يعتمد على التسليم بما يرد عن الامام والطاعة العمياء له . الذي قام عليه التشيع في جوهره^(٥) .

وبمثل هذا الحق الذي ادعاه الاماميون لأنفسهم نفذ إلى منهجهم التفسيري في محاولة تأصيل فكرياتهم بانجاه ولاية علي وامامته ، واثبات حقه فيها ، ففسروا الآية « عم يتساءلون عن النبأ العظيم » . قيل ان النبي (ص) قال في تفسيرها النبأ ولاية علي بن

== راجع المظفر : عقائد الامامية ، ص ٧٢ ، ط مصر الثانية ١٣٨١ هـ .

والموسوي : المراجعات ، ص ٣٦ وما بعدها ، والنجف - ١٩٤٦ .

وأنظر البغدادي الذي رفض مبدأ العصمة واعتبره مبدأ نبوياً من شروط الرسالة وليس من شروط الامامة . أصول الدين ، ص ٢٧٧ - ٢٧٨ ، ط استانبول - ١٩٢٨ .

(١) راجع ، كاشف الغطاء : أصل الشيعة وأصولها ، ص ١٣٣ - ١٣٤ ، ط مصر - ١٩٥٨ .

(٢) فقالوا ان : التأويلات تؤخذ من أفواه الأئمة المعصومين وانها لا تؤخذ بالآئسة ، وإنما طريقها التوقيف منهم ... وأهل العصمة يأخذون هذه التأويلات من جهة صاحب الشريعة ، ويفسرونها للخلق على ما فهموه من قصد صاحب الشريعة ...

راجع ، الامام يحيى بن حمزة العلوي : مشكاة الأنوار ، ص ٧٢ - ٧٥ ، ط مصر - ١٩٧٣ .

« فاذا كانت الامامية قد اشترطت أن يكون الامام معصوماً . فلا بد من تواجده في كل عصر من عصور التاريخ ، مفسراً ومؤولاً ، ذلك أنه الوحيد القادر على معرفة باطن الشريعة . وهو الأكفأ القادر على تفسيرها .

راجع ، الديلمي اليماني : قواعد عقائد آل محمد الباطنية ، ص ١٤ - ١٧ ، ط مصر - ١٩٥٠ .

(٣) يطلق الاماميون « الحجة » على الامام المنتظر - المهدي - الباقي حياً الى أوان ظهوره بعد غيبته

راجع ، القزويني : قلائد الخرائد في أصول العقائد ، ص ١١٧ ، ط بغداد - ١٩٧٢ .

الاعتراف بغيبة الامام الثاني عشر التي حصلت بعد سنة ٢٦٠ هـ أصبح محور التشيع عند الامامية .

راجع ، الدكتور عبدالله فياض . تأريخ الامامية وأسلافهم من الشيعة . ص ٨٢ ، ط بغداد - ١٩٧٠ . إلا أن المصطلح هنا يأخذ بعداً آخر عندهم - فهو يقابل البرهان . فالأئمة عندهم - بمصمتهم - حجج الله - على خلقه .

راجع ، القنوزي (الشيخ سليمان ١٢٩٤ هـ) : ينابيع المودة ، ٣ / ١٠٥ ط صيدا (بدون تاريخ) .

(٤) راجع ، القاضي المعتزلي ، المفاتيح : اعجاز القرآن ، ١٦ / ٣٦٩ ، ط مصر - ١٩٦٠ .

وأنظر أيضاً ، المغني : الامامة ، القسم الأول ، ص ١٢ ، ١٣ ط مصر - ١٩٦٦ .

(٥) راجع ، الشيبيني : الفكر الشيعي والحركات الصوفية ، ص ٧٦٠ ، بغداد الأولى - ١٩٦٨ .

أبي طالب يسألون عنها في قبورهم فلا يبقى حي في شرق ولا غرب ولا في بر ولا بحر إلا منكر ونكير يسألونه عن ولاية أمير المؤمنين بعد الموت ، يقولون للميت : (من ربك وما دينك ومن نبيك ومن امامك)^(١) ولم تتوقف الامامية عند هذه الآية ، بل حاولت أن توظف آيات القرآن بتأويلاتها - المذهبية - في خدمة الامامة وقضاياها ، حتى لتعد الامامة قضية القضايا عندهم ، وقد وجدنا أنه أنسب ما يمكن القيام به في هذه الدراسة للفكر الامامي هو : فهرساً لترى مدى الاسراف التأويل عندهم^(٢) .

٢ - المحكم والمتشابه :

وقبل أن يقدم القاضي شروطه لضبط علم التفسير وكفاءة مفسريه والتي تعد مفاتيح هذا العمل فانه يحدد الخط الذي ينبغي أن يتجه إليه التأويل ، فانه لن يكون مطلقاً في عموم الآيات ، وإنما الذي يطلبه ويحكم مساره ، هو المتشابه فقط ، والذي يخضع للتأويل^(٣) ذلك « ان المنهج الذي يعتمد على الحجج القرآنية ، يعتمد بالضرورة على الحجج العقلية ويتخذ موقفاً من الآيات التي توحى ظواهرها بوجود تناقض بينها ، وبين ظواهر آيات أخرى ، تناولت ذات القضايا ونفس المواضيع ، وهو الموقف الذي جعل المشتغلين بالدراسات القرآنية يقسمون الآيات إلى محكمة ومتشابهة ، وواضحة وخفية ، وأصول وفروع ، ومن ثم فمهمة المفسر أن يفسر المتشابه والخفي والفروع على ضوء

(١) العاملي (حبيب المهاجر) : محمد الشفيح ، ص ١٠٠ ، العساة - العراق ١٣٤٧ هـ .

(٢) الآيات التي يتعلق بها الاماميون في الدلالة على تفضيل علي وأنه أحق من غيره بالخلافة والأفضل بعد النبي وأنها نزلت في حقه :

الأحزاب ٣٣ ، النور ٣٦ ، الثوري ٢٣ ، البقرة ٣٧ ، ١٢٤ ، ٢٠٧ ، ٢٧٤ ، آل عمران ٦١ ، مريم ٩٦ ، الرعد ٧ ، الصافات ١٢٤ ، محمد ٣ ، الواقعة ١١ ، التوبة ٢٠ ، المجادلة ١٦ الزخرف ٤٥ ، الحاقة ١٢ ، الانسان ١ ، الزمر ٣٣ ، الانفال ٦٢ ، ٦٤ . وفي تفسيرهم (يا أيها الذين آمنوا - ليس من آية في القرآن يمثل هذه المخاطبة إلا (وعلي) رأسها وأميرها وشرفها وسيدتها اوذا كان الله قد عاتب أصحاب النبي وآله في القرآن ، إلا أنه لم يذكر علياً إلا بخير . فهذا يدل على أنه أفضل فيكون هو الامام ، وأنظر سورة الأحزاب ٥٦ ، والرحمن ١٩ (مرج البحرين يلتقيان) يذكر أن (علياً) وفاطمة هما المقصودان بهذه الآية . « بينهما برزخ لا يبغيان » سورة الرحمن ٢٠ - والمقصود بالبرزخ هو النبي (ص) .

راجع ، أبو مغل الحلي : منهاج الكرامة في معرفة الامامة ، ص ١٠٠ - ١٦٢ - ١٦٦ ، ط دار العروبة مصر - ١٩٦٢ .

(٣) راجع ، القاضي عبد الجبار : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٠٠ .

المحكم والواضح من الأصول التي جاء بها القرآن^(١) .

وتجلت براعة القاضي التفسيرية وثقافته القرآنية في استخداماته العقلية من خلال تأويلاته للمتشابه^(٢) وفي ردوده على المعارضين الذين تمسكوا بالظاهر . إلا أن تقديم القاضي للعقل في منهجه ، لا يلغي قيمة النقل ولا يقلل من شأنه ، وإنما التقديم الذي يدل على وجوب تأويل ظاهر النص بما يتفق مع معطيات العقل وحججه ، وبما يوافق أصول مذهبه وأيضاً التقديم النابع من تقدم موضوع الحجة العقلية على موضوع الحجة النقلية^(٣) .

فإذا كان التأويل يتجه إلى المتشابه ، (وآخر متشابهات) لاحتمال ظاهرها في السمع معان مختلفة . فالآيات المحكمات في رأي الاسكافي تكون أداة ضبط لهذا التأويل ومصدراً ثابتاً وذلك لأنه (لا تأويل لها غير تنزيلها ، أيضاً لا يحتمل ظاهرها الوجوه المختلفة)^(٤) . ولأن المحكم في القرآن لا اختلاف فيه فانه اعتبر أصلاً — والمتشابه فرعاً منه^(٥) فهو في نهاية الأمر يرد إلى أصله الذي لا اختلاف فيه بين أهل التأويل لذلك فان القاضي اعتبر أن من أولى مهام المفسر وشروطه أن يكون مقتدرًا لحمل المتشابه على المحكم والفصل بينهما فضلاً عن الشروط الأخرى وهي^(٦) أن يكون عالماً باللغة العربية

(١) راجع ، محمد عمارة : مقدمة رسائل العدل والتوحيد ، ٣٣ / ١ ط مصر أولى - ١٩٧١

(٢) وضع المعتزلة بشر بن المعتز ، جعفر بن حرب ، قطرب ، العلاف ، ابن الخلال ، الروماني ، الجبائي ، كتباً في بيان المتشابه من القرآن والرد على معترضي التأويل .

راجع ، ابن النديم : الفهرست ، ص ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٥٥ ، ١٧٤ ، ط بيروت - ١٩٦٤ .
الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ٢٩٥ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

(٣) راجع ، القاسم الرسي : رسائل العدل والتوحيد ، ٩٧ / ١ ، ٩٨ ط مصر - ١٩٧١ .

(٤) راجع ، الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ١ / ٢٧٠ ، ط مصر الأولى - ١٩٥٠ .

يتفق الفقهاء أيضاً في ذلك (فالمحكم هو المتضح المعنى) .

أما المتشابهات فلهم فيها عدة عبارات :

ف قيل هي التي تفتقر إلى نظر وتفسير يصح معناها لتمازها مع آية أخرى أو مع العقل فتخفى دلالتها وتشبه . وعلى هذا قال ابن عباس : وعلى المتشابه يؤمن به ولا يعمل به . وقال مجاهد وعكرمة : كل ما سوى آيات الاحكام والقصص متشابه . وعليه القاضي أبو بكر وإمام الحرمين .

راجع ، ابن خلدون : المقدمة (تفصيل هذا البحث) ، ص ٤٢٩ - ٤٣٠ وما يليها . ط كتاب الشعب مصر

(٥) راجع ، القاسم الرسي : رسائل العدل والتوحيد ، ٩٧ / ١ ، ٩٨ ، ط مصر - ١٩٧١ .

(٦) راجع ، القاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٠٦ ، ٦٠٧ ، ط مصر - ١٩٦٥

وعاومها ذا دراية (بالنحو والرواية) .

ران يتميز بثقافة فقهية تنسج لأحكام القرآن وأصوله ، بينما يجعل القاضي العدل والتوحيد معياراً أساسياً ، وشرطاً لأجازة المفسر ^(١) .

ولعل القاضي يمثل هذا الشرط يؤكد الاتجاه العقلي لا للمعتزلة وحدها ولكن للزيدية أيضاً ، ولعموم الفرق التي يمكن أن تصنف في هذا الاتجاه .

والشرط الرابع أن يكون عالماً بما يجب لله من صفات وما لا يجب وما يصح وما يستحيل ، وما يحسن منه ، وما لا يحسن ، فإذا ما اجتمعت هذه الشروط يجيزه القاضي مفسراً .

(أ) اللغة :

وفي المجال التطبيقي لهذه الشروط ، نجد أن القاضي يجعل من مهمات اللغة تحليلاً والعقل تأويلاً علاقة تبادلية . متوجهاً بهذه العلاقة الجدلية في بناء منهجه القائم على الأصول الخمسة (العدل والتوحيد) كقاعدة أساسية في تفسيره .

ففي نطاق اللغة . يتمثل جهد القاضي باعتباره ممثلاً للجبائية . باتجاه التفسير المجازي للعبارات الدالة على التشبيه . فانه يتابع الكلمة الواحدة تحليلاً لغوياً ثم يتوجه بها إلى الموقع الذي يتفق مع مذهبه ^(٢) . وقد عدت مساهمة المعتزلة وتوسعهم في استغلال التفسير المجازي ، نقلة بلورت مفهوم المجاز نفسه وحددت دلالاته ، تحديداً لم يكن موجوداً عند غيرهم من قبل ^(٣) .

(١) ولأبي بكر بن العربي الاشبيلي (٤٦٨ - ٥٤٣ هـ) .

كتاب أسماء (القانون في تفسير الكتاب العزيز) .

راجع ، ، الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ١٦٥ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

وضع الغزالي (٥٥٥ هـ) ضوابط التأويل وشروطه من خلال كتابيه :

(أ) قانون التأويل . (ب) القانون الكلي في التأويل .

إلا أن كتابيه يدعو إلى النهاية إلى الكف عن التأويل .

راجع ، عبد الرحمن بلوي : مؤلفات الغزالي ، ص ١٧٠ ، ١٧١ ، ط مصر - ١٩٦١ .

(٢) أنظر خشم : الجهاثيان ، ص ٢٢٩ ، ط طرابلس - ١٩٦٨ .

(٣) راجع الدكتور جابر عصفور : الصورة الفنية ، ص ١٥٣ ، ١٥٤ ، ط مصر الأولى - ١٩٧٤ .

وأنظر زهير : مذاهب التفسير الاسلامي ، ص ١٢٤ - ١٣٢ ، ط مصر الأولى .

وإن كان القاضي قد استعان في تأويله ، بعلوم اللغة - قواعد النحو والاعراب والعناية بالنظم القرآني - وضرورة بقاء الصلة اللغوية والمعنوية قائمة بين الآيات ، فإن اللغة التي حذف بها ، لا تعدو أن تكون أداة لتأويله ، ومن هنا فإن الحكم على منهج القاضي في تأويل المتشابه . يفضي بنا إلى القول أنه منهج قائم على « التأويل العقلي » لا التأويل اللغوي ، وإن كان الاثنان يرتبطان معاً عنده ^(١) ، ومهما يكن فإن طريقة المعتزلة عموماً في التأويل العقلي - تقوم على أساس ثابت - فهم يحملون العبارات المدالة على التشبيه والتي لا يليق ظاهرها بمقام الألوهية على تأويلات أبعد ما تكون عن الإبهام والتشبيه مع تدعيم ذلك بالأدلة اللغوية المستمدة من الشعر القديم ^(٢) أو لغة العرب ^(٣) القدماء ^(٤) واستخدام كل ذلك في نفي التشبيه ^(٥) والتجسيم .

ب - المأثور :

إن استعانة القاضي بالمأثور النقلي مرتبط بالضرورة بموقف القاضي وفهمه للحديث وفلسفته الخاصة في التعامل معه . فإذا كان قد توقف طويلاً في مسائل فقهية محضه ، كالعقود والمبايعات ^(٦) والأحكام ^(٧) والارث ^(٨) والزواج ^(٩) والزنا ^(١٠) فإنه في هذه

(١) راجع الدكتور زر زور : مقدمة متشابه القرآن ، القسم الأول ٤٤ - ٤٥ ط مصر الأولى .

(٢) انظر الشواهد الشعرية .

القاضي . متشابه القرآن ، القسم الأول ص ٧٣ ، القسم الثاني ص ٥١٢ ، والقاضي أيضاً - تنزيه القرآن عن المطاعن ص ١٤٠ ، ١٧٥ ، ٤٣٣ .

(٣) انظر الشواهد اللغوية : تنزيه القرآن ، ص ١١ ، ١٢ ، والمتشابه . القسم الأول ، ص ٢٧٨ ، والقسم الثاني ، ص ٥٦٥ ، ٥٩٢ ، وانظر التشبيه البلاغي ، ص ١٦ ، ١٩ (التنزيه) .

والمجازات اللغوية ، ص ١١ ، ١٥ ، ١٦ ، ٧٠ « التنزيه » النحو ، ص ٦٧ (تنزيه القرآن عن المطاعن) .

(٤) راجع ، الدكتور عصفور : الصورة الفنية ، ص ١٥٣ ، ط مصر - ١٩٧٤ .

(٥) انظر مثلاً : المتشابه ، ص ٧٠٦ ، سورة العمد والقيامة ، ص ٦٧٣ ، والمجادلة ، ص ٦٦٣ .

(٦) القاضي : تنزيه القرآن عن المطاعن ، ص ٩٤ .

(٧) نفس المصدر السابق ، ص ٩٥ .

(٨) نفس المصدر السابق ، ص ٨٩ .

(٩) نفس المصدر ، ص ٩٠ .

(١٠) نفس المصدر ، ص ٨٩ .

المسائل استعان بالمأثور عن النبي^(١) وعن الصحابة^(٢) والتابعين^(٣) فجعل المأثور وسيلة لتفسير الأحكام الفقهية بصفة عامة وليس هدفاً ، كما اتجهت إليه السلفية الاتباعية في تفسيرها وبهذا المعنى ، كان للمأثور وظيفته الفقهية التي لا غنى عنها ، غير ان هذا لا يعني أن القاضي احتوى المأثور احتواء عشوائياً ، فقد وضع للحديث النبوي أسساً وأسانيد تم بموجبها رفض الكثير من الرواة وأحاديثهم إلى حد تجريح ناقلها وتسفيه آرائهم ، بينما حاول في مسألة نفي الرؤية أن يجعل اسناد الأحاديث التي رويت في عدم جوازها (الرؤية) إلى رجال لا يتطرق الشك إلى صدقهم^(٤) .

ج - العقل :

يتوضح المدى العقلي لتفسير القاضي وكنيته المنهجية واستخداماته التأويلية للإجابات المتشابهة وفي رده على خصوم مذهبه من الجبرية الذين تمسكوا بالظاهرية التفسيرية . ولم يقف القاضي عند حد التأويل للمتشابه . بل أحكم تفسيره وضبطه بلجوته إلى الآيات المحكمات ، والتي كانت مهمتها الأولى الاستدلال على مذهبه في العدل والتوحيد .

ولذا كان القاضي قد آثر التمسك بالمأثور في 'حدود المسائل الفقهية' ، فان اعتراضاته المتتابعة على المجبرة^(٥) والمشبهة^(٦) وإعلان أصوله الخمسة لتوافق القرآن وتنسجم معه .

(١) المصدر نفسه ، ص ٧ ، ٣٥٥ ، ٣٥٧ ، ٤٦٧ ، ٤٦٨ .

والقاضي : متشابه القرآن ، القسم الأول ، ص ٧٠ ، ١١٨ ، ١٢٥ ، ١٣٩ ، ١٩١ ، ٢٣٣ ، ٢٥٥ ، ٣١٤ ، ٣١٩ ، ٣٤١ .

والقسم الثاني ، ص ٢ ، ٥٢٦ ، ٥٥٦ ، ط مصر - ١٩٦٨ .

(٢) القاضي : تنزيه القرآن ، ص ٩٧ .

(٣) اكتفى برأي تابعي واحد وهو الحسن البصري . الذي عده معتزلياً .

انظر متشابه القرآن ، القسم الثاني ص ٥٩٧ .

(٤) سنفضل القول في ذلك أثناء استعراضنا للمسألة الفقهية في فكر القاضي .

راجع ، القاضي المعتزلي : المعنى الرؤية ، ٤ / ٢٢٢ - ٢٢٧ ، ط مصر الأولى .

(٥) أنظر ، القاضي : متشابه القرآن ، (الجبرية) ص ٢ ، ٨ ، ٣٢ ، ٤١ ، ٧٥ ، ٨١ ،

٩٤ ، ١١٥ ، ١٩٤ ، ٥٦٦ ، ٢٧٣ ، ٢٧٤ ، ٢٨١ ، ٢٨٧ ، ٣٢١ ، ٣٣١ ، ٣٦٢ ، ٣٧٩ ،

٣٩٠ ، ٣٩١ ، ٣٩٣ ، ٤٠٧ ، ٤٠٩ ، ٤١٦ ، ٤٤٥ ، ٥١٨ ، ٥٣٧ ، ٦٠١ ، ٦٠٥ ، ٦٠٦ ، ٧١٢ .

(٦) المشبهة : (أنظر المجسمة : التشبيه وجواز المكان والأعضاء) ، ص ٥ ، ٨ ، ٢٦ ، ٧٢ ،

٧٤ ، ٨٧ ، ٩٢ ، ٩٤ ، ١٠٥ ، ٢٣٠ ، ٣٢٥ ، ٣٧٤ ، ٤٠٣ ، ٤١٥ ، ٤٢١ ، ٤٩٢ ،

٥٠٠ ، ٥٢٥ ، ٥٧٩ ، ٦٠٤ ، ٦٠٦ ، ٦٥٦ ، ٦٨٩ ، ٧٠٦ ، ٧٠٧ .

جعل منهجه يتسم بالعقلية في تفسيره ومباحثه الكلامية الأخرى ، ولعل الذي يشكل أهم مصادره في تفسيره ومراجعاته في الرد على خصوم مذهبه ، هو (المأثور - العقلي) والذي يتمثل في منهجه التفسيري أو ما يمكن أن نعبّر عنه - بالاتباعية العقلية - المطورة لبعض الاتجاهات التقليدية للاعتزال ، يتوضح ذلك في الرصيد الضخم من مقولاته عن شيوخ مذهبه السابقين ^(١) واستاذيه الجبائيين ^(٢) ، ولعل أبرز ملاحظة يمكن تسجيلها لعلمية منهج القاضي في موضوع التأويل العقلي ، واللغوي المجازي ^(٣) ، هو القاعدة الاحتمالية . تجنباً للوقوع في الغلط ، أو الجنوح إلى ما لا ينبغي . فقد زهر كتابه المتشابه . بهذه النسبية في التأويل والاحكام .

٤ - منهجه في التفسير :

جعل القاضي من أصوله المذهبية الخمسة ، قاعدة مركزية في تفسيره تأصيلاً لفكريات الاعتزال في مواجهة فرق المعارضة ، وابتدأ بتنفيذ آراء خصومه دينياً (ملحدين وأصحاب التناسخ) . بينما اتسعت دائرة المواجهة ، لتشمل أعداءه مذهبياً ، (من المشبهة والمجبرة) ، باعتبار أن هذين الاتجاهين يمثلان الخطر الحقيقي للاعتزال ، ومصدر تهديد لتفسير العدل والتوحيد فالعدل في الرؤية المعتزلية يرفض تعذيب الأطفال بذنوب آبائهم تزيهاً لله من الظلم الذي الحقته الجبرية به .

أولاً - التوحيد :

ومن جهة أخرى حرص القاضي على إبراز أساسيات التوحيد بتقديم براهينه

(١) انظر ، مثلاً ما نقله عن جعفر بن حرب المعتزلي البغدادي : المتشابه ، ص ٣٧٩ .

(٢) أنظر ، مثلاً ما نقله عن أبي هاشم ، ص ١٧٠ .

وعن أبي علي الجبائي : ص ٥٥ ، ٧٤ ، ١٠٠ ، ١٢٩ ، ١٧٢ ، ١٩٠ ، ٢١٣ ، ٢٣٠ ، ٢٨٦ ، ٣٢٢ ، ٣٥٩ ، ٣٦٠ ، ٣٦٧ ، ٣٧٤ ، ٣٧٩ ، ٣٩١ ، ٤٢٢ ، ٤٣٨ ، ٤٤٠ ، ٤٧٣ ، ٤٧٤ ، ٥٠٣ ، ٥١١ ، ٥٢٥ ، ٥٣٥ ، ٥٤٠ ، ٥٤٤ ، ٥٦٧ ، ٥٦٨ .

ومن خلال هذا الكم النقلي تتأكد قيمة التفسير الجبائي من ناحية ، وما يمثل هذا الكم في اعتبار القاضي لشيخه من ناحية أخرى .

(٣) انظر احتماليته في التفسير .

المتشابه ، القسم الأول ، ص ٤١ ، ١٧٧ ، ١٧٨ ، القسم الثاني ، سورة المزمل ، ص ٤٢٩ ، سورة المدثر ص ٤٤٠ ، وسورة الفاتح ص ٤٧٠ ، وسورة القادر ص ٤٧١ ، وسورة الكوثر ص ٤٨٣ ، وسورة القمر ص ٤٨٠ .

وانظر أيضاً القسم الثاني : المتشابه ، تفسيره لأسماء الله ، ص ٤٩٠ ، ٤٩٤ ، ط مصر - ١٩٦٨ - ١٩٦٩

المذهبية في قدم الله وحدث العالم ، فاجأ إلى وحدات هذا المبدأ وفكرياته الأولى من خلال نظرية نفي الصفات ، وأول ما يشكل أبعاد هذه النظرية المعتزلية - نفي الرؤية - فالمشبهون الذين اعتبروا الآية : (وإذ قلتم يا موسى لن نؤمن حتى نرى الله جهرة)^(١) دلالة على الرؤية الظاهرية وتأكيدها لوقوعها .

ووفق منظور القاضي المعتزلي الذي يرفض التشبيه والتجسيم ، فإنه يقدم برهاناً عقلياً . وقياساً منطقياً : فليس لأمة النبي في رأيه وقد دعاهم الله إلى الإيمان أن يحتاجوا بأنهم لا يؤمنون حتى يروا ربهم جهراً^(٢) ، فليس معقولاً أن يكون الإيمان بالله موضع مساومة كما أنه لا يخضع لشرط الرؤية ، ذلك أنه لا يجوز للإنسان (المكلف) أن يؤخر إيمانه أو يتردد فيه إلى أن يتحقق شرطه للرؤية . والمشبهة لم تترك البعد الآخر لهذه الآية ، لأنها تسقط ادعاؤها ، ذلك أن دلالتها على نقيض الرؤية المادية التي زعموا وقوعها ، لأن الله خبر أنه أنزل الصاعقة عقاباً لهم ، ويمكن ادراك ذلك في اعلان براءتهم عن سؤال الرؤية ، وأنه لم يكن إلا الجلهة السفهاء منهم (اتهلكنا بما فعل السفهاء منا)^(٣) .

فالصاعقة كانت جواباً وعقاباً لهؤلاء الذين اشترطوا لايمانهم بالله ، رؤيته^(٤) .

ويقدم القاضي مبرهنة أخرى في نفي الرؤية مستنداً إلى الآية المحكمة (لا تتركه الأبصار وهو يدرك الأبصار)^(٥) .

(١) البقرة ، آية ٥٥ . *

(٢) انظر ، القاضي : متشابه القرآن ، القسم الأول ، ص ٩٢ ، ٩٣ ، ط مصر الأولى .

(٣) الاعراف ، آية ١٥٥ .

(٤) فالسؤال لم يكن سؤالاً ذاتياً ، موسى ، أما إضافة الرؤية لنفسه في سؤاله لربه ، فذلك لأنه كان امام قومه ، وكان مطالباً بالرد على تساؤلهم ، فتوجه بالسؤال نيابة عن قومه إلى ربه . فليس ثمة - اثم - عليه ، وإنما الذنب ذنب قومه .

راجع ، القاضي المعتزلي متشابه القرآن ، القسم الأول ، ص ٢٩٧ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

وأنظر القاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٦٣ ، ط مصر الأولى - ١٩٦٥ .

النيابوري : ديوان الأصول ، ص ٦١٠ ، ط مصر - ١٩٦٩ .

والجويني : الارشاد ، ص ١٨٤ وما بعدها ، ط مصر الأولى - ١٩٥٠ .

وأنظر الشريف المرتضى : الأمالي (بتفصيل) ، ٢ / ٢١٦ - ٢٢١ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

(٥) الانعام ، آية ١٠٣ .

فنفي الله الرؤية نفيًا مطلقاً ، لأنه عمم بالنفي ، وذكر ذلك على أساس – التنزيه والمدح – فينبغي أن يدل الظاهر على نفي الرؤية (١) .

والذي يؤكد هذا أيضاً ويقهّم البرهان على نفي الرؤية ، هو ان الإدراك (٢) متى ما اقترن بالبصر لا يحتمل إلا الرؤية ، ويثبت أن الله نفى عن نفسه البصر ، ومثل ذلك يعد مدحاً يعود إلى ذاته تعالى (٣) .

وأثبت القاضي تهافت مقولة المجسمة التفسيرية للآية (ثم استوى إلى السماء) (٤) التي اعتبرها تجسماً واضحاً لله . ويبدو أنه فات المجسمة أن هدف الله في قوله ، هو أنه – قصد – إلى خلق السماء ، لأن الاستواء (٥) المادي الذي يجوز على الانسان لا يجوز عليه تعالى (٦) .

(١) راجع ، القاضي : متشابه القرآن ، القسم الأول ، ص ٢٥٥ ، ط مصر الأولى .
(٢) الإدراك Perception : يدل في هذا المعنى على حصول صورة الشيء عند العقل سواء كان هذا الشيء مجرداً أو مادياً ، جزئياً أو كلياً حاضراً أو غائباً ، حاصلًا في ذات المدرك أو آتية ، قال ابن سينا « الاشارات ، ١٢٢ » . ادراك الشر هو أن تكون حقيقته متمثلة عند المدرك يشاهدها ما به يدرك ، فاما أن تكون تلك الحقيقة نفس حقيقة الشيء الخارج عن المدرك إذا أدرك ، فتكون حقيقة ما لا وجود له بالفعل في الاعيان الخارجة . مثل كثير من الأشكال الهندسية بل كثير من المفروضات التي لا تمكن إذا فرضت في الهندسة محالاً يتحقق أصلاً . أو تكون مثال حقيقته وتسم في ذات المدرك غير مباين له وهو الباقي . والإدراك في الفلسفة الحديثة يدل بالدرجة الأولى على شعور الانسان بالاحساس .

راجع ، صليبا : المعجم الفلسفي ، ١ / ٥٣ - ٥٥ ، ط بيروت - ١٩٧١ .
(٣) راجع ، القاضي : المغني ، رؤية الباري ، ٤ / ٦٢ وما بعدها ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٤) البقرة ، آية ٢٩ وتتمتها (... فساوهم سبع سموات وهو بكل شيء عليم) .
(٥) ويرى القاضي أن الاستواء محتمل في اللغة ، وتختلف مواقفه بحسب ما يتصل به من القول ، فقد يراد به – الاستيلاء والافتدار – وهو الذي عناه الشاعر « قد استوى بشر على العراق - من غير سيف ودم مهران » ، بمعنى أنه استولى على العراق واقتدر عليها . فإذا كانت هذه اللفظة تستعمل (مجازاً) فلا مجال لتعلق المشبهة بها .

راجع ، القاضي : متشابه القرآن ، القسم الأول ، ص ٧٣ - ٧٤ ، ط مصر أولى .
والقاضي أيضاً : تنزيه القرآن عن المطاع ، ص ٢١ ، ٣٤ ، ط بيروت .
وكان المعتزلة وفي عصر مبكر تأولوا كلمة (الاستواء) التي احتج بها المشبهون . فالآية (الرحمن على العرش استوى) ، طه ه .

قالوا في تفسيرها : معناه (استولى) يقال استولى فلان على الأمر استولى عليه . والرد وأقوال الشاعر بشر بن مروان الذي استشهد به القاضي حتى استوى بشر على العراق .
راجع ، الرازي : الزينة ، القسم الثالث ، ص ٢٧٤ ، ط بغداد - ١٩٧٢ .
(٦) انظر القاضي : المتشابه ، القسم الأول ، ص ٧٢ ، ٧٣ .

وتأكيداً لهذا المعنى التفسيري ، فإنه يتابع الآية (فسواهن سبع سموات) ^(١) وتبدو ظاهرة تأصيل فكريات القاضي المذهبية في قضية (خلق القرآن) ^(٢) موقفاً له ، واعتراضاً على خصومه .

فالآية (نزل عليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه . انزل التوراة والإنجيل من قبل هدى للناس) ^(٣) .

وفصل القاضي تفسيره لهذه الآية « ان الله وصفه بأنه أنزله » ، ومثل ذلك لا يتحقق الا في (الحادث) . إذ يستحيل على القديم ما يمكن أن يكون حادثاً .

وبالبدئية فالكلام إن لم ينزل لا يمكن بقاءه . والشيء الثالث الذي يدل على (حدوث القرآن) ، هو أن امكانية انزال الكتاب ، وانزال ما تقوم مقام الحكاية ^(٤) ان الله ين أنه أنزله بالحق ، وتخصيص الانزال يدل على (حدوثه) .

وأخيراً ، فإنه جعل تبويبه في الآية (متأخراً) عن التوراة والإنجيل وجعلهما قبله ، وما غيره لا يمكن أن يكون إلا (محدثاً) ^(٥) .

ثانياً — العدل الالهي ^(٦):

يعد هذا المبدأ قمة الفلسفة الأخلاقية عند المعتزلة من خلال اسقاط الجبرية ، والدفاع

-
- (١) سورة البقرة وتتمه الآية (... فسواهن سبع سموات وهو بكل شيء عليم) ، البقرة آية ٢٩ .
- (٢) انظر براهينه في خلق القرآن ودلالاته . في المتشابه ، القسم الثاني ، ص ٥٦٦ ، ٦١٣ .
- (٣) آل عمران ، آية ٣ ، ٤ .
- (٤) في تفسير جعفر بن مبشر المعتزلي البغدادي (٢٣٤ هـ) للحكاية : أن الناس لم يسموا القرآن على الحقيقة ، فالقرآن الذي يوجد في المصاحف ليس بكلام الله — إلا على (المجاز) فهو عبارة عن — حكاية عن المكتوب في اللوح المحفوظ .
- راجع ، الخياط المعتزلي : الانتصار ، ص ٨٢ ، ط مصر الأولى — ١٩٢٥ .
- والقاضي المعتزلي : المغني ، خاتم القرآن ، ٧ / ٩١ ، ط مصر — ١٩٦١ .
- والإمامي : الفرق والتواريخ ، ورقة ١١١ (مخطوط) .
- (٥) راجع ، القاضي : متشابه القرآن ، القسم الأول ، ص ١٤٠ ، ط مصر — الأولى .
- (٦) ان الله عدل وأفعاله كلها حسنة . ولا يحل بما هو واجب عايه وأنه لم يخلق أفعال العباد ، بل يفعلون ما أمروا به ويمتنعون عما نهوا عنه ، من خلال القدرة التي جعلها فيهم .
- راجع ، القاضي عبد الجبار : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٣٢ ، ط مصر — ١٩٦٥ .

عن حرية الانسان ، وتأكيد قدرته ومسؤوليته عن فعله . فقد اعتبر المعتزلة الآية (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة)^(١) في مقدمة الآيات التي تفسر العدل الالهي على نحو يؤكد مسؤولية الفعل الانساني ، فقد أقر الله (وما أنا بظلام للعبيد)^(٢) . ذلك أن الظلم يستدعي فعلاً مادياً انسانياً لتحقيقه . وبالتالي فإن الله متره عنه ، كما أنه لا يجوز عليه^(٣) ولأنه (... لا يظلم مثقال ذرة)^(٤) تأكيداً لنفي الظلم منه ، ولأنه تعالى لا يتوجه إلى فعل القبيح بأي حال^(٥) .

ثالثاً - الوعد والوعيد :^(٦)

يرتبط هذا المبدأ بعلاقة جدلية . بمبدأ العدل لالهي . فالله عادل ولما كان عادلاً ، فهو منجز لوعده ووعيده ويقضي العدل الالهي بأن لا يعامل المؤمن والكافر على حد سواء ، تنفيذاً للأمر الأخلاقي والالهي (أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض ، أم نجعل المتقين كالفجار)^(٧) فطبيعة العدالة الالهية تتضمن وعيداً للكافر ، روعداً للمؤمن .

إذا ما افترضنا عكس ذلك ، أي مساواة الكافر بالمؤمن فان مثل هذا الافتراض سيؤدي في النهاية إلى انتفاء الثواب والعقاب معاً ، ولانتهى الحال إلى فوضى أخلاقية شاملة ، فقوانين العدالة الالهية ، وجدت لوضع حدود ومقاييس بين الكافر والمؤمن ،

والخوارزمي : مفاتيح العلوم ، ص ٢٤ ، ط بريل - ١٩٦٨ .

وأنظر الزخشري : الكشاف ، ١ / ١٨ ، ط مصر - ١٩٦٦ .

(١) سورة البقرة آية ١٩٥ (اولها واتقوا في سبيل الله)

(٢) سورة ق ، آية ٢٩ أولها : (ما يبدل القول لدي ...) .

(٣) راجع ، القاضي : متشابه القرآن ، القسم الثاني ، ص ٦٢٦ ، ط مصر الأولى .

(٤) سورة ص ، آية ٣٨ .

(٥) انظر القاضي : تنزيه القرآن عن المطاعن ، مسائل العدل الالهي ، ص ٦ ، ٧٢ ، ٧٧ ، ٨٢ ،

١٠٢ ، ١٠٧ ، ط بيروت .

وأنظر القاضي أيضاً : متشابه القرآن ، القسم الثاني ، ص ٥٧٦ .

(٦) انظر مسائل الوعيد ، القاضي : متشابه القرآن ، القسم الثاني ، ص ٦٥٠ ، ٧٦٣ .

(٧) سورة ص ، آية ٣٨ .

لذلك دفع القاضي رأي المرجئة الذي يقضي بمساواة الفاجر بالتقي طالما كانا مؤمنين .
وعدا منطقياً أن لا يكونا في درجة واحدة فيما يتعلق بالثواب والعقاب .

فينبغي وبالضرورة المنطقية . أن يفضى ذلك إلى أن الفاجر يدخل النار ولا أدى إلى
أن يكون بمنزلة التقي ^(١) . وهذا ما لا يجوز في وعد الله ووعيده وإذن (لا يستوي
أصحاب النار وأصحاب الجنة ، أصحاب الجنة هم الفائزون) ^(٢) توثيقاً للمبدأ المعتزلي في
الوعد الإلهي ووعيده ، واسقاطاً لدعوى المرجئة ، ويشدد القاضي هجومه على موقف المرجئة
القائم على الشك . في قضية مشتبهة ^(٣) . يعتبر الآية (أم حسب الذين اجترحوا السيئات
أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات) ^(٤) تبطل زعمهم الذي يفضي إلى المساواة
في باب الثواب ^(٥) مما يعرض مبدأ الوعيد الإلهي إلى التناقض .

وتأكيداً لذلك فالآية (ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضهم لبعض أن تحبط
أعمالكم ، وأنتم لا تشعرون) ^(٦) تدل على أن ثواب الإنسان ينحبط مما يستحقه من
العقاب على فسوقه وكفره .

ويمثل هذا المبدأ عند المعتزلة والزيدية ^(٧) بعداً أساسياً ، في مسألة الإيمان بل دافع
المعتزلة عن هذا المبدأ دفاعاً جعلهم يعتبرون المخالف فيه كافراً منكراً للنبوة ، لأننا كما
يقول القاضي نعلم من دينه ضرورة أنه وعد وتوعد ^(٨) ذلك (ان الله لا يغفر أن يشرك
به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) ^(٩) .

(١) انظر القاضي : متشابه القرآن ، القسم الثاني ، ص ٥٩٠ ط مصر الأولى .

والقاضي أيضاً : تنزيه القرآن عن المطاعن ، ص ٢٠٤ ، ط بيروت .

(٢) سورة الحشر ، آية ٢٠ .

(٣) راجع ، أحمد أمين : فجر الاسلام ، ص ٢٨٠ ، ط مصر (بدون تاريخ) .

(٤) سورة الحاثية ، آية ٢١ .

(٥) راجع ، القاضي المعتزلي : متشابه القرآن ، القسم الثاني ، ص ٦١١ ، ط مصر الأولى .

(٦) سورة الحجرات ، آية ٢ .

(٧) الزيدية ترى أن وعد الله حق . فمن أطاعه أدخله الجنة . ومن عصاه أدخله النار ، ورفضوا
أن يكون عذابه مؤقتاً . إذ أنهم يعتقدون أن من عصى الله لا يخرج من عذابه المهيئ إلى دار المتقين ، تحقيقاً
لقوله (خالدين فيها أبداً) ، النساء ، آية ٥٧ ، ١٢٢ .

راجع ، يحيى بن الحسين الزيدي . رسائل العدل والتوحيد ، ٢ / ٧٣ ، ط مصر - ١٩٧١ .

(٨) القاضي عبد الجبار المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٢٤ ، ط مصر ١٩٦٥ .

(٩) سورة النساء ، آية ١١٦ .

رابعاً - المنزلة بين المنزلتين :

يمثل هذا المبدأ موقف الاعتزال الشرعي ازاء مرتكب الكبيرة^(١) في مقادير الثواب والعقاب ، واستهدف الخوارج^(٢) الذين عرضوا بموقفهم الحاسم ازاء الانسان المكلف - اما أن يكون مؤمناً وإما أن يكون كافراً (انا هديناه السبيل اما شاكراً واما كفوراً)^(٣) .

ويفسر القاضي هذه الآية التي تعلق بها الخوارج باعتبارها تؤكد نظريتهم ، فاذا كان الله قد جعل الانسان في بيانه (اما شاكراً واما كفوراً) ، فانه يمكن القول أن الشاكر قد يصبح كونه شاكراً ، وإن كان فاسقاً ، فقد دخل تحت الشاكر المؤمن والفاسق ، ولأن المتقدم على بعض الكبائر خوفاً ووجلاً مع العزم على التوبة والتلاقي متى قام بما يلزمه من الشكر واعترف بنعمه ، وعظمه حق تعظيمه فهو شاكر فاسق ، وإن كنا لا نصفه بأنه شاكر على طريق المدح^(٤) . وإنما نجريه عليه على جهة الاستحقاق ، وإذا

(١) قسمت المعتزلة الكبائر إلى نوعين :

أ - كبيرة مطلقة : وهي الشرك ، وإن الله لا يغفر لمرتكبيها تطبيقاً لقوله (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) ، النساء ، آية ١١٦ .

ب - الكبائر الأخرى : كالقتل والزنا ... الخ .

راجع ، القاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٩٥ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

واختلف الناس في عدد الكبائر ، فمنهم : من جعلها أربعاً ، ومنهم من قال أنها سبع . والذين لم يحصروها بعدد قالوا : كل ما نهى الله عنه في القرآن فهو كبيرة وما نهى عنه النبي فهو صغيرة . وقيل : كل ما رتب عليه حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة فهو كبيرة . وما لم يترتب عليه لا هذا ولا هذا فهو صغيرة .

راجع ، ابن قيم الجوزية : الجواب الكافي ، ص ١١١ ، ط مصر - ١٩٦٨ .

(٢) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٢٤ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

وأنظر الخياط المعتزلي : الانتصار ، ص ١٦٤ ، ١٦٥ ، ط مصر - ١٩٢٥ .

(٣) سورة الانسان ، آية ٣ .

(٤) يهدد ان الآية (ان هديناه السبيل اما شاكراً واما كفوراً) ، كانت محل تساؤل دائم وجدل

مستمر ، فقد روي أن صاحب بن عباد سأل القاضي عبد الجبار عن (المغايرة) بين صفتي الشكر والكفر . فأجاب القاضي :

ان نعم الله على عباده كثيرة ، وكل شكر يأتي في مقابلتها قليل وكل كفر يأتي في مقابلتها عظيم ، فجاء شكور باللفظ (فاعل) وجاء كفور (مفعول) على وجه المبالغة ، فتهلل وجهه صاحب باعتبار أن تفسير القاضي يتفق ورأيه المذهبي المعتزلي .

الزركشي : البرهان في علوم القرآن ، ٢ / ٥١٤ ، ط مصر - ١٩٥٧ .

تحقق ذلك بطل زعم الخوارج^(١) فالآية (وهل نجازي إلا الكفور)^(٢) لا يدل على ما ذهب إليه الخوارج من أن كل معذب كافر^(٣) لأن ظاهره وان دل على ذلك فيجب أن يدل على أن المؤمن كافر ، لأنه يجازي على مكان منه^(٤) .

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

ضرورة هذا الأمر يمثل الوجه التطبيقي العملي للفكر المعتزلي^(٥) تنفيذاً للأمر الإلهي (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر)^(٦) .

وفي المنظور الأرجائي تمثل الآية (وان طائفتان اقتتلتا فاصلحوا بينهما ، فان بغت احدهما على الأخرى ، فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله)^(٧) . تمثل هذه الآية الفئة الباغية (فئة مؤمنة) وفق المقياس الأرجائي ، إلا أن القاضي يعتبر - صفة الايمان - سابقة على الاعتداء (البغي) والقتال ، فان ما وقع يسقط ايمانها ، نحو قولنا : ان المؤمن اذا ارتد وجب قتله ، ولا يوجب ذلك كونه مرتدأ في حال ايمانه^(٨) .

ومن ثم فالآية تؤكد وجوب مبدأ الأمر وجوباً تنفيذياً ، فلذا كان القتال بين فئتين

(١) القاضي : متشابه القرآن ، القسم الثاني ، ص ٦٧٥ ، ط مصر أولى .

(٢) سورة نساء ، آية ١٧ .

(٣) راجع ، الأشعري : اللمع ، ص ٧٦ ، ط الكاثوليكية - بيروت ١٩٥٢ .

(٤) راجع ، القاضي : متشابه القرآن ، القسم الثاني ، ص ٥٦٩ .

وأنظر القاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٣٧ - ١٣٨ ، و ص ٦٩٨ ، ط مصر الأولى - ١٩٦٥

(٥) واصل بن عطاء أول من حول هذا المبدأ النظري إلى التطبيق العملي حين بث أتباعه وانصاره

ودعاه إلى أقطار العالم الاسلامي يناضلون من أجل الاسلام يدعون إلى الاعتزال ، ويتصدون للفرق الغالية والزنادقة معاً .

راجع ، القاضي المعتزلي : مقالات المعتزلة ، ص ٤٧ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

وقد أوجب المعتزلة تنفيذ هذا المبدأ بكل الوسائل الممكنة لساناً ويداً وسيفاً ، ذلك ان هذا المبدأ من أول الواجبات التي ينبغي أن يتولاها المسلم وينفذها .

راجع الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ١ / ٣١١ ، ط مصر - ١٩٥٠ .

والمسمودي : مروج الذهب ، ٣ / ٢٢٣ وما بعدها ، ط بيروت - دار الأندلس .

(٦) سورة آل عمران ، آية ١٠٤ .

(٧) سورة الحجرات ، آية ٩ .

(٨) راجع القاضي المعتزلي : متشابه القرآن ، القسم الثاني ، ص ٦٢٣ ، ط مصر - الأولى .

مؤمتين قبيحاً ، فقد أوجب الله الإصلاح بالقول . كمقدمة أولى ، فإذا لم يصادف هذا الإصلاح قبولاً ، وتحقق الشرط (بأن بغت احدهما) ، وجب كنفها ووضع حد لعباوتها ، بالقتال ، فقد استنفذ الإصلاح وظيفته ، فلم يبق إلا المواجهة .

بمعنى آخر ، ان التنبيه الالهي ، كان يهدف إلى إيقاف المعتدي عند حدوده . بعد استنفاد مرحلة الإصلاح ، والترشيد ، وأخيراً القتال ، وإذن فلا يمكن قبول رأي الجبرية من ناحية أخرى التي ترى أن الله خلق منهم «المقاتلة» والتي افترضت سلفاً، بناء على تصور الجبري، أن لا جدوى من مرحلة الترشيح والإصلاح، مقابل تمسكها بالمعنى الظاهري لتفسيرها (قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا)^(١) .

وتتبدى لنا مسألة هامة في هذا المبدأ ، وهو أننا إذا سلمنا بالرأي الجبري في عدم جدوى المصالحة ، أو الإصلاح ، فان ذلك يعني أن لا جدوى في النهي عن المنكر ، باعتبار أن أمره في المستقبل موقوف على خلقه فيه المنكر وضده .

وإذا كانت هذه النتيجة التي سيؤول إليها الموقف الجبري . فان القاضي يرى أن ضرورة الكف عن المنكر يؤدي بالضرورة إلى الكف عن أمثاله في المستقبل^(٢) .

٥ - موقف المفكرين من منهج القاضي :

تعد أعمال القاضي التفسيرية^(٣) من أبرز الأعمال المنهجية على الصعيد المذهبي .

(١) سورة التوبة ، آية ١٥١ .

(٢) راجع القاضي : متشابه القرآن ، القسم الثاني ، ص ٦٢٣ ، ٦٢٤ ، ط مصر الأولى .

(٣) كتاب الأدلة : ذكره الحاكم : شرح عيون المسائل ، ورقة ٧٥ ب (مخطوط) .

وانظر الحاكم : شرح العيون (الجزء الخاص بطبقات المعتزلة) ، ص ٣٦٩ ، ط تونس ١٩٧٤ .

تفسير (المحيط) : ابن العربي ، العواصم والقواصم ، ورقة ٧٢٦ ، (مخطوط)، وذكر ابن تيمية بعنوان « التفسير الكبير » مقدمة أصول التفسير ، ص ٨٢ ، ط بيروت - ١٩٧٢ .

والكتاب الثالث : « تنزيه القرآن عن المطاعن » ، ذكره السيوطي في طبقاته ، ص ١٦ ، ط الهند . طبع لأول مرة في القاهرة ١٣٢٩ هـ . وأعادت مكتبة النهضة العربية بيروت طبعه . والطبعتان من غير تحقيق ، وتمتاز الطبعة البيروتية بالأغلاط الفاحشة .

والكتاب الرابع : « متشابه القرآن » ذكره الحاكم في العيون ، ورقة ٧٥ ب . حققه الدكتور عدنان زرزور معتمداً على نسخة دار الكتب المصرية رقم ٢٧٦٢٠ - المصورة عن نسخة المكتبة المتوكلية رقم ٤٩٤ تفسير .

ولها دلالتها الكيفية باعتبارها تسجيلاً كاملاً لتاريخ التفسير المعتزلي وخلاصته في ذات الوقت ، وإذا كانت هذه الأعمال قد حظيت بعناية ، مؤيدي مذهبه واتجاهه التفسيري ، كالحاكم الجشمي والشريف الرضي والزنجشري ، فإنها عورضت بشدة من ابن تيمية الذي أنكر التأويل بجملة ، وإن أصبح التفسير عنده ، هو تفسير القرآن بالقرآن ، ثم يطلب تفسيره بالسنة ثم في أقوال الصحابة ، ثم يرجع إلى أقوال التابعين في النهاية ^(١) ، إلا أن اتجاه ابن تيمية الصارم والمتشدد في سلفيته . قد تجاوزه فخر الدين الرازي الذي سلم للأشعرية مفاتيح التأويل في تفسيره رغم اعتراضاته على المعتزلة في أصولهم والقاضي في تفسيره .

أ- الشريف الرضي : ٤١٦ هـ - الإمامي - المعتزلي :

بعد الشريف في طليعة المجموعة التي يطلق عليها الشيعة المعتزلية ^(٢) فانتماؤها الشيعي - السياسي - لم يكن عقبة في تشكيل مباحثها الفلسفية والكلامية . بالمنهجية المعتزلية ، في دائرة العدل والتوحيد ^(٣) وابتدأ الرضي في إبراز أوليات التوحيد ، مقتدياً بالقاضي ومستعيناً بمنهجه في الآية (شهد الله أن لا اله إلا هو) ^(٤) ، فينبغي أن تفسر هذه الآية كما قال القاضي ، لفائدة الإنسان ومصلحته ، ذلك أن الله أودع محلقه الأدلة على

-
- (١) راجع ابن تيمية : مقدمة في أصول التفسير ، ص ٨١ - ٨٢ ، ط بيروت - ١٩٧٢ .
(٢) أصبحت هذه التسمية ، نتيجة الصلة بين التشيع والاعتزال والتي كانت شبه ظاهرة في العصر البربري والتي وضحت عند صاحب بن عباد (٣٨٥ هـ) ، وابن مروزية ، والتوبتجني ، والإمام عبد الله ، ويحيى العلوي ، والبستي ، والملاحبي ، وابن حمزة والشريف المرتضى .
راجع عبد الستار الراوي : مدرسة بغداد المعتزلية ، ورقة ٣١٩ ، ٣٢٠ ، رسالة ماجستير (مخطوطة) . مكتبة آداب ، الاسكندرية - ١٩٧٤ .
(٣) يعتبر العدل والتوحيد القاسم المشترك الأكثر وضوحاً بين المعتزلة من ناحية ، وبين الشيعة من ناحية أخرى ، إذ اعتبر وهما في مقدمة عقائدهم الخمسة (التوحيد ، العدل ، النبوة ، الإمامة ، المعاد) .
راجع القزويني : قلائد الخرائد ، ص ٤٥ ، ص ١٢٣ ، ط بغداد - ١٩٧٢ .
ويضع عمار (الزيدية) في دائرة العدل والتوحيد المعتزلية لأنهم استخدموا ذات المنهج تناولوا نفس الموضوعات .
راجع ، محمد عمار : رسائل العدل والتوحيد «المقدمة» ، ص ٧٤ ، ٧٥ ، دار الهلال - ١٩٧١ .
(٤) سورة آل عمران ، آية ١٨ .

أنه لا إله إلا هو ، فلا تتوجه العبادة إلا إليه ، وإن الله قد نبه على طريق معرفته ^(١) في مثل قوله (يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم) ^(٢) فالتوحيد بهذا المعنى يعرف عقلاً ، لتصح الشهادة بأن لا إله إلا الله . لأن الشهادة لا تحسن إلا مع المعرفة بما تتضمنه ^(٣)

وفي مسألة المعرفة هل هي ضرورية ، أم مكتسبة ، يعتد الشريف برأي القاضي باعتباره مقنعاً ، ومتواصلاً مع عقيدته في التوحيد (وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً) ^(٤) .

بين الله أنه لا ينفعهم إلا إذا اتبعوه اختياراً ^(٥) ومعيار هذا الاختيار يتوضح في الآية (ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه) .

ونجيب عن السؤال الذي طرح في ماهية المعارف ، فإن المعرفة بالله ونبه وبشرائعه ، معرفة مكتسبة ^(٦) تتم بأدلة عقلية وسمعية . وإزاء هذا التأسيس العقلاني لمعرفة الله وشرائعه ، وأنبيائه ، لا يعلق الغزالي أدنى أهمية للشروط المعتزلية بل الحق الصريح في رأيه أن كل ما اعتقد ما جاء به الرسول (ص) واشتمل عليه القرآن اعتقاداً جزماً فهو مؤمن (وإن لم يعرف أدلته ... بل الإيمان الراسخ إيمان العوام) ^(٧) .

ويعمل هذا التفسير الغزالي الذي يفرق تماماً عن تفسير الرضي والجبائي والذي يفسر إيماناً فطرياً ، ويعتبر المعرفة غير مكتسبة بالأدلة . بينما يمثل العقل عند المعتزلي مصدر المعرفة الدينية ، فإن الإنسان إذا كان مفكراً عاقلاً فقد وجب عليه تحصيل معرفة الله بالنظر والاستدلال قبل ورود السمع ^(٨) ذلك أن مثل هذه المعرفة لا يمكن أن تكون

(١) راجع ، الشريف الرضي : حقائق التأويل ، ٥ / ٥٩ ، ٦٠

وانظر القاضي عبد الجبار : تنزيه القرآن عن المطاعن ، ص ٥٩ ، ط بيروت .

(٢) البقرة ، آية ٢١ .

(٣) راجع الشريف : حقائق التأويل ، ٥ / ١٥٦ ، ١٥٧ ، ط بيروت - ١٣٥٣ هـ .

(٤) آل عمران ، آية ٨٣ .

(٥) راجع ، القاضي : تنزيه القرآن عن المطاعن ، ص ٧٠ ، ط بيروت .

(٦) راجع القاضي . متشابه القرآن . القسم الثاني ص ٦٢٩ مصر ١٩٦٨ .

والقاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٢ و١ بعدها ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٧) الغزالي : في فصل التفرقة بين الإسلام والزندقة ، ص ٢٠٤ ، ط مصر - ١٩٦١ .

(٨) راجع ، الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ٤٥ ، ط مصر - ١٩٦٧ .

وانظر الدكتور صبحي : الفلسفة الأخلاقية والفكر الإسلامي ، ص ٤١ - ٤٢ ، ط مصر - ١٩٦٩ .

تذكراً لأن التذكر لا يحدث عن ذاته بل من خلال علة فارقة ، فلو كانت المعرفة النظرية مجرد تذكر لحصلت فينا بطريق الضرورة . وبلا اختيار . فالعلم بالله وبشرائعه وأنبيائه : لا يتأتى إلا من خلال النظر العقلي وصولاً إلى الحقائق الأولى المرشدة للإنسان (١) .

ويشير الشريف في العدل الالهي ، سؤالاً حائراً اتصل الحوار بجواباته لدى عموم فرق الاسلام ومثقفيه ، فالى أي حد يسأل الأطفال عن ذنوب آبائهم ، هل يعذبون للذنوب اقترفها آباؤهم (٢) ؟

انهم لا يستحقون اللعنة — هكذا أجاب القاضي — ذلك ان الآية تقر ذلك وضوحاً (فنجعل لعنة الله على الكاذبين) (٣) . فالأطفال لا يدخلون في هذه التسمية فهم — بريئون من ذنوب آبائهم (لأن لعنة الله لا يقدر أحد أن يحلها بأحد ولا يجعلها على أحد) (٤)

ولعل بشر بن المعتز (٢١٠ هـ) كان أول المعتزلة الذين نظروا مبدأ العدل الالهي بصفته المذهبية ، فانه جوز أن يكون الله قادراً على إيلاء الأطفال وتعذيبهم ، إلا أنه اشترط أن يكون الطفل — كافراً — مستحقاً للعذاب (٥) .

فالله عادل ، وعدله يشترط أن يقع باستحقاق موضوعي . فلا يتحقق عذابه إذن إلا فيمن استحقه إذا كان المعذب بالغاً عاصياً كافراً (٦) .

ويوافق الشريف — القاضي في التوبة بوصفها إحدى قضايا العدل ، فالعقاب الاخروي مشروط (إن لم يتوبوا) (٧) ويجدي هذا الشرط في أن يندم القبيح لقبحه

(١) راجع ، الدكتور نادر : فلسفة المعتزلة ، ٣٧ / ٢ - ٣٨ ، ط بغداد - ١٩٥١ .

(٢) راجع ، الشريف الرضي : حقائق التأويل ، ١١٦ / ٥ ، ١١٧ ، ط بيروت - ١٣٥٣ هـ .

قارنه بالقاضي : مثابه القرآن ، القسم الثاني ، ص ٦٢٩ ، ط مصر ١٩٦٨ .

والقاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٢ وما بعدها ، ط مصر ١٩٦٥ .

(٣) سورة آل عمران ، آية ٦١ .

(٤) الشريف الرضي : حقائق التأويل ، ١١٧ / ٥ .

(٥) القاضي المعتزلي : المنى ، التعديل والتجوير ، ١٢٨ / ٦ ، ط مصر الأولى .

(٦) انظر البغدادي : أصول الدين ، ص ٢٥٧ / ٢٥٨ ، ط استانبول - ١٩٢٨ .

(٧) الشريف الرضي ، ٢٣٥ / ٥ ، ط بيروت - ١٣٥٣ هـ .

ويعزم على الـا يعود إلى أمثاله من القبح^(١) . معنى ذلك أن القاضي يضع هذا الشرط موازياً للتوبة-النصح^(٢) - فالعدل الـاهي يقتضي بالضرورة أنه لا يغفر كبيرة من غير توبة ، فإذا مات المسلم عن - طاعة وتوبة - استحق الثواب . وإذا مات بغيرها وعن كبيرة اقترفها ، يخلد في النار التي أعدت له ولأمثاله ، إلا أن عذابه لن يكون مماثلاً بكيفيته للكافر أصلاً^(٣) . ومثل هذا الموقف كان البعد الفكري الذي أسس عليه المعتزلة مقولتهم العامة في (المنزلة بين المنزلتين)^(٤) .

ويوثق الشريف رأيه باستخدامات القاضي العقلية في تفسير (ليس لك من الأمر شيئاً)^(٥) الذي نفى تفسيرها الجبري الاحباطي (أي أنك لا تستطيع أن تعمل خيراً ولا شراً)^(٦) .

ويرى القاضي أنه ليس ثمة دليل يؤكد زعم التفسير الجبري . وقد أمر الله نبيه أن يدعو إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة ويجاهد الكفار حتى ينقادوا للشرعية ، وكل ذلك من الأمور - العظيمة - .

فالله ما أراد ما فسرهُ الجبريون ، وإنما أراد أنه ليس لك في (الحكم) في قومك ولا في غيرهم شيء وإنما عليك أن تمضي لأمر الله فيهم وتنفذ أحكامه عليهم ، وأن تنذر وتبصر وتصدع بما تؤمر^(٧) . إذ (لو كنت فظاً غليظاً القلب لانقضوا من حولك) .

(١) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٨٩ ، مصر - ١٩٦٥ .
(٢) إشارة إلى الآية (يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توباً نصوحاً) سورة التوحيد ، آية ٨ .
(٣) يماثل هذا الموقف موقف الأشاعرة الذين حاولوا النفاذ به بشرط أن تكون الكبيرة ... دون الشرك ، إلا أنهم اختلفوا عن المعتزلة باعتباره مؤمناً وإن كبريته هذه لا تخرجه من دائرة الإيمان ، كما لا تدخله في الشرك أو الكفر على عكس رأي المعتزلة الذين اعتبروه فاسقاً .
راجع ، الطوسي (نصر الدين) : معالم أصول الدين ، ص ١٦٠ ، ١٥١ ، ط النجف .
وانظر ، تفصيلات الخلاف في هذه المسألة عند الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢١٢ / ١ - ٢١٣ ، ط مصر - ١٩٥٠ .

(٤) انظر القاضي المتزلي : المعني ، الأصلح ، ٣٧١ / ١٤ ، ط مصر الأولى .
(٥) سورة آل عمران ، آية ١٢٨ .
(٦) راجع ، الشريف الرضي : حقائق التأويل ، ٢٣٦ / ٥ وقارن بتفسير القاضي : تنزيه القرآن عن المطاعن ، ص ٨٢ - ٨٣ . يلاحظ أن الشريف لا ينقل المعنى العام لتفسير القاضي ، وإنما ينقل بعض نصوصه .

(٧) راجع ، الشريف الرضي : حقائق التأويل ، ٢٣٦ / ٥ وقارنه بالقاضي : تنزيه القرآن عن المطاعن ، ص ٨٣ ، ط بيروت .

يبتل الزعم الجبري . أن لا قدرة للإنسان في تحقيق ارادته وحرية . فان ترغيب النبي في جميل الأخلاق كان هدفاً ليكون قبولهم أقرب . وإذا سلمنا فرضاً جديلاً بالتفسير الجبري في انتفاء ارادة الانسان ، لأصبح من الصعب حل التناقض الذي يحاصر الجبرية في الآية (فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر) (١) .

ونتيجة لهذه الملاحظات المجتزأة، لا يمكن الادعاء بأن الشريف كان امتداداً للقاضي . رغم أنه حاول أن يماثله في أدواته المنهجية . لغة وعقلاً . واقترب من قاعدة القاضي التفسيرية في العدل والتوحيد ، وانسب كلمة يمكن أن تقال في هذا الشأن ، أنه وافقه نتيجة قناعة الشريف بالاعتزال كحركة عقلية فسرت الكثير من تساؤلاته التي لم يستطع التشيع اجابته عليها .

ب - الحاكم الجشمي (الزيدي) :

وتعد الزيدية أقرب الفرق الاسلامية فكراً إلى المعتزلة عبر فلسفتها الأصولية في العدل والتوحيد (٢) فقد سجل لها تاريخ الفكر الاسلامي نشاطها المبكر في ملاحقة المشبهة والجبرية . واستخداماتها العقلية في تأويل المتشابه من القرآن الذي اعتبرته فرعاً يرد إلى أصله المحكم الذي لا اختلاف فيه والذي لا يخرج تأويله مخالفاً لتنزيله . رداً على الحشوية التي أنكرت رد المتشابه إلى المحكم (٣) .

وإذا كان الشريف الرضي قد وافق القاضي في تأويلاته في مسائل العدل والتوحيد فان لقاء فكراً قد تم بين الزيدية وحركة الاعتزال على الصعيد الأصولي ، كان أبرز ممثليه الحاكم بن كرامة الجشمي (٤١٣ - ٤٩٤ هـ) ، يتبدى ذلك في كتابه « تهذيب

(١) راجع ، تفسير الآية : تنزيه القرآن عن المطاعن ، ص ٨٣ ، ط بيروت .

(٢) والأصول الزيدية (العدل والتوحيد ، الوعد والوعيد . المنزل بين المنزلتين . والامامة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) ، وقد تختلف من مفكر إلى آخر (في تبويبها وعددها الأصولي) .

(٣) راجع الامام القاسم الرسي (الزيدي) : أصول العدل والتوحيد ، رسائل العدل والتوحيد

١ / ٦٧ ، ٦٨ ، ط مصر الأولى - ١٩٧١ .

التفسير» الذي عرض فيه لكل آية من الآيات من وجوهها المختلفة (قراءة ، لغة إعراباً ونظماً . ومعنى ، وأدلة واحكاماً واختياراً وقصصاً) ويرجح الدكتور عبد الكريم عثمان أن يكون هذا الأسلوب هو أسلوب التفسير الكبير الذي ذكره ابن تيمية وابن العربي والسبب الذي دعاء عثمان إلى هذا الترجيح هو أن الحاكم كثيراً ما ينقل رأي القاضي في كل وجه من هذه الوجوه ولأنه يكثر من ذكر تفسير أبي علي والقاضي أو يلتزم برأيهما في الآيات التي ترك مجالاً للتأويل^(١) ، إلا أن بحثاً أكاديمياً قدم في تفسير الحاكم ، اتهمه بأنه لم يعرض لذكر القاضي أو للنقل عنه ، إلا حين يجده يفرد بوجه من وجوه التأويل أو الترجيح . أو حين يرغب الحاكم نفسه في مظاهر رأي ذهب هو إلى ترجيحه فتجده يقرن القاضي بأبي علي في أغلب المواضع . فيقول (عن أبي علي والقاضي أو عن أبي علي واختاره القاضي) (٢) ، ومهما يكن فإن الثابت أن الحاكم التزم بمنهجية القاضي وأقره على تأويلاته . ولم يسجل عليه اعتراضاً في تفسيره وتأويله للمتشابه ، وإن كان قد أحجم عن ذكره فيما نقل عنه . فإن ذلك يبرر بالعصر الذي عاشه كلاهما والذي كان عصرًا «هامشياً» مزدحماً بالشرح ومحترفي المقالات .

وفضلاً عن أن الحاكم لم يتخل في عمله التفسيري عن منهج القاضي في بناء تفسيره على الأصول الخمسة ، وبيان المحكم والمتشابه^(٣) فإن أهم ميزات الحاكم أنه كان متابعاً للقاضي ومفسراً له . وذلك في كتاب شرح عيون المسائل الذي يعد تلخيصاً ذكياً لكتب القاضي ولمدرسة الجبائين .

ج- الزمخشري «المعتزلي» : ٤٦٧ - ٥٣٨ هـ .

يمثل منهج الزمخشري ذروة الاتباعية المعتزلية في تفسيره . فإذا كان القاضي قد جعل من أصوله المذهبية الخمسة نقطة مركزية لتفسيره فإن الزمخشري يعد استمراراً لهذا

(١) راجع ، الدكتور عبد الكريم عثمان : قاضي القضاة عبد الجبار الهمداني ، ص ٨٠ - ٨١ ، ط بيروت - ١٩٦٧ .

(٢) الدكتور عدنان زرزور : الحاكم الحشمي ومنهجه في التفسير ، ص ١٦٦ وما بعدها ، ط مصر - ١٩٧٢ .

(٣) انظر ، الدكتور زرزور : الحاكم الحشمي ومنهجه ، ص ١٢٣ - ١٦٣ وما بعدها .

المنهج في كشفه .

ففي نطاق التوحيد ، ونفي تشبيه الله بالحوادث ، يفسر الآية (وان الفضل بيد الله) ^(١) فيقول « بيد الله » بمعنى في ملكه وتصرفه مماثلاً لتفسير القاضي ^(٢) وفي دعم موقفه الاعتزالي واسقاط دعوى المشبهة ، « يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون » ^(٣) ، فالكشف عن الساق ، والابداء عن الخدام ، مثل في شدة الأمر وصعوبة الخطب واصلة في الردع والهزيمة ^(٤) ويلاحق المجسمة التي اعتمدت الآية (يد الله فوق أيديهم) ^(٥) مثلاً لفكرها المادي الحسي . فيما يريد الله أن يد رسوله التي تعلو أيدي المبايعين هي يد الله ، والله منزّه عن الجوارح وعن صفات الأجسام ان عقد الميثاق مع الرسول كعقده مع الله من غير تفاوت بينهما ^(٦) ويواصل الزنجشري منهجه الاعتزالي في قضايا العدل الالهي ، مقابل التفسير الجبري الذي يركز على الغاء الفاعلية الانسانية . ومن بين الآيات التي تقرر ظاهرياً مبدأ الجبر (وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليهم القول فدمرناها تدميراً) ^(٧) ، ويستخدم الزنجشري (اللغة والعقل) في تفسير هذه الآية .

وابتداء يقرر : إذا دنا وقت اهلاك قوم ، ولم يبق زمان أمامهم إلا قليل . أمرناهم ففسقوا . أي أمرناهم بالفسق ففعلوا .

ومن ناحية أخرى . فان الأمر مجاز ، لأن حقيقة أمرهم بالفسق أن يقال لهم : افسقوا ، ومثل هذا الأمر لا يكون ، فلم يبق إلا أن يكون مجازاً ووجه المجاز أنه صب عليهم النعمة صباً ، فجعلوها ذريعة إلى المعاصي ، واتباع الشهوات . فكأنهم مأمورون بذلك لتسبب ايلاء النعمة فيه . وإنما خولهم إياها ليشكروا ويعملوا فيها الخير ، ويتمكنوا

(١) سورة الحديد ، آية ٢٩ .

(٢) الزنجشري : الكشف ، ٤ / ٦٩ ، ط الحلبي مصر - ١٩٦٨ . قارن القاضي عبد الجبار : متشابه القرآن ، ٢ / ٦٤٥ .

(٣) القلم ، آية ٤٢ .

(٤) الكشف ، ٤ / ١٤٧ . قارن : متشابه القرآن ، ٢ / ٦٦٩ .

(٥) الفتح آية

(٦) الكشف ، ٣ / ٥٤٣ . قارن : متشابه القرآن ، ١ / ٢٣٨ .

(٧) الاسراء ، ١٦ .

من الاحسان والبر . كما خلقهم أصحاباً أقوياء . وأقدرهم على الخير والشر وطلب منهم إثارة الطاعة على المعصية ، فأثروا الفسوق : فلما فسقوا حق عليهم القول : وهو كلمة عذاب فدمرهم (١) .

وإذا كنا نرى في الزمخشري انعطافاً لغوياً أكثر منه عقائدياً فإن تناوله لمسألي العدل والتوحيد من حيث اتصالهما بالنهجية الاعتزالية يوافق منهجية القاضي ويتواصل معها ، أن لم يكن امتداداً لها (٢) .

د - الطوسي « الامامي » :

ما هو موقف أصحاب الفرق الأخرى من تفسير القاضي بعد أن توضح لنا موقف الشريف الذي يمثل موقفاً - سكونياً - بين التشيع والاعتزال والذي كان في طليعة التيارات الفكرية في القرن الرابع هل يمكن أن يكون هذا الموقف مماثلاً لمفكري الشيعة ومفسريهم في عمل القاضي . ان المصادر الشيعية لا تجيب عن تساؤلاتنا إلا أنه من

(١) الكشف ٤٤٢ / ٣ . قارن القاضي : متشابه القرآن ، ٢ / ٤٦٠ .

(٢) انظر وقارن مثلاً :

البقرة ، آية ١٥ ، ٢٦ ، ٢٥٥ .

الكشف ، ١ / ١٨٦ ، ٢٦٧ ، ٣٨٥ .

قارن القاضي : متشابه ، القسم الأول ، ٥٦ ، ٥٩ ، ١٣٠ .

آل عمران ، آية ١٨ .

الكشف ، ١ / ٤١٧ ، ومتشابه ، القسم الأول ، ١٤٢ .

النساء ، ١٥٥ ، كشف ، ١ / ٥٠٢ ، متشابه : ٢١١ .

المائدة : ٦٧ ، كشف : ١ / ٦٢٧ ، متشابه : ٢٣٢ .

التوبة : ٤٦ ، كشف : ٢ / ١٩٣ ، متشابه : ١ / ٣٣٢ .

هود : ٣٤ ، كشف : ٢ / ٢٦٧ ، متشابه : ٣٧٨ .

الاسراء : ١٦ ، كشف : ٢ / ٤٤٢ ، متشابه : ٢ / ٤٦٠ .

الأحزاب : ٤٣ ، كشف : ٣ / ٢٦٥ ، متشابه : ٢ / ٥٦٥ .

الشورى : ١١ ، كشف : ٣ / ٤٦٢ ، متشابه : ٢ / ٦٠٤ .

الطور : ٤٨ ، كشف : ٤ / ٢٦ ، متشابه : ٢ / ٦٣١ .

المطففين : ١٥ ، كشف : ٤ / ٢٣٢ ، متشابه : ٢ / ٦٨٣ .

الفجر : ٢٢ ، كشف : ٤ / ٢٥٣ ، متشابه : ٢ / ٦٨٩ .

الشمس : ٩ ، كشف : ٤ / ٥٩ ، متشابه : ٢ / ٦٩١ .

زاوية القياس فان الشيعة الامامية لم تتردد في قبول المنهج المعتزلي . والاستفادة من خبرته الطويلة في مجال التفسير ، فلقد اعتمد الطوسي (٣٨٢ - ٤٦٠ هـ) في تفسيره « التبيان » على ما قدمه البلخي ^(١) والرماني ^(٢) والجبائيان ^(٣) دون أن يذكر القاضي أو يشير إلى تفسيره ، وجعل الطوسي من تفسيره لبعض الآيات التي تتعلق بأصول مذهبه في الامامة والمعاد محاكمة للاعتزال مسفهاً آراء قاداته ومهاجماً أفكارهم ومشهوراً بهم ^(٤) ، ويبدو أن هذا الاتجاه العدائي ، كان متبادلاً بين الشيعة الامامية وبين القاضي . إلا أن الأخير لم يحاول أن يسلك الأسلوب الذي سلكه الطوسي وغيره ، وإنما كان القاضي قد أبطل دعوى الامامية بأن تفسير القرآن وتأويله لا يعرف إلا من قبل النبي أو الامام ، كما سرى ^(٥) ، لقد وضع القاضي يده على أخطر القضايا التي تحتل مكاناً متقدماً في الفكر الشيعي فقد جوز بعض الامامية - الاختلاف - أو أن يكون النبي قد أودعه أحد المهاجرين أو الأنصار ، حتى طلب ذلك منه وظفر به ، وضم إلى القرآن ، أو أنهم جوزوا في كثير من القرآن أنه حفظه من لم يؤده ، ولم يشتهر الحال فيه ، وإذا كانت مثل هذه الاتهامات تطعن إعجاز القرآن ، إلا أنها لا تنفك عن موضوع التفسير ، ويوجه القاضي الاتهام إلى اسهامات غريبة في النفاذ إلى الفكر الشيعي التي أشاعت مثل هذه الادعاءات ، وأنها بعملها هذا عرضت الدين إلى المخاطر ، وهددت شريعته (هؤلاء أو أي مذهب يؤدي إلى ذلك يجب القضاء بفساده لأنه يقدرح في أصول الدين) ^(٦) ، ماذا

(١) راجع ، الطوسي : التبيان في تفسير القرآن ، ١ / ١٣ ، ١٤ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ط النجف

١٩٥٧ ، ٤ / ١٣ ، ٢٢ ، ٢٥ ، ٢٨ ، ٣٧ ، ٣٣ ، ط النجف - ١٩٦٤ .

(٢) راجع ، نفس المصدر السابق ، ٤ / ٢٣٣ ، ط النجف - ١٩٦٤ .

(٣) رد على البلخي القائل بعدم كروية الأرض معتمداً على تفسير أبي علي الجبائي للآية (الذي جعل لكم الأرض فراشا) استدلل أبو علي بهذه الآية على أن الأرض (بسيطة) وليست (كرة) كما يقول المنجمون والباحثي الذي زعم (جعلها فراشا والفراش بساط ، والكرة لا تكون مبسوطة) ووضح مدى سطحية هذا التفسير ، وعامية الطوسي في هذه المسألة .

راجع ، الطوسي : التبيان (بتفصيل) ، ١ / ١٠٢ ، ١٠٣ ، ط النجف - ١٩٥٧ .

(٤) (...) وتجبرفوا فرعوا ان ما نزل بالمدينة ناسخ لما نزل في مكة) .

الطوسي : التبيان ، ١ / ١٣ ، ١٤ .

(٥) راجع ، القاضي المعتزلي : المغني ، اعجاز القرآن ، ١٦ / ٣٦٩ ، ط مصر الأولى - ٦٠ .

(٦) القاضي المعتزلي : المغني ، اعجاز القرآن ، ١٦ / ١٦٢ .

يوضح هذا ؟ أثمة تفسير آخر سوى أن القاضي الذي اقترب في بعض فكرياته من الشيعة ، وربما من بعض أصولها ، إلا أنه يعتبر القرآن في رده هذا أصل الأصول جامعاً شاملاً ، وعليه فإن اللقاء بين المعتزلة والشيعة على الصعيد المذهبي في أصلي العدل والتوحيد ، وفي بعض مسائل الامامة ، لا يبرر الصمت عما أشاعته العناصر اللااسلامية في الفكر الشيعي . فشوهت بعض مقولاته ، في وقت أصبح الاعتزال والتشيع في تحالف وثيق وجبهة واحدة في ظل الدولة البويهية .

هـ - الرازي « الأشعري » :

في البدء أثار انشقاق الأشعري رد فعل مفاجيء في صف الاعتزال ، فيما أصبح ظاهرة ، في قائمة ردوده في تفنيد مذهب رفاقه القدامى ، وورث أهل السنة معاداة المعتزلة منهجاً وأصولاً ، ولعل الكتاب المنسوب لأحمد بن حنبل (الرد على الجهمية والزنادقة) فيما شكوا فيه في متشابه القرآن وتألوله على غير تأويله ^(١) . كان أولى اعتراضات الاتباعية المبوبة في نقض المنهج المعتزلي العقلي ورفض تأويلاته للرؤية والعرش ، فوثق بتفسيره الظاهري الصفات الحسية زاعماً أن الله على عرشه في السماء ، وأن موسى كلم الله تكليماً ^(٢) مستشهداً بحديث الزهري ووصفه لكلامه تعالى قائلاً « هل سمعتم الصواعق التي تقبل في أحلى حلاوة سمعتموها فكأنه مثله » ^(٣) .

وثمة محاولة تذكر (لاني منصور الماتريدي ٣٣٣ هـ) الذي وضع تفسيراً أسماه « تأويلات أهل السنة » ^(٤) استطاع من خلاله أن يحاكم عموم الفرق الاسلامية ويرد عليها ، دون أن تكون لعمله قيمة من الناحية المنهجية أو الأصولية ^(٥) فيما تبتدىء أهم محاولة للتفسير الأشعري ، تلك التي وفق بها الرازي الذي يعد « تفسيره الكبير » مفاتيح

(١) نشرته مطبعة السنة المحمدية - ضمن مجموعة (شذرات البلاطين من طيبات كلمات سلفنا الصالحين) ، أنظر ص ٤ حتى ٤٠ ، ط ١٣٧٥ هـ .

(٢) نفس المرجع السابق ، ص ٣٣ - ٣٤ .

(٣) نفس المرجع السابق ، ص ٣١ .

(٤) مخطوط دار الكتب المصرية ٢٧٣٠٦ ب .

(٥) انظر ، الدكتور عدنان زرزور : مقدمة متشابه القرآن للقاضي ، ص ٥٧ ، ط مصر - ١٩٦٨

الغيب ، من التفاسير النموذجية التي وضع فيها تأثير القاضي عبد الجبار : فجعلناه نموذجاً في دراستنا من بين الأعمال الأشعرية .

* * *

حظي تفسير الرازي ^(١) المعروف بمفاتيح الغيب بعناية المشتغلين في العلوم القرآنية ، وإشاد به المؤرخون ^(٢) وعدوه نموذجاً متقدماً للتفسير بالمأثور في رؤية عقلية ، تجاوز بها التقليدية السلفية التي رفضت البرامج العقلية ووجهت إلى تأويلاتها اللوم الشديد .

وفي بدء قراءتنا لأوراق مفاتيح الغيب الأولى ، يبرز اتجاه الرازي العقلي في ضبط الحديث والرواية ، وتوجيه ذلك بما يوضح موقفه من ناحية وحرصه على مناقشة المذاهب الكلامية ، ثم بناء استدلالاته فيها على أساس انتمائه الأشعري من ناحية أخرى . ومن هنا كان ضرورياً وطبيعياً أن يستعين الرازي بأعمال العقلين في التفسير وفي مقدمتهم المعتزلة ، والقاضي بالذات ، رغم أنه لم يشر إلى القاضي كثيراً في تفسيره الموسوعي إلا ناقداً أو مفنداً ومجرحاً ، إلا أنه من غير شك قد أفاد من أعمال القاضي في هذا المجال منهجاً ، ومادة ثرية وثقافة كانت تمثل الجهد النهائي للمعتزلة والذي حاول القاضي أن يبلوره ويقدمه في أعماله كلها .

وبشهادة متخصصة للرازي (فان تفسير القاضي كان من أهم مصادر الرازي في تفسيره) ^(٣) ، وإلى جانب ذلك كان تفسير الرازي قد ازدحم بحشد من النقول المعتزلية

(١) الرازي (فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين ، ٥٤٤ - ٦٠٦ هـ) ذكر الأسنوي « أنه كان امام وقته في العلوم العقلية ، وأحد الأئمة في العلوم الشرعية . تتلمذ على البغوي . برع في العلوم حتى دخل إليه الناس من الأقطار ولقبوه بشيخ الاسلام ، وتصانيفه مشهورة في كل علم . وشرح الوجيز للغزالي ولم يكمله ، وكان يقوم على خدمته نحو ثلثمائة تلميذ وله مجلس وعظ يحضره العام والخاص ، وقد حصت له ثروة ظاهرة . ونعمة تضاهي نعمة الملوك ، وعظم شأنه حتى أن الملك خوارزم شاه يأتي إلى بابه وإلى مجلس وعظه .

ولد بالري وتوفي بهراة .

الأسنوي : طبقات الشافعية ، ٢ / ٢٦٠ - ٢٦١ ، ط بغداد - ١٣٩١ هـ .

(٢) راجع ، الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ٣١٣ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

(٣) الدكتور محسن عبد الحميد : الرازي مفسراً ، ص ١٠٠ - ١١٠ ، ط بغداد - ١٩٧٤ .

الأخرى (عن الأصفهاني^(١) والأصم والرماني والزنجشري) . وقد لجأ الرازي بحذق منهجي إلى مصادر هؤلاء المعتزلة لا تتبعاً لها ، وإنما لنتقن فكرياتهم المذهبية . واقصاء آرائهم ، ومع ذلك فإن الرازي كان محاكياً للقاضي في منهجه واستدلالاته ، ولكن باتجاه مضاد وهو مهاجمة الفكر المعتزلي واسقاط مقولاته . كما كان لمقولاته عن القفال الكبير^(٢) المعتزلي الأثر الأكبر ، فقد استمد منه (كثيرًا مما يوافق مذهب المعتزلة)^(٣) .

وإذا كانت الأشعرية قد تجاوزت النمطية الحرفية الحنبلية ، فإن الرازي يعد نموذجاً متقدماً للفكر الأشعري ، يتبدى ذلك في معالجته لموضوع أساسي ، في التفسير . فإذا كانت الآيات المتشابهات هي الأساس الذي قام عليه الاجتهاد واتجه إليه التفسير^(٤) ، فإن الرازي يذكر فوائد هذه المتشابهات في القرآن (لو كان القرآن محكماً بالكلية ما كان مطابقاً إلا لمذهب واحد ... وذلك ما ينفر أصحاب المذاهب الأخرى عن قبوله عند النظر فيه)^(٥) وثمة سبب آخر وهو (... القرآن كتاب يتجه للخاصة والعامة معاً من الناس) ... فالقسم الأول من هذه الآيات يكون من باب المتشابهات ، إذا لم تظهر فيه الحقيقة خالصة صريحة . والقسم الثاني الذي يكشف عن الحقيقة آخر الأمر هو المحكمات^(٦) ويعيد هذا الرأي امتداداً لرأي القاضي الذي جعل المحكم أصلاً للمتشابه . (فلا بد أن يكون العلم بالمحكم أسبق ليصح جعله أصلاً له)^(٧) .

(١) أبو مسلم بن بحر الأصفهاني كان معتزلياً في الأصول شيخي الفروع ، صنف تفسيراً على المنهج المعتزلي . ويعد من أبرز أعلام القرن الثالث الهجري .

راجع ، ابن التميمي : الفهرست ، ص ٢٥٢ ، ط بيروت - ١٩٦٤ .

والعسقلاني : لسان الميزان ، ٨٩ / ٥ ط اولى - ١٣٣٠ هـ .

(٢) محمد بن علي اسماعيل ، الامام أبو بكر الشاشي ، المعروف بالقفال الكبير أحد أعلام الشافعية . ولد ٢٧١ هـ ومات بالشاش ٣٦٥ هـ كان مفسراً أصولياً لنوياً وشاعراً . رحل إلى خراسان والعراق والشام واشتهر اسمه . من مصنفاته التفسير الكبير . دلائل النبوة . محاسن الشريعة .

صر مذهب الاعتزال في أول امره ثم رجع إلى مذهب الأشعري .

راجع ، الداودي : طبقات المفسرين ، ١٩٦ / ٢ ، ١٩٧ ، ١٩٨ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

الاسنوي : طبقات الشافعية ، ٧٩ / ٢ ، ط بغداد - ١٣٩١ هـ .

(٣) الداودي . طبقات المفسرين ١٨٨ / ٢

(٤) راجع ، د موسى : القرآن والفلسفة ، ص ٣٨ ، ط مصر الثالثة - ١٩٧١ .

(٥) الرازي : مفاتيح الغيب ، ١٠٧ / ٢ ، ط مصر - ١٩٠٨ .

(٦) نفس المصدر السابق ، ٢ / ٠٨ ج .

(٧) القاضي عبد الجبار : متشابه القرآن ، القسم الأول ، ص ٧ ، ط مصر الأولى .

ويعرض الرازي تفسير القاضي في الآية (فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون)^(١) .

الآية تدل على أن كتابتهم ليست خلقاً لله تعالى لأنها لو كانت خلقاً لله تعالى بقولهم من عند الله حقيقة لأنه تعالى إذا خلقها فيهم فهي أن العبد مكتسب . إلا أن انتساب ذلك الفعل إلى الخالق أقوى من انتسابه إلى المكتسب ، فكان اسناد تلك الكتابة إلى الله أولى من اسنادها إلى الإنسان فكان يجب أن يستحقوا الحمد على قولهم فيها أنها من عند الله ولما لم يكن كذلك علمنا أن تلك الكتابة ليست مخلوقة لله تعالى^(٢) .

وتفسير الرازي هذا يفضي إلى نظرية الكسب الأشعرية التي ترى في الإنسان أنه مناسبة للفعل الإلهي ، فالجسم والعرض والمعرفة والارادة والكراهية ، كل ذلك فعل الله ، وليس الإنسان سوى المحل الذي ظهرت فيه هذه الأفعال والموضوع الذي قامت به هذه المحمولات وتسميته لذلك - مكتسباً - لا تعني أي فرق أساسي له قيمة في الخلاف بين الجبرية وأهل الاختيار^(٣) فالقاضي يعتبر الكتابة فعلاً إنسانياً محضاً . وليس خلقاً مضافاً من الله في الإنسان . وإذا افترضنا الضد مضافاً من الله في الإنسان يؤدي إلى أن العبد مكتسب فان ذلك « الاستدلال » يؤدي إلى عدم معقولية هذه الفكرة . ذلك أن الفعل الإنساني في الكتابة ، فعل حقيقي . مختاراً وبارادة ، لا فعلاً مضافاً « مكتسباً » وليس مجازاً كما يرى الأشاعرة .

وفي مسألة أفعال الإنسان أهى مخلوقة أم لا ؟ يستدل القاضي بالآية (ويجعلون لله البيئات)^(٤) على بطلان المذهب الجبري الذي أضاف في تفسيره إلى الله الظلم والتواحش ، لأن إضافة البيئات إليه تعالى إضافة قبح . بينما يعارض الرازي تفسير القاضي ويرى

(١) سورة البقرة ، آية ٧٩ .

(٢) الرازي : مفاتيح الغيب ، ٢٠ / ٥٦ ، ط مصر - ١٩٠٨ .

(٣) راجع ، القاضي المتزلي : نرح الأصول الخمسة ، ص ٣٦٩ ، وما بعدها ط مصر - ١٩٦٥ .

(٤) سورة النحل ، آية ٥٧ .

انه لما ثبت بالدليل استحالة الصاحبة والوالد اردفه الله تعالى بذكر هذا الوجه الاقناعي ،
ولا فليس كل ما قبح في العرف قبح من الله ^(١) .

إلا أن المهم أن الرازي يرفض أن يكون الانسان خالقاً لأفعاله بل يرى أنه ثبت
لديه (بالدلائل اليقينية القاطعة أن خالقها هو الله تعالى) ^(٢) . وإذا كان القاضي قد فند
رأي الرازي الأشعري في نظرية الكسب ، وأقر فاعلية الانسان ، وقدرته على خلق
أفعاله ، فإن الرازي يعتبر هاتين الفكرتين متناقضتين عند القاضي نتيجة تعصبه (فكيف
يمكن إلحاق أحد البابين بالآخر لولا شدة التعصب) ^(٣) .

ويعيب الرازي على القاضي (تناقضه في مسلكه الأصولي الكلامي) حين استحسن
تفسير الكعبي ^(٤) في الآية (ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم
مدخلاً كريماً) ^(٥) دلالة لوعيد الله لأصحاب الكبائر ، واعتبر الرازي ، لقاء القاضي
بالكعبي في تفسير هذه الآية بمنظورهما المذهبي دلالة (على أن حب الانسان لمذهبه قد

(١) الرازي : مفاتيح الغيب ، ٢٠ / ٥٦ ، ط مصر - ١٩٠٨

(٢) نفس المصدر السابق ، ونفس الصفحة

(٣) الرازي : مفاتيح الغيب ، ٢٠ / ٥٦ ، ط مصر - ١٩٠٨ .

(٤) للكعبي تفسير يعرف « بالتفسير الكبير للقرآن العظيم » .

راجع ، الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ٢٢٢ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

ويبدو ان هذا التفسير كان قيماً في نظر المعتزلة . فقد أثار إعجاب الجبائي من ناحية وسخط الأشعري
من ناحية أخرى . فقد رد عليه الأشعري ، وزعم ابن عساكر (أنه رد على ما حرفة الكعبي من تأويل
القرآن) .

راجع ، ابن عساكر : يتبين كذب المفتري ، ص ٢٨ ، ط دمشق - ١٣٤٧ هـ .

وقد حفل تفسير الطوسي بشذرات كثيرة من تفسير الكعبي .

راجع ، الطوسي : التبيان في تفسير القرآن ، ٤ / ١٣ ، ٢٢ ، ٢٥ ، ٢٨ ، ٣٧ ، ٢٣٣ ، ط -
النجف - ١٩٦٤ .

وللكعبي كتابات أخرى في التفسير هي : نظم القرآن . وتفسير سورة الفاتحة .

راجع ، الداودي : طبقات المفسرين ، ١ / ٤٢ ، ٢ / ٢٢٣ .

(٥) النساء ، آية ٣١ . وكانت هذه الآية وآيات أخرى من سورة النساء موضع نقد ابن حجر الشديد
على تفسير القاضي .

انظر ابن حجر : فتح الباري ، ١٣ / ٣٣٠ - ٣٣١ ، ط مصر (دون تاريخ) .

يلقيه فيما لا ينبغي) ^(١) . وإذا كان الرازي قد سجل ملاحظاته المعترضة مذهيباً ، على القاضي . فإن أمانته العلمية فيما يبدو وما يراه منسجماً مع عقيدته العامة ، لا تجعله يتردد في تعداد المزايا والفوائد التي جناها من قراءته لتفسير القاضي ، والمسائل المهمة فيه ، والتي كانت له عوناً ، فينقل رأيه في ترتيب الآيات كثيراً ، ففي قوله تعالى (وإذا قال إبراهيم رب اجعل هذا البلد آمناً) ^(٢) .

قال : قال القاضي في هذه الآيات تقديم وتأخير ، لأن قوله رب اجعل هذا البلد آمناً ، لا يمكن إلا بعد دخول البلد في الوجود والذي ذكره من بعد ، وهو قوله تعالى (وإذا يرفع إبراهيم القواعد من البيت) ^(٣) ... وان كان متأخراً في التلاوة فهو متقدم في المعنى ^(٤) .

ومهما يكن فإن تفسير الرازي يمثل نقلة في التفسير ، فقد حاول الموازنة في تأويلاته بين العقل والموروث الاتباعي في المأثور (كما يعد إحدى محاولات التفسير بالرأي) ^(٥) الذي أسس على ضرورة الاجتهاد والدعوة إليه (أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب اقفلها) ^(٦) . والآية (كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدّبروا آياته وليتذكر أولوا الألباب) ^(٧) ان مثل هذه الآيات دعوة صريحة إلى مثل هذا التفسير .

(١) الرازي : مفاتيح الغيب ، ١٠ / ٧٨ ، ط مصر - ١٩٠٨ .

(٢) سورة إبراهيم ، آية ٣٥ .

(٣) سورة البقرة ، آية ١٢٧ .

(٤) انظر الرازي : مفاتيح الغيب ، ١ / ٥١٠ . ٣٤٦ . ط مصر - ١٩٠٨ .

(٥) انظر الدكتور صبحي الصالح : مباحث في علوم القرآن ، ص ٢٩٢ ، ط بيروت الخامسة -

١٩٦٨ .

(٦) سورة محمد ، آية ٢٢ .

(٧) سورة ص ، آية ٢٩ .

الملاحظات والنتائج

١ - ان مثل هذا العمل يعد عملاً شاقاً بالمعيار الأكاديمي الفلسفي . فقد تطلب مراجعة استقصائية لبعض الأعمال التفسيرية - التقليدية - المزدحمة بالشروح والتعليقات والروايات والآراء .

٢ - يتعين على قارئ النصوص التفسيرية - القديمة نسبياً - منها على وجه خاص - صبرا ازاء عباراتها المركبة ويستدعي من ثم تحليلاً لتناقضاتها في الوقائع والصيغ . من عمل إلى آخر . رغم أنها قد تنتمي إلى مدرسة واحدة .

٣ - كان ضرورياً ولازماً . اتباع المنهج التاريخي المقارن في مقدمتي التفسير الاتباعي . والعقلي التأويلي . من أجل تحديد ملامح فلسفة التفسير الاعتزالي .

٤ - تبدت الحاجة إلى تقديم أطروحة التفسير باعتبارها أبرز ملامح ثقافتنا العربية ، ومن أخص مسائلها الفكرية في صياغة جديدة تتعامل مع الحاضر وتتألف مع المعاصرة وتتحد بها . إذ ان مثل هذه الصياغة تعد رداً على الالتزامات والاعتراضات والاتهامات التي وجهت إلى هذا اللون من الثقافة .

٥ - المطالبة بأن يكون التقديم الحضاري بمضمونه لا بشكله الاصطلاحي وحسب ظاهرة أكاديمية في مجال الدراسات الاسلامية .

٦ - لعل الحركة الاعتزالية كانت أسبق الفرق الاسلامية مبادرة في تناول موضوعات القرآن وعلومه ، لغة واعجازاً ، نظماً وتفسيراً بمنهجية منظمة وتأسيسية عقلية (المتحركة بطبيعتها) عبر مبدأ التأويل . ومثل هذا السبق يفسر مدى الحرص الذي أبدته الاعتزالية والقاضي من بعد في استخداماتهم اللغوية والعقلية . لا دفاعاً عن مفردات الاعتزال وفكرياته العقائدية وحسب . وإنما بالمقياس الدفاعي المناضل عن العقيدة ، ورد خصومها الارتيايين التي انبثقت مقولاتهم الشكية من بين صفوف المسلمين . والذين ابتدأوا تحريفاتهم للدين غلواً فيه وتطرفاً ، وسخطاً . الأمر الذي

استدعى صد هجمات هؤلاء الذين سقطوا وهم يحاولون النفاذ بأطروحاتهم الثنائية
الفارسية لاشاعتها في التفسير الاسلامي للعقيدة .

٧- حاول القاضي عبر برنامجه الأصولي في التفسير أن يوصل فكره المذهبي باثبات
التوافق الموضوعي في انسجام القرآن وموافقته للأدلة العقلية وتألفه معها . ومؤازرته
لها . مبرهنًا على تهافت الادعاءات السلفية الظاهرية التي صنفت الاعتزال في
صف المارقين .

٨- يمكن القول ان اتباع القاضي في تأويلاته بما يتوافق مع الأصول المبدئية الخمسة
— يعد بالمقياس الاسلامي العام — قانوناً لضبط التأويل والتزامه داخل نطاق قضايا
الاسلام الأساسية .

٩- القيمة الفكرية التي أضافتها المحاولة الجبائية تبدى في معاملتها للقرآن على أساس
أبعاده الثرية . فنفت عنه السكونية والثبات وجعلت للاعتزالية التي يعد القاضي
أبرز ممثليها ، فعالية نشطة لمنهجية التأويلية . بما أمدته من أساليب واستخدامات
وقوانين تأويلية .

غير ان هذه المنهجية بتنوع استخداماتها اللغوية والعقلية . لم تتعد عن روح
الدين ، ولم تتجاوز العناصر الايمانية العامة وترتب على دفاعات القاضي في مواجهة
الفرق المعترضة من مشبهة ومجسمة ورافضة ومجبرة وتفسيراتها ، انه ساهم بقسط
عال بتوسيع قاعدة التأويل العقلاني واسهاماته النوعية في التعرف على الثراء الذي
يزخر به البيان القرآني . كما أنه نجح في التقاط ما بدا مبغثاً في عناصر الاستدلالات
الاعتزالية .

١٠- في قراءتنا لتاريخ الفكر الاتباعي يتبدى لنا حرصه الشديد على سلفيته التقليدية
مبدئياً ولواءه المخلص للمأثور تفسيراً وتأويلاً ، رغم جهده الطليعي في هذا
الميدان ، إلا أنه لم يحاول أن يتواصل مع المتغيرات العامة ، أو يتفاعل معها ،
وإذا كان الفكر الظاهري قد أجاز المجاز في التفسير . إلا أن محاولته لم ترق إلى

المجاز التأويلي بمعناه الاصطلاحي الذي عرفه العقليون ، وفي مقدمتهم المعتزلة وإنما ظل في دائرة النقل المغلق ، حتى مجيء الحركة العقلية التي اقتلعت الحجر الأول في بناء التفسير الاتباعي ، وتجاوزت منهجيته الامتثالية . إلى الانفتاح والتجديد المستمر بالضرورة . فيرفض ويغير ويختار ، وفي هذا تكمن آلية التطور وهو ما رسخته الحركة الاعتزالية وأصبح من جملة تقاليدها الفكرية .

* * *

الفصل الثاني

نظرية اعجاز القرآن

مقدمة في الإعجاز القرآني (١) :

يمثل القرآن قيمة مطلقة لدى عموم المسلمين . فهو الأساس الايديولوجي والمصدر الوحيد للحقيقة ، وإن كانت تشاركه مصادر (شرعية) أخرى أضيفت فيما بعد ، إلا أنه يبقى عقيدة مركزية ، وحكماً نهائياً حاسماً . يلجأ إليه المسلمون في تصريف شؤون حياتهم بكل جوانبها وتنظيمها . حاضراً ومستقبلاً .

وتعرض القرآن . لتحديات متتابة ، كرد فعل لبرنامج الاجتماعي الشامل . وما أحدثته تعاليمه الانقلابية في مجتمع الجزيرة الذي لم يستطع أن يتنازل عن شروطه

(١) الاعجاز لغة : (العجز = الضعف ، التمجيز = التشبيط . عجز يعجز عن الأمر ، اذ قصر عنه) . ومعنى الإعجاز (الفوت والسبق) ، وفي الحديث (لا تلبثوا بداري معجزة) - أي لا تقيموا ببلدة تمجزون فيها عن الاكتساب والتميش - والمعجزة : واحدة معجزات الأنبياء .
الأزهري (٢٨٢ - ٣٧٠ هـ) : تهذيب اللغة « مادة عجز » ، ص ٣٤ ، ط مصر - ١٩٦٤ .
ابن منظور (٦٣٠ - ٧١١ هـ) : لسان العرب « مادة عجز » ، ٧ / ٢٣٦ - ٢٣٩ ، ط مصورة عن طبعة بولاق .

الجوهري : الصحاح « تاج اللغة وصحاح العربية » (مادة عجز) ، ٢ / ٧٣٧ ، ط دار الكتاب العربي مصر
الاعجاز اصطلاحاً : الفعل الذي يدل على صدق المدعي للنبوة . وشبهه بأصل اللغة هو أن البشر يعجزون عن الاتيان بما هذا سبيله . فصار كأنه أعجزهم .
القاضي عبد الجبار : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٦٨ ، ط مصر الأولى - ١٩٦٥ .

الصحراوية (القبلية) ذات السيادة شبه المطلقة في عرفه ومفاهيمه . فلم يتآلف مع ما جاء به القرآن من قيم جديدة مبشرة بالعدل الاجتماعي ، في المساواة والحرية ، والغاء القبيلة الترشية ، وامتيازاتها الطبقية . الأمر الذي جعل شروط التناقض بين الدعوة الجديدة (التحررية) وبين قریش تتصاعد صراعاً بين الأفكار والمفاهيم ومواجهات ملحة بين الفريقين ، كانت نتائجها لصالح الاسلام الذي حقق انتصاره الحاسم بفضل صمود النبي ونضال أنصاره (١) .

على أن النصر الذي أحرزته قيادة الرسول . وتصفيته للنظام القرشي ونفوذه الطبقي ، لم يكن نهاية التحدي بين الاسلام والجاهلية . فقد حاولوا اتباع طريق آخر وهو : مواجهة القرآن ذاته . عن طريق الشعر في مقالات السجع ، تولى نشرها الكهنة ومخترفو البلاغة . في محاولة محاكاة سور القرآن وآياته ، لاسقاط اعجازه (٢) ، إلا أن هذه المحاولة لم ترق إلى مستوى القرآن ، وفشلت في مماثلة سورة أو آية منه (٣) . نجد أن هذه التحديات لم تنقطع . بل توارثها الكثير . فعقب رحيل النبي . انبثقت حروب الردة في أطراف الدولة . فكان على سلطة أبي بكر الفتية أن تواجه . هذه الانقلابات الرجعية . والعصيان الديني . بحزم وشدة ، وقد شغلتها هذه الحروب المحلية زمناً طويلاً التي أوقد

(١) القاضي : تثبت دلائل النبوة ، ١ / ٢٠ ، ط بيروت - ١٩٦٦ .

(٢) من نماذج هذه المحاولات الشعرية . محاولة البعض في تقايد صياغة صورة الفيل :

الا	من	مهلك	الفيل	ومن	سار	مع	الفيل
بطير	صبه	الله	عابهم	من	أبايل		
رمتهم	بجنادل	تري	من	طين	سجبل		
فأضحى	القوم	في	القاع	كعصف	غير	مأكول	

الماوردي : أعلام النبوة ، ص ٦٠ ، ط بيروت - ١٩٧٣ . ومحاولة شعرية أخرى :

وقرأ	ملقاً	ليصدع	قلبي	والهوى	يصدع	الفؤاد	السقيما
أرأيت	الذي	يكذب	بالدين	فذاك	الذي	يدع	اليثيما

المصدر نفسه ، ص ٦١ .

(٣) صور أبو العلاء المعري (اعجاز القرآن) وفشل محاولات المقادين بقوله (كتاب بهر الاعجاز . ما هو من القصيد الموزون ... ولا شاكل خطاب العرب ولا سجع الكهنة ذوي الأرب . وجاء كالشمس اللائحة نوراً للسرة والبائحة ... وفهمه الهضب الراكد لتصدع ...) .
أبو العلاء المعري : رسالة النفران ، ص ٢٤١ ، ط بيروت - ١٩٦٨ .

نارها المتنبيون والأدعياء^(١) . الذين قدموا لاتباعهم مقولات حسية هابطة في صياغة لغوية وفكرية — متخلفة — تمثل ثورة مضادة في مواجهة القيم الحضارية التي بشر بها القرآن^(٢) .

ازاء هذه المحاولات المشوهة الفاشلة . استشعر مفكرو الاسلام المهام التي تفرضها عناصر التحدي التي عبأها المتنبيون والأدعياء ضد القرآن ، فباشروا هؤلاء المفكرون دراساتهم — التأملية — لعناصر الاعجاز القرآني . وابتدأت في دائرة « اللغويات » ... ثم تطورت إلى المنهجية العقلية .

ونتيجة الدراسة التأملية الفاحصة ، توثقت العلوم القرآنية ، التي وضع مقدماتها الأولى أئمة اللغة والبلاغة^(٣) فقاموا بمهام ابراز الجوانب الاعجازية في لغة القرآن وبيانه ، مروراً بحروفه ومعانيه .

واتسعت دائرة هذه العلوم بمساهمة الفقهاء . وبحوثهم المبكرة باعتبار أن القرآن — قانون أساسي — في المعاملات اليومية للانسان المسلم ، إلى جانب كونه قانون الدولة والحياة ودستورها الدائم .

وبقيت هذه الدراسات لصيقة باللغويين والفقهاء ، زمناً طويلاً مغلفة على بحوثهم ، فدخل علم الكلام — الذي وجد كضرورة تاريخية^(٤) — لا لتفسير العقيدة بمنظور

(١) من المرتدين والأدعياء .

مسيلة في أرض اليامعة . وطلحة بن أسد ، ورجعت قبائل كثيرة من فزارة وقضاة وغيرهم عن شريعة واستثقلوا ما حرم عليهم من الخمر والزنا والسرقة وارتد من البحرين بنو يربوع وغيرهم لمنع الزكاة : لقاضي عبد الجبار : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ٢١٦ ، ط بيروت - ١٩٦٦ .

لقاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٨٩ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٢) من التراث التي تنسب إلى مسيلة أقواله :

(الفيل والفيل ، وما أدراك ما الفيل . له ذنب طويل وخرطوم وثيل) .

وفوله (والزراعات زرعاً . فالخاصدات حصداً ، والطحانات طحناً) .

لقاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٧٠ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

لآمني : غاية المرام في علم الكلام ، ص ٣٤٤ ، ط مصر - ١٩٧١ .

(٣) انظر الدكتور شوقي ضيف : البلاغة تطور وتاريخ ، ص ١٠٢ ، ط مصر الثانية - ١٩٦٥ .

(٤) تتبدى هذه الضرورة التاريخية من خلال الشروط في قيام هذا العلم وقيام الغزو الثقافي الأجنبي . الثورة الثقافية المضادة . الخلافات السياسية حول موضوع الإمامة . يضاف إلى ذلك مسألة الآيات لتشابهات . ومشكاتها وثمة عامل رابع هو : مسائل الفلسفة اليونانية . وما أثارته من موضوعات تتصل نظرية الخلق .

اجمع ، الدكتور ابوريان : تأريخ الفكر الفلسفي (بتفصيل) من ص ١٣٤ حتى ١٤١ ، ط مصر الثانية - ١٩٧٤ .

عقلاني ، وحسب ، ولكن لحماية العقيدة ازاء هجمات ابتدأت من داخل الاسلام وخارجه ، رافضة ، وثنوية فأضاف المتكلمون بعداً جديداً للعلوم القرآنية ، حتى بدت في صورة متكاملة ، أغلقت الطريق على معارضي القرآن والشكاك ، إلا أن النضال استمر والجدل اتصل طوال القرون الهجرية الخمسة الأولى ونجح هؤلاء في تقديم اجابات مركزة ومقنعة ، ومقاومة الحركة الارتيازية وشل نشاطها المعادي للاسلام .

ودخل الاعتزال ممثلاً للحركة العقلانية . فكتب واصل بن عطاء أولى وثائق مذهبه^(١) مساهمة منه في علوم القرآن ، وتوالت بعده كتابات المعتزلة في معالجة قضايا القرآن وفحص زوايا اعجازه . استجابة للطبيعة الذاتية للفكر الاعتزالي التي تلاحق موضوعات العقيدة تحليلاً وبحثاً باستخداماتها العقلية .

ولعل ما قدمته مكتبة الاعتزال القرآنية من دراسات وكتب ومقالات متماثلة نسبياً تؤكد تحالف الاعتزال مع فرق الاسلام الأخرى في نضالها الدؤوب ضد - الارتيازية - من أجل تأكيد اعجاز القرآن^(٢) .

(١) معاني القرآن ، راجع القاضي المعتزلي : طبقات المعتزلة ، ص ٤٢ ، ط مصر - ١٩٧٢ .
(٢) إلحاح (٢٥٥ هـ) وضع الاحتجاج لنظم القرآن وغريب لفظه .

ابن النديم : الفهرست ، المقالة الخامسة ، من ص ٣٩ إلى ٤٤ .
النظام (٢٣١ هـ) صنف كتاب التوحيد الذي ضمنه آراءه في الأعجاز القرآني .

القاضي عبد الجبار : شرح الأصول الخمسة ، ص ٣١٣ ، ٣١٥ ، ٣٣٤ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

وانظر الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ١ / ٢٢٧ ، ٢ / ٢٠٨ ، ط مصر - ١٩٥٠ ، ١٩٥٤ .

الباهلي (محمد عمر بن سعيد ، ٣٠٠ هـ) بصري المذهب ، وضع اعجاز القرآن .

الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ٢١٧ ، ط مصر الأولى - ١٩٧٢ .

الواسطي (محمد بن زيد - في أعلام القرن الثالث الهجري) : له كتاب أعجاز القرآن ونظمه وتأليفه .

الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ١٤٣ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

اليسبي (محمد بن ابراهيم ٣١٩ - ٣٨٨ هـ) : له اعجاز القرآن .

راجع ، السيوطي : معترك الأقران في اعجاز القرآن ، ص ٧١ ، ط مصر - ١٣٧٢ هـ .

الرماني (علي بن عيسى ٢٧٦ - ٣٨٤ هـ) : اعجاز القرآن ، ط مصر - ١٩٦٥ .

الباهلي (أحمد بن سهل ٣٢٢ هـ) .

كان في مقدمة المعتزلة الذين تخصصوا في الدراسات القرآنية في موضوع الاعجاز كتب في بيان أن (سورة محمد تنوب عن جميع القرآن) . ووضع أيضاً غريب القرآن ، نظم القرآن ، تواريخ القرآن ، الحروف المقطعة في أوائل السور .

راجع الداودي : طبقات المفسرين ، ١ / ٤٣ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

وتتميز مقالات المعتزلة في الاعجاز القرآني بتماسكها المذهبي ووحدة المنهجية في اعتبار (القرآن) - معجزة ^(١) وحيدة ونهائية - وما عداها من خوارق الطبيعة . ليس إلا معجزات وظيفية - غايتها (شرح صدور المؤمنين) دون أن تكون لها حجة ملزمة ^(٢) ، لذلك كان اهتمام المعتزلة يتجه إلى زوايا الاعجاز في القرآن ذاته ، وقد برهن المعتزلة ووفق أدواتهم العقابية المنضبطة مذهبياً على ماهية الاعجاز ، متجاوزين الشكليات التي توقفت عندها المدرسة النقلية الاتباعية طويلاً ^(٣) .

ووفق المتاح الممكن وثائقياً . فإن الجاحظ (٢٥٥ هـ) أول المعتزلة الذين أجروا فحوصاتهم البلاغية في ماهية الاعجاز القرآني ، إلا أنه لم يتجاوز ارث الاتباعية النقلية إلا في التنبيه على تعيين درجة القرآن البلاغية المتقدمة التي لم يعهد العرب مثيلاً لها في تراكيبهم اللغوية وأبنيتها ^(٤) .

وقد عدت هذه الإشارة نتيجة فحص الجاحظ البلاغي ، مقدمة للدراسات المتخصصة

(١) المعجزة *Miracle - Wonder* : المعجزة اسم فاعل من الاعجاز . وأعجز المرء فلاناً أي فاته ولم يدركه . فالمعجز إذن ما يعجز البشر أن يأتوا بمثله . والمعجزة : هي الظاهرة المخالفة للنظام الطبيعي المألوف إلا أن هذه الظاهرة لا تسمى عند بعضهم معجزة ، إلا إذا كانت فعل فاعل مختار قصدها اظهار أمر خارق للعادة ، يعجز الانسان عن الاتيان بمثله . قال مالبرانش : المعجزة - لفظ مشكك ، فاما أن يطلق على كل أمر لا يخضع للقوانين التي يعرضها الناس ، واما أن يطلق على ما لا يخضع لأي قانون معلوم أو مجهول ، فإذا أخذنا بالمعنى الأول وجدنا المعجزات كثيرة وإذا أخذنا بالمعنى الثاني وجدناها قليلة ، وقريب من هذا المعنى قول علماء الدين : ان المعجزة أمر خارق للعادة مقرون بالتحدي ودعوى النبوة . مع تعذر المعارضة يظهره الله على أيدي رساله تأييداً لنبواتهم وإثباتاً لصدق رسالتهم .

راجع الدكتور صايبا : المعجم الفلسفي ، ٢ / ٣٩١ - ٣٩٢ ، ط بيروت - ١٩٧٣ .

(٢) راجع ، القاضي عبد الجبار : المغني ، اعجاز القرآن ، ١٦ / ٤٠٧ ، ٤١٤ ، ط مصر الأولى وانظر الماوردي : اعلام النبوة ، ص ٥٧ وما يليها ، ط بيروت - ١٩٧٣ .

(٣) انظر ، الجاحظ : حجاج النبوة ، ص ٢٤٦ ، ط بيروت - ١٩٦٩ .

(٤) مؤلف مجهول : رسالة في اعجاز القرآن ، ورقة ١٥ (مخطوط) كلية الآداب ، بغداد ، رقم ١١٧٤ .

يقول الجاحظ (... لو أراد أنطلق الناس أن يؤلف من هذا الضرب سورة واحدة طويلة أو قصيدة على نظم القرآن وطبعه وتأليفه ونخرجه ، لما قدر عليه ولو استعان بجميع قحطان ومعد بن عدنان) . الجاحظ : حجاج النبوة ، ص ٢٤٦ ، ط بيروت الأولى - ١٩٦٩ .

في دائرة الاعجاز ، فتنهاها اللغويون وأصحاب البلاغة ^(١) ، وأفراد منها المعتزلة المهتمون باللغة . ولعل أوفى الدراسات المعتزلية المتكاملة كانت محاولة الرماني (٣٨٤ هـ) ^(٢) الذي وضع : النكت في اعجاز القرآن .

ومن أجل أن يبرز وجه الاعجاز القرآني ، بوب البلاغة إلى ثلاث طبقات منها ما هو أعلى طبقة فهو (معجز) وهو بلاغة القرآن ، وما كان منها دون ذلك فهو ممكن كبلاغة البلغاء من الناس ^(٣) .

وإذا كانت مهمة البلاغة ايصال المعنى إلى القلب في أحسن صورة من اللفظ ، فأعلاها طبقة في الحسن بلاغة القرآن ^(٤) .

وتابع الخطابي ^(٥) ما بدأه الجاحظ والرماني من قبل ، إلا أنه لم يصف شيئاً ، وإنما بدا مفسراً للرماني (إنما صار القرآن معجزاً لأنه جاء بأفصح الألفاظ في أحسن نظوم التأليف متضمناً أصبح المعاني من توحيد له عزت قدرته وتنزيه له في صفاته ^(٦)) ، وتوالت

(١) يتبدى أثر الجاحظ في الجرجاني وكتابه (دلائل الاعجاز) ، إذ لا يعرف الاعجاز إلا عن طريق معرفة خصائص الكلام

الجرجاني : دلائل الاعجاز ، ص ٨٣ - ٨٤ ، ط مصر - ١٩٦٩ .

ويرى الباقلاني : أن وجه الاعجاز في النظم وكونه في أعلى درجات البلاغة .

راجع الباقلاني : اعجاز القرآن ، ص ١٨ - ١٢٠ ، ط مصر - ١٣١٥ هـ .

(٢) أبو الحسن علي بن عيسى الرماني (٣٨٤ هـ) ينسب إلى معتزلة بغداد ، تلقى علومه الاعتزالية على الأخشد البغدادي ، وكان يتابعه ، كان يقول له : (الجامع) لأنه جمع بين الكلام والفقه والقرآن واللغة ، وكان من مهاجمي أبي هاشم الجبائي . واقفاً بجانب أبيه ، منتصراً له تصدى له الأشعري ، ونقض عليه آراءه وله اهتمام خاص بعلوم القرآن ومن كتبه : التفسير ، إحياء القرآن ، الجامع في علم القرآن ، المتشابه في علم القرآن . علم السور القصار ، غريب القرآن .

راجع ، الداودي : طبقات المفسرين ، ١ / ٤١٩ ، ٤٢١ ، ٢ / ٢٩٥ ، ٢٩٦ ، ط مصر الأولى - ١٩٧٢ وبروكلمان : تاريخ الأدب العربي ، ٢ / ١٨٩ ، ط مصر العربية - ١٩٦٨ .

(٣) الرماني : النكت في اعجاز القرآن ، ص ٧٥ ، ٧٦ ، ط مصر الثانية - ١٩٦٨ .

(٤) المصدر نفسه ، ص ٧٦ .

(٥) أبو سليمان محمد بن محمد بن إبراهيم البستي . ولد عام ٣١٩ هـ وأقام ببست وتوفي فيها ٣٨٨ هـ ، وإليها نسب ، رحل إلى العراق وتلقى علومه بمعاهد البصرة وبغداد العلمية ، وذهب إلى الحجاز ، وأقام بمكة زمناً . ثم عاد إلى خراسان مستقراً بنيسابور . فيما خرج إلى ما وراء النهر . وانتهى به الترحال بمدينة بست التي ولد فيها ليقتضي بقية عمره ويثوفى فيها . ذكر عنه أنه كان رجلاً صالحاً ، وكان ينفق من تجارته على العلماء من زملائه ومريديه . طلب الحديث حتى صار اماماً . تعلم الفقه على أبي بكر الثفال ، وابن علي ابن أبي هريرة ، وغيرهما من فقهاء الشافعية .

محاولات المعتزلة في تدعيم موقف القرآن واعجازه بمنظراتهم ودراساتهم لمواجهة الهجوم الشديد الذي ابتدأه ابن الراوندي في القرن الثالث الهجري^(١) بينما أصبح تياراً متآزراً في جبهة من الارتيايين والملحدين المتردقين فاعادوا صور الجاهلية الاولى في التصدي للقرآن ومعارضته والتشكيك بمصدره . لا من هؤلاء الاعداء التقليديين فحسب وانما حاولت بعض فصائل الرفض الشيعية اتهم القرآن بالزيادة والنقصان^(٢) زاعمة أنه كان على عهد النبي أضعاف ما هو عليه الآن ، وادعوا أن سورة الأحزاب كانت (بجمل جمل) وأنه قد زيد فيه ونقص وغير وحرف ومقابل هذه الاتهامات الصعبة ، فإن القاضي يرد اتهاماتهم ويفندها ويعتبرها اتصالاً بما أشاعه الملحدون من قبل ، مما يفضي بخروج الرفض الشيعي عن الدين ومروقه منه من حيث لا يعلم^(٣) ، ومن ناحية أخرى ، يسقط القاضي مزاعم الملحدين من أن (القرآن يناقض بعضه بعضاً ويدافعه) ، ان مثل هذا الاتهام يعد سطحياً بالمعيار المنطقي ، من أن التناقض لو وجد بافتراض جلدلي فكان لا بد للأمة العربية التي هي أعلم بوجوه المناقضات (منكم) وأولى بها أن تقيم حجتها على النبي وتدفع بما أتاها به^(٤) ، من خلال كل ذلك فضلاً عن تصدي اليهودية بأجنحتها العديدة لرفض القرآن وانكاره ، توجه القاضي لبناء نظرية متكاملة تتولى مهام إبراز جوانب الإعجاز القرآني .

نظرية القاضي عبد الجبار المعتزلي في الإعجاز القرآني :

تقوم نظرية القاضي على ثلاثة محاور مركزية هي :

- أولاً : البناء اللغوي .
- ثانياً : الاخبار عن الغيوب .

= ومن كتبه : معالم السنن ، غريب الحديث ، تفسير أسماء الرب ، شرح البخاري ، الاعتصام ، معالم التنزيل .

راجع : مقدمة ثلاث رسائل في إعجاز القرآن (ترجمة) ، ص ٨ - ٩ ، ط مصر - ١٩٦٨

(١) راجع القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٠١ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٢) راجع المصدر السابق ، ص ٦٠١ وما بعدها .

(٣) المصدر نفسه ، ص ٥٩٨ ، ٥٩٩ .

(٤) الخطابي : بيان إعجاز القرآن ، ص ٢٧ ، ط مصر الثانية - ١٩٦٨ .

— ثالثاً : انتقاص العادة .

١ — يتندي المحور الأول في فصاحة القرآن التي فاقت الممكن المألوف كما تتمثل قيمته في أن النبي تحداهم به ، غير أن تجارب الجاهلية العربية في محاكاته وتقليده ، كانت نوعاً من العاديات الأدبية التي لم ترق إلى مماثلته ، بل عجزت تماماً عن محاكاة أية واحدة رغم درايتهم الفائقة بأدوات اللغة واستخداماتها ، وإزاء هذا العجز فإن (قدر رتبته في الفصاحة هو الوجه الذي صار عليه معجزاً) ^(١) .

وإذا كان القرآن أساس الضبط اللغوي ، فإنه أصبح معيار علوم اللغة وفقهها . ومصدرها الأول ، الذي اعتمد عليه أهل اللغة والنحو فيما وضعوه من الكتب شرحاً وتأصيلاً ، ولعل القاضي أفاد كثيراً من التجارب المعترلة في دراسات البلاغة القرآنية . فقد تعلق القاضي بآراء أبي هاشم الجبائي ، إلا أنه يكاد يكون أكثر توفيقاً منه ودقة في صياغة آرائه البلاغية ، ذلك أنه يقدم أولاً نظرية أبي هاشم في إعجاز القرآن بلاغياً .

أنما يكون الكلام فصيحاً :

(أ) لجزالة لفظه ^(٢) (ب) حسن معناه ^(٣)

فالأمران مترابطان في فصاحة الكلام ، وهما (المعيار الذي يوافق به القاضي استاذة ، والذي يزن به الكلام ويدخله مدخل الكلام الفصيح ، وهو أن يكون جزل اللفظ حسن المعنى) ^(٤) ويحلل القاضي العلاقة الوثيقة بين اللفظ والمعنى لنظرية أبي هاشم فيقول (إذ لو كان جزل اللفظ ركيز المعنى لم يعد فصيحاً ، فاذا ينبغي أن يكون جامعاً لهذين الأمرين) ^(٥) . فالفصاحة بالمعنى الجبائي قوامها التلازم الضروري بين اللفظ

(١) القاضي عبد الجبار : رسالة المختصر في أصول الدين (رسائل العدل والتوحيد) ، ١ / ١٣٨ ، ط . مصر — ١٩٧١ .

(٢) والقاضي أيضاً : المغني ، إعجاز القرآن ، ١٦ / ٣١٦ ، ٣٢٠ ، ٣٢١ ، ط مصر الأولى .

(٣) نفس المصدر السابق ، ١٦ / ١٩٧ ،

والقاضي أيضاً : تثبيت دلائل النبوة ، ٢ / ٤٠٠ ، ط بيروت ١٩٦٨ .

(٤) انظر الخطيب : الإعجاز في دراسات السابقين ، ص ٢٢٤ ، ط مصر الأولى ١٩٧٤ .

(٥) القاضي المعزلي : المغني ، أعجاز القرآن ، ١٦ / ١٩٧ ، ١٩٩ ، ط مصر الأولى .

والمعنى .

ولم يتوقف القاضي عند حدود شرح هذه النظرية ، بل يقدم لنا تصوراً لنظرية الاعجاز عنده ، وإن كانت مقدماتها مستمدة من أبي هاشم .

فالقاضي يتندي بتحليل الفصاحة ، ويعتبر ظهورها في (الكلام) على طريقة (مخصوصة) كأن تكون لكل كلمة صفة ، فوضع ثلاثة احتمالات لهذه الصفة :

١ - كأن تكون بالمواصفة التي تتناول الضم ، مقابل الكلمة .

٢ - أو تكون بالاعراب . من حلال حركاتها .

٣ - أو قد تكون بالموقع ^(١) .

وهذه الاحتمالات الثلاثة هي قوام الفصاحة - على أن تفسير القاضي للفصاحة على هذا النحو يوافق - الأشعرية - ويلتقي معها في قولهم - بالنظم - لا بالمعنى العام الذي فهمه الجبائي من قبل . وهو مطلق الأسلوب كأسلوب الشعر والخطابة ^(٢) . فإذا كان الباقلاني لم يستطع أن يبين عن شيء من هذا المعنى الذي وضعه القاضي يده عليه . فانه وأمثاله الأشعرية إنما كانوا يهدفون إليه ، إلا أنهم عجزوا عن بيانه .

والمهم الآن : ان القاضي يودع بين أيدينا مفاتيح النغم التي استمد عبد القاهر من توقيعه عليها كتابه - دلائل الاعجاز - والقاضي يشير أيضاً في صراحة إلى حركات النحو وما ترسمه من فروق في العبارات ، ولا شك أن مثله في ذلك مثل عبد القاهر الذي حاول تفسيره توخي معاني النحو فحسب .

فالقاضي لم يرد الحركات الظاهرة ، وإنما أراد معنى أعمق هو ذات المعنى الذي أراده عبد القاهر وهو (النظام النحوي للكلام) ^(٣) .

(١) القاضي المعتزلي : المعنى ، اعجاز القرآن ، ١٦ / ١٩٩ وما بعدها .

(٢) القاضي المعتزلي : المعنى ، اعجاز القرآن ، ١٦ / ١٩٩ ، ط مصر الأول .

(٣) راجع ، الدكتور شوقي ضيف : البلاغة تطور وتاريخ ، ص ١١٤ ، ١١٨ ، ط مصر ١٩٦٥

وتتبدى لنا تأثيرات القاضي في الجرجاني . حين تابعه الأخير بعدم الفصل بين الحقيقة^(١) والمجاز^(٢) ، فجعل الصور البيانية في الاستعارة وغيرها لا دخل لها في النظم الذي عليه المعول في معرفة الاعجاز ، فهي من صفات اللفظ ، لا من صفات النظم^(٣) .

وإذا كانت الفصاحة لا تتمثل بقصر الكلام وطوله ، فإن القاضي يسقط القياس^(٤) ويقرر في النهاية أن ليس ثمة إلا ضم الكلم بعضه إلى بعض وتعلق بعضه ببعض .

ورأي القاضي هذا كما يشير ضيف^(٥) هو الذي شكل نظرية الجرجاني وتوسع في شرحها بدلائل الاعجاز ، حتى ليعد كتابه تفسيراً مفصلاً لما أجمله القاضي في عبارته الموحية القصيرة ، من أن العبرة في الفصاحة التي يتفاضل بها الكلام إنما هي في مواقفه وكيفية إيراد وطريقة أدائه ، وما يجري فيه من نسب وعلاقات نحوية .

وإذا كان عبد القاهر قد وضع نظرية النظم بتأثيرات القاضي عبد الجبار وكتابات متبعاً لياه في إثبات أن البلاغة والبيان أمر يتسع للمعجزات ويقبل العقل أن يتصل به الاعجاز ، وفي ربط البلاغة بالنظم بمعنى تأليف الكلام ، إلا أن الجرجاني — الذي كان أشعرياً — كان يرى أن الكلام نوعان نفسي ولفظي ، والكلام النفسي بالنسبة إلى الله هو القديم . ومن أجل ذلك استهدف عبد القاهر من نظرية النظم ، فوق إثبات أن البلاغة محصورة في النظم أمر يتسع للمعجزات على نحو ما قاله القاضي في بيان أن جوهر الكلام

(١) الحقيقة : الكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح التخاطب والوضع يثمين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه ، فخرج المجاز لأن دلالة بقرينة دون المشترك .

راجع ، الجرجاني : التعريفات ، ص ٤٨ ، ط تونس ١٩٧١ .

(٢) المجاز : مفرد مركب ، أما الفرد فهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح التخاطب على وجه يصح مع قرينة عدم إرادته . فلا بد من العلاقة ليخرج الغلط والكناية .

راجع ، الخطيب القزويني : التلخيص في علوم البلاغة ، ص ٢٤ - ٢٦ ، ط مصر الثانية ١٩٣٢ .

(٣) الجرجاني : دلائل الإعجاز ، ص ٣٠١ ، ط مصر .

(٤) الفصاحة في المفرد : خلوصه في تنافر الحروف والغرابية ومخالفة القياس وفي الكلام خلاصه في ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها .

الخطيب القزويني : التلخيص في علوم البلاغة ، ص ٢٤ ، ٢٦ ، ط مصر الثانية - ١٩٣٢ .

(٥) الدكتور شوقي ضيف : البلاغة تطور وتاريخ ، ص ١١٩ - ١٢٠ ، ط مصر - ١٩٦٣ .

هو ذلك الكلام النفسي . وأما الكلام اللفظي فهو ظل لهذا الكلام النفسي ^(١) . وجاء الخفاجي المعتزلي - الذي كان معاصراً لعبد القاهر وحاملاً أدوات القاضي ومنهجية ونظريته في النظم - ليؤكد آراءه ، في أن الكلام لا يخرج عن الحروف والأصوات ، وقد طبق منهجه في تفسير سر الفصاحة ، تطبيقاً عني فيه عناية فائقة بالحروف والأصوات معارضاً ومفنداً رأي الجرجاني الأشعري بأن الكلام معنى قائم بالنفس ، عده رأياً فاسداً وهو يرى أن الذين لجأوا إلى مثل هذا الرأي ، كانوا تحت تأثير ردة فعل الرأي المعتزلي القائل بخلق القرآن ، الذي يتألف من الحروف ولا يخرج عن الألفاظ ، فلجأوا إلى هذه الحيلة - حيلة تفسير الكلام بالمعنى القائم بالنفس ، ليتسنى لهم القول بقدم القرآن ^(٢) . تلك القضية التي تعدها الأشعرية جزءاً من عقيدتها ^(٣) . والتي واجهتها المعتزلة ، وفي مقدمتهم ، القاضي بنقل شديد ، ذلك ان القول بقدم كلام الله هو كلامه في نفسه غير المعبر عنه في الأصوات ، مثل هذا القول الأشعري يؤدي إلى التجسيم ^(٤) .

٢ - الاخبار عن الغيوب :

إذا كانت أخبار المستقبل إحدى محاور نظرية الإعجاز الثلاثة عند القاضي ، فإنها كانت نظرية أحادية الجانب عند النظم ، وعليها يقوم الإعجاز في صدق النبي ودعوته ^(٥) وتبنى هذا الرأي - الذي يعد غريباً وجريئاً - بالمقياس الاسلامي العام « أبو موسى المردار » . الذي أشاع ان الناس قادرون على مثل القرآن بلاغة ونظماً وفصاحة ^(٦) ،

-
- (١) راجع ، الدكتور درويش الجندي : نظرية عبد القاهر ، ص ٤٧ ، ط مصر - ١٩٦٠ .
ودرويش أيضاً : النظم القرآني ، ص ١٢ ، ط دار نهضة مصر - ١٩٦٩ .
(٢) راجع ، ابن سنان الخفاجي المعتزلي : سر الفصاحة ، ص ٣٥ ، ٣٦ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ط صبيح مصر - ١٩٥٣ .
(٣) راجع ، الدكتور غرابية : الامام الأشعري ، ص ١٦٥ ، ط مصر الأولى - ١٩٧٣ .
(٤) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٣٣ وما بعدها .
(٥) وجه الدلالة على إعجاز القرآن هو ما فيه من الأخبار عن الغيوب :
أنظر ، الحياط المعتزلي : الانتصار ، ص ٢٧ و ٢٨ ، ط مصر - ١٩٢٥ .
(٦) راجع ، الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ٦٩ ، ط مصر - ١٩٦٨ .
يمائل رأي المردار . هذا ما اعتقدته - الهائية - ان القرآن لا يعرف ولا يمتاز عن كلام البشر بفصاحته وبلاغته . كما أنكرت وجه الإعجاز في أخبار الغيوب (... ولا بشهادة الآثار العتيقة وبقايا مصنوعات الملل البائسة ولا بالتلقي عن الآباء والأمهات .
راجع ، الجرفادقاني (أبو الفضائل) : الحجج ، ص ٣٩ / ٤١ - ٤٧ ، ط مصر الأولى .

وشاع هذا الرأي في مواقف عباد بن سليمان اللذين قررا أن ليس في نظم القرآن وتأليفه اعجاز وإنما يمكن معارضته ، وإنما صرفوا عنه ضرباً من الصرف^(١) ، وإذا كان القاضي قد وضع باستخداماته اللغوية اعجاز القرآن بلاغياً ، فإنه برهن على تهافت مثل هذا الرأي ، واسقاط الجانب الاحادي للاعجاز ، وذلك باقراره روعة نظمه ودقة المعنى وصحته ، وهو خط يتواصل في القرآن من بدايته حتى آخر آية فيه . غير ان هذا المحور لا يمثل جملة المعجزة القرآنية . وإنما كان هذا قدراً كافياً في تحديده لأصحاب البلاغة والبيان^(٢) ، وإذا كان الجانب البلاغي يستغرق القرآن كله ، فإن الجانب الاخباري عن الغيب يعد محدوداً ، وان بدا أنه أحد محاور ، المعجزة الأساسية . لذلك فإن القاضي يبدي تردداً واضحاً في اعتبار الجانب الأخير مماثلاً لنظمه . غير ان القاضي يضع الاخبار عن المستقبل باعتباره دليلاً تكملياً . ووظيفياً لنظريته في الاعجاز^(٣) مستنداً إلى جملة آيات بهذا الشأن مألوفة لدى المشتغلين بالدراسات القرآنية فالآية (قل لئن اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ، ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً)^(٤) .

فالتنبية متوجه في هذه الآية إلى ابراز القيمة النوعية والجمالية التي يحتلها القرآن . فصاحة لا يدركها الانسان منفرداً بذاته أو مجتمعاً بغيره ، ومن المألوف منطقياً ان الناس لو قدروا عليه أو على مماثلته أو محاكاته . لما طلبوا من الله واشتروا عليه بقولهم (لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعاً)^(٥) . بمعنى ان الله يجعل معجزات أنبيائه ، استجابة لشهوات الناس . بل يظهر لهم ما يعلمه أنه أصلح لهم . ومن ناحية أخرى فقوله (لئن اجتمعت الانس والجن إلى آخر الآية) يؤكد دلالة اعجازية تنطوي أخباراً عن

(١) راجع ، الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢٧١ / ١ ، ط مصر - ١٩٥٠

والباقلاني : إعجاز القرآن ، ص ٩٩ ، ط دار المعارف - مصر

(٢) انظر ، القاضي : المغني ، إعجاز القرآن ، ٣١٦ / ١٦ ، ط مصر - ١٩٦٠ .

(٣) يتفق (القاضي مع أبي سليمان الخطابي اللغوي ، (٣٨٨ هـ) الذي يعتبر الأخبار عن الغيوب

ليس أمراً عاماً في القرآن ، وإن كان دليلاً

راجع ، الخطابي : بيان إعجاز القرآن (ثلاث رسائل) ، ص ١٩ وما بعدها ، ط مصر - ١٩٦٨

(٤) البقرة ، آية ١٢٧

(٥) الاسراء ، آية ٩٠ .

غيوب كثيره ، لأنه قال ، موجهاً خطابه إلى عموم الانس والجن : وان أي واحد من هؤلاء سوف لن يؤتي قدرة على مماثلة هذا القرآن . أو محاكاته ، انفراد بنفسه أو اجتماع بغيره ^(١) في حاضره ومستقبله . ويقدم القاضي حشداً من الآيات التي ينبيء فيها القرآن وقائع تاريخية مقبلة ^(٢) تأكيداً لماهية المعجزة الألهمية القرآنية . في تجاوز القانون الثابت المستقر الذي يخضع لمعطيات التجربة الانسانية ووقائعها - الحسبة - في زمن ما فيما تفصل المعجزة القرآنية . وقائع المستقبل ونتائجها . والتي وقف ازاءها العرب واليهود ، ومنهم العلماء بالأخبار والعارفون بالأقاصيص ، عاجزين تماماً ، اضطهرهم في النهاية إلى محاكاة قصص الأولين التي جاء بها ، نحو قصة رسم واسفنديل ، فبعثوا إلى الفرس يطلبون منهم وقائع هذه القصص ، وجمعوا من ذلك شيئاً كثيراً . ثم عجزوا في الآخرة أن يجعلوه معارضة القرآن ^(٣) .

ولعل من أولى اشارات الأخبار عن الغيوب وأقرب احداث المستقبل الآية (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ...) ^(٤) .

والآية تقضي احباراً عن القبائل العربية المرتدة . أو التي سترتد في وقت قريب ، بعد وفاة النبي ، وان الله سيأتي بقوم يحبهم ويحبونه يناضلون من أجله ، وفي سبيله يجاهدون في مواجهة حركات الردة التي استطاع هؤلاء المجاهدون أن يطوقوها وينهوا تمردها ويصفقوا قادتها ^(٥) .

وثمة شواهد قرآنية في الغيوب نحو الآية (لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين محلقين رؤوسكم ومعصرتين لا تخافون) ^(٦) .

(١) القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ٨٥ ، ط بيروت الأولى - ١٩٦٦ .

(٢) أنظر المصدر السابق ، ١ / ٩١ وما يليها . ٣٧٢ / ٢ . ط بيروت - ١٩٦٨ .

(٣) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٩٣ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٤) سورة المائدة ، آية ٥٤ .

(٥) أنظر ، القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ٢ / ٤١٧ ، ط بيروت - ١٩٦٨ .

(٦) سورة الفتح ، آية ٢٧ .

ومن ناحية أخرى أخبر حتى بعد صد المشركين عن دخولها (مكة) وانتاب الشك
نفرأ من قومه ، وبين لهم أن ذلك سيكون لا محالة من بعد ، فكان الأمر كما قال وحقق
الله رؤياه المتقدمة ^(١) .

وقوله (ألم غلبت الروم في أدنى الأرض وهم بعد غلبهم سيغلبون في بضع
سنين) ^(٢) .

فكان الأمر كما أخبر عنه ، والحرب التي كانت بين فارس والروم ، وهزيمة
الروم أمام الفرس ، ثم تحقق الشطر الغيبي الآخر ، بانتصار الروم وهزيمة الجيش
الفارسي .

وآية النصر الأكبر الذي حققه النبي بكتيبته المؤمنة في موقعة بدر ^(٣) . والتي بشر
بها القرآن وأخبر عنها (سيهزم الجمع ويولون الدبر) ^(٤) .

وفي تقريع اليهود الذين كانوا قد تمنوا الموت ثم عدلوا عنه (فتمنوا الموت إن كنتم
صادقين) ^(٥) ... (ولن يتمنوه أبداً بما قدمت أيديهم) ^(٦) .

وإذا كان الجانب الأول لمحور الإعجاز الغيبي يمثل اخبار المستقبل ووقائعه فان
الوجه الآخر لهذا المحور يمثل اخبار الأولين وكتبهم المتتلة وما تضمنته من خلق آدم .
وما كان له مع الملائكة ومع ولده ومع ابليس ، وقصة نوح مع قومه ، ثم ابراهيم .
واسحق ، ويعقوب ، والاسباط ، ويحيى ، وأيوب ، وموسى ، وهرون ، وغيرهم
من الأنبياء . وتعد هذه الأخبار أدلة لنبوة محمد (ص) واعلامه . الذي لم يقرأ تلك
الكتب ولا عرف ما فيها ، ولا اختلف إلى أهلها ، ولا اختلفوا إليه ^(٧) (تلك من أنباء

(١) القاضي : المغني ، إعجاز القرآن ، ١٦ / ٣٣٣ .

(٢) سورة الروم ، آية ٣ .

(٣) القاضي المغني ، إعجاز القرآن ، ١٦ / ٣٣٣ .

(٤) سورة القمر ، آية ٤٥ .

(٥) سورة البقرة ، آية ٩٤ .

(٦) سورة البقرة ، آية ٩٥ .

(٧) راجع ، القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ص ٨٦ ، ٨٧ ، ط بيروت - ١٩٦٦ .

الغيب نوحياً إليك ، ما كنت تعلمها أنت ولا قومك من قبل هذا ...^(١) . (ذلك من أنباء الغيب نوحياً إليك)^(٢) ، وتتلحق هذه الدلالات لتؤكد قضية الإعجاز القرآني باعتباره عملاً إلهياً ، ودليلاً على نبوة محمد (ص)^(٣) .

٣- نقض العادة :

ان الشرط الثالث للإعجاز القرآني يرتبط بعلاقة تبادلية مع الشرطين الفاتنين ، والذي يؤكد هذا الشرط أنه عمل الهي ، يتجاوز الجهد الانساني في عموم محاولاته ، ويصف اعجازه واتساقه ، وتوافقه كوحدة متلازمة في انسجام كامل ، إذ لو لم يكن مثل هذا العمل الهياً (لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً)^(٤) .

وازاء هذا الشرط المنطقي ، يتبدى لنا وجه انتقاض العادة فيه باحتوائه الشامل الفريد على (المعاني ، والأدلة ، والأحكام الشرعية واستقامة جميع ذلك على النور والامتحان ، وزوال التناقض عند التفريع)^(٥) والاستنباط^(٦) ، ووضوح القول في ذلك على الأوقات ، حتى ان أهل كل علم يلتجئون إليه في أصول علومهم ، والمتكلمون بنوا الكلام في التوحيد^(٧) على ما ذكره الله في كتابه (ان في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب)^(٨) ، وثمة ما يضبط المحور الثالث في نقض العادة

(١) سورة هود ، آية ٤٩ .

(٢) سورة يوسف ، آية ١٠٢ .

(٣) أنظر ، القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ٩٠ .

(٤) سورة النساء ، آية ٨٢ .

(٥) التفريع : جعل شيء عقب شيء لاحتياج اللاحق إلى السابق .

الرجائي : التعريفات ، ص ٣٤ ، ط تونس - ١٩٧١ .

(٦) الاستنباط : استخراج المعاني من النصوص .

والاستنباطي *Deductive* : نسبة إلى الاستنباط ، وهو ما يتصف بالدقة ، ولزوم النتيجة عن المقدمات دون الاهابة بالتجربة .

الرجائي : التعريفات ، ص ١٤ .

كرم المجمع الفلسفي ، ص ١٤ ، ط مصر الأولى - ١٩٦٦ .

(٧) القاضي : المنفى ، إعجاز القرآن ، ١٦ / ٣٢٩ .

وانظر ، القاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٧١ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٨) سورة البقرة ، آية ١٦٤ .

(... بأن أنزله جبريل فصار القرآن معجزاً ، لنزوله ، ولاختصاص النبي به ، لأن نزول جبريل هو - معجز - إذ لو لم ينزل بما ليس بمعجز لكان لا يعلم صدق النبي ، وإن كان نزوله علماً لنفس جبريل ، وإذا كان المنزل ، مثل القرآن لكننا نعلم نبوة جبريل بنزوله على حد إنتقضت العادة به ...) (١) فنقض العادة يؤكد معنى الإعجاز ، إذ ان القرآن تجاوز القانون الطبيعي للأشياء ، بنزول جبريل .

وإذا كان بعض المعتزلة ، قد تمسك بمبدأ الصرفة ، واعتبره بعضهم أساس الإعجاز القرآني ، فإن القاضي ينفي شرعية هذا المبدأ ، وإن كان يقر بانصراف دواعيهم ، فإن هذا الانصراف نتيجة علمهم بأنها غير ممكنة (٢) .

وإذا سلمنا فرضاً جديلاً بـ (الصرفة) ، فإن ذلك يقضي بخروجهم عن العقل ، لأنه لا يجوز في رأي القاضي ، مع كمال عقلهم أن لا يعلموا ذلك ويعرفوه ، علماً بأنهم قادرون عليه (٣) ، والآية (ولو كان من عند غير الله لوجلوا فيه اختلافاً كثيراً) (٤) ، تضع هذه الآية حداً فاصلاً ونهائياً بين نظرية الإعجاز بمحاورها الثلاثة ، وبين الشبه التي ناضلت الارتيازية في تدعيم فكرها ، وتبريراً لمناهضة الاسلام ومباشرة الهجوم عليه.

تواصل المد المعادي للإسلام وتأزرت قواه في سبيل هدم ركيزته الأساسية - القرآن - وقد شهد القرن الثالث الهجري أطروحات الجدل التي كتبها رجال المعتزلة في تفنيد مزاعم ابن الراوندي الذي كان رأس هذه القوى ، وممثلها في قيادة الارتيابيين . ومنظراً لبراهينها وحججها في مقالاته ومؤلفاته (٥) التي وجد من يواصل

(١) القاضي : المغنى ، إعجاز القرآن ، ١٦ / ٢٣١ ، ط مصر الأولى .

(٢) المصدر نفسه ، ١٦ / ٣٢٤ .

وانظر ، رسالة في تحقيق أن القرآن معجزة ، ورقة ٧ ، مكتب الدراسات العليا - بغداد .

(٣) القاضي : المغنى ، إعجاز القرآن ، ١٦ / ٣٢٥ .

(٤) سورة النساء ، آية ٨٢ .

(٥) من مؤلفاته : « الدامغ ، الزمرد ، التاج ، القضيب ، الفريد .

ابو العلاء المري : رسالة الغفران ، ص ٢٣٩ - ٢٤٣ ، ط بيروت - ١٩٦٨ .

وانظر عنه : ابن النديم : الفهرست ، ص ٤ ، ط بيروت - ١٩٦٤ .

الخطيب المعتزلي : الانتصار ، ص ١٤٢ ، ط مصر - ١٩٢٥ .

القاضي المعتزلي : فضل الاعتزال ، ص ٢٩٩ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

الدكتور عبد الرحمن بدوي : تاريخ الاتحاد في الاسلام ، ص ٧٧ ، ط مصر - ١٩٤٥ .

نشرها بعده . كالرافضة التي جوزت في القرآن الزيادة والنقصان ^(١) ولعل هذه من أخطر التهم التي وجهت إلى القرآن ، من فرقة تضع نفسها في دائرة الاسلام ، وفسرت اتهامها بقولها ان القرآن (... كان على عهد رسول الله (ص) اضعاف ما هو موجود بيننا ... وحتى قالوا ، ان سورة الأحزاب كانت بحمل جمل . وانه قد زيد فيه ونقص وغير وحرف ...) ^(٢) ، وإذا كان هذا ما زعمه الروافض ، فانه امتداد لفكر الملحدين ، تنظيراً لشكوكهم (وما أتوا في ذلك الا من جهة الملحدين الذين أخرجوهم من الدين من حيث لا يعلمون) ^(٣) ، ويحلل القاضي اتهامات الرافضة ، مبتدئاً بفرضية جدلية ، وهي : جواز نقص القرآن أو زيادته فاذا سلمنا بهذه الفرضية ، فان القرآن لن يصبح معجزاً ، لاحتمالات التغير فيه ، نقصاً أو زيادة . كذلك فانه سيكون قاصراً على اثبات نبوة النبي . وتتداعى النتائج بعد ذلك إلى أنه لا يمنحنا أدنى ثقة ببرناجه (من الشرائع والأحكام) .

وثمة احتمال أن يكون قد تعبدنا بصلاة سادسة وبصوم شهر آخر وبحج بيت بخراسان . فاذا أصبح هذا الافتراض يقيناً . فينبغي أن لا نقر أحكامه ، إذ ربما تكون هذه الأحكام — منسوخة — ونقلت إلينا بوضعها المنسوخ ^(٤) .

ويتابع القاضي اتهامات الروافض إلى آخر مداها ، وما يترتب على مقدمة دعواها في زيادة القرآن والنقص فيه من نتائج صعبة تلغي العقيدة الاسلامية بأكملها ، باعتبار ان القرآن عمادها وقاعدتها .

ويقدم القاضي مقابل ما أشاعته فرق الغلاة اعتراضه على مقدمتها بقوله (انه لم يخل زمان من الأزمان منذ النبي حتى وقتنا ممن يحفظ القرآن درساً وتعليماً ، فكيف يصح مع ذلك الزيادة التي زعمها الرافضة أو النقص الذي ادعاه الغلاة ؟

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٠١ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٢) المصدر نفسه ، ص ٦٠١ .

(٣) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٠١ .

(٤) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٠١ .

وبديهي وضروري. لو كان احتمال النقص في القرآن أو الزيادة فيه محتملاً لعرفناه ولشعر به حفظته وقارئوه . وإذا كان قد زيد على هذه الكتب التي يقرأها الناس أو نقص منها لعرفه وعلمه من أهله وأنكره في الحال (١) .

نتائج نظرية الاعجاز

١ - استدعت قيمة القضية التي يطرحها هذا البحث أن نفرّد له فصلاً قائماً بذاته ، للتعرف في البدء عبر المقدمة على موقف المعتزلة ، ومدى ما أسهمت به في نطاق العلوم القرآنية نتيجة فحصها المتصل عبر حياتها المذهبية لجوانب الاعجاز في القرآن ودلالاته . وإن كانت بعض الأطراف الاعتزالية قد قدمت بعض المواقف التي قد تُحمّل على معنى التطرف والغلو ، فانها في نهايتها تعد موقفاً اجتهادياً - ذاتياً - أسقطه الولاء الديني للحركة الاعتزالية ، والتزامها بالقرآن كعمل الهي .

٢ - أولى ميزات نظرية القاضي في الاعجاز ، وأكثرها وضوحاً هي : توافقه التام مع النظرية الاسلامية العامة التي عاجلت أسس الاعجاز القرآني (٢) من خلال أسلوبه المتعالي المتفوق ، وقصص الأولين ، وأخبار المستقبل ، فلم يقدم فحص القاضي (المذهبي) اضافة تذكر . بقدر حرصه على متابعة الجهد الاسلامي العام ، فلم يد رأياً مخالفاً . إلا بتأكيد اتباعيته لجمهور المسلمين في المحاور التي تناولتها نظريته .

٣ - نجح القاضي في ابراز مسألة بلاغة القرآن . ونخصها بمعالجاته اللغوية العميقة ، باعتبارها قوام الاعجاز وأهم خصائصه الأساسية ، في جزالة اللفظ القرآني وحسن

(١) المصدر نفسه ، ص ٦٠١ .

(٢) يتفق القاضي مع امام الحرمين الجويني (٤١٩ - ٤٧٨ هـ) الأشعري في قضايا الإعجاز الأساسية

راجع ، الجويني : لمنع الأدلة في قواعد أهل السنة ، ص ١١١ - ١١٢ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

وراجع أيضاً ، الآمدي : الشعري غاية المرام ، ص ٣٤٢ وما بعدها ، ط مصر - ١٩٧١ .

وتتوافق الرؤية الاعتزالية والاسلامية للإعجاز مع الشيعة الامامية . التي اعتبرت مقومات الإعجاز (في أسلوبه وأخباره بالمغيبات وفي علومه ونظامه) .

راجع ، محمد جواد مغنية : معالم الفلسفة الاسلامية ، ص ١٦٣ ، ط بيروت - ١٩٦٠ .

معناه . على نحو يعد اضافة جادة في البلاغة العربية لم تبلغه معظم الدراسات المتخصصة التي تناولت بالبحث هذا الجانب .

٤- حاول قاضي القضاة ، في نظريته أن يعتمد على ثقافته الذاتية في تجاوز نقولات العرب وتجنب حواشيهم وشروجهم ازاء محور أحبار المستقبل ، فاعتبره - جانباً تكملياً - ووظيفياً - . ولعل معالجة القاضي لهذا المحور على هذا النحو متأثراً من النقطة المركزية التي يدور حولها موضوع الاعجاز . وهي : « انتقاض العادة » التي تعد كافية في تحقيق الاعجاز القرآني . باعتبارها نقطة تحد مثلى في تثبيت محاور الاعجاز وترسيخها بقناعة لدى عموم المسلمين .

٥- ومما يسجل القاضي في نتائج بحثه عن الاعجاز أنه أبدى مقاومة شديدة للجانب الاحادي في موقف المردار والنظام ورفاقهما الآخرين فأسقط دعواهم في امكانية محاكاة القرآن أو مماثلته في كتابته وحروفه .

الأمر الذي جعل التزامه الديني حاسماً متفوقاً على مذهبيته .

٦- تبدى امتثاله الاسلامي ويقظته الدينية في مبادرة رصد اتجاه الغلاة الارتياحي ، ومقولاته الشكية فتصدى لها بالنقد التحليلي وقضى بنقضها وتهافتها .

* * *

الفصل الثالث

القاضي فقيهاً

مقدمة :

لم يبدأ المسلمون دراسة علمية للفقہ . إلا في نهايات العصر الأموي الذي تم فيه فحص الأحاديث . ومراجعة نقلتها وتدقيق رواياتها . ثم عملية تنظيمها وتبويبها . وفق قواعد أصولية ثابتة . على النحو الذي بدأته المدرسة السورية التي وضع أسسها الفقهية الأوزاعي ١٥٧ هـ ، التي سادت تعاليمها العالم الاسلامي ، بينما يرجع فضل صياغة أصول التشريع وارساء قواعده ، وبيان كفياته . إلى مدرسة أبي حنيفة (١٥٠ هـ) بجهود تلميذه النشط القاضي أبي يوسف (١٨٢ هـ) الذي كان كبير قضاة الدولة العباسية . فأصبح فقه أبي حنيفة هو الفقه السائد ، في كافة ولايات العالم الاسلامي وأقاليمه ^(١) ، وقد وجدت حركة الاعتزال في الفقه الحنفي طابعاً عقلائياً يلائم خطها المنهجي ^(٢) من خلال خصائصه التي تميز بها ، من شمولية التنقيح الجدي ، والاعتدال المنهجي للطرق المستعملة ، باعتبارها توسيعاً للقانون الاسلامي .

كل هذه الخصائص جعلت المعتزلة تعتمد على أبي حنيفة في القضايا الشرعية ، وثمة

- (١) راجع ، أوليري : الفكر العربي ومكانه في التاريخ ، ص ٩٠ ط مصر الأولى .
(٢) يمد الامام أبو حنيفة من رجال الفكر الحروخاض في علم الكلام ووضع فيه كتاباً دعاه « الفقه الأكبر » إشارة إلى أفضليته على الفقه الآخر .
راجع ، جار الله : المعتزلة ، ص ٢٥١ - ٢٥٢ ، ط مصر - ١٩٤٧ . ومع التحفظ الشديد زعم الأشعري : أن الإمام النعمان ، وافق المعتزلة على مقولة (خلق القرآن) .
الأشعري : الأمانة ، ص ٣٥ .

فقهاء حنفيون ، قالوا بالاعتزال ، كزفر بن الهذيل فقيه معتزلة البصرة ، ومن متقدمي أصحاب أبي حنيفة ، وحين قيل لأبي حنيفة : زفر قدرني ! قال : دعوه ، لا تناظروه ، فان الفتية يردده ^(١) . بينما كان أبو عبدالله الشيباني أحد الرواد الذين انتشر فقه أبي حنيفة بفضلهم ، ويحيى محمد بن شجاع الثلجي ليتفوق على كل الأصحاب بعد أن فتق في الفقه الحنفي ، بما أضافه من حجج « فإظهر الله وقواه بالحديث ، وجلاله بالصدور » ^(٢) .

ويذكر الصفدي : « ... ان الغالب في الحنفية معتزلة » ^(٣) . ولئن كانت معتزلة البصرة قد تبنت هذا الفقه في معالجة ما يصادفها من فروع الدين فإنها لم تلزم نفسها بأي ولاء لمواقف أبي حنيفة « الاعتقادية » ، ولكنها أيضاً لم تحاول الرد على ما قدمه في نقض مواقفها في العدل والتوحيد ^(٤) . وهو الأمر الذي تولاه بشر بن المعتمر « البغدادى » الذي عارض أصحاب أبي حنيفة والزاماتهم على الأصول الاعتزالية بكتابه « الرد على أصحاب أبي حنيفة » ^(٥) .

وحاول ابن المعتمر أن يقدم حلولاً للمشاكل الفقهية من وجهة نظره الذاتية في مؤلفه « اجتهاد الرأي » ^(٦) . والذي كان مقدمة لأصحابه ^(٧) من أجل إيجاد بدائل للصيغ الفقهية التي طرحتها مذاهب الفقه المعادية للاعتزال ومن بينها - الحنفية - .

على أن اهتمام معتزلة بغداد . بأصولها المذهبية ، ومواجهة خصومها وتدعيم موقفها

-
- (١) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١٢٨ ، ط بيروت - ١٩٦١ .
 - (٢) المصدر نفسه ، ص ١٢٨ - ١٢٩ .
 - (٣) الصفدي : الفيه المنسجم ، ٣ / ٤٧ ، ط الاسكندرية - ١٢٩٠ هـ .
 - (٤) من أعمال أبي حنيفة في نقض الفكر الإعتزالي . « الرد على القدرية » ، « إثبات الصفات » ، « أفعال العباد مخلوقة بخلق الله تعالى » ، « رد القول بالأصلح » .
 - راجع ، ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٠٢ .
 - وعبد الرازق : تهذيب لتاريخ الفاسفة الاسلامية ، ص ٢٠٨ .
 - (٥) ابن النديم : الفهرست ، ص ١٦٢ .
 - (٦) المرجع نفسه ، ص ١٦٢ .
 - (٧) يتضح ذلك في محاولة جعفر بن مبشر ، وما قدمه من حلول لمشاكل فقهية عديدة .
 - راجع ، القاضي المعتزلي : طبقات المعتزلة ، ص ٧٨ - ٨١ ، ط مصر - ١٩٧٢ .
 - وابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٧٦ وما يليها ، ط بيروت - ١٩٦١ .
 - وانظر ، الخياط المعتزلي : الانتصار ، ص ٨٣ - ٩٢ ، ط مصر - ١٩٢٥ .

المحلي في بغداد وطموحاتها السياسية في إقامة الدولة الاعتزالية ، حالت هذه الأسباب دون انجاز بناء فقهي منظم خاص بهم . مقابل هذا كله لجأوا إلى (الشافعي)^(١) باعتباره أقرب مذاهب الفقه إلى موقفهم الشرعي ، وبالرغم من انتقائيته (في توسله بين أهل الحديث وأهل الرأي) ، إلا أنه انتهى إلى علم الأصول بعد أن جمع بين مسائل المنطق ، وإيمان الفلسفة والكلام شيئاً غير قليل^(٢) تبدى في وضعه لأصول الاستنباط الشرعي ، وتدوين قواعده^(٣) فأصبح أغلب المعتزلة على هذا المذهب وفي مقدمتهم القاضي عبد الجبار المعتزلي ومدرسته ، فأزروا فقه الشافعي ، ودعموا مسائله بالحجج والبراهين .

رصد القاضي في برنامجه الفكري العام ، خطأً فقهيًا ، تواصل بجملته الشرعية الأصولية ، مع فكرياته المذهبية ، جدلاً وحواراً ، ازاء رد الفعل المباشر ، والهجمة المعادية التي تعرضت لها الحركة الاعتزالية في القرن الرابع الهجري والتي كان في مقدمتها ، ما أشاعه السلفيون من تهمة ابتعاد الاعتزالية عن القضايا الشرعية وتنكروا لأصولها . وتعرضوا بسبب ذلك إلى تشنعات الفقهاء الامتثالين للسلفية الحنبلية وسواها ، من الانماط الفكرية والفقهية الانباعية^(٤) .

الأمر الذي دفع الكعبي (٣١٩ هـ) أن يتوجه في مقدمة كتابه (قبول الأخبار) إلى الشبهة المعتزلية مطالباً إياهم بضرورة الثقافة الفقهية واستيعاب أصول أحكامها ، لمواجهة حصوم الاعتزال وأعدائه ، الذين شهروا بهم وأتهموهم : (بقله العلم ونسبوا إليهم ما ليس لهم ... وأردت أن ينظر شباب أصحابنا فيما بينت ... والفقه لا يكادون

(١) راجع ، ابن المرتضي : طبقات المعتزلة ، ص ١٢٩ .

(٢) عبد الرازق : تمهيد لتاريخ الفلسفة الاسلامية ، ص ١٣٤ ، ط مصر - ١٩٥٩ .

هذا على الرغم من أن الشافعي كان أكثر أئمة الفقه عداء للكلام ، وأكثرهم تحذيراً من علومه وأهله .

راجع ، المديري : حياة الحيوان الكبرى ، ١ / ١١ ، ط مصر - ١٣٥٣ هـ .

(٣) راجع ، الدكتور ضياء الدين الرئيس : النظريات السياسية الاسلامية ، ص ١٠١ ، ط مصر -

١٩٧٦ .

(٤) أنظر ، الداودي : طبقات المفسرين (ردود الفقهاء الحنابلة وسواهم على المعتزلة) ١ / ٢١ ،

٧١ ، ١١٨ ، ١١٩ ، ١٤٦ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٢٨١ ، ٢ / ٩٣ ، ١٢٧ ، ١٢٩ ، ٣٢٣ ، ٣٢٥ ،

٣٣٠ ، ٣٣١ .

وانظر ، الذهبي : العبر ، ٣ / ٣٥ ، ط مصر .

يلتفتون إليه ... وخصومهم يتسلقون عليهم ...) (١) الأمر الذي مكن المعتزلة فيما بعد أن يتسلموا مفاتيح الرد على معارضيتهم ، بعد أن أدركوا ضرورة التلازم بين الأصولية الاعتزالية وبين الشرعيات ، على النحو الذي بينه القاضي عبد الجبار ونبه إليه (ان المكلف إذا عرف الأصول لزمه معرفة الفقه والشرع) (٢) .

ولأن عدت الجبائية بطرفيها (الأب والابن) أقل محاور الاعتزال اهتماماً بدراسة الفقه ، وقضاياه فان مريديها وأنصارها تفرغوا في وضع دراسات متخصصة في هذا العلم ، وكان القاضي عبد الجبار أبرز ممثل لها ، في تقديم أطروحاته الفقهية ، فصل فيها مبادئ التشريع الاسلامي وبسط رأيه المذهبي بكفاية تامة باضافاته المنهجية التي أشاد بها ابن خلدون :

(وكتلت صناعة الفقه بكماله ، وتهذيب مسأله ... وكان من أحسن ما كتب فيه المتكلمون ، كتاب البرهان لامام الحرمين ، والمستتصفي للغزالي ، وكتاب العمد لعبد الجبار وشرحه لأبي الحسين البصري ، وكانت الأربعة قواعد هذا الفن وأركانه) (٣) واعتبر الزركشي دور القاضي في الفقه دوراً تاريخياً (... حتى إذا جاء القاضيان ، أبو بكر الطيب .. وقاضي المعتزلة عبد الجبار ، فوسعا العبارات ، وفكا الاشارات ، وبيننا الاجمال ، ورفعنا الاشكال واقتفى الناس بآثارهم ...) (٤) .

وأطروحات القاضي في الفقه توثق هذه الشهادات ، وتؤكد دوره الرائد في هذا المجال ، فقد باشر القاضي ولاء الوثيق بالدين في عموم مسائله الكبرى ، دقة وتفصيلاً ، فكان فقيهاً ، بالمعنى الاصطلاحي ، لهذه الكلمة ، وكانت آراؤه ومساهماته في مجمل مشكلات الفقه وقضاياه الشرعية (عبادة وأحكاماً) تتضح في حجم مؤلفاته ، باتجاه تنظير بعض المسائل وترشيد بعضها الآخر ، مما يؤكد براعته التشريعية ، في اثناء الدائرة الفقهية .

- (١) الكسبي المعتزلي : قبول الاخبار معرفة الرجال (مخطوط) ، ورقة ٣ .
- (٢) القاضي عبد الجبار : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٢٦ ، ط مصر - ١٩٦٥ م .
- (٣) ابن خلدون : المقدمة ، ص ١٠٣١ ، ط مصر - ١٣٧٩ هـ .
- (٤) مصطفى عبد الرازق : تمهيد لتاريخ الفاسفة الاسلامية ، ص ٢٤٩ ، ط مصر - ١٩٥٩ .

وابتداء فان قاضي القضاة يضع كتاب « العمد »^(١) على رأس أعماله الفقهية ، وعلى وحدات هذه الأطروحة ينشئ أبو عبدالله البصري كتابه « المعتمد في أصول الفقه » ويعتمده الملاحمي (٥٣٢ هـ) في مقدمة مصادره في صياغة أجزاء سفره « المعتمد في أصول الدين » ويبقى « العمد » أحد أبرز الاسهامات الذي كان موضع رعاية الأصوليين وعنايتهم ، بعد أن قدم شرحاً له في مؤلفه « شرح العمد »^(٢) .

وأضاف القاضي إلى العمد وشرحه ، كتباً أصولية أخرى ؛ في مقدمتها « أصول الفقه »^(٣) و « نصيحة المتفهمة »^(٤) وبسط رأيه في مسائل الفقه العامة والخاصة ، ومعالجتها ، في أعماله الأخرى « مجموع العهد »^(٥) ، « النهاية »^(٦) ، « الحدود »^(٧) ، « العقود »^(٨) ، « شرح العقود »^(٩) ، « المبسوط »^(١٠) .

وامتداداً لبنائه الفقهي وثقافته الشرعية ، ساهم عبد الجبار المعتزلي في دعم الفقه الشافعي وتعميق القضايا التي تعرض لها بالفحص والدراسة ، في كتابه « الاختيارات »^(١١) الذي ترك فيه قاضي القضاة قسماً ذاتية ، وإن كان في مجمل عمله يعتبر تعزيزاً لولائه المذهبي الذي يبرزه كتابه « الشرعيات » الذي تناول فيه مباحث « الاجماع ، والقياس ، والاجتهاد ومسائل العموم ، والخصوص والأمر والنهي » على نحو جديد ، ومعالجة متميزة ، على غير ما تناولته كتب الفقه والأصول ، فقد كان يكتفي منها بذكر جمل القول وما يجري منها مجرى الأصول^(١٢) ، ذلك ان هدف القاضي في مجموعة أعماله الشرعية ، كان « مذهبياً » ، إذ أنه سعى عبر مؤلفاته هذه إلى تأصيل معتقداته الاعتزالية

(١) القاضي : المنفي ، الشرعيات ، ١٧ / ٣٠٥ .

(٢) القاضي ، المنفي ، الأمانة ، القسم الثاني ، ص ٢٥٨ ، ط مصر الأولى .

(٣) القاضي : المنفي ، الشرعيات ، ١٧ / ١٠٢ .

(٤) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٨٣ .

(٥) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٨٤ .

(٦) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٨ .

أبو الحسين البصري : المعتمد (مخطوط) ، ورقة ٢١ .

(٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٠) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٨ - ٣٦٩ .

(١١) ابن المرتضي : طبقات المعتزلة ، ص ١١٣ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

(١٢) راجع ، المنفي : الشرعيات (مقدمة المحقق) .

ذات الجوانب الشرعية ، لذلك يقرر القاضي (ان الغرض بيان ما يعرف به الاحكام من الوعد والوعيد دون تقصي القول في أصول الفقه) وبعبارة أخرى : فان الجزء «الشرعي» من موسوعة المغني ، يلتقي فيه أصلاً ، سماهما الأقدمون : (أصل الاعتقاد وأصل العمل) نظراً ، وتطبيقاً ، فكراً وحياة ، وبهذا التلازم يؤكد القاضي هدفه الاعتزالي في توظيف مجمل المفردات الشرعية في دعم عقيدته وتعزيز مذهبته الاعتزالية . أو أنه حاول أن يضع للفقه أصولاً من الفكر والعقيدة الاعتزالية ^(١) .

وابتداء يعتبر القاضي « الأصول الخمسة » شروطاً أساسية مقررة لعقيدة الانسان المسلم ، غير انها لا تعد قائمة بذاتها ، وإنما تتصل جدلياً بغيرها ، التي تقضي بضرورة معرفة الفقه والشرع ^(٢) أي أن يعلم الشرع أحكاماً ، أسباباً ، عللاً ، شروطاً ، وطرقاً ^(٣) . لذلك نبه القاضي إلى أهمية الفقه ومزايا دراسته ^(٤) لأنه يحتل موقعاً حياً في الطريق إلى معرفة الشرائع الأساسية ، معرفة ما جاء به النبي من الفرائض والواجبات والحلال والحرام ^(٥) .

أصول الأحكام الشرعية

١ - الكتاب :

هو المصدر الأول ، المتقدم على غيره . في اقامة البناء الشرعي وتأسيس وحداته الفقهية ، ففي اتجاه الأحكام يكون أصلاً مباشراً قطعياً ، بشرط أن يؤدي اللفظ معنى واحداً ، بينما يكون احتمالياً إذا احتتم اللفظ أكثر من معنى .

(١) أنظر ، القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٩٤ ، وإليها ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٢) أنظر ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٢٦ ، ط مصر الأولى - ١٩٦٥ .

(٣) راجع ، المغني ، الشرعيات (المقدمة) .

(٤) راجع ، القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٩٤ ، ١٩٥ ، ١٩٦ .

(٥) يرى القاضي أن ذلك يندرج تحت حزين :

أ - يجب على كل واحد أن يعرفه كأصول العبادات ، نحو أعداد الصلوات ، أو صوم رمضان... الخ

ب - العلم بفروع هذا الباب ، وهو الذي يسوغ فيه التقليد .

راجع ، القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٧٠ ، ط. دار الهلال - ١٩٧١ .

لذلك فالكتاب حجة وهو الأصل من حيث أن فيه التنبيه ما في القول ، كما أن فيه الأدلة على الأحكام . (١) .

فهو مصدر للتشريع — الأصل — وتوقيع أحكامه ، وإن ذلك يتعلق بالخصائص التي تميز بها والتي جعلته أصلاً مستقلاً ، لأنه في ذاته وحدة متصلة متماسكة ، يشعر الناس بوحدة التشريع وشموليته ، فلا تتم العناية (لبعضهم دون بعض) (٢) وذلك أنه جاء بياناً أُمياً شاملاً ، مؤكداً أن العقيدة هي الأساس فيه ، ومظهرها ، التصديق والقرار .

وتعد الناحية الخلقية هدف الكتاب الأسمى ، تهديداً للإنسان ، وترشيداً لآرائه باتجاه الخير العام ، واسقاط الانانية ، وحب الذات .

فيما تتصل الناحية الشرعية فيه بأعمال الناس اتصالاً وطيداً في تنظيم علاقة الفرد بالجماعة ، سلماً وحرباً (٣) ، وقد خلط القرآن بالأحكام الوازع الديني ، وقصص الأولين وعداً بالجنة ووعداً بالنار ، ترغيباً ، وترهيباً ، ليوقظ الضمير دائماً ، وينبه إلى أن الله — القادر المهيمن — لا تخفى عليه حافية ، وأنه يحاسب في الدنيا على الأعمال الخارجية ، كما يحاسب في الآخرة على الأعمال الداخلية ، حتى التحضيرية منها .

ومنهجية القرآن في بيان الأحكام تتبدى بوضوح كاف في طابع آياته المكية القصار الموجزة ، ليسهل على السامعين وعيها ، وإدراكها ، واستغرقت آياته المدنية ، التشريع ، غلبت عليها صفة « الطول » ، لأنها تقنية تستدعي تعقلاً وتبصراً ، وبيان علة الأحكام ، وإذن فالقيمة التي تتبدى في القرآن لا باعتبار مصدره الإلهي وحسب ، بل باعتباره مصدراً للتشريع ، ولاحتوائه الشامل الفريد على : المعاني والأدلة والأحكام الشرعية واستقامة ذلك كله ، وانتفاء التناقض عند التفريع والاستنباط ووضع القول في ذلك

(١) راجع ، القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٣٩ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٢) القاضي : المعني ، الشرعيات ، ١٧ / ٣٨ ، ط مصر الأولى - ١٩٦٣ .

(٣) راجع ، الدكتور محمد سلام مذكور . مدخل الفقه الإسلامي ، ص ٦٩ - ٧٣ ، ط مصر -

١٩٦٤ . وانظر الدكتور عبد الحميد الحاج : النظم الدولية في القانون والشرعة ، ص ٦٠ - ٦٨ ، ط مصر ١٩٧٥

على الأوقات ^(١) .

٢ - السنة :

والسنة ثانية مصادر التشريع الاسلامي، الاصلية ^(٢) ، وهي واجبة الاتباع في جميع المذاهب الاسلامية ، وتبني المعتزلة هذا المصدر بعد وضع شروطهم في قبول الحديث إذ ينبغي أن يكون متوافقاً مع أصولهم المذهبية ، مؤيداً لوجهة نظرهم في نطاق مفاهيم الاعتزال في العدل والتوحيد ، وقد أثارت شروطهم هذه الحنابلة الذين وجهوا إليهم تهمة تحطي السنة ومجاوزها ، وعدم الأخذ بها ^(٣) وقد يكون مثل هذا الاتهام حقيقياً إذا قصد به بعض المعتزلة الذين كان منهم من يقدم اجتهادات ذاتية ، نتيجة قناعة خاصة فقد رفض النظام أن يكون المتواتر طريقاً للعلم ، أو أنه حجة ، بل كان يجوز وقوعه كذباً ^(٤) .

على أن المعتزلة وفي مقدمتهم قاضي القضاة اعتبر السنة دليلاً قطعياً ، ونفى تهمة ابتعاد المعتزلة عن السنة (... فالتمسك بالسنة والجماعة ... هم أصحابنا ... دون هؤلاء المشنعين الذين عند التحقق لا يميزون ما يقولون) ^(٥) .

وتتبدى قيمة السنة كمصدر للتشريع عند القاضي ، في مسألة اعتراضه على الفقه

(١) القاضي : المعني ، إعجاز القرآن ، ١٦ / ٣٢٩ القاضي أيضاً : شرح الأصول ، ص ٥٧١ .
(٢) السنة القولية تسمى (الحديث) . ينزل به الوحي بالمعنى فقط ويعبر عنه النبي بلفظ من عنده ، أما السنة الفعلية ... فتكون بفعل النبي بعد تفكير واجتهاد ، ويتبناها المسلمون .
والنمط الثالث للسنة هي : التقريرية - وهي ما تكون تقريراً لاجتهاد أصحاب النبي أو تقريراً لوضع استقرار الناس عليه .

راجع ، الدكتور مذكور : مدخل الفقه الاسلامي ، ص ٧٣ ، ط مصر الأولى - ١٩٦٤ .
وثمة تبويب آخر للسنة ، إذ اعتبرها الجرجاني نوعين :

سنة هدى : ويقال لها : المؤكدة ، كالأذان والامامة والسنن والرواتب والمفوضة ... الخ . وهي واجبة .
وسنن الروائد : كالأذان المنفرد والسواك ، والأفعال الممهودة في الصلاة وفي خارجها وتاركها لا يعاقب .

الجرجاني : التعريفات ، ص ٦٥ ، ط تونس - ١٩٧١ .

(٣) راجع ، القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٨٥ .

(٤) البغدادي : أصول الدين ، ص ١١ ، ١٢ ، ط استانبول - ١٩٢٨ .

(٥) القاضي ، فضل الاعتزال ، ص ١٨٦ .

الشافعي الذي يرى أن القرآن لا ينسخ بالسنة القاطعة بينما كان رأي القاضي ، أن السنة منزلة على حد القطع وهي بمنزلة القرآن^(١) فلا يجوز إلا أن تدل على النسخ^(٢) وهي دالة على سائر الأمور . لأنها في دلالتها تسقط رأي الفقهاء - أصحاب الشافعي - الذين زعموا (أن نسخ الكتاب بالسنة لا يوجد)^(٣) .

فالسنة مصدر أصلي ونهائي ، في القطع ، تماثل منزلتها منزلة القرآن ، حجة وإثباتاً ، وهو موقف معظم مفكري الاسلام في درجة السنة وفعاليتها التشريعية ، وإذا كان القاضي قد جعل للسنة مثل هذه المرتبة العالية ، فانه أثر التوقف طويلاً في مراتب الخبر وأنواعه^(٤) .

فئة نوعان من الخبر :

١ - متواتر : ورواته مجموعة من العدول - الثقات - عن مجموعة مماثلة ثقة وعدلاً ، وهو المتصل بالنبي ، وحكمه يوجب العلم والعمل قطعاً ، حتى يكفر جاحده .

(١) راجع ، القاضي : المغني ، الشرعيات ، ١٧ / ٩٠ .

(٢) ثمة ثلاثة اتجاهات للنسخ :

أ - لا ينسخ القرآن إلا القرآن ، فلا قوة للسنة في النسخ لأنها لا تماثل القرآن ، أو أنها دون درجته .

ب - السنة تنسخ القرآن . والقرآن لا ينسخ السنة .

ج - القرآن ينسخ السنة ، والسنة تنسخ القرآن .

راجع ، الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ١٥٣ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

(٣) القاضي : المغني ، الشرعيات ، ١٧ / ٩٠ .

(٤) الخبر نوعان : أ - مرسل ب - مسند

أ - المرسل : ما أرسله راويه ارسالاً من غير اسناد إلى راو آخر . وهو حجة عند الحنفية . خلافاً للشافعي في ارسال الصحابي .

ب - المسند : ما أسنده الراوي إلى راو آخر إلى أن يصل إلى النبي . والمسند أنواع : متواتر ، مشهور ، آحاد .

أما الخبر الكاذب : فهو ما تقاصر عن التواتر .

راجع ، الجرجاني : الترميزات ، ص ٥٢ ، ط تونس - ١٩٧١ .

ويعد الخبر « المشهور » من اضافة فقه أبي حنيفة إلى أنماط الحديث الأخرى . إلا ان هذا الخبر لا يرقى إلى حد التواتر إذ يجوز فيه التواطؤ .

راجع ، الدكتور مذكور ، مدخل الفقه الاسلامي ، ص ٧٦ - ٧٧ .

٢ - خبر الآحاد: هو ما نقله واحد عن واحد، وهو الذي لم يدخل في حد الاشتهار، وحكمه يوجب العمل، دون العلم لذلك فانه لا يكون حجة في المسائل - الاعتقادية .

وإذا كان القاضي يتفق مع الحملة الاسلامية بفرقها واتجاهاتها، في قبول المتواتر واعتماده دليلاً، فانه أثر أن يفصل مبحثه في خبر الواحد، لبيان مدى حجتيته. وإن كان الكعبي (٣١٩ هـ) قد أكد صحة خبر الواحد، فأثبتته وأوجب قبوله (١)، الأمر الذي دعا القاضي فيما بعد أن يقرر ان أحداً من المعتزلة لم يختلف في أن خبر الواحد، إنما يعمل به في (الأحكام) (٢) دون الحقوق والمعاملات (٣) كما أنه جوز ورود- التعبد فيه (٤) - مستنداً إلى ما روي من أن الصحابة كانوا يعملون به (خبر الواحد أو الاثنين) كذلك عملوا بالتواتر والمسموع عن النبي (٥).

وإذا تقرر حجية الخبر الواحد، فانه لا يعني عاماً، أو عاماً، دون تثبت منه أو سنده، أو ضوابط تحكم صحته، لذلك فان القاضي يبادر أولاً إلى القول (ان ما ينقل من أخبار الآحاد، فان صح فيه شروط القبول يقال فيه أنه سنة) (٦).

وأول هذه الشروط أن يكون راويه - عدلاً - (٧).

(١) الكعبي المعتزلي: قبول الأخبار (مخطوط)، ورقة ٢.

(٢) الأحكام - نوعان: عبادات، ومعاملات. فالأولى: بمفهوم مطلق تنصرف إلى الشعائر التي أمر الله بها الناس وشرعها لهم، ليقوموا بعملها، لعلمه أن في فعلها مصلحة لهم، وهذا اللون من الأحكام يوقف فيه عند النص الذي به شرع. والنوع الثاني من العبادات: هي - المادية، وهي الزكاة، وقد شرعت طهرة للمال ورحمة بالمحرومين. وثالث أنواع العبادات هي: الحج، أما الصلاة: فتعد رأس العبادات وأصل الطاعات، باعتبارها ركناً أساسياً للدين ومظهراً يومياً مباشراً له.

راجع، بدران أبو العنين: العبادات الاسلامية، ص ٣-٥، ط مصر أ- ١٩٦٩.

(٣) تجوز المصالحة في المعاملات لأنها من الباب الذي يمكن للمرء اسقاطه عن نفسه.

القاضي: المختصر في اصول الدين، ص ٢٥١.

(٤) القاضي: المغني، الشرعيات، ١٧ / ٣٨١-٣٨٢.

(٥) القاضي: المغني، الشرعيات، ١٧ / ٣٨٥.

(٦) القاضي: فضل الاعتزال، ص ١٨٦.

(٧) الذي يؤكد هذا الشرط بنية خبر (الواحد) ذاته، إذ أنه لا يتصل بالتواتر والشهرة، علماً بأن معظم الأحاديث (القولية) من هذا النمط، وخبر الواحد لا يفيد إلا (الظن)، ويتفاوت الفقهاء في الأخذ به فإذا كان القاضي قد وضع مثل هذا الشرط (العدل) فان الاحتماف أضافوا إلى هذا الشرط: =

فالذي يحقق حجتيه ، هو انضباط راويه ، ومقبولاً بشرط العدل بينما كان الجبائي يأخذ بخبر الاثنين ، ويضعه في دائرة الشهادات ^(١) دون أن تكون له درجة مؤثرة في كونه مصدراً أو حجة .

وإذا كان القاضي قد علق شرطاً واحداً في قبول خبر الواحد واعتماده فانه في رؤية المذاهب الأخرى لا يرقى إلى مستوى التواتر والشهود .

ومع ذلك فالقاضي يتفق مع الشافعي في مثل تعلقه الشرطي ^(٢) في صحة السند والمحدث الثقة ^(٣) وهو الشرط المركزي الذي اتفقت عليه المذاهب الإسلامية عموماً ، وقررت أن خبر الواحد العدل ^(٤) الثقة يؤخذ ويعمل به ، ويرد الخبر إذا كان — راويه — غير عدل أو مشتببه به ^(٥) .

وأما حجية خبر الجماعة فتماثل شروطه ، خبر الآحاد نحو أن يكون جامعاً

- = أ — ألا يخالف راويه العمل به .
 ب — أن يكون موافقاً للقياس والأصول الشرعية .
 ج — أن يكون من غير ما تعم فيه (البلى) ويتكرر وقوعه ، لأن هذا يقتضي شهرته .
 أما مالك فاشتراط للاحتجاج به :
 أن يكون موافقاً لما عليه عمل أهل المدينة ، بينما يتفق الشافعي مع القاضي في اشتراطه اتصال السند وصحته ، وأن يكون المحدث (ثقة معروفاً) .
 وعند ابن تيمية ، أن يكون براويه الثقات عن الثقات والمتعلقات بالقبول .
 راجع ، الخوانساري : روضان الجنات ، ص ٤٠٦ ، ط طهران - ١٣٩٧ هـ .
 الدكتور محمد يوسف موسى : ابن تيمية ، ص ١٦٨ ، ط مصر - ١٩٦٢ م .
 الكوثري : فقه أهل العراق ، ص ٣٣ - ٣٦ ، ط بيروت - ١٩٧٠ م .
 الدكتور مدكور : مدخل الفقه الإسلامي ، ص ٧٧ ، ط مصر ١٩٦٤ .
 (١) القاضي : المغني ، الشرعيات ، ١٧ / ٣٨١ وما يليها .
 (٢) راجع ، الكوثري : فقه أهل العراق ، ص ٣٦ وما يليها .
 ومدكور : مدخل الفقه الإسلامي ، ص ٧٧ .
 (٣) القاضي : المغني ، الشرعيات ، ١٧ / ٣٨١ - ٣٨٢ - ٣٨٥ .
 (٤) العدل والعدالة (لغة) مصدر مقابل (ملحق) وهو انصاف الغير ، بفعل ما يجب له ، ويستحق عليه ، وترك ما لا يجب عليه .
 وذكر القاضي : أن العدل هو فعل حسن يتمدى الفاعل إلى غيره بنفعه أو ضرره .
 راجع ، أبو الحسين البصري : المعتمد (مخطوط) ، لوحة ٧١ ب .
 (٥) أبو الحسين البصري ، المعتمد (مخطوط) ، ورقة ٧١ ب .

لشرائط ، تكون في محصلتها شرطاً واحداً ، وصفة واحدة ، وهي أن تبلغ الجماعة في كثرتها ، مبلغاً لا يتفق الكذب منها ، وأن ليس ثمة مصلحة لهذه الجماعة في الكذب أو التواطؤ فيه ^(١) .

٣ - الاجماع ^(٢)

يتبدى في عنصر المشاركة الجماعية ، باتفاق عموم فقهاء المجتمع بعد عصر النبي على حكم شرعي قابل للاجتهاد ، توجهاً ، لهدف منتظر من غير اضطرار ، إذ لو حكمه مثل هذا الشرط (الاضطرار) ^(٣) لغاؤه عن أداء وظيفته .

ولا يشترط في تحقيق الاجماع أن يكون في وقت واحد ، او أوقات ، كما أنه ليس ثمة فرق بين أفعال القلوب وأفعال الجوارح ، فالحال واحدة في أنه اجماع ^(٤) ، رداً على الذين اعتبروا الاجماع ، اجماع أهل المدينة .

لذلك فان رؤية القاضي كانت تتسم بتوسيع آفاق الاجماع وفاعليته ، واقصاء المحلية والمكانية عنه ، إذ لا يمكن أن يكون مقيداً ببلد دون بلد آخر ، وإنما شرط الاجماع ، يرتبط بضرورة اجماع الأمة كلها ^(٥) ، أو عموم فقهاءها وعلمائها ، وهو

(١) القاضي عبد الجبار : المغني ، الشرعيات ، ١٧ / ١٠ .

(٢) الاجماع : لغة ، العزم والاتفاق ، واصطلاحاً ، يعني اتفاق المجتهدين من أمة النبي في عصر على حكم شرعي .

راجع ، التهانوي : كشف (اصطلاحات الفنون) ، ص ٣٣٩ ، ٣٤٠ ، ط مصر ١٩٦٣ .

ويتناسب حد الاجماع عند القاضي مع ما ذكره التهانوي ، فهو ما أجمعت الأمة عليه ، وثبت ذلك من اجماعها ، فأما ما لم يثبت مما لم يجز التمسك به فهو في مرتبة أخبار الآحاد .

القاضي : فصل الاعتزال ، ص ١٨٦ ، ط تونس ١٩٧٤ .

يمثل تعريف القاضي المفهوم العام للاجماع عند أهل السنة .

راجع ، ابن حزم : الاحكام في أصول الأحكام ، ٢ / ١٢٨ ، ط - مصر .

(٣) راجع ، القاضي : المغني ، الشرعيات ، ١٧ / ١٥٣ .

(٤) المصدر نفسه ، ١٧ / ٢١٤ .

(٥) حجة الاجماع تقرر عند الخياط المعتزلي (٣٠٠ هـ) إذا كان الخطأ جائزاً على كل واحد ، من الأمة ، فان الأمة بأسرها لا يمكن أن يجوز عليها الخطأ ، فيما تنقله عن نبيها ، لأنها حجة فيما تنقل عنه . الخياط المعتزلي : الانتصار ، ص ٩٤ ، ٩٥ ، ط مصر الأولى - ١٩٢٥ .

مظهر عملي للآية « وأمرهم شورى بينهم »^(١) سواء كان في الشؤون السياسية أو في مجالات الحياة العملية^(٢) .

وإن كان ثمة اجماع بين نحو السعي إلى صلاة الجمعة ، والوقوف بعرفات فإن -الاجماع الحجة- يأخذ بعداً آخر ، ذلك أن احدى أهم خصائصه الحجية ، - أن تكون جامعة - وهي لذلك أقوى بتأثيرها من التقليد وتتجاوز الشبهات .

واستدعت مباحث الاعتزال لأصل الاجماع مواجهة الامامية ، التي أبدت اعتراضها على -الاجماع- ونفت أن يكون حجة ، وقد حاول القاضي أن يثبت نهافت اعتراضها بالآية (ومن يسامق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى وفصله جهنم وساءت مصيرا)^(٣) .

فالله تواعد مع العدول عن اتباع سبيل المؤمنين كما تواعد على مشاققة النبي بعد البيان ، فينبغي أن يدل ذلك على ان اتباع سبيلهم صواب ، ولا يكون سبيلهم بهذه الصفة إلا وهم حجة فيما يتفقون عليه .

ثم ينتقل القاضي إلى ضرورة الغاء محلية الاجماع ، واقليميته ، بالآية « قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء »^(٤) تعميماً يسقط حدود المكائنة والزمانية ، وكذلك الآية « وكذلك جعلناكم »^(٥) فيجب أن يكون راجعاً إليه ، على أن هذه الآية لو دلت على صحة اجماع الصحابة لكان قد اقترن بها من الآيات ما يدل على اجماع كل عصر لأن القرآن ما يدل على أن في كل أمة شهداء^(٦) ، يشهدون مع غيرهم نحو قوله تعالى (... وفي هذا ليكون الرسول شهيداً عليكم وتكونوا شهداء على الناس)^(٧) .

(١) سورة الشورى ، آية ٣٨ .

(٢) راجع ، أبو ريان : تاريخ الفكر الفلسفي في الاسلام ، ص ٥٢ ، ٥٣ ، ط مضر ١٩٧٤ م .

(٣) سورة النساء ، آية ١١٥ .

(٤) سورة البقرة ، آية ١٤٢ .

(٥) سورة البقرة ، آية ١٤٣ .

(٦) القاضي : المغني ، الشرعيات ، ١٧ / ١٧٤ ، والمعتمد ، لوحة ٢ أ .

(٧) سورة الحج ، آية ٧٨ .

وعبر هذا التوجه لهذه الآية ، يتوثق معنى - الاجماع - لأن الخطاب موجه لجميع المؤمنين الذين هم شهداء .

ويتفق القاضي عبد الجبار مع أبي هاشم في كون الاجماع حجة عبر الاخبار المروية عن النبي (ص) ، نحو قوله الذي روي بمعنى واحد ، رغم اختلاف العبارات فيه (لا تجتمع أممي على خطأ أو ضلال) وما روي عنه (يد الله مع الجماعة) (١) ، أدلة توطن قاعدة الاجماع وتعززها في نواحي السياسة والحياة ، كما أنها دلالة على الروح الديمقراطية التي بدأها النبي (ص) بنفسه ، ومروراً بعصر الخلفاء الراشدين ، وما تداوله الصحابة والتابعون (٢) . ويقينية هذه القضية لا تحتاج إلى أدلة أخرى ، في اثبات نهافت الموقف الامامي من الاجماع وحجتيه .

وخلاصة رؤية القاضي التي يقوم - الاجماع - فيها ، حجة أكيدة (٣) ودليلاً ثابتاً نحو الأدلة السمعية التي جاءت في المرويات عن النبي وأقواله وفي مقدمتها (ان أممي لا تجتمع على ضلال) أريد به ما أراده الله (كنتم خير أمة) لأن ذلك - فعلاً - يتضمن المدح (٤) . وبهذا المقياس التفسيري ، فان الاجماع دليل سمعي - تبعي - إلى جانب المصدرين الأصليين - الكتاب والسنة .

فالقاضي يعارض كل فكرة تجعل الاجماع ، مصدرأ مفردأ أو منفكأ عن مصدرين - الكتاب والسنة - ذلك أنه يعتقد أن الرجوع إلى القرآن والسنة أمر لازم ، لتوثيق

(١) راجع ، القاضي : المغني ، الشرعيات ، ١٧ / ١٧٥ .
والبصري : المعتمد (مخطوط) ، لوحة ٤ أ .

(٢) المصدر نفسه ، ١٧ / ١٨٠ ، ١٨١ .

(٣) يتفق البصري مع قاضي القضاة في نطاق الاجماع (دنيا وديناً) ، لأن أدلة الأجماع منمت من الخلاف ، ولم يفصل القاضي بين أن يكون اتفاقهم على أمر ديني أو دنيوي .
فأما أمور الدين ، فان اتفاقهم يكون حجة سواء كان هذا عقائياً أو كان شرعياً . لأنه لا يمكن العلم بصحة الاجماع قبل العلم أو الشك به .

ولا ينقض الاجماع الأول إلا اجماع مماثل له ، فيكون في حكم الناسخ للأول :
البصري : المعتمد ، لوحة ٥ أ ، ٦ ب .

(٤) القاضي : المغني ، الشرعيات ، ١٧ / ٢٠٧ .

الاجماع . أو الاعتماد على القياس^(١) .

وإن كان الاجماع دليلاً بذاته ، فإن حجته فرع على الكتاب والسنة والقياس .
فكلها أدلة شرعية تطبق في السمعيات لا في الشرعيات ، كموضوعات العدل والتوحيد ، وما يندرج تحت أصليهما من قضايا ومسائل .
وقد نحتاج بالاجماع في — العقلیات — إذا بلغ حد الضرورة^(٢) فيما تبقى وظيفته (الاجماع) في أنه فرع على الكتاب والسنة .

٤ - الاجتهاد - «الرأي والقياس»^(٣):

رفض المعتزلة أن يمتد خط الاجتهاد عبر الفروع إلى الأصول . لأن الإصاغة ممكنة في الفروع ، مستحيلة في الأصول ، رغم وجود علاقة تبادلية بين الاثنين^(٤) ، إلا ان الاجتهاد يبقى في مجال الشرعيات .

ولما كانت الأصول في حالة ثبات مبدئي - سكوني - فلا يمكن أن يتوجه الاجتهاد إليها ، بينما تستوعب الفروع - حركة الاجتهاد - والتوجه إلى الحل الأمثل .

وقد أثارَت هذه القضية تساؤلات المهتمين بالفقه وشؤونهم ، استقرت حول الاجتهاد وحدوده ، في العبادات مثلاً من حيث الفروع ، تفصيلات وكيفية .

فهل يجوز التعبد بالاجتهاد ؟ وهل يجوز ذلك للنبي ؟ أم لا يجوز ؟

وقد كانت أولى الاجابات للشافعي الذي حسم رأيه بوضوح فأجاز ذلك مستنداً إلى أن النبي تعبد بالاجتهاد ، في الأحكام الشرعية^(٥) .

(١) راجع ، الأملي : غاية المرام في علم الكلام ، ص ٣٦٧ ، ط مصر الأولى - ١٩٧١ .

القاضي : المغني ، الشرعيات ، ١٧ / ١٥٥ .

(٢) القاضي ، الشرعيات ، ١٧ / ٢١٦ ، ٢١٧ .

(٣) الرأي مرادف للقياس بالمعنى العام ، والاجتهاد مرادف للقياس ، وهو مرادف للرأي أيضاً ،

أنظر ، عبد الرازق : تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية ، ص ١٣٧ .

(٤) البصري : المعتمد ، لوحة ٢٣٠ أ .

(٥) القاضي : الخلاف بين الشيخين ، ورقة ٢٠٧ ب .

وان القاضي أبدى تحفظاً في قبول رأي الشافعي ، غير أنه جوز ذلك من جانب احادي (من جهة العقل) ^(١). مفسراً ذلك : بأن طريق العلم ، بالأحكام الشرعية هو الوحي ، الذي تختلف مهمته عن مهمة العقل ، فهو يبين موقنات الطاعات ، ومقدرات الأحكام ^(٢) .

لذلك رفض المعتزلة تعبد النبي بالاجتهاد أو القياس واشترط الجبائي نزول الوحي عليه بذلك ^(٣) .

أيد القاضي وجهة نظر الجبائي في عدم جواز تعبد الانبياء بالاجتهاد في الأحكام الشرعية .

إذ أن كليهما — الجبائي والقاضي — يصدران في دفاعهما عن الوحي ، كمصدر للأحكام الشرعية ، ويدفعان أن تكون مجالاً للاجتهاد ، بينما أجازا أن يتجه الاجتهاد فيما عدا العبادات إلى الجوانب الشرعية الأخرى ،

وإذا كان القاضي ، قد أقصى العبادات عن دائرة الاجتهاد ، فان ذلك لا يعد تقليلاً من دور الاجتهاد الذي أصبح بداية للنظر العقلي ومقدمة للتفكير الفلسفي في الاسلام ، والسبب في قيام الفقه مدارس ومذاهب واتجاهات ^(٤) في محاولة للوصول إلى حلول مقبولة مرنة ، ازاء كثير من المشكلات التي يتوجب الاجتهاد فيها ، نظراً لطبيعتها التي تحتمل النظر والمراجعة والتدبر واستخدام العقل .

فقد واجه العلماء خلافاً في الحق ، أين يكون ؟

هل هو في اجتهاد محدد ، أم في عدد منها أم في جميعها ؟

وفي اطروحة الخلاف بين الشيخين — الجبائيين — يذكر القاضي أن ثمة من رأى :

(١) المصدر نفسه ، ورقة ٢٠٧ ب .

(٢) المصدر نفسه ، ورقة ٢٠٧ ب .

(٣) المصدر نفسه ، ورقة ٢٠٧ ب .

(٤) راجع ، مصطفى عبد الرازق : تمهيد لتاريخ الفلسفة الاسلامية ، ص ١٢٣ .

أن الحق في واحد منهما ، وأن عليه دليلاً يوصل إليه .

وهناك من رأى أن واحداً منهما قد يغمض على المجتهد فلا يصل إليه ، فهو معذور غير مأثوم ، لكن القول الأصوب والأرجح في ذلك كله ، المقولة المعروفة (كل مجتهد مصيب)^(١) بغض النظر عن نتيجة ما يتوصل إليه المجتهد سواء أخطأ أو أصاب إيماناً بما روي عن النبي (ص) (إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد)^(٢) .

لذلك فالقاضي يرى (أن المجتهد إذا سلك طريق الاجتهاد فهو مصيب في الاجتهاد ، وفي ما اجتهد فيه ، وكل ما أدى اجتهاده إليه فهو حق)^(٣) .

فالاختلاف في نتائج الاجتهاد ، بافتراض حسن النوايا ، لا يكون سبباً في الخلاف ، أو الاكفار والبغضاء .

وقد اتسع هذا الرأي المرن ، (وهو ان الحق في جميع الاجتهادات) ليشمل مذاهب كثيرة ، كأبي حنيفة ، والعلاف ، والجبائين ، وأبي عبد الله البصري ، والقاضي المعتزلي عبد الجبار^(٤) .

٥ - القياس :

وهو الوجه الآخر للاجتهاد - بالرأي - ويعد مصدراً عقلياً ، ويقصد به : قياس الغائب على الشاهد ، فيما لم يرد فيه نص في مصادر التشريع الأساسية ، (الكتاب والسنة) . وإذا كان القياس يمثل احدى وحدات التشريع التبعية العقلية ، عند معظم المسلمين ، فإن ثمة من أسقطه والغى دوره ، واعترض على حجتيه ، كالظاهرية^(٥) والشيعة^(٦) ،

(١) راجع القاضي : المنفي ، الشرعيات ، ١٧ / ٣٦٤ .

(٢) المصدر نفسه ، ١٧ / ٣٠٩ .

(٣) القاضي : الخلاف بين الشيخين ، ورقة ١٧٥ أ .

(٤) القاضي : الخلاف بين الشيخين ، ورقة ١٧٥ أ .

(٥) أبرز ممثلي الظاهرية (ابن حنبل ، ابن حزم ، ابن تيمية) .

راجع ، الدكتور محمد يوسف موسى : ابن تيمية ، ص ١٧٩ ، ط مصر الأولى ١٩٦٢ م .

وانظر ، الكوثري : فقه أهل العراق ، ص ٢٤ ، ط بيروت الأولى ١٩٧٠ م .

(٦) يبرر الشيعة رفضهم للقياس ، بأنه جرأة من الفقيه على ما لا يجوز له . فكتبوا في نقضه =

ومن المعتزلة ، النظام وبعض معتزلة بغداد ^(١) . فيما تمسك به المعتزلة عموماً ودافعوا عنه ، وأثبتوا حججته ، وأقره القاضي مع الاجتهاد بالرأي ^(٢) إذ يمكن التوصل من خلالهما إلى معرفة أحكام الأفعال والعبادات ، ولا يتمتع عنده أن يتعبد الله بالقياس ، إذا علم أن صلاح المكلف في التعبد هو أن يتوصل إلى بعض هذا الصلاح بالقياس ، وإلى بعضه الآخر بالنفي وكما صح التعبد بأخبار الآحاد ، فانه يصح أيضاً بالقياس .

والأساس الذي يقوم عليه العمل بالقياس من وجهة نظر قاضي القضاة ، هو الاخبار المنقولة عن النبي وأصحابه إلى جانب إعمال - العقل - والتفكير والتدبير ^(٣) .

ولتحقيق مبدأ القياس وفاعليته ، يقرر القاضي بديهية هي (وجود مقيس عليه ، وهو الأمر الذي ورد نص بحكمه ويسمى : أصلاً ^(٤) وهو أمر يفضي إلى وجود مثل سابق يصلح كمقياس . وإذا كانت استخدامات الأصول في الأحكام كثيرة فهذا لا يعني أن يكون ، المقياس ، مطلقاً ، فله اتجاهه وتخصصه ووظيفته المحددة فلا يجوز أن

= أطروحات كثيرة ، إلا أن رجالاً منهم : محمد بن الكاتب الأسكاني وغيره ، كانوا يعملون به ، وكان المفروض أن تكفيهم الاخبار الكثيرة الواردة عن الأئمة في النهي عن اللجوء إلى الاجتهاد نفسه . غير أن اتفاق الشيعة يكاد يكون اجماعاً في نفي اجتهاد الرأي في الأحكام ، وإن كان بعضهم قد عمل به أيضاً بينما تراجع هذا البعض فيما بعد ، بظهور الاخبارية - في القرن الحادي عشر الهجري - التي رفضت الاجتهاد وأغلقت الطريق إليه ، واعتبرت الاخذ - بالرأي والقياس - بدعة . واستعاضته الامامية - عن الرأي والقياس - بعلم الامام ، وهو : علم لدني ، من الله يتم بالإلهام والنكت في القلب والنقر في الأذن ، والرؤيا في النوم ، والملك المحدث ، ورفع المنابر والعمود والمصباح وعرض الأعمال :

راجع ، محمد رضا المظفر : عقائد الامامية ، ص ٣٩ - ٤٠ ، ط مصر الثامنة - ١٩٧٣ م .
الدكتور كامل الشيباني : الفكر الشيعي والحركات الصوفية ، ص ٥٨ ، ٥٩ ، ط بغداد - ١٩٦٦ .
معروف الدواليبي : المدخل إلى أصول الفقه ، ص ١٥٦ ، ١٥٧ ، ط بيروت الخامسة - ١٩٦٥ م .
(١) راجع ، أبو ريذة : النظام ، ص ٢١ ، ط مصر الأولى - ١٩٤٦ .
الكوثري : فقه أهل العراق ، ص ١٧ .

(٢) مقابل هذا ، كان بشر بن المعتمر أكثر المعتزلة مؤازرة للقياس والأخذ به ، وكذلك الجبائي .
راجع ، ابن النديم : الفهرست ، ص ١٦٢ . البغدادي ، أصول الدين ، ص ٢٥٦ .
وانظر ، خشيم : الجبائيان ، ص ٢٣٨ ، ط طرابلس - ١٩٦٨ .
(٣) القاضي : الشرعيات ، ١٧ / ٣٢٤ ، ٣٢٥ .
(٤) المصدر نفسه ، ١٧ / ٣٢٥ .

يُثبت بالقياس كل الأصول وجميع الأحكام .

لذلك يضع القاضي عبد الجبار ، ضوابط مسار القياس وابعاده على النحو التالي :

فكل حكم يجب أن يثبت فيه بوجه الاضطرار إلى قصد النبي أو بالأدلة القاطعة ، ولا يجوز أن يكون طريق تثبيت القياس الذي يتبع غالب الظن ، لأن ذلك يتناقض ، بمعنى أن ثمة وجوه لا يمكن القياس فيها ، فلا يمكن مثلاً أن يستخدم القياس باثبات مسائل أصولية ، كأن يثبت صلاة سادسة قياساً ، للصلوات الخمس ، وكذلك الأمر في مسائل الزكاة ، والكفارات ، والحدود ، التي لا يجوز اجراء قياس فيها .

ومن ناحية أخرى نخضع القياس (للممكن) بمعنى إذا تعذرت طريقة القياس في أمر ، لا يصح تثبيته في جهة القياس لأن ذلك يكون مدعاة للتناقض .

وثمة تقديرات كثيرة لا مجال للقياس فيها مما يستدعي ضرورة الرجوع فيها إلى (النص) كأقل الحيز وأكثره ^(١) .

أما حجية القياس والبرهان عليه ، فقد نسب بعض المعتزلة إلى النبي وذكروا أن الصحابة قد علمت أن النبي عمل بالقياس والاجتهاد مشاهدة ^(٢) وأما الدليل عليه ، هو اجماع الصحابة ^(٣) على الأخذ به رأياً واجتهاداً وتنفيذاً ، ذلك أن النقل عنهم متواتر في أنهم واجهوا خلافاً في الرأي بينهم ، وأنهم تحاوروا فيه وذكروا طريقة القياس على

(١) القاضي : الشرعيات ، ١٧ / ٣٢٥ .

(٢) القاضي : الخلاف بين الشيخين (مخطوط) ، لوحة ٧٥ أ .

(٣) وأقرت الحنفية على اجماع الصحابة في الأخذ بالقياس .

راجع ، الكوثري : فقه أهل العراق ، ص ٢٤ - ٢٦ ، ط بيروت الأولى - ١٩٧٠ م .

وثمة ما يستشهد به مثبتو القياس ، هو أن النبي قد عمل بالقياس والاجتهاد ، إذا أنه أمر بعض من أنفذ من حكمه وولاته إلى الأطراف البعيدة بأن يحكموا برأيهم إن أعوزهم الحكم من الكتاب والسنة ، وكان أشهر من روي عنه ذلك - معاذ بن جبل - وقد قطع أبو هاشم بأن الصحابة عملوا بالقياس من أجل خبر معاذ هذا ، أما الجبائي الأب فإنه لم يقطع به ، وجوز أن يكون العمل بالقياس مأخوذاً عنه وعن غيره من الأخبار ، بينما رجح القاضي الرأي الأول على رأي الجبائي .

راجع ، القاضي : الخلاف بين الشيخين (مخطوط) ، لوحة ٧٥ أ .

الجملة^(١) ، لذلك فإن القاضي يؤصل القياس ويثبت حجتيه ، باعتباره مصدراً تبعياً من مصادر التشريع ، وعليه فإنه اعترض على نفاذ القياس واسقط تبريراتهم في اجتهاد النصوص ، وأتهمهم بالنقل الظاهر^(٢) ، واستدعى ذلك منه أن يجعل النظام في مقدمة الدين رفضوا الأخذ بالقياس الذي كان على خطأ بين ، واعتبر كلامه « خلطاً » وطعنوا في أصحابه « المعتزلة »^(٣) .

وإن كان القاضي يقف في صف أنصار القياس من أصحابه بشر بن المعتز وأبي هاشم ، فإنه لم يجوز أن يكلف به عموم المسلمين ، بل جعله متعلقاً بكبار العلماء وفقهاء المسلمين ، لأنه من فروضهم ، لاعتماده على أصول لا بد منها هذه الأصول ، أما أنها الأحكام الثابتة بالشرع ، على ما يقوله بعض الفقهاء ، أو بالدلالة الواردة في الكتاب والسنة والاجماع ، على ما يراه القاضي والمعتزلة ، إلا أن وظيفة القياس لا تصلح في المسائل جميعاً ، فهو ما صار دليلاً إلا بالشرع ، لذلك لم يصح الاستدلال في أصول الدين^(٤) .

(١) القاضي : المغني ، الشرعيات ، ١٧ / ٢٩٦ .

(٢) القاضي : المصدر نفسه ، ١٧ / ٢٩٨ .

والقاضي أيضاً : المختصر في أصول الدين ، ص ١٧٠ .

(٣) القاضي : المغني ، الشرعيات ، ١٧ / ٢٩٨ .

وانظر أبو ريدة : النظام ، ص ٢١ .

(٤) القاضي : المغني ، الشرعيات ، ١٧ / ١٩٦ .

ملاحظات ونتائج

أولاً - الملاحظات :

من جملة الاتهامات القاسية التي وجهت إلى المعتزلة ، هي (أنهم تجاهلوا الحديث ، ولم يأخذوا به) ، ولعل هذا الاتهام الذي أصبح ظاهرة في مؤلفات علم الكلام السني وكتبه تاريخه ، كان نتيجة الخصومة التقليدية بين حركة الاعتزال وأصحاب الحديث^(١) والذي كان نابغاً في أساسه عن تمسك الاعتزال بالعقل ، واطراح ما ترويه (الحشوية) من أحاديث تبلغ من السخف أحياناً حداً كبيراً ، والحرص على فضح - الوضاعين المحترفين - أو - النابتة - كما يطلق عليهم ، وهذا ما أهاج عليهم المحدثين وملاً صدورهم كراهية وحقدًا^(٢) .

أما خلفية هذا العداء بين الجانين . فترجع إلى وقت مبكر في بدايات القرن الثاني الهجري مروراً بالمحنة ، وتصاعد موجة الاضطهاد التي قادتها حركة المتوكل الرجعية والمرترقة الأثرak ضد الوجود المعتزلي ، وانتصاراً لجمهور المحدثين على أن الصدامات بين الفريقين في (قضية خلق القرآن) والثورة المتوكلية المضادة ، لم تكن إلا مظهرًا انعكاسياً لطبيعة كل من أصحاب الحديث من ناحية ، وحركة الاعتزال من ناحية أخرى .

فثمة أسباب مبدئية (في المذهب والمنهج) في العداء المتبادل بينهما^(٣) فعلى النطاق

(١) تأكدت هذه الخصومة في الكم الهائل من الردود والاعتراضات والنقوض التي أنشأها المحدثون وفقهاء الحنابلة وغيرهم الذين اتهموا المعتزلة بالمروق من الدين وإبتعادهم عن الشرعيات . راجع ، مثلاً الداودي : طبقات المفسرين .

٢٨١ / ١ ، ٢٨٠ ، ٢٧٩ ، ١٤٦ ، ١١٩ ، ١١٨ ، ٧١ ، ٢٣ ، ٢١ / ١

٩٣ / ٢ ، ١٢٧ ، ١٢٩ ، ٣٢٣ ، ٣٢٥ ، ٣٣٠ ، ٣٣١ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

والذهبي : العبر ، ٣ / ٣٥ ، ط الكويت - ١٩٦٠ .

قطلوبغا : تاج التراجم ، ص ١٨ ، ٥٩ ، ط بغداد - ١٩٦٢ .

بروكلمان : تاريخ الأدب العربي ، ٤ / ٣١ ، ٣٧ ، ط مصر - ١٩٧٥ .

(٢) أنظر ، خشم : الجبائين ، ص ٨٨ ، ط طرابلس - ١٩٦٨ .

(٣) الدكتور أحمد صبحي : في علم الكلام ١ / ٢٤٧ - ٢٤٨ ، ط مصر - ١٩٧٦ .

المنهجي ، اهتم المحدثون - بالرواية - دون - الدراية - أو بنقد الاسناد أكثر من عنايتهم بنقد المتن ، الأمر الذي أدى إلى رواية أحاديث تبدو مخالفة للمعقول ، نتيجة تجاوز المضمون إلى الشكل . بينما كانت الاعتراضات تعمل بالحديث وفق دليل العقل الذي يتفق مع أصولهم ، وينسجم مع قضايائهم المبدئية^(١) . نحو الحديث الموثق - متناً وسنداً - فإن المعتزلة ترجع إليه وتأخذ بنصوصه بشرط أن لا يكون متناقضاً مع مبادئهم الخمسة .

وعلى المستوى المذهبي ، فإن قطاعاً عريضاً من أصحاب الحديث ومخترفيه . قد اعتنقوا مذاهب مخالفة للاعتزال (كالمجسمة والمشبهة والحشوية) .

ووفق هذا التحديد ، فإن قضية الصراع بين الاعتراضات وأصحاب الحديث . صراع فرضته شروط الطبيعة المنهجية لكل منهما ، في تباين الأساليب والنتائج .

فالأولى تضع العقل معياراً للحقيقة الدينية ، بينما يعتمد أصحاب الحديث - النقل - أساساً لفكرهم وإيمانهم . وقد ترتب على رفض الاعتراضات لمنهجية المحدثين موقفاً عدائياً ، اتخذ كافة أشكال المواجهة بين الفريقين ، الأمر الذي جعل أصحاب الحديث يتهمون المعتزلة بالمروق من الدين والالحاد . واعتبرتهم المعتزلة جهلة ، واطلقوا عليهم لقب (الحشوية) واتهموهم بالكذب^(٢) وهو أمر قرره المأمون (٢١٨ هـ)^(٣) وأكدته الجاحظ (٢٥٥ هـ) في حق المحدثين (.. وليس هؤلاء ممن يفهم تأويل الأحاديث وأي ضرب مهما يكن مردوداً متأولاً وأي ضرب منها . يقال : إنما هو حكاية عن بعض القبائل . ولذلك أقول : ولولا مكان المتكلمين لهلكت العوام . واختلطت واسترقت ولولا المعتزلة لهلك المتكلمون)^(٤) .

(١) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٩٥ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٢) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث ، ص ٣٠ ، ط مصر (بدون تاريخ) .

(٣) راجع ، الطبري : تاريخ الرسل والملوك (نصوص المحنة) ، ١١ / ١١١٢ - ١١١٦ ، ط خياط - بيروت

(٤) الجاحظ : الحيوان ، ٤ / ٢٨٩ ، ط مصر - ١٩٤١ .

وعلى ضوء هذه المفاهيم وضع الكرايسي المعتزلي (٢٤٨ هـ) ^(١) كتاب المدلسين .
الذي قيل أنه لم يدع أحداً من لم يغمز فيه ، سواء أكان من الحفاظ أم من الأئمة الفقهاء ^(٢) ،
وذكر البلخي (٣١٩ هـ) ان من بين هؤلاء المدلسين الذين ذكرهم الكرايسي . في
الكوفة : ابو اسحق ، والحكم ، ومغيرة ، والأعمشي ، والثوري ، وبالبصرة :
قنادة ، وابن عينية ، وابن اسحق ^(٣) .

واتخذ القاضي موقفاً متشدداً من الرواة الذين أجازوا رؤية الله يوم القيامة . ومن
بين هؤلاء اسماعيل بن خالد ، حماد بن سلمة ، ابن عمر الخديري عطاء بن الشايب ،
الزهري ، أبو هريرة ، وغيرهم . وحاول القاضي عبد الجبار تجريح هؤلاء الرواة
جميعاً ، فوضع مقابل كل منهم مثلمة أو سيئة قيلت فيه ، ليثبت تهافت رواياتهم ،
فقد ذكر عن أبي هريرة أنه كان يخلط في أحاديث النبي (ص) ^(٤) .

أما ابن عمر فقد طعن عليه أصحاب الحديث أنفسهم ، ورفض القاضي الأحاديث
التي وضعت في ظل الظروف السياسية ، التي حاولت أن تثبت في أذهان المسلمين حق
بني أمية في الحكم نحو الرواية التي ردها المحدثون (الشقي من شقي في بطن أمه والسعيد
من سعد في بطن أمه) ^(٥) .

وازاء اعتماد المعتزلة المتزايد على العقل . فانهم انتقدوا منهجية المحدثين - النقلية -
الاتباعية - من واقع ولائهم العقلي . لذلك فان القاضي - المحدث - رفض طالب
الحديث على الطريقة التقليدية ، بل اشترط أن يكون مؤهلاً بثقافة شرعية وأن يميز بين
الذي يجوز أن يصح ويصح تأويله ، إذا لم يكن ظاهراً ، وبين ما ليس هذا حاله حتى
يستطيع أن يؤدي مهامه بأحسن أداء وأكمله ولما كانت مثل هذه الشروط لا تتوافر في

(١) الحسين بن علي ، اعتبره القاضي من فقهاء الاعتزال ، وعلى مذهب الشافعي .

القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٠٥ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

وابن حجر : تهذيب التهذيب ، ٢ / ٣٥٩ ، ط الهند - ١٣٢٧ هـ .

(٢) الكوثري : فقه أهل العراق ، ص ٩٠ - ٩١ ، ط بيروت - ١٩٧٠ .

(٣) البلخي : قبول الأخبار ومعرفة الرجال (مخطوط) ، ورقة ٢١٨ .

(٤) القاضي : المغني ، الرؤية ، ٤ / ٢٢٢ - ٢٢٧ ، ط مصر الأولى .

والقاضي أيضاً : فضل الاعتزال ، ص ١٩٣ .

(٥) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٤٥ .

أصحاب الحديث (من وجهة نظر القاضي) لفساد طريقتهم وقلة تمييزهم ، لا لأمر يتعلق بالحديث ذاته ، وإنما لأن هؤلاء ليسوا من أهل الفقه .

وعليه ، فالواجب - كما يراه قاضي القضاة - يقضي بأن يتحرر الانسان في الحديث ، ممن حدث عن غيره بما لا يعلم أنه قد سمع منه (جملة أو تفضيلاً) فهو يرتكب أثماً . لا يحل ذلك منه . كما لا يحل منه لو علمه كذباً . فينبغي التحرز الشديد^(١) .

وبهذه الشروط التأهيلية . أعد القاضي نفسه اعداداً علمياً في طلب الحديث وروايته . فدرس على شيوخ كثيرين في مقدمتهم القطان وعبد الرحمن الجلاب ، عبد الله بن جعفر ، الزبير بن عبد الواحد ، وعلي بن ابراهيم القزويني ، وسمع الحديث عن القاسم بن أبي صالح الهمداني ، محمد بن أحمد بن عمر الزبقي ، ومحمد بن عبد الله الرامهرمزي^(٢) . وبعد دراسته المستفيضة هذه ، أصبح القاضي عبد الجبار أحد أعلام الحديث في القرن الرابع والخامس ، فذكر الرافعي عن الخليل الحافظ أنه كتب عن القاضي وكان في حديثه ثقة^(٣) .

ولم يكن (الحديث) عند القاضي مجرد اهتمام وحسب . وإنما كان (راوية ومحدثاً) حدث عنه ، القاضي أبو يوسف بن عبد السلام القزويني (المعتزلي) ، وأبو عبدالله الحسن بن علي الصيمري ، وأبو القاسم التنوخي^(٤) .

وبالرغم من كفاءة القاضي الفقهية ، ودرايته بالحديث وقوانينه ، فانه كان يرى أن الواجب الديني يقتضي أن يتفرغ لعلم الكلام . لأنه أجدى في الدين من طلب الحديث^(٥) . مبرراً ذلك بقوله (للفقه أقوام يقومون به طلباً لأسباب الدنيا وعلم الكلام

(١) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٨٣ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٢) راجع ، الذهبي : ميزان الاعتزال ، ٢ / ٥٣٣ ، ط مصر - ١٩٦٣ .

ابن حجر العسقلاني : لسان الميزان ، ٣ / ٣٨٦ - ٣٨٧ ، ط ١٣٣٠ هـ .

الذهبي : المعبر ، ٣ / ١١٩ ، ط الكويت - ١٩٦٠ .

السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، ٣ / ٢٢٠ ، ط مصر .

(٣) الرافعي : التدوين في أخبار قزوين (مخطوط) ، ورقة ٣٣٩ .

(٤) السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، ٣ / ٢٢٠ ، ٢٣٠ .

(٥) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٩٣ .

لا غرض فيه سوى الله تعالى^(١)، وإذا كان القاضي قد اعتبر مهمة علم الكلام مهمة دينية أساسية لبيان عدل الله وتوحيده والتبوة^(٢)، والشرائع^(٣). والتمسك بهذه الأصول والدفاع عنها^(٤) فإنه أبدى ضرورة التلازم بين (الفقه وأصوله) (... وان. صاحب فروع الفقه من غير معرفة بأصوله كالمقابض بكفه على الماء)^(٥). وعليه ينبغي على الفقيه المتكلم أن يكون ملماً بعلوم القرآن والسنة والرجال. واختلاف الفقهاء. ومقتدراً على فحص مواقفهم وتشخيص انتماءاتهم، كما يستلزم قدراً عالياً من الثقافة، وتمكن بالكلام والنحل والتاريخ، كل ذلك ينطوي تحت شروط الضرورة اللازمة (بين الفقه وعلومه) لاستجلاء الحقيقة التاريخية.

ثانياً - النتائج :

توالى الأعمال الأكاديمية في أطروحات البحث المتخصصة على معالجة أصول الاعتزالية المذهبية وجوانبها الفلسفية والأخلاقية والسياسية على مدى نصف قرن. غير أن هذه الأعمال الجادة التي غطت مجمل فكر الحركة الاعتزالية ونشاطها. في مساراتها واتجاهاتها. لم تقترب من جانبها الشرعي. وإضافاتها الفقهية فيه. رغم خصوبة هذا المجال وسعة آفاقه الذي كان مقدمة ليقظة العقل ولقاء بين القواعد المنهجية والتحليلات المنطقية للغة والفكر.

١- وبمقياس حجم ما قدم في هذا الجانب من أطروحات وأعمال تتصل بأصول التشريع الإسلامي. فإن القاضي يعد على رأس مفكري المعتزلة الذين حاولوا ضبط المبدئية المذهبية، بالأصول الشرعية، واستخدامها في مجالات فقهية وكلامية. عبر تلازمهما الوثيق الذي أشار إليه القاضي أكثر من مرة.

وبهذا التلازم فالقاضي يبدي تبعيته الدينية أولاً، ومذهبيته بالدرجة الثانية.

٢- إن القاضي لم يكن مفكراً كلامياً وحسب، بل فقيهاً، ومحدثاً من الطراز الأول.

(١) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٣ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

(٢) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٩٣ .

(٣) أبو الحسين البصري : المعتمد (مخطوط) ، ورقة ٤ .

- ٣- أوجب القاضي ضرورة دراسة الفقه باعتباره طريقاً إلى الأحكام الشرعية .
- ٤- نهج القاضي الطريق العقلي في تفعيد أصول التشريع الاسلامي . متجنباً المنطق الأرسطي في هذا العلم . والذي جعله الغزالي شرطاً لازماً للاجتهاد .
- ٥- أبدى القاضي ولاءه لفكره الاسلامي ، باعتراضاته على نفاة القياس والاجماع من المعتزلة والامامية على حد سواء .

• •

الباب الثاني

فكر ا ضي الاسلامي في مواجهة اصحاب العقائد والأديان

الفصل الأول : العقائد الجاهلية الأولى

الفصل الثاني : اليهودية والمسيحية

الفصل الثالث : نقد الفكر الثنوي

مقدمة :

المواجهة بين الاسلام وسائر العقائد والأديان انبثقت منها معظم موضوعات علم الكلام . ونظرياته ، وانها حددت اتجاهات البحث فيه . ازاء الحاجة وشروط المواجهة التي فرضها مفكرو الأديان واصحاب العقائد ^(١) . فقد لزم عن المواجهة مع اليهود مشكلات تتعلق بذات الله وصفاته والتزيه والتشبيه ، وقضية نسخ الشرائع ، وعصمة الأنبياء ، ومع المسيحية تبدت موضوعات متعلقة بكلام الله أو خلق القرآن ، وذات الله وصفاته ، وأبحاث أخرى في الجواهر والأعراض ولئن كان القاضي عبد الجبار قد اعتبر أن المواجهة مع الفكر اللاهوتي اليهودي والمسيحي ينطوي بالدرجة الأولى على تفسير كل منهما للتوحيد والعدل ^(٢) عبر قضيتي « الصفات والنبوة » . فانه قضى - بتهافت رأي اليهودية - التي اعتبرت نبوة محمد (ص) عرقية (عربية) . فألزمهم الحجة على أمية الرسالة ونسخها لكل الشرائع السابقة عليها . وفند فكريات اللاهوت المسيحي عبر نظرية الصفات في تزيه الله وتوحيده . وبرهن على غلط مقدماتهم ونتائجهم باتباعهم المسيح معبوداً إلهياً فجعلوا الأب إلهاً قادراً ، فيما أخبر الله بكتابه ، وبدلالة نبيه ، وبالاجماع أن (ليس كمثل شيء) ^(٣) . وعلى نفس الطريق وقف القاضي موقفاً اسلامياً ، مبدئياً من عقيدة الصابئة ، وأصحاب الأصنام والنجوم الذين تجاوزوا بتفسيراتهم مبدأ التوحيد ، وعرضوا القدرة الالهية للمشاركة والذات الالهية إلى التعدد والانقسام ، ولاحق القاضي عبد الجبار الثنوية بكل فصائلها من خلال الجوانب

(١) راجع الدكتور صبحي : علم الكلام ، ص ٣٩ وما يليها ، ط. مصر - ١٩٧٦ .

(٢) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٩٤ - ٢٩٧ / ٦٧٠ .

(٣) الشورى : ١١ .

المتافيزيائية المتصلة بالأخلاق أو بالأحرى البحث في أصل الشر وما يتعلق بذلك من نظريات اللطف الإلهي والصلاح والأصلح^(١) التي كان انبثاقها عند المعتزلة نتيجة الصراعات الجدلية مع الزرادشتية والمأنوية والمزدكية والتي كانت تمارس طقوسها الدينية في عهد القاضي ، وكانت معابدها لا تزال موجودة في جميع المدن الفارسية الكبرى ، وكان لأفكارها في الثقافة الإسلامية مستقبل مضمون في مقالات الغلاة ونظرياتهم ، فقد تسالت عقيدة التناسخ إلى بعض المسلمين فقال بها أحمد بن حنبل المعتزلي، وأبو مسلم الخراساني والقرامطة، والرازي الطبيب^(٢)، وانتشرت هذه النظرية في صفوف الغلاة ومتطرفيهم ، لذلك كان القاضي ملتزماً بفكره (الإسلامي) في تقديم حججه وبراهينه لدحض دعاوي أصحاب الأديان والعقائد من واقع مسؤوليته الدينية (... فتقع على المتكلم مسؤولية التنمية على هذه الأدلة وبيانها) في إطار عقلي . يستهدف تقوية التوحيد . وتعزيز عقائده في معرفة الله ووجوده ، وإثبات خلق العالم ، وكل هذه المهام يتولاها علم الكلام الذي هو أصل العلوم الدينية . وفلسفتها الحية الذي لا يختلف على مر الزمن وتعاقب العصور والأحوال ، واللغات^(٣) .

وقد أخطأت السلفية بقولها (ان الكلام بدعة) وأن مثل هذا الخطأ لا يحتاج عليه لأنه صدر عن جاهل . وطالما قيل : من جهل الشيء عاداه وهؤلاء هم أصحاب جمل وتقليد ومن تبع الألف والعادة . أو يطلب أن تكون متبوعاً لرئاسة ... وكل هؤلاء لا يعتد بطريقتهم أو يؤخذ بمنهجهم ... لذلك فإن أصحاب الكلام توجهوا بعلمهم إلى الله وأنهم لم يخوضوا إلا فيما كان مرادهم نصرة التوحيد والعدل^(٤) .

(١) القاضي : المحيط بالتكليف ، ص ٢١٧ .

(٢) J. J. SAUNDERS. *A History of Medieval Islam*,
P. 100, Lodon, 1965

(٣) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٨٣ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٤) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٨٣ - ١٨٥ .

الفصل الأول

العقائد الجاهلية الاولى

مقدمة :

ينطوي هذا الفصل على معالجة عقائديّات- الصابئة وأصحاب الأصنام والمنجمين، والذين آمنوا بالتناسخ من خلال منهجية - تاريخية نقدية - يمكن أن تضع قاضي القضاة في صف كبار مؤرخي العقائد والأديان ، وبدا ضرورياً أن تقدم اطروحات (هذه العقائد) بأبعادها التاريخية والموضوعية ، سيما وان القاضي قد خص هذه العقائد (بجزء خاص) من موسوعته الكلامية - المغني - وأفرد لها في أعماله المذهبية الأخرى مقالات كثيرة وفصل في أسباب قيامها ومدى تأثيرها على العقيدة الاسلامية ، مستنداً إلى ما كتبه مؤرخو المذاهب والأديان ، فكانت (مؤلفات الحسن بن موسى النوبختي ، وأبي عيسى الوراق ، واحمد بن الحسن المسمعي) في مقدمة مصادره في تناول تاريخية هذه المذاهب ، وخطوطها العقائدية .

أولاً - الصابئة :

ان باطنية الدين الصابئي وتقاليد الشاعثرية الغريبة وجهل المؤرخين باللغة المندائية^(١)

(١) تنتمي اللغة المندائية إلى « لغة التلمود » الباباية . فكلتا اللغتين متجاورتان من الناحية الجغرافية . وفي الواقع يمكننا أن ندعي ، بأن لغة التلمود البابلي . كانت تستعمل في بابل العليا ، والمندائية ، كانت لغة بابل السفلى .

الليدي دراور : الصابئة المندائيون - الترجمة العربية ، ١ / ٥٤ ، ط بغداد - ١٩٦٩ .

وتلقيهم كثيراً من المعلومات عن طرق المارقين عن الصابئة ، الذين حاولوا تبرير خروجهم بمزاعم شتى ، واتهامات كثيرة . ثم ظهور — الحرانيين — باسم الصابئين . وبروزهم في مقر الخلافة العباسية منذ القرن الثالث الهجري ، وحقيقة كون الحرانيين عبدة كواكب ونجوم . كل هذه العوامل أدت إلى الخلط الكبير فيما يخص طبيعة الدين الصابئي المندائي ، أو صابئة البطائح (المغتسلة)^(١) .

وإن كان القاضي قد سجل اعتراضاته على الصابئة . فإنه نقل معلوماته عن الحسن بن موسى^(٢) . الذي لم يكن أقل خطأ وخلطاً من مؤرخي الفرق والديانات الآخرين .

ويبدو من المناسب أن نعرض لأصل الصابئة الحرانية . وعقيدتها ، فقد عرفت مدينة حران بولعها العلمي الرياضي والفلكي ، وشغفها بالنظريات الفلسفية الفيثاغورية ، والأفلاطونية والأرسطية والرواقية والأبيقورية ، إلى جانب اهتماماتها اللاهوتية التي استثمرت في صياغاتها للنظرية الدينية واتخذت بعداً صوفياً يبتاً والتي عزت أسرارها إلى هرمس *Hermes*^(٣) وأغاذاديمون *Agathodaemon* وأورانيوس *Uranus* وغيرهم^(٤) .

(١) الليدي دراور : الصابئة المندائيون ، المصدر السابق (المقدمة) .

(٢) أبو محمد الحسن بن موسى النوبختي من أعلام الشيعة الإمامية في القرن الثالث الهجري والذي كان يميل إلى الاعتزال وربما نسب إليه .

راجع ، ابن المرتضي : طبقات المعزلة (الطبقة ٩) ، ص ١٠٤ ، ط بيروت - ١٩٦١
والقاضي عبد الجبار : المغني ، الفرق غير الإسلامية ، ٥ / ١٥٢ ، ط مصر الأولى .

(٣) وتنسب إليه (الهرمسية) .

ويرى بعض المؤرخين أن العرفانية (الفنوصية) هي الهرمسية ، وتأثرت بها الأفلاطونية المحدثة ذاتها ، وكذلك تأثرت المسيحية بتعاليمها . وذكر الدكتور ابوريان . أن بعض العرفانيين كانوا يثرون الجدل أثناء محاضرات أفلوطين . فتأثر بهم ، وجاءت « التاسوعات » وهي تتضح بشواهد هذا التأثير في مواضع كثيرة منها . وكذلك اعتنق بعض العرفانيين المسيحية . ولكنهم ادخلوا فيها تعاليم مذهبهم القديم .
الدكتور ابوريان : تاريخ الفكر الفاسفي في الاسلام ، ص ٧٢ ، ط مصر - ١٩٧٣ .

(٤) دي بور : تاريخ الفلاسفة في الاسلام ، ص ٢٣ - ٢٤ ، ط مصر الرابعة - ١٩٥٧ .
والأب انستاس الكرملي : مجلة الشرق ، ص ٥٨٥ ، السنة ٣ ، ط بيروت - ١٩٠٠ .

وقد شهدت حران هجمة مسلحة قادها قسطنطينوس^(١) (فوضع فيهم السيف حتى
أبادهم ... وكانوا في تعظيم الكواكب)^(٢) . وإذا كانت مدينة حران قد تعرضت
لهجمات المسيحية ومذابحها ، فإنها وجدت في الفتح الاسلامي فرصة جديدة في عودتها
إلى ممارسة نشاطها الديني في حماية الدولة الاسلامية ، وقد أفادت الحرائية من هذا
التسامح المفروض - لصابئة البطائح - فاتخذوا اسم الصابئة واحتجوا به .

ومن هنا خلط المؤرخون العرب بين الصابئتين^(٣) نتيجة دراساتهم التجميعية
التركيبية التي افتقدت منهجية التحليل النقدي المقارن .

وعلى هذا النحو لا يمكن التسليم بصحة المعلومات التي جاءت بها وثائق علم الكلام
التاريخية دون نقد أو تحليل، والمعروف - تاريخياً - أن عقيدة الصابئة الحرائية ، لقيت
رعاية أبنائها المتنورين ، علماء ومترجمين وفي مقدمتهم : ثابت بن قرة ، الشهير
بترجمته الرصينة عن اليونانية إلى العربية ، وهو أحد الذين دعموا عقيدة حران المحلية
ببرهانه على حركية الأفلاك وحياتها . فقال : ان الانسان ذو حياة ونطق . لأن جسده
أشرف الأجساد . ولأن أشرف نفس - حات - في أشرف جسد . وهو جسد الانسان .
وهذه النفس حية ناطقة . وهذه مقدمة صادقة في أن أجساد الأفلاك والنجوم في غاية
الشرف واللطافة . وفي نهاية الطهارة .

وهذه مقدمة ثانية صادقة .

ونتيجة هاتين المقدمتين . فان للأفلاك والنجوم أنفساً ناطقة وأنها أحياء ناطقة^(٤) .

- (١) امبراطور روماني (٣٣٧ م) مال إلى المسيحية . وأصدر مرسوم ميلان (٣١٣ م) الذي أقر
التسامح مع المسيحية . ويلقب بقسطنطين الأول الكبير ، تولى زمام الامبراطورية في ٣٠٦ م
راجع ، الموسوعة الثقافية ، ص ٧٥٩ ، ط دار الشعب - مصر ١٩٧٢
(٢) القاضي : تثبيت دلائل النبوة ١ / ١٦٢ ، ط بيروت - ١٩٦٦
(٣) راجع ، الدكتور عبد الكريم عثمان : القاضي عبد الجبار ، ص ١١٧ - ١١٨ ، ط مصر ١٩٦٧
وعبد الرحمن بدوي : مذاهب الاسلاميين ، ١ / ٣٩٦ ، ط بيروت - ١٩٧١
الدكتور صبحي : في علم الكلام ، ص ٤٧ - ٤٩ ، ط مصر الثانية - ١٩٧٦
(٤) ناصر بن خسرو : رسالة در جواب ويك ، فقرة أسئلة فلسفي ومتطلي الخ (رسالة بالفارسية)
ط طهران ١٣٠٤ - ١٣٠٦ هـ
نقلا عن بول كراوس : رسائل الرازي الفلسفية ، ١ / ١٧٨ ، ط مصر - ١٩٣٩

فكان برهان ابن قرة المنطقي تدعيماً لعقيدة حران التي آمنت بأن الله خلق الفلك حياً ناطقاً ، وانه دبر العالم ، واعتبروا - الكواكب فيه - ملائكة ، وعبدوها . وأقاموا لها بيوتاً على عدد الكواكب السبعة^(١) اتخذوها مقاراً لعبادتهم^(٢) فيما وضع الحرايون ، أصناماً في مقارهم الدينية تماثل عدد الكواكب وأسماءها^(٣) ، وازاء هذا التقدير المقدس للنجوم . فانهم اعتقدوا بان العالم قديم مع الله ، لوجود هيولى أزلية صنع الله العالم منها ، وانها كانت مادة وجوده^(٤) .

وهذا يفسر موقف القاضي من عقيدة حران في قدم العالم التي وضعها على رأس اعتراضاته ونقوضه ، مبرهنًا على فساد القول بقدم الهيولى .

وإذا كان الحرايون قد آمنوا بقدم العالم من خلال إيمانهم بملائكية النجوم وشفافيتها . وحياتها ، فان القاضي أثبت أن الكواكب المفعولة المحدثه ، أجسام ، وبالضرورة: فان الأجسام لا يمكن أن تخلق الأجسام . لأنها ليست مدبرة ولا حية . وإذا كانت الأجسام محدثة فيجب جواز العدم عليها^(٥) .

وارتبط اعتراض القاضي الثاني ، بإيمان صابئة حران بالتناسخ الذي يصادر في النهاية العالم الآخر وينفي الاعادة، إذ أنهم يرون أن الثواب في الدنيا يكون بالعودة إلى حياة النعيم والملاذات والعقاب يكون في التناسخ^(٦) .

(١) القاضي : الفرق غير الإسلامية ، ١٥٢ / ٥

والقاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ١٠٨ / ١ - ١٠٩

(٢) وظيفة النجوم السيارة السبع (عطارد ، الزهرة ، زحل ، المريخ ، السنبلة ، العقرب ، الميزان) حراسة الأقاليم السبعة وتنوير أفكار السالكين فيها ودفع النحس عنها ، وجلب الخير إليها عبد الرازق الحسيني : الصابئون في حاضرمهم وماضيهم ، ص ٥٣ ، ط صيدا الثالثة - ١٩٦٣

(٣) يذكر الأب الكرمللي : ان وضع الأصنام على شكل - معبود غائب - وان الأصل في عبادة الأصنام عند اليهود أخذ عن صابئة حران

الكرمللي : مجلة الشرق ، ص ٦٨٤ ، السنة ٣ ، ط بيروت - ١٩٠٠

(٤) القاضي : المغني ، الفرق غير الإسلامية ، ١٥٢ / ٥

(٥) المصدر نفسه ، ١٥٣ / ٥

(٦) المصدر نفسه ، ١٥٣ / ٥

(المغتسلة)

١ - صابئة البطائح :

صابئة المندائي ، أو البطائح ، هي التي أُنْشِرَ إليها القرآن وعنادا ^(١) والذي يفهم من آياته . أنهم جماعة كانت على دين خاص بها مثلها مثل اليهود والنصارى . لذلك فإنهم خضعوا للجزية ^(٢) متساوين في حقوقهم مع الكتابيين ^(٣) وعومل الدين الصابئي ، معاملة الدين السماوي .

وقد وضع صابئة المندائي قضية التوحيد في مقدمة عقيدتهم ^(٤) وأقروا بنبوة آدم ، باعتباره أول نبي لهم ، ثم الأنبياء الثلاثة الذين تعاقبوا (نوح ، سام ، ويحيى بن زكريا) ^(٥) وينطوي الأصل الثالث في فكرهم الديني على الجانب الأخلاقي الذي يتبدى في إيمانهم الشديد باليوم الآخر ، الذي يعني الانتقال من العالم المادي إلى العالم الروحي ، وإن الجسد فان ، والروح باقية وهي التي تحاسب ^(٦) .

وأشهر مسميات صابئة المندائي - المغتسلة ^(٧) دلالة على شعائرتهم

(١) أشار القرآن إلى الصابئة في الآية (... ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون ، والنصارى ، من آمن بالله واليوم الآخر ، وعمل صالحاً ، فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) ، سورة المائدة ، آية ٦٩ وورد ذكرهم في سورة البقرة ، الآية ٦٢ ، وفي سورة الحج ، آية ١٧ .

(٢) راجع ، الدكتور جواد علي : تاريخ العرب قبل الاسلام ، ص ٣٦٨ / ٣٦٩ ، ط بغداد -

١٩٥٥ .

(٣) قال ابو يوسف (... الجزية واجبة على جميع أهل النمة من في السواد وغيرهم من أهل (الحيرة)

وسائر البلدان من اليهود والنصارى والمجوس والصابئين والسامرة) .

ابو يوسف : الخراج ، ص ١٤٥ - ١٤٨ ، ط السلفية مصر - ١٣٤٦ هـ .

(٤) غضبان رومي : تعاليم دينية لأبناء الصابئة ، ص ٨ ، ط بغداد - ١٩٧٢ .

(٥) يعتقد الصابئة أنهم يتبعون تعاليم (آدم) التي احتوتها كتب - الكنزاربا - المقدسة ، وجاء يحيى ليخلص الدين من المذاهب الدخيلة . وكان بارعاً في الشريعة الموسوية . ويعتقد الصابئة أيضاً أن يحيى لم يكن رسولا بل نبياً خاصاً بهم .

راجع ، عبد الجبار عبدالله الصابئي : العراق في القرن السابع عشر ، ص ١٠٣ .

وغضبان رومي : تعاليم دينية ، ص ٩ .

(٦) المصدر نفسه ، ص ٨ .

(٧) الذين يغسلون أنفسهم ، وكان موطن هؤلاء مناطق الأهواز في جنوبي العراق .

التطهيرة^(١) بالماء، تأثراً بال تعميد المسيحي^(٢) الذي أصبح أعرق تقاليد صابئة العراق الذين يمارسون - الاغتسال - في شعائرهم، كما كان يمارسه صابئة البطائح الأولى، حتى قيل: ان كل من يذهب إلى الماء ويتعمد . ويقبل الطهارة ، ويرتسم ، يستشفع له خطاياہ ، وتزال ذنوبه ، وله الرحمة والغفران^(٣) .

٢ - العقيدة المندائية :

١ - ان أهم ما يشكل عقيدة الصابئة المندائي هو مفهومها التجريدي لقضية التوحيد ، فالله أزلي ، أبدي ، لا أول ولا نهاية له . منزّه عن العوالم المادية والطبيعية ، لا تدركه الحواس ولا يفضي إليه مخلوق وأنه لم يلد ولم يولد^(٤) .

فالله هو القديم الأول ، وهو الذي خلق العالم وأحدثه فهو علة وجود الأشياء وخالقها^(٥) .

أي ان الصابئة تقرر مسألة التوحيد . من خلال قدم الله واحداً خالقاً .

وقضية العالم باعتباره محدثاً مخاوفاً من صنع الله . وعزز المندائيون مبدأ التوحيد

(١) اتخذ الاغتسال عند صابئة العراق المعاصرين ثلاثة أنواع :

أ - الرشامة . بمعنى الوضوء - يجري يومياً - قبل شروق الشمس وبعد قضاء الحاجة . وقبل جميع المراسم الدينية .

ب - الطماشة (الطهارة) هو ثلاث اغتسالات (ارتماسات) في النهر وهو ما يجب أن تجريه المرأة بعد الحيض ، وعقب الولادة والجنابة . ولمس جثة الميت .

ج - قصبت - التعميد - ويقوم باجرائه كاملاً الكاهن في يوم واحد . اثر نجاسات كهري (الزواج ، الولادة ، التماس الميت) او بعد خطايا محدودة نحو الكذب ، والنميمة ، أو عراك حاد ، أو أي عمل يخجل الانسان من اتيانه .

أما القتل والسرقة والزنا فتستلزم أكثر من عماد واحد .

الليدي دراود : الصابئة المندائيون ، ١٠ / ١٦٩ .

(٢) ذكر الأب الكرمل (... وكذلك يعظمون الماء . ويكاد يكون عبادة . إذ ليس من سنة من سنتهم إلا ومن اللازم أن يكون فيها الماء . لهذا تراهم لا يقيمون الا في بلاد مبنية على النهر : مجلة الشرق ، ص ٧٧٧ - ٧٨٠ ، السنة الثالثة ، بيروت - ١٩٠٠ .

(٣) غضبان الرومي : مجلة التراث الشعبي ، ص ٢٨ ، العدد ٧ ، السنة ٦ ، بغداد - ١٩٧٥ .

(٤) راجع ، عبد الرازق الحسني : الصابئة ، مجلة العربي ، ١١٢ / ١٩٦٨ .

(٥) راجع ، عبد الرازق الحسني : الصابئة ، مجلة العربي ، ١١٢ / ١٩٦٨ .

بصياغتهم لقضية الصفات التي حسموها بنفي صفات الاثبات ووصفوه بصفات النفي ، فيقال ليس بمحدث وليس بموات ولا جاهل ، دفعاً لأي تشبيه قد يلحق بأحادية الخالق وتعاليه عن كل صفات الخلق الطارئة^(١) .

من ناحية أخرى ترى الليدي دراوير ان اعتقاد الصابئة بالله يشبه إلى حد كبير اعتقاد الجماعات الغنوصية ، حيث أنهم يدركونه عن طريق الفيض *Emanation*^(٢) . وانه انبثق عن ذاته (الاله الذي قام من ذاته)^(٣) .

٢- الخير والشر في الفكر الصابئي موجودان من قبل الانسان . وحادثان بفعله . وان ارادة الانسان الجزئية واختياره المطلق هو الذي يجعله مسؤولاً أمام الله .

ويفسرون هذه القضية . بأن الله رسم للانسان . طريق الخير وطريق الشر معاً . فله حرية اختيار كاملة في اتیان مايشاء وترك ما يشاء^(٤) .

وازاء هذا الاختيار الذي يقضي بمسؤولية الانسان عن أفعاله أمام الله فيحاسب عن كل الأعمال التي قام بها ، وتوزن روحه ، فان زاد عمل الخير . فان روحه تذهب إلى عالم الأنوار (الجنة) وإن زاد الشر فان روحه ترسل إلى -المطهر- لتتطهر في الأماكن التي تخصص لها من جهنم ، حتى يتم خلاصها^(٥) .

٣- يعد الايمان بالعالم الآخر عند الصابئة أحد مميزات ديانتهم وطابع فلسفتهم الأخلاقية. فاللوت لا يعني سوى انتقال الروح من العالم المادي إلى العالم الروحي . وان الجسد فان ، بينما تبقى الروح حية تنتظر حسابها^(٦) . في العالم الآخر . وتواجه جزاءها

- (١) راجع ، القاضي : المنفي ، الفرق غير الاسلامية ، ١٥٢ / ٥ .
(٢) فيض أو صدور نظرية تفسر كيفية صدور الموجودات عن الواحد أو الأول ، فيجب أن تكون الهويولى العالم المنصري لازمة عن العقل الأخير . وأما الصور فتفيض في ذلك العقل .
راجع ، كرم : المعجم الفلسفي ، ص ٩٤ ، مصر - ١٩٦٦ .
(٣) الليدي دراوير : الصابئة المندائيون (المقدمة) ، ص ١٩ ، ط بغداد - ١٩٦٩ .
وانظر ، ابوريان : تاريخ الفكر الفلسفي في الاسلام ، ص ٣٦ .
(٤) عبد الرازق الحسني : الصابئة ، ص ٥٢ ، ٥٣ ، ط صيدا الثالثة - ١٩٦٣ .
(٥) غضبان الرومي : تعاليم دينية لأبناء الصابئة ، ص ١١ ، ط بغداد - ١٩٧٢ .
(٦) غضبان الرومي : تعاليم دينية لأبناء الصابئة ، ص ٨ ، ط بغداد - ١٩٧٢ .

— بالميزان — لتوزن ، يسألها الملاك الواقف : أيتها النفس : من أين جئت وأين نزلت ؟

فتجيب : جئت من عالم الأرض البالية ^(١) .

ويستدل الصابئة من هذه الإجابة . على أن ثمة عوالم أخرى فيها (بشر مثلنا أو نفوس كنفوسنا) إذ ليس من المعقول أن يسأل ملاك الرب النفس من أين جاءت ، وهو يعلم أن ليس ثمة أنفس في الكون في غير الأرض .

ويتبدى هذا الاعتقاد في البناء الأسطوري لقصة الخلق ، فالصابئة ترى ان الله أمر بخلق آدم من طين وخلق حواء من جسمه (آدم) ، وبعد انجابها لم يتزوج الأبناء اخواتهم. إنما أرسلت البنات إلى عالم آخر فيه (أناس مثلنا يسمونه أرض — العهدة وجيء بفتيات منه إلى أولاد آدم فتزوجوهن) . وعلى هذا الأساس ، فالمرأة في نظر الصابئة من عالم غير عالمنا، جيء بها من عالم كله طهارة وعهد ^(٢)... ونتيجة إيمان الصابئة باليوم الآخر ، فانهم يعتقدون بالثواب والعقاب . فان هناك الجنة ويسمونها (عالم النور) وهناك النار ويطلق عليها (أور) ويتصورونها ، مخاوفاً كبير الحجم ، يتلع الأشرار . وبين الجنة والنار شيء ثالث يسمونه «المطرائي» — أي المطهر — وفيه تعذب الأرواح التي ارتكبت ذنوباً بسيطة ويكون عذابها وقتياً ، ثم تنتقل من المطهر إلى عالم النور . ويعتقدون أن أور الذي يلتهم الأشرار يأتي من عالم الشياطين . بينما عالم النور (الجنة) يكون مملوءاً بالملائكة الصالحين ^(٣)

٣ — نقد الفكر الصابئي :

بعد أن عرض القاضي لعقيدة الصابئة وأصولها . لم ينجح في التخلص من الخلط بين الحرائية ، والبطائح .

(١) غضبان الرومي : العقيدة المندائية — التراث الشعبي ، عدد ٧ ، عام ١٩٧٥ ، بغداد .

(٢) غضبان الرومي : العقيدة المندائية — التراث الشعبي ، عدد ٧ ، عام ١٩٧٥ ، بغداد .

(٣) عبد الجبار الصابئي : العراق في القرن ١٧ ، ص ١٠٨ ، ط بغداد .

وراجع ، الدكتور رشدي عليان : أصحاب الروحانيات ، مجلة المورد ، ص ٦٠ — ٧٣ ، بغداد — ١٩٧٦ .

١ - ويمكن القول بأن اعتراضاته على الصابئة الأولى تتلخص في القضايا التي تتصل بالتوحيد عبر قضية (الخلق) والتكليف من خلال مبدأ العدل . فإذا كانت الحرانية قد آمنت بالله قديم واحد فإنها لم تستطع أن ترتقي بتوحيدها إلى الحد الذي لا يشارك الله أحداً في الخلق ، وذلك أنها اعتقدت بأن العالم قديم مع الله . وإن الأفلاك حية متحركة ، فاعلة ، ناطقة ، سمعية ، بصرية ، فيما جعلت الكواكب مقرات ملائكية أو الهية .

وأنكرت أن يكون وراء هذا العالم (المادي) عالم آخر . فالثواب في الدنيا يكون بالعودة إلى حياة النعيم والملاذات ، والعقاب يكون في التناسخ في أنواع البهائم - .

وتندرج الحرانية ضمن (العقائد الانتقائية) التي اعترفت بالألوهية . امتداداً (لملة إبراهيم) ، مع إضافة مبادئ من الأفلاطونية المحدثة والفيثاغورية .

٢ - تميزت الصابئة المندائية ، عن الأولى بحرصها على تأكيد عقيدتها التوحيدية في تنزيه الله ووصفه بصفات النفي . دون الصفات الثبوتية ، اتقاء للتشبيه والتجسيم فوصفته بأرفع الصفات وآمنت باليوم الآخر . والحساب والجزاء والنعيم والعذاب وبنوة آدم ويحيى ، وعلى الرغم من الارتقاء الديني للمندائية وتعاليمها عن الحرانية ، فإنها لم تستطع التخلص من تأثيرات - الثنوية - في معابقتها الميتافيزيائية والأخلاقية لقضية الخلق والمعاد والشر والخير .

كما أنها وقعت تحت تأثيرات الغنوصية - الحرانية في باطنية عقيدتها ومجتمعها المغلق .

ثانياً - التنجيم : (١١)

اتخذ علم الكلام ازاء علم التنجيم مواقف الانكار له . وذلك لأنه رأى في التسليم

(١) قيل أن أول من ترجم كتب النجوم والطب والكيمياء هو خالد بن يزيد بن معاوية ، كان شاعراً ، خطيباً ، فصيحاً ، جامعاً ، وجه الرأي ، كثير الأدب .
راجع ، الجاحظ : البيان والتبيين ، ١ / ٣٢٨ ، ط مصر الرابعة - ١٩٧٥ .
والأصفهاني : الأغاني ، ١٦ / ٨٤ - ٨٨ ، ط مصر - ١٩٣٨ .

بأن للنجوم تأثيراً عالياً، في أحداث الكون انكاراً للمبدأ الرئيسي القائل : بأن الله هو العلة الوحيدة والمباشرة لكل الأحداث^(١) .

وفي هذا كانت الاعتزالية والأشعرية متفقتين كل الاتفاق. فرى أحد المعتزلة المتقدمين وهو البردعي^(٢) ، يفسر قولاً منسوباً إلى النبي هو (اذا ذكرت النجوم فأمسكوا)^(٣) بأنه أمر بعدم إضافة أحداث الكون إلى فعل النجوم وتصرفها^(٤) .

ورغم مواقف الانكار ومرويات التحريم ، إلا ان اهتمامات المعتزلة المتنوعة دفعت واحداً من أشهر قادتهم وهو الجبائي إلى البحث في النجوم ، وربما جنح إلى تصديق نبوءات النجوم في بعض الأحيان لا على أساس تأثيرها في حياة الانسان ، وتدبير الكون . وإنما على أساس أن أكثر نبوءاتها يجري مجرى الامارات^(٥) .

وقد وردت أخبار تؤيد أن الجبائي كان ينظر في شيء من النجوم . فحين ولد ابو هاشم نظر في الطالع !! فقال : رزقت ولداً يخرج من فكيه كلام الأنبياء !!^(٦) .

ولئن كان ابو علي قد اهتم بالتنجيم اهتماماً كان سائداً في عصره . متغلباً على عقول بعض المفكرين^(٧) فانه اتخذ موقفاً مميزاً من هذا العلم بمقدار تسليمه بأن هناك علامات لما أجرى الله العادة أن يفعله عند المقارنات المعروفة والاستدلال على ما يكون عادة من هذه المقارنات . فانه لا يرى للنجوم تأثيراً في الحياة يقدم أو يؤخر شيئاً .

(١) على الرغم من التفرقة بين اصطلاحي علم النجوم وعلم الهيئة فان المؤمنين من أهل السنة لم يكونوا راضين كل الرضا عن الفلك العلمي أيضاً . على الرغم مما لمعرفته من فائدة في إقامة بعض الشعائر الدينية كتحديد مواعيد الصلاة بالدقة وتحديد القبلة .

الدكتور عبد الرحمن بدوي : التراث اليوناني ، ص ١٤٥ ، ط مصر - ١٩٤٦ .

(٢) أبو الحسن أحمد بن عمر بن عبد الرحمن من معترزة البصرة ومن تلاميذ هشام الفوطي . وكان مشهوراً في بغداد ، في الطبقة الثامنة .

راجع ، ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٩٠ ، ٩١ ط بيروت - ١٩٦١ .

(٣) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٩١ .

(٤) عبد الرحمن بدوي : التراث اليوناني ، ص ١٤٣ .

(٥) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٩٩ .

(٦) الحاكم : شرح عيون المسائل (مخطوط) ، ورقة ٢٦٧ .

(٧) خشيم : الجبائيان ، ص ٩٤ ، ط طرابلس - ١٩٦٨ .

فان ما سيكون سيكون . خاصة في مسائل الكون الكبرى . وتأكدت آراء الجبائي هذه حين دعم اعتراضاته على أصحاب النجوم ونقض آراءهم وبين بطلانها في كتابه « الرد على المنجمين » الذي ذكر فيه أن كثيراً من التنجيمات يجري مجرى الامارات التي يتغلب عليها الظن^(١) .

وفي نفس هذا الاتجاه تابع تحليلاته النقدية في مواجهة المشتغلين بهذا العلم فوضع عليهم (الرد على أصحاب النجوم)^(٢) .

واتخذ القاضي موقفاً متشدداً من هذه القضية على أساس أن المنجمين بما يشيرونه عن قدراتهم في التنبؤ بالغيب والمستقبل فإنهم بهذه القدرات الكاذبة يهددون العقيدة الاسلامية، وأصولها في التوحيد والنبوة ، ومن بين القضايا البديية (ولكنها لبداهتها قد تغيب عن الانسان) وهي أن المنجم يكذب في الف شيء ويخطئ في الف شيء فلا يحفظ عليه . لأن ذلك غير منكر منه فاذا اتفق له الصواب في شيء واحد . تعجبوا وحفظ لقلته . ولأنه أتى من غير معرفة^(٣) .

وبهذه المنهجية النقدية . يعرض القاضي تحليله من مخاطر الجهل ودوره الذي يعيش في نطاق العامة وينمو في دوائرها ويجد في أبنيتها الفكرية الهشة ولاء وتسليماً بالغيبات دون نقد أو تحليل^(٤) .

وفي مواجهة أصحاب النجوم الذين أضافوا - الحدوث - أي تأثيرات الكواكب يقدم القاضي اعتراضه لأن هؤلاء المنجمين (ابعدوا) لأن النجوم ليست بأحياء فضلاً عن عجزها . وعدم قدرتها . ذلك أن فاعلية الاختيار توجب أن يكون صاحبها حياً قادراً .

فالشمس مثلاً لا يمكن أن تكون - حية ... رغم أشعتها الضوئية ، الحرارية لأن

(١) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ورقة ٦٧ ب (مخطوط) .

(٢) ابن المرتضى : طبقات المتزلة ، ص ٩٩ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

(٣) القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ٢ / ٤١٣ ، ط بيروت - ١٩٦٨ .

(٤) راجع ، القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ٢ / ٤١٤ ، ط بيروت - ١٩٦٨ .

الحياة (في رأي القاضي) تحتاج إلى بنية مخصوصة ، هي : اللحمية والدمية ، وهي مفقودة فيها .

ولو كانت الشمس قادرة لوجب وقوع الاختلاف في تصرفاتها . فتشرق مرة من الشرق وأخرى من الغرب ، والمألوف لدينا ، أنه لا اختلاف في حركاتها . بل هي على طريقة واحدة . ووتيرة مستمرة . قد علمنا عن طريق وحي النبي ومن دين الأمة أنها مسخرة مدبرة (غير حية) ولا قادرة . الأمر الذي يصادر فعل الحدوث الذي أضافه المنتجمون إلى الشمس ^(١) .

وإذا كان القاضي قد رفض التنجيم من واقع ولائه الديني . وأصوله الاعتزالية في العدل والتوحيد ورفض أي نوع من المشاركة أو التعدد في الذات الالهية ، فإن العلاف يشاركه في كل ذلك ، مع اقراره بأن التنجيم عمل باطل من خلال اتجاهه العلمي ، ومنطقه العقلي ^(٢) .

ثالثاً - الأصنام : ^(٣)

نقلت مرحلة تقسيم العمل أوليات الانسان الدينية إلى مرحلة الانصاف والآلهة

- (١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٢١ .
(٢) راجع ، قدري طوقان : مقام العقل عند العرب ، ص ٨٨ ، ط دار القدس - بيروت .
(٣) الصنم : إذا كانت صناعته من الخشب أو من المعادن : فضة أو ذهب ويكون على صورة انسان .
الوثن : يصنع من الحجارة عادة .
الكلبي : الأصنام ، ص ٥٣ ، ط مصر - ١٩٦٥ .
اطلق - ييكون - لفظ الأصنام على ضلالات العقل وأوهامه فجعلها أربعة أنماط :
أ - أصنام القبيلة : أوهام ناشئة عن طبيعة الجنس البشري ، نحو كسله وانقياده للعواطف والأهواء وتسرع إلى التصديق والتعميم .
ب - أصنام الكهف : الناشئة عن بناء الانسان الفرد طبعاً وتربية ومزاجاً . جسداً وعقلاً . ومن هذه الضلالات أن الفرد لا يدرك من الأشياء إلا ما تعودده .
ج - أصنام الميادين العامة : وتنشأ ضلالاتها عن الألفاظ الغامضة دون تحليل معانيها . أو دون مطابقتها لما يزيد التعبير عنه .
د - أصنام المسرح : تتبدى أوهامها في المذاهب الفلسفية فلكل فيلسوف مذهب يروي لنا فيه قصة العالم . فكان المذاهب الفلسفية مسرحيات تخلط بين الحقائق والأوهام .
راجع ، الدكتور صليبا : المعجم الفلسفي ، ١ / ٧٣٩ ، ٧٤٠ ، ط بيروت - ١٩٧١ .

الوظيفية ، فأقام الهاً لكل شيء مجده . وتقرب إليه بالشكوى والضراعات .

فالصنمية تعد مرحلة لاحقة لمرحلة التأمل الميتافيزيائي في حضارة ما قبل الفلسفة ^(١) .

ففي جنوب الجزيرة العربية قامت الدول والمراكز الحضارية (دولة معين وسبأ . وقتبان ، وحضرموت ، وكانت الحياة الدينية تتميز في جملتها بطابع حضاري مستقر بالغ الأهمية . له ملامحه البارزة واستقلاله في نطاق البيئة الاجتماعية ^(٢) . أي أن الفكر الديني في هذه المنطقة كان صورة عن حياة الناس . فقد كان للقبائل والأسر والجماعات التجارية والزراعية آلهتها الخاصة ^(٣) .

وقد كان النشاط الذهني لعرب الجنوب قد بدأ عباداته في حشد من المظاهر الفلكية والهياكل المزخرفة . والشعائر الدينية الخلابة . مع تقديم ذبائح وقرابين للأصنام ^(٤) . وبفضل ذبوع التجارة وانتشارها بين الجنوب والشمال ، انتقلت الأصنام إلى مكة ^(٥) — التي أصبحت عاصمة صنمية — إلى جانب المدن العربية في جنوب الجزيرة . بينما كانت الجماعات المستنيرة في البتراء وتدمر تمارس عبادة الشمس وتتقدم إليها بضراعاتها . ادراكاً ووعياً . للعلاقة بين أشعة الشمس ونمو المزروعات ^(٦) .

أبعاد العقيدة الصنمية :

الاعتقاد بسبب أول لهذا العالم ، صنعه ودبره ، وأن ثمة حياة أخرى بعد الموت

(١) انظر ، فرانكفورت وآخرين ما قبل الفلسفة ، ص ١٥ ، ط بيروت .

وارنست كاسيرو : مدخل فلسفة الحضارة الانسانية ، ص ١٧٩ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

(٢) بلاشير : تاريخ الأدب العربي ، ١ / ٢٤ (الترجمة العربية) ، مصر .

(٣) أحمد أمين : فجر الاسلام ، ص ١٠ ، ط مصر الأولى .

(٤) الكلبي : الأصنام ، ص ١٣ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

فيليب حتي : تاريخ العرب المطول ، ١ / ١٣٢ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

(٥) ثمة رأي معاصر يرى : أن تقديس العرب للأصنام كان نتيجة لتقديسهم « مكة » فلم يكن أحد يعود منها الا ويحمل من ارضها حجراً .

فالأصنام عند العرب لم تكن إلا حجارة من الحرم المكي . عظموها ثم نقلوا معبوداتهم الحجرية إلى الكعبة وملاؤها بالأصنام الخ .

راجع ، الدكتور أحمد شاذلي : التاريخ والحضارة الاسلامية ، ١ / ٢ ، ط مصر - ١٩٦٦ .

(٦) فيليب حتي : تاريخ العرب المطول ، ١ / ١٣٢ .

أهم القضايا الاعتقادية التي تشترك بها عموم الأديان ومعظم العقائد وميثولوجيا الشعوب ، وأصحاب الأصنام الذين آمنوا (بالخالق) وأقروا (الابتداء والاعادة) ^(١).

فلم تكن الأصنام إلا مظهرًا وسيطًا بينهم وبين الأول المطلق ، وعلامة بين بدء الانسان ، حياة ، وفي الاعادة نشورًا وبعثًا ، وحياة أخرى ، يحياها الانسان . بينما انكروا (الرسل) وجعلوا (الأصنام) بديلة للوظيفة النبوية ووسيطًا يقربهم من الله ، عبر مباشرة طقوسهم اليومية ، والموسمية ، لها ، الأمر الذي أفضى بهم إلى إقامة مقرات لها في كل زاوية وبيت ، وتعد هذه المجموعة الصنمية مميزة بخصائصها الاعتقادية ، عن مجموعة صنمية أخرى واصلت إيمانها بالخالق ، بينما انكرت الاعادة والبعث والرسالة ^(٢) . وثمة فضيلة ثالثة : انكرت الخالق وتفصيلات العالم الآخر وأبدت اتجاهًا ماديًا حسيًا ، محضًا ، نحو التعطيل ، والدهر وهم الذين ذكرهم القرآن (ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر) ^(٣) .

وفصل القاضي المعتزلي خريطة العقائد التي كانت تمارس شعائرها في الجزيرة العربية . إلى جانب الانماط الصنمية الثلاثة القائمة . فثمة مجموعات منها من توجه إلى اليهودية . ومالت أخرى إلى المسيحية فيما ارتقت مجموعة ثالثة بتأملاتها إلى الايمان بوحدانية الله ، وأقرت الاعادة ، وآمنت بالثواب والعقاب ، وكان أبرز ممثلي هذه المجموعة الموحدة رجالات كان لهم وزنهم التاريخي كعبد المطلب بن هاشم وزيد بن عمرو بن نفيل وقس بن ساعدة ^(٤) .

وإذا كانت هذه المجاميع قد تجاوزت على أرض واحدة ، عاشت تمارس طقوسها بمزاج جماعي . فان التوجه إلى الله واحداً لم يكن إلا اضاءة محدودة المدى في مجتمع مقهور مهان ، تقوم علاقاته الاجتماعية على الأصنام الوظيفية ، ابتداء بالحاجات

(١) القاضي : المغني ، الفرق غير الاسلامية ، ١٥٢ / ٥ .

(٢) المصدر نفسه ، ص ١٥٢ - ١٥٦ .

(٣) سورة الجاثية ، آية ٢٤ .

(٤) القاضي : المغني - الفرق غير الاسلامية ، ١٥٦ / ٥ وما يليها .

المباشرة وانتهاء بالأمل والترقب ، فقد كان لأهل مكة أصنام في دورهم يتمسحون بها .
عند الرحيل ، والسفر ^(١) .

وثمة أصنام تعتبر عامة أو قومية : كئناة ، واللات ، والعزى ، التي كانت أكثر
الأصنام تقديراً وتعظيماً ، عند العرب ^(٢) .

بمنهجية تاريخية يؤصل القاضي الجدور التاريخية للصنمية ، فيذكر ان شعوب
الشرق الأقصى (الهند والصين) كانت تعتقد بأن لله ملائكة وأنه جسم ذو صورة ، وان
ملائكته مجتمعون في السماء ، مما دعاهم إلى اتخاذ أصنام على صور ملائكة ، ليعبدونها ،
ويتقربوا إليها بالذبائح ^(٣) اعتقاداً بنفعها لهم واستمروا على ذلك حتى قال بعضهم .
ان الأفلاك والكواكب أقرب مرتبة إلى الله وأنها حية ناطقة ، مدبرة ، فعظموها ،
ومكنوا على ذلك دهرأً ^(٤) .

وقد اضطربهم اختفاء النجوم نهراً إلى إقامة أصنام سبعة تماثل عدد الكواكب
السبعة ^(٥) وان كل صنف يعظم كوكباً معلوماً بجنس القربان .

واعتقدوا أنهم إذا عظموا الأصنام ، تحركت الكواكب لهم بما يحبون ، فهي بمثابة
الوسيط بين الله والانسان .

وإيماناً بأن هذه الكواكب ، أو القوى الكونية هي أرواح كبيرة مدهشة وباعتبارها
مثلاً مقدسة لقدرة الله في الخلق ^(٦) .

وهذا يفسر تقديس العرب للأحجار البركانية التي اعتقدوا أنها ساقطة من السماء :
ولها صلة بالنجوم ، فعظموا هذه الأحجار ^(٧) .

(١) الكلبي : الأصنام ، ص ١٣ ، ١٦ ، ١٨ ، ٣٢ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٢) المرجع نفسه ، ونفس الصفحات .

(٣) القاضي : المغني - الفرق غير الاسلامية ، ١٥٢ / ٥ .

(٤) المصدر السابق ، ١٥٢ / ٥ وما يليها .

(٥) يرى الأب انستاس ماري الكرمل : ان اتخاذ الأصنام إنما كان يعني في الأصل تعبيراً عن
(معبود غائب) فجعل الصنم على شكله وهيئته ليكون نائباً عنه وقائماً مقامه) : مجلة المشرق ، السنة ٣ ،
ص ٦٨٤ ، بيروت - ١٩٠٠ .

(٦) توماس كارليل : الابطال ، ص ٢٠ (الترجمة العربية) ، ط مصر - ١٣٢٩ هـ .

(٧) الدكتور محمد حسين هيكل : حياة محمد ، ص ٩٢ ، ط مصر الأولى .

نقد الصنمية (١) :

يطرح القاضي مسألة «الأصنام» في مقدمة مواقفه العامة ، ودفاعاته عن «مبدأ التوحيد» من خلال برهانه على حدوث الأجسام ... فانه لكي تحدث الأجسام فلا بد لها من صانع مدبر قديم .

وإذا كان من المستحيل أن يفعل جسم جسماً آخر . فان ذلك يسقط دعوى الدهرية الصنمية ، التي اعتدت بإمكانية الكواكب وقدرتها على خلق الاجسام وإيجادها .

ويتصاعد القاضي بجذله ، ليصل إلى اسقاط المبدأ الذي قامت عليه عبادة الأصنام ، حين رسمت تصوراتها - صورة لله - واستحضرتها مادياً ، انصباباً وأصناماً .

على أن القاضي عبد الجبار يبدأ في تفنيد آراء الصنمية من واقع تقليدي وهو ان العبادة لا ينبغي أن تتجه لغير الله أو لأحد سواه .

ويبدأ سلسلة من فكرياته الاعتزالية في اسقاط التبرير الصنمي موضعاً ذلك بقوله : إذا كان الزعم أنها تقرب الانسان من ربه ، فان مثل هذا الاعتقاد مؤسس على أنها تفعل وتختار ، ولما كانت مجرد حجارة ، فانها بعناصرها المادية المحضه ، لا يمكن أن ترقى إلى مستوى الفعل والاختيار ، فأصبحت عبادتها (مع القول بأنها واسطة ، بين الله والانسان) ضرباً من العبث . فالعبادة لا تجوز ولا تحسن للأصنام ، وإنما لمن أنعم نعماً مخصوصة .

كما لا يحسن الشكر إلا للمنعم ، لأن العبادة ، هي نوع من الخضوع والتذلل للمعبود بأفعال خاصة ، وتجوز العبادة بمفهومها الاسلامي لله سجوداً له وتقرباً إليه .

رابعاً - التناسخ : (٢)

يفسر الأصل الاعتقادي لفكرة التناسخ على أن الانسان يولد بعد كل موت ،

(١) راجع ، القاضي المتزلي : المغني - الفرق غير الاسلامية ، ١٥٨ / ٥ - ١٥٩ .

(٢) Transmigration انتقال النفس (الناطقة) من بدن إلى آخر ، من غير تخلل زمني ، بين =

ولادة جديدة ، بانتقال روحه في الأنواع والأجناس المختلفة ، ومثل هذه الفكرة قديمة جداً في أصولها ، بل أنها كانت ارثاً مشتركاً باعتبارها ديانة فطرية لدى أغلب شعوب العالم ، والجماعات البدائية ^(١) . على أن هيرودوتس خص المصريين القدماء بهذه العقيدة واعتبرهم في طبيعة شعوب العالم اعتناقاً لفكر: التناسخ واحتوتها فيما بعد الأورفية والفيثاغورية. التي لم تنظر إليها على أنها مجرد مذهب تأملي *Speculative* بل كانت تتطلب اتباع أسلوب خاص في الحياة ، وإن كانت الفيثاغورية تتفق مع الأورفية في الغاية التي يسهل فهمها من النتائج وهي : تحرير النفس من عملية الميلاد أي من دائرة الولادات المتعددة وخلصها إلى المقام الأعلى ، حيث السعادة التامة فوجدت أن ذلك لا يتم إلا بعد سلوك التطهر من الحس وسائر العلائق الأرضية ^(٢) .

على أن التناسخية الأورفية والفيثاغورية لم تكن بتفصيلاتها وعمومياتها إلا تصوراً محدوداً دون أن تحقق تقدماً في المجال التاريخي أو الفلسفي .

ويوثق تاريخياً إلى أن — التناسخ — أخذ شكله النهائي عند الهنود واستقر بتفصيلاته الدقيقة عندهم.

=تلقها الأول ، وتعلقها بالثاني، التعشق بين الروح والجسد ، والتناسخ : عقيدة شائعة بين الهنود وغيرهم من الأمم القديمة مؤداها : أن روح الميت تنتقل إلى موجود أعلى أو أدنى . لتتبع أو تتعذب من جزاء على سلوك صاحبها، الذي مات. ومعنى ذلك عندهم: أن نفساً واحداً تناسخها أبدان مختلفة . إنسانية كانت أم حيوانية أم نباتية ، والهدف من هذا التناسخ : امتحان النفس حتى تكتسب بذلك ما ينقصها من الكمال ، وتصبح مجردة عن التعلق بالأبدان المادية .

وتمت نسب ودرجات للنسخ : وهي النسخ ، والمسخ ، الرسخ ، الفسخ :

فالنسخ : هو انتقال من بدن إنساني إلى بدن إنساني آخر .

والمسخ : هو الانتقال من بدن إنساني إلى بدن حيواني

والثالث : هو الانتقال إلى جسم نباتي .

بينما الرابع : يمثل الانتقال إلى جسم معدني .

راجع ، الدكتور صليبا : المعجم الفلسفي ، ١ / ٣٤٦ - ٣٤٧ ، ط بيروت - ١٩٧١ .

وأحمد عطية : القاموس الإسلامي ، ١ / ٤٩٩ ، ط مصر - ١٩٦٣ .

(١) راجع ، الدكتور عرفان عبد الحميد : الفلسفة في الإسلام ، ص ٢٢١ ، ط بغداد .

(٢) الدكتور أبور يان : تاريخ الفكر الفلسفي ، ص ٥٦ - ٥٧ ، ط مصر الرابعة - ١٩٧٢ .

وراجع ، د يوسف كرم : تاريخ الفلسفة اليونانية ، ص ٢٣ ، ط مصر - ١٩٧٠ .

والذي أفضى بالقاضي عبد الجبار إلى مواجهة أصحاب التناسخ هو بالدرجة الأولى ما يترتب على هذه العقيدة ، من مصادرة عقيدة المعاد واليوم الآخر ، ثم ما أحدثه تأثيرها في الفكر الاسلامي ، بعد أن أصبحت في مقدمة الاتجاهات الشائعة في القرن الثالث الهجري ، بعد أن تطوع بعض الاسلاميين إلى اعتناقها وتولى البعض الآخر ، اذاعة أصولياتها ، وقد تسالت هذه العقيدة إلى بعض مثقفي المسلمين ومفكريهم ، فقال بها الفضل الحديث (المعتزلي) فأقصته المعتزلة عنها ^(١) .

تنبه القاضي إلى خطورة هذه العقيدة على الفكر الاسلامي ، بعد ان وجدت مناخها المناسب فاستقرت عند الغلاة فجعلوها جزءاً من عقيدتهم فاعتقدت بها النصيرية ^(٢) التي قادت حركة الغلو إلى أقصى حدودها وادعت (أن مرتكبي الآثام يعودون إلى الدنيا يهوداً أو نصاري ، أما إذا تخلف أحد عن تقديس الامام علي بن أبي طالب وآل بيته ، فإنه يمسح حيواناً) ^(٣) .

ومثل هذا الاعتقاد يلغي القيمة الأخلاقية لكل المبادئ الاسلامية وخاصة ما يتصل بالمعاد ، لأنهم زعموا (ان الأنفس لم تزل تتكرر في الصور والهياكل ، لم تحدث . ولم تفن ، ولن تقدم وانها باقية غير فانية) ^(٤) .

ورددت الكاملية ^(٥) ما زعمته النصيرية ، بقولها (... الامامة نور يتناسخ من شخص إلى آخر ... وذلك النور قد يصير في شخص نبوة وقالت بتناسخ الأرواح وقت الموت) ^(٦) .

- (١) راجع ، الخياط المعتزلي : الانتصار ، ص ١٤٨ ، ط مصر الأولى . والكرماني : الفرق الاسلامية ، ص ٢٤ ، ط بغداد - ١٩٧٣ . وانظر ، الدكتور صبحي : في علم الكلام ، ١ / ٥١ - ٥٧ ، ط مصر - ١٩٧٦ .
- (٢) التوبختي : فرق الشيعة ، ص ١٠٢ ، ط النجف - ١٩٦٩ .
- (٣) البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ٢٥٢ .
- (٤) الشيخ المفيد : عقائد الصديق ، ص ٣٧ ، ط النجف .
- (٥) راجع ، القمي : المقالات والفرق ، ص ١٤ ، ط طهران - ١٩٦٣ . الاسفراييني : التبصير في الدين ، ص ٣٨ ، ط مصر - ١٩٤٧ .
- الرازي : اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، ص ٦٠ ، ط مصر - ١٩٣٨ .
- (٦) الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ٢٩١ - ٢٩٢ ، ط مصر - ١٩٤٨ .

وأذاعت البيانية ^(١) مقولة التناسخ في رؤيتها للامامة ، وادعت بحلول جزء الهي في الامام علي ، وانتقل هذا الجزء بنوع من (التناسخ) من علي إلى ابنه محمد بن الحنفية ثم من بعده إلى ابنه هاشم ، ثم انتهى إلى بيان ^(٢) .

وأصبحت هذه العقيدة مبدأ شائعاً بين عموم فرق الغلاة فتبنت البشرية ^(٣) عقيدة التناسخ بالنسبة لموقفها من قضية الامامية بقولها (... ان الأئمة واحد ، انما هم متنقلون من بدن إلى بدن) ^(٤) .

وإذا كانت هذه هي تأثيرات عقيدة التناسخ في الفكر الاسلامي . وفي صفوف فرق الغلاة . وما ترتب عليها من الغاء يوم القيامة ، وجعلها للنبوة ، فان القاضي صد دعواها التي أورثتها للبكرية ^(٥) بقولها (ان الأطفال والبهائم لا يحسون شيئاً من الألم) ^(٦) ، ويرى قاضي القضية ان هذا القول لا يتناسب مع طبيعة العدل الالهي ، فضلاً عن عدم اتساقه منطقياً أو عقلياً ، إذ ان معيار المسؤولية الجزائية هو العقل والبلوغ كشرطين للتكيف . الأمر الذي يبطل قول البكرية ، ويقضي بتهافت دعوى التناسخية ^(٧) .

وإذا افترضنا صحة دعوى التناسخية (بتنقل الأرواح في الهياكل ، وان الانسان متى عصى الله في قالب نقله إلى قالب آخر وعذبه فيه) ^(٨) .

فينبغي أن يتذكر الانسان ما كان يجري عليه من (الأمور العظيمة) نحو المصيبة بالوالدين . والمصادرة بالرغائب والاموال النفيسة ونحو الرئاسة والقضاء والتدريس وما جرى مجراه وهو في ذلك (القالب) . أي يكون طبيعياً أن يتذكر الانسان توارينه

(١) راجع ، القمي : المقالات والفرق ، ص ٣٤ - ٣٧ .

(٢) الكرمانى : الفرق الاسلامية ، ص ٣٥ .

(٣) البشرية : تنسب إلى (محمد بن بشير) احد موالي بني أسد في الكوفة .

راجع ، التوبختي : فرق الشيعة ، ص ٩٢ ، ٩٣ ، ط النجف .

(٤) المرجع نفسه .

(٥) البكرية : احلى فرق الجهرية ، وافقت النظام في دعواه الأحادية في أن الانسان روح دون

الجسد . ووافقت أهل السنة في ابطال التولد ، مالت إلى التجسيم .

راجع ، البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ٢٠٠ ، ٢٠١ ، ط مصر - ١٩٧٥ .

(٦) القاضي : نرح الأصول الخمسة ، ص ٤٨٣ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٧) المصدر نفسه ، ص ٤٨٣ - ٤٨٧ .

(٨) القاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٤٨٧ .

الذاتية الفاتنة بكل ما فيها من أشياء وعلاقات ، وأعمال ، ولما كان الانسان بعقله الكامل لا يتعرف على شيء مما ادعاه أهل التناسخ . ولا يتذكر شيئاً من تنقلاته من قالب إلى آخر أو أي شيء من أحوالها وهو في قالبه الحالي ^(١) كل ذلك يصادر دعوى التناسخية ويقضي بفساد مقولاتها .

النتائج :

إذا كان القاضي قد تناول العقائد الجاهلية الأولى ، فلأن هذه العقائد لم تنقطع فكرياتها سواء على المستوى الفردي ، أو في شكل منظمات عقائدية منظمة فوالت نشر مقولاتها في صيغ فلسفية متنوعة ، كان لها أثرها السلبي على العقيدة الإسلامية في مجالي التوحيد والعدل الإلهي ، ويندرج تناول هذه العقائد في نطاقين تاريخي وموضوعي . استلزم الأول عرض أصول هذه العقائد وأسباب قيامها مروراً بالصنمية التي تمثل مرحلة تطورية من مراحل تطور المجتمع والصابئة الأولى التي عكست تأثيرات الفكر الفلسفي اليوناني عبر ممراته الفيثاغورية والافلاطونية المحدثه .

بينما كان النطاق الموضوعي ضرورياً في عرض أهم مواقف هذه العقائد ورؤيتها لقضية الله والعالم الآخر ، وإخلاقياتها .

وأهم ما يشكل هذا الفصل ويرمي إليه ، هو موقف القاضي (الإسلامي) الذي تواصل تاريخياً وموضوعياً في متابعة مقالات المخالفين وذوي الاتجاهات المناهضة لتفسير القضية الدينية ، وما أحدثته من تأثيرات في فرق المسلمين الذين وظفوا الكثير من مقولات التنجيم والصنمية ، والتناسخ في بناء منظماتهم الفكرية .

(١) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٤٨٧

الفصل الثاني

اليهودية والمسيحية

مقدمة :

امتداداً للموقف القاضي من المذاهب الأولى في الدفاع عن التوحيد والفكر الاسلامي ، عرض القاضي للديانتين (اليهودية والمسيحية) بمختلف طوائفهما وفرقهما العديدة ، وبجيء هذا الاهتمام نتيجة الجدليات المستمرة بين المسلمين وأصحاب هذه الأديان التي كانت تفسيراتها - للعدل والتوحيد - تناهض العقيدة الاسلامية . وتدفع ببطلان النبوة المحمدية . وعدم الاعتراف بأهمية الاسلام ورسالته الانسانية ، فاستشعر القاضي الأثر البالغ الذي تركته الاسرائيليات في بعض الفرق الاسلامية ، واستقرار أفكار التجسيم المسيحي في مقولات الفرق المشبهة والغلاة . لقد أثبت هذا المفكر الاسلامي قدرته على تقديم الحجة القوية في مناقشة اليهودية والمسيحية ووضوح عرضه لها ، مما يجعل بحوثه في هذا المجال تفوق كثيراً بحوث مؤرخي العقائد ومفكري الاسلام في دقة عرضه بين فرقة وأخرى . وسائر الاختلافات بينها مع احاطته التامة للكتاب المقدس بعهديه « القديم والجديد » .

أولاً - اليهودية :

رفضت اليهودية جواز نسخ الشريعة الموسوية ، لذلك حاربت ما سوى شريعتها من الأديان ، وأنكرت نبوة المسيح ومحمد . (وتصدت للإسلام منذ أيامه الأولى على حدود

يثرب ، واشتبتت معه اشتباكات عقلية عنيفة^(١) في محاولة خنق دعوة محمد (ص) هجوماً على رسالته وتشكيكاً فيها . ولم تتردد اليهودية في الوقوف مع الوثنية في جبهة واحدة . بينما حاولوا تحريك الأوس والخزرج من ناحية أخرى ، بقولهم : « لقد جلبتم على أنفسكم باتباع هذا الرجل (محمد) الضلال والبلاء العاجل بمعاداة الأمم^(٢) .

وإذا فشلت اليهودية في محاولة فض الناس عن دعوة محمد الاسلامية ، فإنها عمدت إلى طريق المؤامرات . فقد سجل التاريخ عمق حقدهم اللفظ في محاولة قتل النبي بالقاء الصخرة عليه^(٣) . وإذا أحبطت مؤامرتهم هذه فإنهم ساهموا في الاعداد العسكري الذي واجهت به قريش الاسلام في معظم معاركها ، ورغم هذه السلسلة التآمرية التي صنع اليهود حلقاتها بالترصد والقصد والمجابهة ، والتنفيذ الفعلي ، فإن النبي قد دعاهم ووعظهم وبيّن لهم . فرجع رؤساؤهم واتباعهم وتواصلوا بالانحراف عن (النبي) وبالصد والقصد له . وبدأوا نشر فكريات مناهضة للإسلام وتعاليمه ، مدعية أنها على بصيرة من أمرها ، وإن الحنة لها ، ونعيمها خالص لها^(٤) . ومع شدة عدائهم للنبي وحرصهم على تكذيبه وفضيحته وزلة تكون منه ، فإنهم بذلوا في ذلك دماءهم وأموالهم وأولادهم وحاربوه وأعانوا عدوه عليه^(٥) . وازاء ذلك كله اتخذ النبي أمره الحاسم بعد أن استنفذ كافة وسائل السلم والمصالحة معهم ، مؤكداً عندهم المتصل وعدم التزامهم بالاتفاقات والمعاهدات . وبعد أن غدر بنو النضير النبي ونقضوا الهدنة التي كانت بينهم وبينه ، وقضى أمر النبي باخراج هؤلاء (يهود بني النضير) من المدينة^(٦) . ومن خلال استعراضنا لمواجهة اليهودية لدعوة الاسلام ، ومحاولة تطويقها ، وإنهاء مداها ، وتواطؤ أحبارها مع مشركي قريش وأعداء النبي الحقيقيين . هل يعد الموقف اليهودي في

(١) الدكتور النشار : نشأة الفكر الفلسفي في الاسلام ، ص ١٣ ، ط مصر - ١٩٦٢ .

(٢) القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ٤٠١ / ٢ ، ط بيروت - ١٩٦٨ .

(٣) المصدر السابق ، ٤١٥ / ٢ .

(٤) المصدر السابق ، ٤١١ / ٢ .

(٥) القاضي المعتزلي : تثبيت دلائل النبوة ، ٤١١ / ٢ ، ٤١٢ ، ط بيروت - ١٩٦٨ .

(٦) المصدر السابق ، ٤٨٩ / ٢ .

مظاهره العدائية ، عدااء لمحمد بذاته . ولدعوته ، ودفاعاً عن مصالحها الدينية في المدينة.

ان السبب المباشر لهذه النتائج تؤكد عقيده اليهود وإيمانها بعدم جواز نسخ شريعتها ، بشرية أخرى لذلك فان موقف اليهودية المعادي للدعوة الاسلامية انها كانت تدرك مدى الاخطار التي تهددها بعد أن أصبح الاسلام ناسخاً لشريعتها ، وبديلاً جديداً لها . وقد دافع اليهود عن رأيهم في عدم جواز نسخ الشرائع ، وقدموا عدة تبريرات في هذا الاتجاه ، تثبيتاً لموقفهم ^(١) فترى اليهودية أولاً . أن نسخ الموسوية يقضي في رأيها أن يصير الحق باطلاً والباطل حقاً .

فيما تقدم يهود آخرون بحجة مفادها ، انه إذا جاز النسخ فان ذلك يقضي (بداء) ^(٢) وهو أن يكون قد ظهر لله من حال تلك الشريعة ما كان خافياً ، وذلك يخرجها عن كونه عالماً بذاته .

وثمة رأي ثالث جوز أن تنسخ الشريعة (عقلاً) إلا أن السمع يحول دون ذلك ، فقد قيل ان موسى قال : (شريعتي لن تنسخ أبداً) وتعلقاً بهذه المقولة التي ابتدعتها اليهودية ، فانها انكرت نبوة من جاء بعد موسى .

ويتضح التناقض في الفكر الديني اليهودي في المجموعة التي جوزت نسخ الشريعة الموسوية — عقلاً — وسمعاً — معا . إلا أنها انكرت نبوة المسيح ومحمد ، بحجة أن كلا النبوتين تفتقدان شرط الاعجاز الذي يدل على صدقهما .

وآخر ما قدمه اليهود من حجج هو أن محمداً كان مبعوثاً إلى الأمة العربية دون

(١) الرازي : اعتقادات ، ص ٨٢ ، ٨٣ ، ط مصر الأولى - ١٩٣٨ .
(٢) البداء : الظهور في اللغة . والمعنى العام الذي تقصده اليهودية هو أن يظهر له خلاف ما علم أو - أن يأمر بشيء ثم يأمر بعده بخلاف ذلك .
والفرق واضح بين النسخ والبداء . فاذا كان الأول مفسراً ، فان الثاني يعد انتقاصات من ارادة الله .
راجع ، القاضي : الأصول الخمسة ، ص ٥٨٥ ، ط مصر - ١٩٦٥ . والمحيط بالتكليف ، ص ٣٠١ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

والشيخ المفيد : أوائل المقالات ، ص ٥٣ ، ٥٤ ، ط النجف الأولى .
أيضاً : تصحيح الاعتقاد ، ص ٢٤ - ٢٦ ، ط النجف .

غيرها^(١) ، وبمثل هذا الاعتبار فان دعوة محمد اتخذت بعداً قومياً ، لا أمياً .

والرؤية الاسلامية التي أقرت صدق الأنبياء السابقين لمحمد (ص) واعترفت ببنواتهم . تؤكد مبدأ جواز نسخ الشرائع . كأن ينسخ الله شريعة بشريعة أخرى . وجميعها من مصدر الهي واحد . يتبدى ذلك في نسخ شريعة موسى بشريعة عيسى . ونسخت الأخيرة بالاسلام الذي اعتبر بديلاً نهائياً لكافق الشرائع السابقة عليه ، وبهذا المبدأ الاسلامي أسقط القاضي دعوى اليهودية ونقض مقولتها .

وفصل القاضي ردوده في مواجهة اليهودية ، بقواه : ان الأمر الالهي في النسخ متوجه إلى حاجات الانسان بصورتها المادية والروحية ، ومن ثم فان الشرائع في رأي القاضي : الطاف ومصالح . ويقتضي هذا منظوراً إلى اليهودية والمسيحية ، ان كليهما استهدف صلاح المكلفين - في شريعة وفي زمان آخر ، شريعة أخرى ، وان الله يعلم صلاحنا في أن يتعبدنا مرة وفي ألا يتعبدنا بها ، بل يتعبدنا بشريعة أخرى غيرها^(٢) . ويواصل القاضي استدلالاته موجهاً السؤال إلى اليهودية :

ما قولكم في شريعة موسى ؟

هل نسخت ما قبلها من الشرائع أم لا؟

فاذا أجابوا بأن موسى قد أثبت ما جاء به الأنبياء السابقون عليه ، قيل لهم : ان آدم زوج بناته من بنيه ، وقد حظره موسى ، وكذلك اختن ابراهيم في الكبر . وأوجبه موسى في الصغر . وجاز الجمع بين الأختين في شريعة يعقوب . ولم يجر في شريعة موسى^(٣) ، واذا أحبط القاضي قول اليهودية في عدم جواز النسخ ، فانه يناقش تفاصيل ما ادعته وتعلقت به (في جواز النسخ عقلاً - وانتفائه - سمعاً) تمسكاً ، بما زعمته مروياتهم عن موسى (شريعتي لا تنسخ أبداً) التي لا ينبغي قبولها ، لأنها تفتقد شرط التواتر ، فضلاً عن رفض - العناية - لهذا الخبر ، وتجويزها النسخ عقلاً وشرعاً .

(١) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٤٧٦ ، ٤٧٧ .

(٢) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٧٧ - ٥٧٨ .

(٣) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٧٩ - ٥٨٠ .

غير أنها من ناحية أخرى : أنكرت نبوة محمد (ص) لعدم تأيدها بالمعجزات .

ومثل هذا الرأي لا يحتاج إلى جهد أو عناء . لاثبات فسادة إلا أنه يسقط تلقائياً ازاء الظاهرة القرآنية في درجتها المميزة . ولايقاع أعجازها ، مضافاً إليها معجزات النبي (ص) التي أيدت نبوته وأحكمت رسالته .

وثمة ما أذاخته العيسوية في قومية الرسالة المحمدية ، باعتبارها توجهاً إلى الأمة العربية . وان محمد (ص) مبعوثاً إليها ، دون شعوب العالم الأخرى ^(١) .

ان مثل هذا التصور القاصر لطبيعة الرسالة وجوانبها ووظيفتها ، يفضي إلى تأكيد الموقف اليهودي العام في رفضه لمبدأ النسخ ومن ثم جعلها خاصة . ان محمداً (ص) عقلاً وشرعاً . جاء إلى العالم بأسره برسالة أممية والمرويات النبوية (بعثت إلى الناس كافة) ، و (بعثت إلى الأحمر والأسود . ولو كان موسى حياً لما وسعه الا اتباعي . وان شريعي رافعة لشريعة من قبلي) ^(٢) .

ومثل هذه الدلالات التي تشير إلى أممية الاسلام وتؤكد دعوته الانسانية العالمية ، والتي اتسمت برؤيتها الحضارية المتقدمة ، المتحررة من نزعات التعصب الطبقي أو التعالي العرقي (الشويفني) . فان اليهودية (التحريفية) ارتبطت بعقيدة (شعب الله ، المختار) فهو ليس اله البشرية جميعاً . وإنما هو اله خاص ببني اسرائيل لا بمعنى أنه ميزهم على سائر البشر فحسب ، وإنما ليس من حق الأميين أو غير اليهود أن يتهودوا ويكتسبوا الحقوق الدينية المكفولة لبني اسرائيل .

وإذا كان الاسلام قد واجه هذا التصور (المريض) بفكرة عالمية الدين بما تنطوي عليه من ربوبية الله للبشر جميعاً فان هذا القصور لم يلق اهتمام علماء الكلام بمثل ما لقي تصورهم « التشبيه والتجسيم » بل لا يكاد يكون الاسلام مخالفاً لليهودية في شيء قدر

(١) ذكر عن جماعة من الموشكانية (اليهود) أنهم أثبتوا نبوة محمد (ص) إلى العرب ، وسائر الناس . الا اليهود لأنهم أهل مائة وكتاب . رفضاً لمبدأ النسخ .

راجع ، الشهرستاني : الملل والنحل ، ٥٦ / ٢ ، ط. مصر - ١٩٦٨ .

والنزالي : الاقتصاد في الاعتقاد ، ص ٩١ - ٩٣ ، ط. الحلبي - مصر

(٢) القاضي : المغني - أعجاز القرآن ، ١٦ / ٤٢٣ ، ط. مصر - ١٩٦٠ .

مخالفته لها في التصور للذات الالهية^(١) .

لذلك وقف المتكلمون وفي مقدمتهم أصحاب العدل والتوحيد ضد صيغ التجسيم اليهودية وتشبيهاها التي هبطت بالتصور الالهي وأنزلته عن مرتبته الحقيقية^(٢) بقولهم : (ان الله يشبه الأنس) نتيجة التحريفية في التوراة من (أن الله خلق آدم على صورته)^(٣) الأمر الذي جعل تصورهم لله على نحو بشري ، فأضفوا على الله صفات الانسان الجسمية ، والانفعالية ... (وفرغ الله في اليوم السابع من عمله الذي عمل . فاستراح في اليوم السابع... وسمع آدم وحواء -صوت الرب ماشياً في الجنة ، ورأى الرب أن شر الانسان قد كثر في الأرض فحزن الرب ، انه عمل الانسان في الأرض ، وتأسف في قلبه ، فقال الرب : أحو عن وجه الأرض الانسان الذي خلقتة لأني حزنت اني عملتهم ... وبكى الرب على طوفان نوح حتى ارمدت عيناه)^(٤) . ومن ناحية أخرى ، فان معظم الصفات المنسوبة إلى الله عند اليهودية تصور في الحقيقة صفات اليهود أنفسهم أكثر مما تصور الصفات الالهية^(٥) على النحو الذي جاء في الآية (وقالت اليهود يد الله مغلولة . غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا)^(٦) . وتنبه القاضي إلى تحريفية اليهود ، فتأول قوله تعالى : (بل يدها مبسوطتان)^(٧) ، ويعني (نعمته) ، كما يقول : لفلان عندي يد ، ويدان وأياد ، وأراد الله تعالى بذلك (نعم الدنيا والدين) ابطالاً لقول اليهود أن يده مغلولة ، لأنهم أرادوا أنه بخيل يقتر الأرزاق على خلقه^(٨) .

وأهم نتائج موقف قاضي القضاة من اليهودية :

١ - انه أدرك بحساسية شديدة مخاطر (المقولة اليهودية) في عدم جواز النسخ ، التي

(١) راجع ، الدكتور أحمد صبحي : علم الكلام ، ٢٩ / ١ ، ط مصر - ١٩٧٦ .

(٢) راجع ، الدكتور كمال جعفر : الفلسفة الاسلامية ، ص ١٤٥ ، ط مصر - ١٩٧٦ .

(٣) القاسم الرسي : رسائل العدل والتوحيد ، ١٠٤ / ١ ، ط مصر - ١٩٧١ .

(٤) المصدر نفسه ، ١٠٥ / ١ .

والدكتور صبحي : علم الكلام ، ٢٧ / ١ - ٢٨ .

(٥) الدكتور كمال جعفر : الفلسفة الاسلامية ، ص ١٤٥ - ١٤٦ .

(٦) سورة المائدة ، آية ٦٤ .

(٧) سورة المائدة ، آية ٦٤ .

(٨) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٨٨ ، ط مصر - ١٩٧١ .

رويتها مدوناتهم عن موسى الذي أخبر (بأن شريعته لازمة أبداً) ^(١) مثل هذه المقولة تلغي الشريعتين (المسيحية والاسلام) وتنكر النبوتين .

٢- الذي يفضي إلى سقوط المقولة اليهودية بعدم جواز النسخ هو رسوخ معجزة محمد (ص) كدليل على صدق نبوته .

٣- ثبت ان الله يتعبد بحسب المصالح ، فاذا علم أن الصلاح في بعض الأوقات خلاف ما تقدم : تعبد بحسبه ، كما يفعل الأفعال (بحسب المصالح) الأمر الذي تفسره طبيعة كل شريعته ، واحتياجات كل عصر الذي ثبت أيضاً أن الاسلام جاء ديناً جامعاً ، وشاملاً مؤكداً مصالح الناس في الحاضر والمستقبل .

٤- وباستمرار الشريعة المحمدية ، وتواصلها التاريخي عبر الأجيال وديمومتها وتوافقها لكل عصر يؤكد بقاءها ، وعدم انقطاعها . كما انقطعت غيرها من خلال الإضافات الالهية التي استوعبتها ^(٢) وتوقف عندها اللاهوتين الموسوي والمسيحي .

٥- برهن القاضي كما برهن كل مفكري الاسلام . وعلماء الكلام على تهافت الادعاء اليهودي بقومية الرسالة النبوية أو عروبتها .

٦- مواجهة أفكار التجسيم وما أشاعته المرويات الاسرائيلية على النطاق الديني والأدبي في تصوير الله بصورة بشرية ، الأمر الذي جعل المتكلمين وفي مقدمتهم المعتزلة يوسعون دائرة بحثهم في التوحيد بالبراهين والحجج العقلية .

٧- ان ما طرحته اليهودية بصدد الذات الالهية ، وخصوصية (الاله اليهودي) ، دون سائر البشر ، يجعلهم أقرب إلى الوثنية منهم إلى التوحيد ، كما يعني اعترافاً ضمناً بآلهة أخرى لغير نبي اسرائيل .

(١) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ٢٤١ .

(٢) المصدر نفسه ، ص ٢٤١-٢٤٢ .

ثانياً - المسيحية :

أبدى المعتزلة مقاومتهم الفريدة حين انتدب واصل بن عطاء نفسه للدفاع عن مبدأ التوحيد الذي هدده التفسير المسيحي الذي يقضي بوجود ثلاثة آلهة^(١) والثلاثة قدماء ، فخشي أن تؤدي هذه الفكرة إلى سوء فهم وشرك عند المسلمين ، لذلك اعتمد مبدأ نفى الصفات خارج الذات الالهية^(٢) ، تنزيهاً لوحدة الذات الالهية ، ومقاومة الصفات القديمة^(٣) ، والأقانيم المسيحية الثلاثة^(٤) ، وفي بدايات القرن الثاني (الهجري) كانت مسألة الصفات قد أحيطت بعناية مثقفي الاسلام ومفكره ، وفي مقدمتهم المعتزلة الذين حظيت عندهم برصيد جللي فائق ، فافتتح بشر بن المعتمر (٢١٠ هـ) حوار مع النصراني ، وصنف فيهم كتاباً نقد فيه فكرياتهم التي تناهض مبدأ التوحيد في رؤيته الاعتزالية ، والاسلامية^(٥) . وباشر الجاحظ في تنفيذ آرائهم التي لم تكن تتناسب مع جملة العقيدة الاسلامية^(٦) ، وإذا كانت بعض هذه الكتابات ، مجرد أسماء لوثائق ضيعتها حركة العداء التي تعرضت لها ثقافتهم ، فان القاضي الذي يعد مؤرخاً كلامياً

(١) انظر ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٩١ ، ٢٩٣ ، ط مصر - ١٩٦٥ م .

(٢) انظر ، البير نصري نادر : فلسفة المعتزلة ، ١ / ٣٧ ، ط مصر الأولى - ١٩٥٠ .

(٣) راجع ، ابن العبري ، ص ١٦٤ ، ١٦٥ ، ط بيروت - ١٨٩٠ .

(٤) الأقنوم *Hypostasis* : الأصل ، والجوهر ، والشخص ، والأقانيم المسيحية الثلاثة هي : الآب والابن والروح القدس ، وعند الاسكندرانيين هي : النفس الكلية ، والعقل ، والواحد . وقيل ان افلوطين أول من أدخل هذا اللفظ في اللغة الفلسفية ، ثم استعمله كتاب عصره من المسيحيين ، وأطلقوه على الاب والابن والروح القدس ، من جهة كونهم جواهر أو أقانيم متميزة بعضها عن بعض . والأقنوم عند قدماء الفلاسفة هو الحقيقة الوجودية ، إلا أن بعضهم يطلق هذا اللفظ تهكماً على قلب الحقائق الوهمية ، أو الحقائق المجردة إلى حقائق وجودية .

والأقنومي : هو (الجوهر) ويطلق عند اللاهوتيين على اتحاد الطبيعة الانسانية بالطبيعة الالهية ، بحيث تكون الثانية هي الحامل أو الجوهر الذي تقوم به الأولى .

الدكتور صليبا : المعجم الفلسفي ، ١ / ١١٢ ، ط بيروت الأولى - ١٩٧١ .

(٥) ابن المرتضي : طبقات المعتزلة ص ، ٥٣ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

(٦) راجع ، ياقوت : معجم الأدباء ، ٦ / ١٠٧ ، ١٠٨ ، ط مصر - ١٩٣٨ .

ووضع الاسكافي كتاباً في الرد (على النصراني) .

راجع ، القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ١٤٨ ، ط بيروت الأولى - ١٩٦٦ .

يقدم لنا تفصيلات كثيرة تؤكد اهتماماته في معرفة خطوط هذه الديانات ودقائقها ، وحجته القوية في مناقشة آراء النصارى ووضوح عرضه لها ، مما يجعل بحوثه في مجال العقائد تفوق كثيراً ما كتبه مؤرخو الديانات الاسلاميين ، يبتدىء القاضي في عرض الديانة المسيحية من وجهة نظر فرقها واتباعها :

تترك فصول المسيحية الثلاث (الملكية ، يعقوبية ، النسطورية) في نفى أن يكون (المسيح) عبداً أو نبياً ، وإنما هو اله في حقيقته .

ويبتدىء الله في رصيد الموجودات الكونية والغيبية : خلق السموات والأرض والملائكة ، والأنبياء وارسال الرسل واطهار المعجزات على أيديهم .

وان للعالم الها هو (آب والد) لم يزل ، غير مولود ، وانه قديم ، خالق رازق .
واله هو (ابن مولود) وانه ليس بأب ولا والد ، وانه قديم حي رازق ، وانه هو (روح القدس) ليس بأب والد ولا ابن مولود ، وانه قديم حي رازق ، وان الذي هو (ابن) نزل من السماء وتجسم من (روح القدس) ومن (مريم البتول) وصار هو ابنها (الهاً واحداً) ومسمى واحداً و (خالقاً واحداً) ورازقاً واحداً ، و (حبلت به مريم) وولدت ، وأخذ وصلب وألم ومات ودفن ، وقام بعد ثلاثة أيام ، وصعد إلى السماء ، وجلس عن (يمين أبيه) (١) .

هذا هو تصور المسيحية لطبيعة المسيح شبه الميثولوجية الذي هو الله في رأيها ، والله ثالث ثلاثة .

تبتدى في التفسير المسيحي مسألتان هامتان هما :

(١ - التثليث :

وتفسر المسيحية عقيدة التثليث بقولها ، أنه تعالى واحد وثلاثة أقانيم ، اقنوم الأب ، ويعنون به ذات الله ، واقنوم الابن أي (الكلمة) ، واقنوم روح القدس أي (الحياة) فاذا كانت هذه الأقانيم متماثلة في جوهريتها ، فانها مختلفة في اقنوميتها ، وفي وظائفها الوجودية أيضاً ، فالابن لم يزل مولوداً من الأب والاب والداً للابن ، ولم تزل

(١) القاضي : المغني - الفرق غير الاسلامية ، ص ٨٠ - ١٥١ .

الروح فائضة من الأب والابن معاً ، بمعنى أنه ليس كون الابن ابناً للأب وفق النسل التقليدي ، وإنما من خلال تولد الكلمة من العقل وعلى نحو ما يقال الحرارة من النار ، والضيء من الشمس ، وإذا كان هذا هو التصور الشامل للخالق ، فانه امتد على اعتبار اتحاد الابن بالشخص الذي أسموه (المسيح) الذي ظهر للناس وقتل صاباً^(١) .

ويواجه القاضي مقولة المسيحية في التثليث « باعادة قولهم » : ان الجوهر واحد ثلاثة أقانيم ، والثلاثة هي اله واحد ، وخالق واحد ، وبين القاضي أن هذه المقولة متناقضة ، لأن القول في الشيء أنه واحد ثلاثة ، يقتضي تجزؤه ووحدته في آن واحد .

أما الوجه الآخر للتفسير المسيحي ، بأن الله جوهر واحد غير متميز وليس بذى حجم ، بل هو قائم (بالنفس) وهو واحد بجوهريته ، ثلاثة بالاقنومية ، فان هذا القول فيه كثير من المغالطة لا من وجهة النظر الاسلامية فحسب ، وإنما لتناقض مثل هذا الزعم وعدم اتساقه أصلاً .

ذلك ان التفسير المسيحي الذي يجد في أن ثلاثة أقانيم جوهر واحد ويزعم أنه كقول المسلمين - بسم الله الرحمن الرحيم - وكقولهم في الله - انه حي قادر عالم - ان مثل هذا التفسير متهافت أساساً ، فالله اسلامياً هو الرحمن الرحيم وهو العالم القادر ، وهو ذات واحدة لا تعدد فيها^(٢) ، لها صفاتها الكثيرة واسماؤها أيضاً .

وازاء هذا الوضوح الذي تتميز به عقيدة التوحيد الاسلامية وتنفرد به تتكشف المزاعم الهابطة التي ارتقت إلى التفسير الأسطوري ، والذي تولت المسيحية نشره .

ويفند القاضي مبدأ التثليث بالمسائل الأربع التالية^(٣) :

- ١ - اطلاق وصف - الجوهريه - على الله يعني الخلوت ، لأن كل جوهر حادث .
- ٢ - إذا افترضنا الأقانيم صفات أو خواص ، فينبغي أن تزيد بعدد الصفات الالهية .

(١) راجع القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٩١ - ٢٩٤ .

(٢) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٩١ - ٢٩٧ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٩١ - ٢٩٧ .

والقاضي أيضاً : المغني ، ٨٢ / ٥ .

- ٣ - الذات الالهية - الواحدة - لا تتعدد . بتعدد الأوصاف .
٤ - أخطأ التفسير المسيحي للأقنيم واعتبرها معان قديمة : إذ لا يمكن أن يكون هناك قدما إلى جانب القديم الأول .

٢ - الاتحاد : Union

والذي يطل دعوى المسيحية في الاتحاد ، هو ان الشئين لو صاراً شيئاً واحداً للزم خروج الذات على صفتين مختلفتين للنفس ، ومثل ذاك مستحيل .^(١)
وتقدم التسطورية تفسيراً للاتحاد بأن جمعات المسيح الهاً وانساناً في وقت واحد ماسحاً وممسوحاً ، اتحاداً فصاراً مسيحاً واحداً .

ومثل هذا الازدواج الثنائي ، في هوية المسيح ، ينتهي إلى أنه مزيج من طبيعتين مختلفتين (لاهوتية وناسوتية)^(٢) فكيف يمكن تفسير الصلب ازاء الجوهر الالهي القديم ، وجوهر الانسان المحدث ، وعلى أيهما يقع الصلب ، ان مثل هذه المشكلة تواجه طريقاً مغلقاً ، إذا عامنا ، أن نظرية الاتحاد المسيحية تجعل من طبيعة المسيح الالهية والانسانية ، تلازماً ضرورياً ، ففي رأي الملكانية : بأن القتل والصلب وقعا على المسيح بأكمله ، وحين مات الاله وصلب بقي العالم ثلاثة أيام بلا مدبر ، ثم قام الاله المسيحي من جديد ليدبر العالم مرة أخرى .

ان تفسير الملكانية (أوسع الفرق المسيحية انتشاراً ويعد رأيها رأياً رسمياً) أدانت بتحليلها عقيدة الاتحاد^(٣) ، لقولها من أن القتل قد وقع على المسيح الجوهر أي عليه من حيث هو انسان واله^(٤) .

وإذا كان القاضي قد نقض المقالة المسيحية في التثليث والاتحاد عبر منظوره الاسلامي

(١) الناسوتية ، الناسوت : المخلوق ، الين ، والعالم السفلي ، المسبب .

راجع ، صليبا : المعجم الفلسفي ، ٢ / ٢٧٧ .

(٢) راجع ، الدكتور النشار : نشأة الفكر الفلسفي في الاسلام ، ١ / ٩٧ .

(٣) القاضي : المغني - الفرق غير الاسلامية ، ٥ / ٨٤ .

لمبدأ التوحيد ، فانه يبدي اهتمامه في قراءة أناجيل العهد الجديد ويوظف اصحاباتها ، في تأكيد التوحيد ، واثبات التحريفية التي انبثت في صفوف المسيحية وذاعت في عقيدتها ^(١) ويبدأ في مسألة التوحيد الأصولية التي تقول (ان الحياة الدائمة انما تجب للناس بأن يشهدوا انك أنت الله الواحد الحق ، وانك أرسلت يسوع المسيح) ^(٢) دلالة على توحيد الله و اقراراً بنبوة المسيح .

يؤكد ذلك أيضاً أن المسيح قال لبني اسرائيل (تريدون قتلي وأنا رجل قلت لكم الحق الذي سمعت الله يقوله) ^(٣) .

ويعلن أنه مرسل (اني لم أجيء لأعمل بمشيئة نفسي ولكن بمشيئة من أرسلني) ^(٤) وإذا أقر المسيح بأنه مرسل من قبل الله لبني اسرائيل (ان الكلام الذي تسمعون مني ليس هو لي ولكن من الذي أرسلني ...) ^(٥) مؤكداً التوحيد ، (ان الله مسحني وأرسلني واني أعبد الله الواحد ليوم الخلاص ...) وإذا سئل عن قيام الساعة أجابهم (أنا لا أعلم متى ذلك ، ولا أحد من البشر ، ولا يعلم ذلك إلا الله وحده ...)

وفي وقت مبكر في حياة المسيح رفض أن يخاطب بكلمات الألوهية وصفاتها ، فحين قال له رجل : يا أيها الخير علمني ، قال له : (لا تقل لي هذا ، فانه لا خير إلا الله) ^(٦) .

ويذكر القاضي أنه كان (المسيح) إذا ذكر البعث ، والقيامة والحساب يكون منه البكاء والقلق والجزع وما لا يكون من أحد ... والذي يسقط دعوى المسيحية في الوهية المسيح ، ومقالاتهم فيهم ، أنه كان يقر على نفسه بالعبودية والضعف والحاجة والفقر والفاقة والله بالغنى والربوبية ، ورغم ذلك ، فان اعتراضات المسيحية تقول ، أنه قال

(١) راجع ، القاضي المعتزلي : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ١١٢ ، ط بيروت - ١٩٦٦ .

(٢) انجيل يوحنا : الاصحاح ١٢ ، فقرة ٤٤ وما بعدها ، والاصحاح ١٧ ، فقرة ٢ .

(٣) يوحنا : الاصحاح ١٨ ، فقرة ٣٧ .

(٤) المرجع السابق .

(٥) يوحنا : الاصحاح ١٣ ، فقرة ٤٧ ، ٤٨ .

(٦) القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ١١٣ .

لتلاميذه : (سيروا في الأرض وعمدوا العباد باسم الأب والابن وروح القدس ...)
وجواب القاضي على هذا الاعتراض ، ان المسيح لم يكن أول من كذب عليه ، وتعلم
أن ما في القس يدعي التحقيق بالمسيح ، وأنه من أتباعه ، وأنه ليس أحد على شريعته
ووصاياه ألا هو واتباعه ، وان الانجيل الذي معه هو انجيله ، وهو يذكر عنه أنه كان
يحرم على الناس كلهم وعلى نفسه النساء والذبائح وأكل اللحمان ، وان هذا ما حل قط
ولا يحل وبلعن كل من احلّه (١) .

٣- نقد الفكر المسيحي :

استهدف مبدأ التوحيد اسقاط التشبيه الذي ساد الاتجاهات المادية (المجسمة
والدهرية) وأصبح ظاهرة في الفكر اليهودي والمسيحي .

وعلى طريق التبرية التجريدي المحض للذات الالهية ، شددت الحركة الاعتزالية
على هذا المبدأ ، من خلال احدى قضاياها الأساسية وهي قضية (خلق القرآن) ، التي
كثرت حولها الجدل ، وعقدت من أجلها الامتحانات .

فالقول (بقدم القرآن) يماثل القول (بقدم الكلمة) ، وإذا كان المسيح هو كلمة
الله ، فان القول بقدم الكلمة يعني موافقة المسيحية في ألوهية المسيح ، فالقول (بخلق
القرآن) جاء رداً على ركن من أركان المسيحية ، وهو الاعتقاد بأن المسيح هو « كلمة
الله الأزلية » (٢) .

على ان هذه القضية لم تكن آخر قضايا المواجهة مع المسيحية بل أبرز القاضي عبد
الجبار قضية الصراع معها في مسألتي « التثليث والاتحاد » ، فيناقش دعواهم في الأولى ،
فإنهم يقولون ، انه تعالى واحد وثلاثة أقانيم وربما يغيرون العبادة فيقولون « انه ثلاثة
أقانيم ذات جوهر واحد » . ان صياغة هذه المقولة على هذا الوجه متناقض تماماً ، لأنهم
يقولون في الاله : انه واحد في الحقيقة ، ثلاثة في الحقيقة ، وهذا محال ، لأن كونه

(١) المصدر السابق ، ١١٤/١ ، ١١٥ .

(٢) راجع ، محمد عمارة : رسائل العدل والتوحيد ، ٥١/١ .

والدكتور نادر : فلسفة المعتزلة ، ١١٠/١ .

واحداً يقتضي أن لا ثاني له ، فكيف يمكن أن يكون مع ذلك ثلاثة ؟^(١)

أما دعواهم في المسألة الثانية وهي : الاتحاد ، فقد اتفقوا على القول به ، وقالوا : انه تعالى اتحد بالمسيح ، فحصل للمسيح طبيعتان : طبيعة ناسوتية وأخرى لاهوتية^(٢) ، واختلفوا في كلفيته ، فالنسبورية قالت بالاتحاد من جهة المشيئة ، وزعمت اليعقوبية أنه من جهة الذات ، والذي يبطل دعوى الاتحاد :

(١) ان الشئين لو صاروا واحداً للزم خروج الذات عن صفتها الذاتية ، وقد مر بنا استحالة ذلك .

(٢) المجاورة احدى شروط الجواهر ، بتحيزها المكاني . مقابل استحالة التحيز على العرض والمعدوم . واستحالة المجاورة ، فكذلك سبيل الله تعالى ، لأن التحيز مستحيل عليه ، وعلى أن المجاورة لا تقتضي الاتحاد ، فان الجوهريين على تجاورهما لا يخرجان عن أن يكونا جوهريين ولا يمكن أن يصيرا جوهراً واحداً .

(٣) أما الحلول فانه صفته ترتبط بالغير الوجودي المتحيز ، فيما يستحيل ذلك على الله تعالى ، لأنه يترتب على الحدوث ويقتضي أن يكون من قبيل الاعراض وذلك محال عليه تعالى^(٣) .

وتترتب نتائج الموقف الاعتزالي ، على رفض صيغة التثايت والاتحاد المسيحية وكل فكرة تتنافى مع التوحيد فالله الواحد الأحد (لا والد ولا مولود ولا شريك له في ملكه) وانطلاقاً من هذا الفهم التجريدي المنزه ، يفند القاضي دعوى المسيحية التي أضافت (لله حاجة وولداً) لأن مثل هذه الاضافة تحمل على الاجسام ، التي يصح معنى المضاجعة عليها ، ومعنى الولادة ودخول الشيء وخروجه فيه^(٤) .

فالقديم الذي لا أول له ولا نهاية لقدرته ، واحد متميز كل التمييز عن المخلوقات ،

(١) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ٢٠٠ .

(٢) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٩٢ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٩٧ .

(٤) راجع ، القاضي : المغني - الفرق غير الاسلامية ، ١٥٩ / ٥ .

والموجودات . بكل تنوعها ودرجاتها ، فهو الأصل الوحيد الذي بمقتضاه يفرق بين ما هو حق وما هو باطل ^(١) . وعلى هذه الفكرة أسست الحركة الاعتزالية فلسفتها في الخلق ، وهي فلسفة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بمبدأ التوحيد . ونفي كل مشابهة بين ماهية الله وماهية العالم (المخلوق) ، وإذا ثبت فساد ما طرحته المسيحية في التثايت والاتحاد ، فإن القاضي يبادر إلى تفسير معنى وصف المسيح بأنه « كلمة الله » فيقول : « ان الغرض ، ان الناس يهتدون به كاهتداهم بالكلمة ، ومعنى قولنا : انه روح الله ، ان الناس يحيون به في دينهم كما يحيون بأرواحهم الكائنة في أجسادهم ، وذلك توسع وتشبيه له بالكلمة التي هي الدلالة والروح الذي يحتاج الحي منا إليه » ^(٢) .

وقد تنبه القاضي إلى أن الباب الذي أتيت منه المسيحية ، هو نفس الباب الذي أتيت منه كل الأديان والفرق المشبهة ، وهو الخطأ بأخذ النصوص الرمزية والعبارات المجازية على ظواهرها ، دون اعمال العقل واللجوء إلى التأويل ^(٣) . وتأكد ذلك في الفكر الثنوي الذي حمل الكثير من خصائص التفسير المسيحي ، الذي اتسم بطابع التعدد والتشبيه ، وسنتعرف على هذا الفكر في الفصل القادم .

✽ ✽ ✽

(١) أنظر ، نادر : فلسفة المعتزلة ، ١ / ٤٢ .

(٢) المصدر نفسه ، ٥ / ١١١ .

(٣) محمد عمارة : المادية و المثالية في فلسفة ابن رشد ، ص ٣٩ ، ط مصر - ١٩٧١ .

الفصل الثالث

نقد الفكر الثنوي

الثنوية ^(١) Dualism

بدأت فكرة الثنوية في أبسط أشكالها الحضارية حين افترضت وجود اثنين أولين هما والدا كل ما في الوجود، ويظهر أن هذين الاثنين كانا عند المصريين القدماء كما عند الاغريق ، هما الأرض والسماء ، وكانت الخطوة التالية ، التوجه الذي بدأه الانسان نحو الفكر التأملي . عندما رأى الخليفة كفعل احد الوالدين ، فلعله يراها كميلاد من (أم كبرى) هي الهة كما في بلاد اليونان أو من (المردة) كما في بلاد بابل ، وقد يرى الخليفة كفعل آتاه ذكر . ففي مصر مثلاً برز الآله (أتوم) بانثاق ذاتي ، دون عون من أحد من المياه الأولى، وبدأ خلق الكون من الهولي *Prime Matter* بأن استولد نفسه أول زوج من الآلهة ^(٢) بمثل هذه التأملات الميثولوجية وضع صانعو حضارتي النيل والرافدين تصوراتهم في عصر ما قبل الفلسفة ، بينما نجد الشرق زاحراً بقضايا الوجود الميتافيزيائي يقدم رؤاه بعراقة الحضارية مفسراً الوجود تفسيراً ميتافيزيائياً ثنائياً

(١) الثنوية *Dualism* المبدأ الثنائي في تفسير العالم ، وخلاصة مقولته : ان ثمة الهين قديمين - إله الخير واليه الشر - ولكل منهما فاعليته ، وقد اشتهرت هذه المقولة عند المجوس التي اعتبرت (يزدان) فاعلاً للخير و « اهرمن » فاعلاً للشر . قدس هؤلاء النار وعبدوها لأنها عندهم أساس الحياة وأصل الوجود . راجع ، الدكتور صليبيا : المعجم الفلسفي ، ١ / ٣٨٠ ، ط بيروت الأولى - ١٩٧١ .
(٢) راجع ، فرانكفورت : ما قبل الفلسفة ، ص ٢٠ - ٢١ ، ط بيروت - ١٩٦٠ .

من واقع التضاد الوجودي ، فالعالم مركب من شيئين نور وظلمة ، قديمين كانا ولم يزل ، لهما قدرة على خلق الأشياء من خلال القدم الذي يتصف به التضاد الوجودي . وأولى عناصر المادتين الأوليتين (النور والظلمة) أن كلاهما حساس ، بصير ، إلا أنهما يختلفان في (النفس والصورة) متضادان في الفعل والتدبير ^(١) .

وجوهر النور يستقطب الصفات الإيجابية ، فهو فاضل ، حسن ، وأهم خصائصه ، الصفاء ، النقاء ، طيب الريح ، حسن المنظر ، ذو نفس خيرة ، وهذه الصفات الإيجابية فإن أفعاله بالضرورة تعد مظهراً إيجابياً لصفاته ، فكل خير وصلاح وسرور من فعل نفسه الخيرة الكريمة .

مقابل جوهر الظلمة الذي يكون وعاء لصفات متضادة تماماً عن جوهر النور نحو النقص ، الكدرة ، نتن الريح ، قبح المنظر ، ويكون متميزاً ، بالشر والبخل والسفه والنتن والغبر ، وتكون نتائج فعله ، شراً وضرراً وغماً وفساداً ^(٢) .

فاذا كانت لكل من النور والظلمة ، عناصرها ووظائفها ، فإنهما باعتقاد الثنوية (قديمين) ، فاذا كان القدم صفتها الوجودية ، فما هو الخط الفاصل بينهما وجودياً ؟ (ان عالميهما غير متناهيين من كافة جهاتهما إلا من جهة تلاقيهما) ^(٣) . وقد اختلفت التفسيرات حول طبيعة هذا اللقاء وماهيته ، فثمة من يقول (ان النور لم يزل فوق الظلمة وهي تحته على الاستواء) أي ان هذا التفسير أضفى على النور ميزة الارتقاء والتعالي ، بينما الظلمة أقل منه مستوى ، وساهم قول آخر بنفس هذا الاتجاه حين جعل النور أعلى شأنًا بارتفاعه نحو الشمال فيما أقصى الظلمة (منحطة فيه ناحية الجنوب) وثمة قول ثالث جعلهما متوازيين (كل واحد منهما إلى جنب الآخر) ^(٤) .

وفصل القاضي ملاحظاته حول الثنوية بدراسة دقيقة والمأم وثيق بمذابهما فيذكر (انهم زعموا أن كل واحد منهما خمسة أجناس وهي من النور : النار : النور ، والريح ، والماء ، والخامس هو : الروح ، وهو التسيم (ربما لعدوبته وخفته) والتسيم

(١) راجع ، القاضي المعتزلي : المعني - الفرق غير الاسلامية ، ١٠ / ٥ ، ط مصر الأولى - ١٩٦٥

(٢) راجع ، القاضي : المعني - الفرق غير الاسلامية ، ١٠ / ٥ .

(٣) المصدر السابق ، نفس الصفحة .

(٤) المصدر السابق ، نفس الصفحة .

يتحرك في الأبدان (والأبدان أربعة في الظلمة) هي : الحريق ، والظلمة ، والسموم ، والضباب ، وروحها الدخان ، ويطلق عليها المهامة) ... وازاء هذه الاستخراجات لعناصر النور والظلمة ، واجناسهما يرون ان أبدان ، النور يخالف بعضها بعضا . الا أنها تشترك في أنها « نور » وروح النور لم تزل تنفع أبدانها وتنفعها أبدانها . ومثل هذه التبادلية في الظلمة أيضاً (حيث تضر بأبدانها وتضر بها أبدانها) فبينما قيل ايضاً ، ان الأجناس الخمسة منها (سواد ، بياض ، حمرة ، صفرة ، خضرة) فما كان منها من بياض في عالم النور فهو خير ، وما كان منه في عالم الظلمة فهو شر .
والصفة المشتركة العامة التي تجمع الأجناس والأرواح هي كونها حية حساسة (١) .

* * *

فصائل الثنوية وفرقها :

١ - (المانوية) (٢) — Manicheism

في القرن الثالث الميلادي قاد ماني حركته الدينية الانشقاقية عبر المسيحية مؤكداً على ثنائية النور والظلمة الزرادشتية (٣) استهدف وضع ديانة بديلة جديدة ، تتحد فيها عموم

(١) انظر ، القاضي : المغني - الفرق غير الاسلامية ، ١١ / ٥ ، ط مصر - ١٩٦٥ .
(٢) المانوية : هي الديانة التي وضع أسسها « ماني بن فتق بن بابك بن أبي برزام » ظهر نصرانياً ... وصار قسيساً بالأهواز ، وكان يعلم ويفسر الكتب ويحاور اليهود والمجوس والوثنيين ، ثم مرق في الدين وسمى نفسه - مسيحاً - واتخذ اثني عشر تلميذاً وأرسلهم إلى بلاد الشرق بأسرها حتى وصلوا إلى الهند والصين وزعوا فيها علم الثنوية . وافرط ماني في تمجيد النار وتعظيم شأنها لنورها واضاءتها وتوسطها في المكان بين الفلكيات والعنصریات . وإن كانت هذه العقيدة قديمة عند الفرس ، ولم يبتدعها (ماني) ولكنه شيدها بالحجج الاقتناعية .

القاضي ، المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٨٤ ، ط مصر - ١٩٦٥ .
راجع ، ابن العبري ، ص ١٢٩ ، ١٣٠ ، ط بيروت - ١٨٩٠ .
وابن النديم : الفهرست ، ص ٤٧٠ ، ط الاستقامة - مصر .
ابن البطريق : نظم الجواهر ، ص ١١١ ، ط بيروت - ١٩٠٥ - ١٩٠٩ .
كرستنسن ، إيران في عهد الساسانيين ، ص ١٦٩ ، ط مصر - ١٩٥٧ .
وانظر ، كرم : تاريخ الفلسفة اليونانية ، ص ٢٥٨ وما يليها ، ط مصر الخامسة - ١٩٧٠ .
(٣) فكرة الصراع بين القوتين الخير والشر - النور والظلمة - تتبدى عند المانوية . من خلال التمازج الذي أسفر عن انتصار النور وهزيمة الظلمة ، فانتقل الشر إلى جهة الجنوب ليعمل هناك عالماً ويتسلط عليه... الخ .
راجع ، ابن العبري ، ص ١٣٠ ، ط بيروت - ١٨٩٠ .
وانظر ، الدكتور عبد اللطيف العبد : المانوية ، ص ٣٦ وما يليها ، ط مصر - ١٩٧٦ .

الأديان ، زاعماً أنه رابع ثلاثة تقدموه « المسيح ، زرادشت . بوذا » ، ويقول عن نفسه أنه : الفارقيط — الذي قال عنه المسيح (حينما أذهب أرسل إليكم المعزى أي الروح القدس) . فهو يصل تعليمه بالمسيحية ويدعي أنه جاء بالوحي الذي وغد به يسوع تلاميذه . وأنه خاتم المرسلين . فيما تبدت نزعته الدينية في رفض الموروث الديني وصياغة معتقداته الأخرى وفق اضافاته الشخصية . فقد كان يتصرف في الاناجيل على ما يروونه حذفاً واثباتاً . وكان يأخذ عن الاناجيل المنحولة التي كانت شائعة في أيامه ، ولعل أخطر ما واجه به المسيحية قراره الذي نفى فيه أن يكون المسيح قد ولد ، بل جاء رجلاً كاملاً ، وصدّم مشاعرهم بقوله ان المسيح لم يمت على الصليب بل الذي صلب هو الشيطان .

ورفض العهد القديم . وتهكم على أنبياء اسرائيل وحمل على اليهود^(١) .

وإذا كانت هذه مسيرة ماني وترجمته الشخصية ، فما هي الخطوط الفلسفية العامة للمانوية التي حاولت تقديمها كبديل للمسيحية . بعد أن نجحت في إقامة — كنيسة خاصة بها — على رأسها — الامام — في بابل يحيط به حواريوه الاثني عشرة ، والتي قدر لها أن تنتشر بفضل جهد دعاة ماني واتباعه في الشرق حتى الصين . وفي الغرب حول البحر الأبيض المتوسط . وأصبحت مصدر تهديد هائل للمسيحية في إيطاليا وفرنسا في ذلك الوقت^(٢) .

وتعد المانوية وعاء استغرق عموم الثقافات والديانات الفارسية والهندية القديمة إلى جانب احتوائها بعض التفسيرات المسيحية^(٣) .

وفي اتجاه التفسير الثنائي أكد ماني بأن العالم مركب من أصليين قديمين أحدهما نور والآخر ظلمة ، وأنهما أزليان ، ولم يزالا قوتين حساسيتين سميعتين بصيرتين^(٤) مبتعداً عن العالم الثالث الذي افترضته المرقيونية والديصانية .

(١) راجع ، كرم : تاريخ الفلسفة اليونانية ، ص ٢٥٩ ، ط مصر — ١٩٧٠ .

(٢) راجع ، كرم : تاريخ الفلسفة اليونانية ، ص ٢٥٩ — ٢٦٠ .

(٣) راجع ، يوسف كرم : تاريخ الفلسفة اليونانية ، ص ٢٥٨ ، ط مصر الخامسة — ١٩٧٠ .

(٤) راجع ، القاضي المعتزلي : المغني ، ١٢ / ٥ ، ١٣ . وشرح الأصول الخمسة ، ص ٢٨٤ — ٢٨٥ والشهرستاني : الملل والحل ، ١ / ١٨٨ — ١٩٠ .

ومن ناحية أخرى ثبت ماني فكرة الحلول التي أخذها من الهند حين نفى إليها^(١) . وأضاف إلى هذه الفكرة بعداً آخرّاً في لجوئه إلى التناسخ فزعم: ان النفوس لا تموت وإنما في الترديد متقلبة إلى شبه كل صورة هي لابسة ودابة قبلت فيها^(٢) ووضع خطأ فاصلاً بين تناسخ أرواح الصديقين وأرواح أهل الضلال ، فالأولى إذا فارقت أجسادها سرت في عمود الصبح - أي النور الذي فوق الفلك - فبقيت في ذلك العالم على السرور الدائم ، مقابل أرواح الضلال التي فارقت أجسادها مبتدئة رحلتها في محاولة اللحاق بالنور الأعلى ، غير أنها ترد منعكسة إلى الأسفل^(٣) .

وقد لقيت المانوية اضطهاد البلاط الساساني ، فقد لاحق ملوكه المانوية ، وعندما تولى هرمز بن سابور القتي القبض على ماني فقتله ، وعلق جسده على باب مدينة (جنديسابور التي تعرف إلى الآن ببوابة ماني) ، وبرغم هذه الاضطهادات. فان المانوية استمرت في صمودها وتنظيماتها السرية وبقيت في الفترة الإسلامية واستطاعت استقطاب عدد كبير من الفرس ، وكان لها أثرها الثقافي في تنشيط الحركة العلمية في القرن الأول الهجري ، حيث دونت آدابها باللغة الفارسية . ولم يقتصر نشاط المانوية على جهة واحدة بل شمل جهات متعددة من البلاد الإيرانية حتى غدا تأثيرها أكيداً في ازدهار الحضارة الإيرانية^(٤) .

٢ - المزدكية^(٥)

رفضت المزدكية الفاعلية الثنائية (المانوية) في تفسيرها للعالم ، وأضفت على النور

- (١) البيروني : تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مردولة ، ص ٢٧ .
- (٢) المصدر السابق ، ص ٢٧ ، ط ليزغ - ١٩٢٥ .
- (٣) راجع ، البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٦٢ ، ط الكوثرية مصر - ١٩٤٨ .
- (٤) راجع ، الدكتور عبدالله السامرائي : النلو والفرق الغالية ، ص ٢٥ ، ط بغداد - ١٩٧٢ .
- (٥) تنتسب إلى مزدك الذي وضع أصولها الفكرية العامة ، في عصر الملك قباد بن فيروز في أواخر القرن الخامس الميلادي .
- الطبري : تاريخ الأمم والملوك ، ٢ / ٨٨ ، ط الحسينية مصر - ١٣٢٦ هـ .
- الرازي : اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، ص ٨٩ ، ط مصر الأولى - ١٩٣٨ .
- كريستنسن : إيران في عهد الساسانيين ، ص ٣٢٠ ، ط مصر - ١٩٥٧ .

صفات إيجابية باعتباره عالماً حساساً ، لا ترق الظلمة إليه لأنها قامت على « الحبط » ولا هدف أو قصد تتوجه إليه ^(١) ، ورغم أن المزدكية تعد أحد المحاور الثنائية وجيئاً من جيوبها ، إلا أنها تجاوزت النمطية الدينية التي عاشتها فصائل الثوية لتتخذ بعداً اجتماعياً متقدماً ، يحتمل مفاهيم انقلابية في بنية المجتمع وعلاقاته . فقد أحدثت المزدكية هزة عنيفة في النظام الاجتماعي ومفاهيمه وقيمه ، إذ أنها ترى (ان الله جعل الأرزاق في الأرض ليقسمها العباد بينهم بالتأسي فيما دعت إلى من كان عنده فضل من الأموال والنساء فليس هو بأولى بها من غيره) ^(٢) ، ويبرز مزدك هذه الشيوعية في الملكية (العامة) بتفسيره المادي للتاريخ ودعوته إلى اللابطبيقية (انه فعل ذلك ليترك « الناس التباعده والقتال » لأن ذلك يقع بسبب الأموال والنساء) ^(٣) ، وإذا كان مزدك قد اُضيف الى العامل الاقتصادي بعداً آخر ، هو الجنس ، فهو قد جاوز التفسير الماركسي للتاريخ الذي جعل العوامل الروحية والفكرية تابعة للعامل الاقتصادي ^(٤) . ومن ثم فإنه لا يمكن التسليم بأن الدوافع الاقتصادية هي الدوافع الوحيدة التي تحكم السلوك في المجتمع ، ذلك أن مختلف الأفراد والشعوب والسلالات لا يكون سلوكها واحداً في ظل الظروف الاقتصادية الواحدة ^(٥) من هنا هل يمكن القول أن مزدك أدرك أنه لا يمكن أن يكون العامل الاقتصادي العامل الحاسم الوحيد ؟

ان مزدك - من ناحية أخرى - يلتقي مع فرويد في تفسير التاريخ على أساس جنسي ، من خلال فكرة الحرب ، فقد أعرب فرويد في خطاباته لآشتاين عن الحرب (ما هي إلا تلهية لغريزة التدمير والغريزة الجنسية) ^(٦) .

ويبدو أن مزدك لم يضع هذين العاملين (الاقتصادي والجنسي) إلا نتيجة محضه لطبيعة مجتمعه ، وتأملاته في تاريخه ، وما رصده من التباين الطبقي في الأموال والنساء

(١) راجع ، القاضي : المغني ، ١٦ / ٥ .

(٢) راجع ، الطبري : تاريخ الأمم والملوك ، ٨٨ / ٢ ، ط مصر - الحسينية .

(٣) القاضي المعزلي : المغني ، ١٦ / ٥ .

(٤) انظر ، لينين : مصادر الماركسية الثلاثة ، ص ٢٧ ، ط دار التقدم - موسكو .

(٥) راجع ، الدكتور صبحي : في فلسفة التاريخ ، ص ٢٣٩ وما يليها ، ط مصر - ١٩٧٥ .

وانظر ، ابوريان : النظم الاشتراكية ، ص ٤٤٠ ، ط مصر الثانية - ١٩٦٧ .

(٦) راجع ، أوسبورن : الماركسية والتحليل النفسي ، ص ٤٠ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

والأمتعة . وإذا كان هذا هو تشخيص الدراسات الحديثة والمعاصرة . فإن الملطي يزودنا بأصول ومصادر العقيدة المزدكية التي لم يكن العامل المادي والاجتماعي فيها إلا مظهراً منعكساً للأساس الديني الميثولوجي الذي قامت عليه ، من خلال تصورات مزدك الأولى عن قصة الخلق .

يذكر الملطي ^(١) (ان المزدكية زعمت أن الدنيا خلقها الله خلقاً واحداً « دفعة واحدة » وخلق لها خلقاً واحداً وهو « آدم » وجعلها له يأكل في طعامها ويشرب من شرابها ويتلذذ بلذائدها . وينكح نساءها ، فلما مات آدم جعلها ميراثاً بين ولديه « بالتسوية » ليس لأحد فضل في مال ولا أهل . فمن قدر على ما في أيدي الناس وتناول نساءهم بسرقة أو خيانة أو مكر أو خلافة ، أو بمعنى من المعاني ، فهو له مباح ، سائق ، وفضول ما في أيدي ذوي الفضل محرم حتى يصير « بالتسوية بين العباد سواء » .

وقد لقيت دعوة المزدكية في إلغاء الطبقة ونبذ الملكية استجابة عريضة من الطبقة الشعبية الكادحة التي وجدت في مبادئها ما يحقق طموحها في العدل الاجتماعي ، فانتشرت عليها ، واصبحت الطبقة الشغيلة عماد المزدكية وقوتها الأساسية فافترض السفلة ذلك واغتنموه وكانفوا مزدك وأصحابه وشايعوهم ^(٢) .

وازاء الالتفاف المتزايد حول المزدكية ، ساهمت السلطة بتطبيق نظريتها الاجتماعية عملياً ، فقد أخذ الملك « قباذ » بآراء مزدك وطبقها في السنوات العشر من حكمه ^(٣) واختبر جزءاً منها وهو « المشاركة في الأموال » ^(٤) . إلا أن النجاح لم يكتب لهذه التجربة الاشتراكية ، وكانت سنة ٥٢٩ م موعداً لارتداد الملك قباذ عن المزدكية وتصفية أتباعها وأنصارها على يد الحرس الملكي ، فتحولت المزدكية إلى منظمة سرية وعاشت على هذا النحو في أيام الدولة الساسانية ثم عادت إلى الظهور من جديد في العصور

(١) الملطي : التنبيه ، ص ٩٢ ، ط مصر - ١٩٦٨ .

(٢) الطبري : تاريخ الأمم والملوك ، ٨٨ / ٢ ، ط الحسينية ، مصر - ١٣٢٦ هـ .

(٣) المصدر السابق ، ٨٨ / ٢ .

(٤) انظر ، بروكلمان : تاريخ الشعوب الاسلامية ، ١ / ١٠٩ ، ط دار العلم للملايين ، بيروت .

الاسلامية^(١) ، وقد أهابت السياسة الحكيمة بالمسلمين اعتبار هذه الفصائل المزدكية والزرادشتية ، كأهل الكتاب . خاضعين للجزية ، متمتعين بالحرية الدينية ، وبالرغم من هذه الحقوق الممنوحة ، فان كثيراً من الفرس تركوا ديانتهم (القومية) واعتنقوا الاسلام . ومن الطبيعي أن تدفعهم العوامل الوراثية في بعض الأحيان ، إلى محاولة تعديل العقيدة الاسلامية ، بشكل يأتلف ونزعاتهم إلى اتباع المذاهب (الاحادية) ، التي نشأت وسط الاسلام أو البقاء (سرّاً على دين آبائهم) . وذلك ان العادات والطقوس الايرانية احتفظت بحيويتها ، فان المعابد الدينية ظلت قائمة في فارس وأمكنة أخرى متعددة في العراق^(٢) .

٣ — الديصانية^(٣)

غلبت الديصانية النور على الظلمة متأثرة بالمزدكية وتفسيراتها (فالنور قادر ، حساس ، دراك ، منه يكون العقل والحركة)^(٤) ، فيما اعتبرت الظلمة (موات ، عاجزة ، جاهلة ، راكدة ، لا فعل لها ولا تمييز معها)^(٥) . وبالرغم من هذه الميئافيزياء الثنائية في تفسيرها ، فانها اقربت من التفسير الآحادي ، بأن جعلت في النهاية النور أصل الوجود بالفعل ، إلا أن اختياره هو الذي حال دون بقائه للخلق ، لو لم يدخل الظلمة .

بمعنى أن النور داخل في الظلمة اختياراً ، فلما دخل فيها صار يفعل الجور والقيح

(١) كريستنسن : ايران في عهد الساسانيين ، ص ٣٤٥ - ٣٤٦ .

(٢) راجع ، شارل بلا : الجاحظ ، ص ٣٠٥ - ٣٠٧ ، ط دمشق - ١٩٦١ .

(٣) تنسب إلى ديسان (١٥٤ - ٢٢٢ م) وضع أصولها الدينية وسمي بهذا الاسم لأنه ولد على نهر (ديسان) وإليه أضيفت الديصانية .

ابن النديم : الفهرست ، ص ٤٨٨ ، ط الاستقامة - مصر .

المسعودي : مروج الذهب ، ١ / ٢٠٠ ، ط باريس - ١٨٦١ - ١٨٧١ .

(٤) القاضي : المغني ، ١٧ / ٥ - ١٦ .

وانظر الرازي : اعتقادات ، ص ٨٨ ، ط مصر - ١٩٣٨ .

(٥) القاضي : المغني ، ١٧ / ٥ .

(مضطراً) ، ولو انفرد النور لما فعل ذلك ^(١) .

معنى ذلك أن النور بادراكه وحركته ، ودخوله الظلمة فعلاً اختيارياً ، إلا أن ما ينتج عن هذا التداخل يعد اعراضاً بالقوة والاضطرار . وبذلك لا تنفك الديبانية من العودة مرة أخرى إلى التفسير الثنائي ، الذي حاولت تجنبه فلسفياً حين اعتبرت النور أصلاً للوجود (بالفعل) لامتيازاته العديدة . إلا أن هذه المميزات تبقى في حدود الفعل اللامؤثر ، لذلك اعتبرت الدخول أو مخالطة الظلمة ضرورياً لتعيين الأشياء ومواصفاتها . فان طبيعة النور أنه مدرك مبصر وسمعه هو بصره وسائر حواسه ، فان اللون قياساً هو الطعم و هو الرائحة ، وإنما وجدته لوناً لأن الظلمة خالطة ضرباً من المخالطة ^(٢) ، وتعد هذه المخالطة قديماً ثالثاً إلى جانب القديمين الأولين (النور الظلمة) . إلا أن القديم الثالث بقدر ماهو أداة اتصال ، فانه أيضاً خطأً مهمته الفصل بين عالم النور وعالم الظلمة . وللديبانية بعد فلسفي آخر ، حين وضع ابن ديسان المقدمات الأولى لفكرة الحلول ، حيث زعم أن (نور الله قد حل قلبه) ^(٣) .

٤ - المرقونية ^(٤)

لم تحتو المرقونية فكريات الثنائية ، إلا في النمط العام ، فقد توصلت إلى ما يسمى بـ (المعدل الجامع) الذي هو دون الله مرتبة في النور ودون الشيطان في الطباع ^(٥) . وإذا كانت قد جعلت حداً متوسطاً بين النور والظلمة ^(٦) فان هذا المتوسط (سليماً) . ذلك أنه دفع بغى الشيطان عليه ، فمازجه بنفسه وبني من ذلك المزاج العالم ليتطيب به وينتفع

(١) القاضي : المغني ، ١٧ / ٥ .

(٢) القاضي المتزلي : المغني ، ١٧ / ٥ .

(٣) البيروني : الآثار الباقية ، ص ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، ط ليزغ - ١٩٠٣ .

وانظر ، القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ٢٢٥ ، ط مصر - ١٩٦٦ .

(٤) تنسب إلى مرقون الذي وضع فكرياتها الدينية .

راجع ، المسمودي : مروج الذهب ، ١ / ٢٠٠ ، ط باريس - ١٨٦١ .

(٥) انظر ، القاضي : المغني - الفرق غير الإسلامية ، ١٧ / ٥ - شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٨٤

(٦) البيروني : الآثار الباقية ، ص ٢٠٧ ، ط ليزغ - ١٩٠٣ .

وانظر ، الرازي : اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، ص ٨٩ ، ط مصر - ١٩٣٨ .

بمنافعه . وجعل في العالم قوى من قواه ، تدبره . ورتب البروج والكواكب لذلك .
وقدر منافع الزروع وما يصلها في الأزمان ، فلما رأى النور تعدى الشيطان على هذا
(السليم) فبعث إلى العالم الممتزج روحاً وهو روح الله وابنه عيسى—، فمن تبعه وترك
ملاسة النساء وتجنب الزهو ، فقد افلت من مكائد الشيطان ^(١) .

وواضح أن المرقيونية ، تعد رد فعل للمادية المزدكية ، ونظراً للتأثيرات المسيحية ،
فقد ذكر القاضي (ان مرقيون لقي بعض تلامذة المسيح وأخذ عنهم) ^(٢) ، لذلك تبدى
في فكرياته اتجاهاً زهدياً .

إلا ان هذا الاتجاه الزهدي (الروحاني) ، لم يكن أداة لمراجعاته في فكرياته
المادية — الدينية — بقدر ما كان مظهراً للتأثيرات المسيحية ، التي كانت عنده مجرد
مظهر أخلاقي .

٥ — الماهانية

وضعت الماهانية فلسفتها التليفية في موافقتها المرقيونية في إيجاد خط ثالث بين
النور والظلمة ، وتواصلت مع الزرادشتية في مسألي النكاح والذباح ، كما أنها أعادت
من ناحية أخرى صياغة الخط المرقيني في إطار الفكر الديني المسيحي وتأثيراته واعتبرت
الخط الثالث المعدل هو « المسيح » ^(٣) .

٦ — المقلاحية

تدخل المقلاحية في دائرة — المنانية — من خلال انتماء خطوطها العقائدية العامة ^(٤)
إلا أنها سجلت خلافاً معها ، في تصورها لعملية خلق العالم بأن قالت (أنه لا بد أن يبقى
في المزاج ^(٥) شيء من جوهر النور لا يستطيع النور على تخليصه ، فإذا طال مكثه

(١) القاضي : المغني ، ١٧ / ٥ ، ١٨ .

(٢) المصدر السابق ، ١٨ / ٥ .

(٣) راجع ، القاضي المعتزلي : المغني ، ١٨ / ٥ .

(٤) الخطوط العامة التي تربط بين المقلاحية والمنانية ، اعتقادهما معاً بأن العالم مركب من أصلين
قديمين هما (النور والظلمة) .

(٥) المزاج *Temper* : عملية اختلاط العناصر بعضها ببعض وقيل : المزاج كيفية متشابهة تحصل
عن تفاعل عناصره ، منافرة لأجزاء ممتدة بحيث تكسر سورة كل منهما سورة كيفية الآخر .

الجرجاني : التعريفات ، ص ١١١ ، ط تونس — ١٩٧١ .

والدكتور صايبا : المعجم الفلسفي ، ٢ / ٣٦٥ ، ط بيروت الأولى — ١٩٧٣ .

في المزاج ، استحال فصار ظلمة ، وهو تلك القوة التي يربط بها الظلمة إذا تخلصت من المزاج^(١) .

٧ — الصيامية

اسمها جاء انعكاساً لصفاتها الروحية . فقد كان اتباعها (أهل زهد وورع وصوم وامسك عن النكاح والذبائح) ، وازاء هذه الصفة الروحية التي جعلوها برنامجاً يومياً مباشراً لهم ، فانهم من الناحية العقائدية في نطاق الدهرية والثنائية^(٢) .

٨ — المجوسية

إذا كان زرادشت^(٣) نبتشه قد اعتبر الخير والشر فكرة خلقها المتهوسون المبدعون واضرم نارها الحب ، والغضب معاً ، باسم الفضائل جميعاً^(٤) فانه حدد طبيعة الصراع الأبدي بين قوتين متنافرتين ، يحقق قطبها السالب (الشر) سيادته في منتصف الزمان ، ثم يجيء الخير بسلامه الدائم في النهاية منتصراً .

فليس ثمة إلا هذا القطب الموجب الذي سيسود بأحاديثه غير ان هذا لن يحدث دون شرط ، ولن يكون بقفزة مفاجئة ، وإنما يخضع في تفسير الثقافة المجوسية لترقب دائم ، وتطلع متصل لظهور أبناء زرادشت الذين لم يولدوا بعد . وهنا تتألف الزرادشتية بانتظاراتها مع المسيحية . التي ترقب ظهور « المسيح المخلص »^(٥) أو المعزى — الذي

(١) القاضي عبد الجبار : المغني — الفرق غير الاسلامية ، ١٨ / ٥ .

(٢) راجع ، القاضي : المغني ، ١٨ / ٥ .

(٣) ينسب زرادشت إلى (أذريجان) الذي ظهر في زمن بشتاسف بن طراسف ، وادعى النبوة ، ووضع أسس الديانة الزرادشتية في كتاب (الافستا) وكانت الزرادشتية الديانة الرسمية أيام الساسانيين واستمرت حتى الفتح الاسلامي .

راجع ، القاضي المعتزلي : المغني ، ٧١ / ٥ .

الرازي : اعتقادات فرق المسلمين والمشركون ، ص ٨٦ .

كريستنسن : ايران في عهد الساسانيين ، ص ١٠٣ .

وانظر ، الدينوري : الأخبار الطوال ، ص ٥ ، ط الحلبي ، مصر — ١٩٦٠ .

(٤) راجع ، نيتشه : هكذا تكلم زرادشت ، ص ٨٤ ، ط بيروت .

(٥) محمد اقبال : تجديد الفكر الديني في الاسلام ، ص ١٦٦ ، ط مصر الأولى — ١٩٥٥ .

بشر بعودته الانجيل الرابع^(١) - واسلامياً ، فان الامامية تعيش انتظاراً مماثلاً ، لعودة (المهدي - امام الزمان)^(٢) ، وتعد الزرادشتية أبرز ممثلي المجوسية ، التي ابتدأت فلسفتها الثنائية تأسيساً على الميثولوجيا ، في تصوير الحرب التاريخية التي استمرت (ألوف السنين) بين الله والشیطان ، غير ان القتال الذي استمر على طول جبهة هذه السنين ، لم يحسم بالنصر ، أو الهزيمة . لأي من الفريقين مما جعل الأمر يصل إلى طريق مسدود ، مما اضطر (الله) إلى قبول وساطة (الملائكة) مقابل أن يسلم العالم إلى الشيطان ، سبعة آلاف سنة يحكم فيها بفعل ما يشاء . فتوقفت الحرب ازاء هذا الشرط الصعب الذي قبله الله مضطراً وجرّد الشيطان من سيفيهما ، وقد اشترط الملائكة في نفاذ هذه المعاهدة واستمرار شرعية نصوصها ، ألا يخالف الله أو الشيطان المعاهدة التي توسطت الملائكة في ابرامها ، وإلا فالمخالف يقتل بسيفه^(٣) .

غير أن الميثولوجيا لم تكن الطابع العام للزردشتية وإن كانت قد لجأت إليها لتصوير الصراع بين الخير والشر ، لتضع من خلاله قواعد أخلاقية لتتكامل رؤيتها المذهبية ، فالزردشتية واجهت من الناحية الفلسفية مشكلة الشر الميتافيزيائي . رغم مخاطر تفسيرها الميثولوجي . فانها أقصت من مقدورات - الاله الخير الحكيم - أن يصدر ذلك عنه ، وألقت بتبعية ذلك كله على (آله آخر) هو (أهرمن) الذي رسمت غايته بعد صراع طويل^(٤) . بمعنى آخر ، ان الله هو الذي أحدث العالم وأحدث خيراتّه ، أما شروره فهي من فعل الشيطان . ولعل الزردشتية حاولت بتفسيرها هذا تنزيه الله عن الشرور والآثام واعتبارها فعلاً للشيطان ، يتبدى ذلك في طلب الشيطان من

- (١) انجيل يوحنا : الفصل ١٤ ، الاصحاح ١٦ - والفصل ١٦ ، الاصحاح ٧ .
 (٢) تعتبر مسألة (غيبه الامام) وعودته : مسألة محورية في العقيدة الشيعية ، لذلك فانهم أوجبوا معرفة امام الزمان وشخصه والاعتقاد بحياته وغيبته وظهوره .
 راجع ، القزويني : قلائد الخرائد في أصول العقائد ، ص ١٢١ ، ١٢٢ ، ط بغداد - ١٩٧٢ .
 (٣) راجع ، القاضي المعتزلي : المغني ، ٨٧ / ٥ .
 وانظر ، الرازي : اعتقادات فرق المسلمين والمشرّكين ، ص ٨٦ ، ط مصر - ١٩٣٨ .
 وابن الجوزي : تلييس ابليس ، ص ٧٣ ، ط السعادة - مصر - ١٣٣٤ هـ .
 (٤) راجع القاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٨٤ - ٢٨٥ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

الله أن يمكنه من أشياء رديئة يفعلها^(١) .

ورغم اعترافها بوجود الشر وقدرته الفاعلة من خلال وقائع تصويرها الاسطوري^(٢) فانها رفضت الموقف الحيادي في الاسطورة ، ذلك أن الاديان وليدة القوى الاخلاقية ، وتركز على نقطة محورية هي مشكلة « الخير والشر » ، ومن هنا ، فإن الزرادشتية كدين لا يوجد فيها إلا ذات عليا واحدة : هي (اهورا مزدا) — أو الرب الحكيم ، ولا شيء يوجد دونه أو وراءه أو بعيد عنه هو الأول والأسمى والأكمل ، وهو الحاكم المطلق . وفي هذا لا توجد فردية ولا تكثير للآلهة ، التي تمثل قوى طبيعية مختلفة ، وهكذا هوجمت الميثولوجيا البدائية واندحرت أمام قوة اخلاقية جديدة .

وتوصف الطبيعة في دين زرادشت بفكرة « الآشا » أو حكمة الطبيعة التي تعكس حكمة خالقها الرب الحكيم (أهورا مزدا) وهذا النظام العام الأبدي هو الذي يحكم العالم ويتحكم في الأحداث كلها . كمجرى الشمس والقمر ، والكواكب ونمو الحيوانات والنباتات واتجاه الرياح ، والسحب ، وكل هذا مؤيد محفوظ بفكرة « الخير الأعظم » لا بقوى مادية^(٣) . وإذا كانت المجوسية قد نزهت الله عن المادية (ليس بجسم) فانها اعتبرته مقابلاً للشيطان في صفة القدم . فيما وجد رأي يمثل قطاعاً من المجوسية حاول اصلاح العقيدة ، بأن جعل الله قديماً ، واعتبر الشيطان محدثاً ، ذلك ان التفسير الميثولوجي يقضي بأن يستمر الشيطان في شروره مع جنده تسعة آلاف سنة ثم يخرج إلى وضعه ليتيح لله فرصة تدبير العالم . لذلك فالناس يتحمان بلايا الشيطان إلى وقت انقضائه ورحيله ، ثم يعودون إلى النعيم^(٤) . وإذن فالفكرة الأساسية في المجوسية هي فكرة الكفاح التاريخي في الكون بين قوى الخير والشر ، فيسود الشر أولاً في منتصف الزمان ، ثم ينتصر الخير أخيراً^(٥) . وفي نطاق العبادات فإن المجوسية تعترف

(١) راجع القاضي: المغني، ٧١/٥ - ٧٢ .

(٢) انظر ، الدكتور صبحي : الفلسفة الأخلاقية في الفكر الإسلامي ، ص ٥٢ ، ط مصر - ١٩٦٩

(٣) راجع ، آرنست كاسيرو : مدخل إلى فلسفة الحضارة الانسانية ، ص ١٨٤ ، ط بيروت

- ١٩٦١ .

(٤) انظر ، القاضي : المغني ، ٧١/٥ - ٧٢ .

(٥) انظر ، محمد اقبال : تجديد الفكر الديني في الاسلام ، ص ١٦٦ ، ط مصر الأولى - ١٩٥٩ .

بالتكليف . وان الله يعبد به ، وذلك يوجب حسن الآلام للمنافع لأن الزام الفعل الشاق . بمثابة إيجاب الأمر الذي يشق تحمله ، فاذا أحسن أحدهما للنفع حسن الآخر له أيضاً (١) .

وفي مواجهة المجوس ، حدد القاضي اعتراضاته عليهم من خلال اتفاقهم مع — الجبرية — إذ أن كليهما ينتهيان إلى نتيجة واحدة في الغاء الفعالية الانسانية . وتثبت ميتافيزياء الجبر ، فالجبرية ترى أن المؤمن لا يقدر إلا على الايمان ، والكافر لا يقدر إلا على الكفر ، مقابل ادعاء المجوس بأن النور مطبوع على الخير . والظلمة مطبوعة على الشر .

ومثل هذا اللقاء بين الاثنين يعد في مقدمة نقوض القاضي عبد الجبار على كليهما ويثير اعتراضاً آخر من خلال المماثلة بينهما ، ذلك أن مزاج العالم في رأي المجوس حصل بفاعلية (النور والظلمة) وأنه حسن من جهة النور . وقبيح من جهة الظلمة .

وتقدم الجبرية ما يمثل هذا الاتجاه بتفسيرها للكفر من خلال الفاعلية المشتركة (الله والانسان) . وإذا كان الفعل حسناً ، فهو من جهة الله ، أما إذا كان قبيحاً ، فهو من فعل الانسان ، أما الاعتراض الثالث الذي قدمه القاضي اتفاق الفريقين ، هو أن المجوس يستحسنون الأمر بما لا يقدر عليه والنهي عما لا يمكن الانفكاك عنه ، فانهم ربما يصعدون ببقرة إلى موضع عال ويشدون قوائمها ، ثم يلحرجونها من (القمة) إلى أسفل ، ثم يقولون انزلي ولا تتزلي ، فإذا سقطت وماتت ، يأكلونها ويقولون : (انها يزدان كشت) أي — قتيلة الله — . وهذا بعينه ما ذهب إليه الجبريون الذين قالوا : ان الله أمر الكافر بالايمان ، وهو لا يقدر عليه ، ونهاه عن الكفر ، وهو لا يمكنه الانفكاك عنه (٢) .

وثمة اعتراض رابع يتعلق بالنظام الاجتماعي المجوسي ، فانهم يرون في نكاح الأم والبنات ، إنما يتم بقضاء الله وقدره . كذلك المجبرة يقولون فيه وفي جميع (المقبحات)

(١) راجع ، القاضي : المغني ، ٥ / ٧٣ - ٧٩ .

(٢) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٨٧ - ٢٨٨ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

إنها بقضاء الله وقدره ^(١) .

ويقرر القاضي في نهاية اعتراضاته ، ان حال الجبرية أسوأ من حال المجوس . لأن المجوس اعتقدوا أن نكاح البنات والأمهات حسن ، ثم أضافوه إلى الله ، بينما اعتبرته الجبرية قبيحاً ، ثم أضافته إلى الله .

من هنا فان مثل هذه الاتفاقات بين الفريقين تجعلهما عملة واحدة وينطبق عليهما ما روي أن النبي قال (القدرية مجوس هذه الأمة) ^(٢) .

* * *

٢ - نقد الفكر الثنوي :

حاول المعتزلة بذكائهم المدهش ، وفطنتهم العقلية الرصينة أن يفتندوا عقائدية الثنوية ويرهنوا منطقياً على تناقض أفكارها .

ويتبدى القاضي في مواجهته للثنوية وتطويقها ، بعد أن أرخ لأصولها الفكرية العامة .

فالمانوية ، أثبتت الهين ، النور والظلمة ، وأنهما حيان فاعلان .

والديصانية ماثلت المانوية في خطها الثنائي فيما خصت النور بالحياة واعتبرت الظلمة ميتة .

وأثبتت المرقيونية ثالثاً مع النور والظلمة حين رأت ان العالم ممتزج منهما .

وأولى دلالات تهافت تفسير الفصائل الثنائية ، تبدى بالبديهة القائلة بأنه لو افترضنا جدلاً : مع الله ثانياً يشاركه في جميع صفاته . يدل على تناقض مقدماتهم ، وبالتالي خطأ نتائجهم .

ذلك أن الذي يدل على مثل ذلك ، هو أن النور جسم رقيق مضيء والظلمة جسم

(١) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٨٨ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

وانظر ، ابن الجوزي : تلبس ابليس ، ص ٧٣ ، ط مصر - ١٣٤٠ هـ .

(٢) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٨٨ .

رقيق غير مضيء ، والأجسام (مادياً) ترتبط بالحوادث ، لا تنفك عنها ، وما لم
ينفك عن الحوادث وجب حدوثه مثلها (١) .

فكيف يمكن القول أنهما قديمان ؟

وإذا كانا قديمين . لوجب الاستغناء بأحدهما عن الآخر (٢) .

وإذا افترضنا صحة تفسير مقالة الثنائية وأقررنا جدلاً صدقها فينبغي أن يبطل حسن
الأمر والنهي والمدح والذم ، لأن الأمر لا يعدو أن يكون أمراً بالخير أو أمراً بالشر ،
فاذا كان بالخير فانه يكون أمراً للنور ، وإذا كان أمراً بالشر ، فانه أمر للظلمة ، ومثل
هذا التفسير يهدد بنية الفكر الثنائي بجملته ، وينقضه ذلك أن الظلمة غير قادرة على مثل
هذا الأمر . كذلك لا يجوز أن يكون أمراً للنور ، لأنه لا يمكن الانفكاك عنه .

وفي مواجهة الديصانية والرد عليها، يفترض القاضي موافقته المبدئية على أوليات
قضايها . في أن الظلمة فاعلة للشر . وهذه الفاعلية تستوجب ضرورة أن تكون الظلمة
قادرة ، وإذا كانت كذلك فينبغي أن تكون حية ، فكيف تتوافق مقدمات الديصانية
مع هذه النتائج ، بعد أن اعتبرت الظلمة (موات) (٣) .

والقضية المنطقية التالية تؤكد تهافت الفكر الديصاني وتدعم موقف القاضي .

١ — الظلمة فاعلة للشر قادرة .

٢ — فاذا كانت قادرة فهي حية .

٣ — فاذا لا يمكن أن تكون ميتة .

وماذا عن المرقبونية التي أثبتت ثالثاً ؟

ما هي صفات هذا الثالث ؟

منطقياً ينبغي أن يكون قديماً ، لأنه يماثل الاثنين القديمين ، لأن القدم صفة من

(١) راجع ، القاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٨٥ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٢٨٦ .

(٣) راجع ، القاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٨٦ .

صفات النفس ، والاشترار فيها يوجب التماثل ، وهذا يوجب أن يكون مثلاً للنور والظلمة ، فإذا كان أحدهما قادراً على الخير وجب أن يكون الآخر قادراً عليه أيضاً ، كما ينبغي أن يكون الثالث قادراً عليه . وهذا يفضي إلى الاستغناء عنهما ^(١) .

وإذا كان القاضي قد فند فكريات الثنوية فرقة فرقة ، فانه يعود ليفتح مع الثنوية عموماً مناقشة تركز على القضايا الأساسية التي كانت تشكل بناءها الثقافي ، الفلسفي ، الأخلاقي . من وجهة النظر الإسلامية العامة ، ومن خلال أدوات الاعتزالية في العقل وأصولياته .

وأولى القضايا التي يثيرها ، البناء الفلسفي الذي يقوم عليه الفكر الثنائي ، وهو بناء أخلاقي من خلال - التعديل والتجوير - ذلك أنهم اعتبروا اللذة والألم متضادين . قياساً على تضاد القديمين عندهم (النور والظلمة) ^(٢) ، وفي جواب القاضي عن ذلك ، ان الآلام ، قد تكون حسنة ^(٣) وقد تكون قبيحة وان الملاذ كالآلام ، وان لا تضاد بينهما في الحقيقة ^(٤) ، انهما ينتميان إلى جنس واحد . فان لم يميز في الفاعل الواحد أن يوصف بهذين دفعة واحدة ، يجوز أن يوصف بهما على وقتين ، فهلا جاز في الفاعل الواحد أنه يفعل الألم في وقت واللذة في وقت آخر ، فلا تحتاج إلى فاعلين ^(٥) .

وينتقل القاضي إلى مناقشة قضية القدم والحدوث ، معتبراً أن الاقرار بحدوث الأجسام ، سوف يخفف عنا عناء كبيراً في حوارنا مع الثنائية ، لأنه إذا ثبت الحدوث بالأدلة البرهنة ، فسوف يؤدي إلى انتقاء مقولتهم بقدم الاثنين (النور والظلمة) . لأنهما يدخلان في نطاق المادية ويفضي إلى نتيجة بطلان هذه الأجسام بنوعيتها صفات وأعراض ^(٦) .

(١) راجع ، القاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٨٧ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٢٨٩ .

(٣) يقدم القاضي مثلاً ان ذلك بقوله (نستحسن بمقولتنا تحمل المشاق في الاسفار طلباً للعلوم والأرباح وأن نقصد ونحتجم ، ونستقيج بمقولتنا الانتفاع بالأشياء المغضوبة) .

راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٨٩ .

(٤) راجع ، القاضي : المنزى - الفرق غير الإسلامية ، ٢٢ / ٥ .

(٥) القاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٨٩ .

(٦) راجع ، القاضي المعتزلي : المنزى ، ٢٢ / ٥ .

وإذا كانت حجة الثنائية في قدم الاصلين ، ودفاعها بأنهما يتميزان قبل الامتزاج عن الصفات الحسية المادية للأجسام ، وأنهما جوهران وان الامتزاج كان ضرورياً ، وان اعراضهما المحدثة لا تنسحب بالضرورة على حدوثهما . تأتي اجابات القاضي — فيزيائية — تبعاً للقانون الطبيعي للأشياء ذلك أن (كل موجود له حيز ، فلا بد من كونه مجاوراً لمثله ، أو مفارقاً له ، فلا يجوز أن يوجد خالياً من الاعراض)^(١) .

وقد أكدت الثنائية هذا المعنى الحرفي الفيزيائي الذي قدمه القاضي لأنها قالت في سياق تفسيراتها ، أن النور في عالمه بعضه مماساً لبعض وكذلك الظلمة في عالمها .

وقد أثبت أكثرهم — نهاية الظلمة مماسة لبداية النور — وإن كان منهم من يثبت بينهما مزجاً وخللاً^(٢) والسبب الذي دعا الثنائية إلى تفسير عقيدتها على أساس ميتولوجي ثنائي كما أورده القاضي (... انهم فعلوا ذلك لأنهم نفوا الصانع ووجدوا أن أموراً حادثة وتركيبات مختلفة، فخطر لهم أن هذه الأمور كائنة من هذين الأصلين . فأثبتوهما قديمين)^(٣) . ومثل هذا التفسير يبدو مبرراً لدى الثنائية ، عبر هذه المعطيات التي لم ترق باعتقادها إلى علة اولى للوجود ، وعليه ، فان اتجاهاً بديلاً سوف يبحث عن علل أخرى لتفسير العالم ، وهذا ما جعل الثنائية تعيد الاعراض بصفتيهما الايجابية والسلبية إلى عنصرين أساسيين اعتبرتهما علة وجود هذا العالم ، من خلال تناقض (القديمين) وصراعهما المتصل ، الذي أدى في نهاية الأمر إلى صياغة هذا الصراع والتضاد باطارات أسطورية .

وغاب عن الثنائية ، مبدأ السببية ، فاذا كان العالم نتيجة العنصرين القديمين (الخير والشر) وما يقابلهما من نور وظلمة فهل يتساءل هؤلاء عن حقيقة فاعلها ؟

توقفت الاجابة الثنائية عند حدود ثنائيتها فليس ثمة إلا الفاعلين (القديمين) للاعراض .

(١) المصدر السابق ، ٢٢ / ٥ ، ٢٣ .

(٢) المصدر السابق ، ٢٣ / ٥ .

(٣) القاضي : المنفي ، ٢٣ / ٥ .

وإذا كان القاضي قد أثبت تهافت هذين الفاعلين باعتبارهما أجساماً ، فلا بد لنا من إثبات فاعل لهذه الأجسام بعد أن أثبت (المتضادات الميتافيزيائية) الخير والشر ، فان ذلك يؤدي إلى اثبات المتضادات الفيزيائية ، كالحركة والسكون ، والتأليف والاعتماد ، وجميع الاعراض التي هي أوضح اثباتاً من الخير والشر ^(١) .

وإذا ثبتت مادية النور والظلمة ، فانه يفضي بالضرورة إلى اسقاط جملة اعتقادات الثنائية . وبتحديد منطقي ، إذا سقطت المقدمتان سقطت النتيجة ، وإذا انتفى السبب ، سقط المسبب .

ومن خلال ذلك كله ، فان المفاهيم الثنوية وامتداداتها ، تصبح متهافئة ، فان ما قيل عن النور وصفة التدم الروحية ، يعني إثبات غير القديم قديماً ، ومثل هذا الاعتقاد يتنافى مع البرهنة على أن النور جسم مادي ^(٢) .

ومن ناحية أخرى ، فان ما أثبتته الثنائية من كون العنصرين قديمين يسقط من أن كون القديم قديم لنفسه ، فلو كانا قديمين على ما اعتقدوا لتوافقا في الصفات الأخرى .

والذي نعلمه أنهما متضادان ، وأن صفة أحدهما تخالف صفة الآخر ، وان جنسهما مختلفان ، وان طبع أحدهما يخالف طبع الآخر ويصح من أحدهما ما لا يصح من الآخر لطبعه .

ولزاء هذه الصفات التي يتميز بها كل منهما وواجه التضاد بينهما يقضي بانتفاء قدمهما ، إذ لو كانا قديمين ، لكان من المحال خلافهما في ذلك اجمع ويوجب ان يصح من أحدهما ما يصح من الآخر ، من خير أو شر وذلك يبطل طريق الثنائية إلى اثبات الأصلين ^(٣) .

وفي موضوع القدرة . أكدت الثنائية على قدرة العنصرين وفاعليتهما فالنور قادر

(١) أنظر ، المصدر السابق ، ٢٤ / ٥ .

(٢) راجع ، القاضي : المغني ، ٢٥ / ٥ .

(٣) المصدر السابق ، ٢٥ / ٥ .

على الخير ، مقابل قدرة الظلمة على الشر .

يعارض القاضي هذا الرأي ، وينزل « القدرة الميتافيزيقية — الثنائية » إلى الأرض .
فالقادر ، هو الانسان ، حيث يتصرف بارادته الواحدة والسبب الواحد ، وقد يقع منه
الخير ، وقد يقع منه الشر ، والعلم ، والجهل ... الخ^(١) . إذ ان امكانية الخير (انسانياً)
هي في الوقت ذاته ، وبالدرجة نفسها ، امكانية الشر ، فالانسان « حيوان أخلاقي »
لأنه كائن حر يملك الاختيار بين فعل الشر أو فعل الخير^(٢) . وازاء هذه الامكانية ، أو
القدرات الفاعلة الانسانية فلم يبق أمام الثنائية حجة تقيم عايتها « أصلها القديمين » ،
ويفترض القاضي التسليم بمبدأ أن النور يفعل الخير بطبعه مما يستدعي أن تثبت الثنائية
المتحرك متحركاً أبداً والساكن ساكناً أبداً . وإذا استحال اثبات ذلك ، يوجب عليهم
ابطال الدعوى القائلة بأنه المزاج يحدث بعد ان لم يكن وإن التباين يزول بعد كونه ،
فاذا انتفى ذلك تبين رأي القاضي حجة وبرهاناً^(٣) بعد أن تأكد استحالة حلول المزاج ،
لأن الشيء لا ينقلب طبعه أصلاً ، ولا يصح منه خلاف ما يوجب طبعه ، وإذن فإن
قولهم بالمزاج يقضي بفساد مذهبهم^(٤) .

ولتوضيح هذه المسألة ، نقول : ان عملية المزاج تفسر أولاً من خلال تباين
العنصرين ، وامتزاجهما ، باختيار أحدهما الظلمة ، او باختيار النور . أو تصادف
ذلك اتفاقاً من غير قصد . ان مثل هذه الدعوى التي تمسكت بها الثنوية ، ودافعت عنها
المرقبونية يسقطها القاضي ، ذلك أن طبع الشر لا يتغير عما يحتمه أو يقتضيه اختيار
المختار ، بمعنى آخر ، انه لا يمكن أن يختار كل واحد منهما إلا ما يصح (في طبعه) ،
وطبعها يقتضي التضاد والتباين ، فكيف يصح حصول المزاج فيهما باختيارهما ؟
وللاجابة على هذا السؤال ، ينبغي القول أولاً ، ان طبع الظلمة يقتضي ضد ما يقتضي
طبع النور ، لذلك اشترطوا تباين الأصلين من حيث فاعليتهما (للخير والشر) .

(١) راجع ، القاضي : المغني - ٥ / ٢٦ .

(٢) راجع ، الدكتور زكريا ابراهيم : المشكلة الخلقية ، ص ٣٢ ، ط مصر الثانية - ١٩٧٥ .

(٣) راجع ، القاضي : المغني ، ٥ / ٢٧ .

(٤) المصدر السابق ، ٥ / ٢٧ .

وإذا كان التضاد واحداً (أي من جنس واحد) فلا ينبغي القول أن ذلك يجب بطبعها .

أي إذا لم يصح ذلك فيجب أن يكون طبعها يشترط الامتزاج لأنه حادث ولو أوجبه لم يكن امتزاجهما بعض الأحوال أولى منه في حال أخرى .

لأنه ما لا يقع باختيار مختار لا يصح أن يختص أو يفرد به في حال دون حال (١) .

على أن النور الذي مازج الظلمة لا يقتضي وجوباً ضرورياً بممازجته له بطبعه أولى من سائر النور ، لأن جوهر الكل جوهرأ واحداً . وهذا يسقط مقاتلهم في أن بعض النور مازج الظلمة دون بعض ، كما يوجب عليهم القول بأن (جميعه) لا بعضه قد مازج الظلمة .

ومثل هذا يستحيل عليهم ، إذا كانت أجزاء النور لا نهاية لها في خمس جبهاتها . على أن ما يقع منها من (الخير والشر) بطبعها . يجب أن يكون غير منته ، وإذا لم تنتهي أجزاؤها ، وحلوث ما لا نهاية له يستحيل ما قرره المعتزلة من قبل من تنامي الحركات (٢) لاثبات قدم الله وحلوث الاعراض (٣) . وإذا انتهى القاضي من اعتراضا

(١) راجع ، القاضي : المغني ، ٢٨ / ٥ ، ٢٩ ، ط مصر الأولى .

(٢) جعل المعتزلة (الحركة والسكون) من الأوصاف الطبيعية للجوهر الفرد حتى يثأق منه تكوين الأجسام . ما جعل أبو الهزبل العلاف يضع مبدأ (الحركة والسكون) شرطاً أساسياً لتكون الأشياء .

راجع ، النيسابوري : مسائل الخلاف بين البغداديين والبصريين ، ورقة ٨٣ .

والأشعري : مقالات الاسلاميين ، ١٩ / ٢ - ٢١ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

وفي مسألة تنامي الحركات ، أوجب أبو الهزبل للحركة نهاية حتى يكون لها بداية ، إذ لو لم تكن لها - بداية ، لكان العالم قديماً .

راجع ، الخياط : الانتصار ، ص ١٥ / ١٦ ، ط مصر الأولى - ١٩٢٥ .

وقد اشترط البغداديون أن تبتدىء الأشياء من أوائلها لا من أواخرها ... إذ إن عدم ابتداء الأشياء محال ، لأنها لو بقيت تتسلسل ولم تقف عند شيء تبتدىء منه لاستحال وقوع شيء فيها ، لكن قد وجدت الأشياء فاستحال إلا أن يكون لها أول تبتدىء منه ... وآخر تنتهي إليه . لأن العالم حادث مما يوجب أن يكون للحركات نهاية .

راجع ، الخياط : الانتصار ، ص ١٣ ، ط مصر الأولى - ١٩٢٥ .

والأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٨٨ / ٢ ، ٢٧٧ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

(٣) أهم صفات الاعراض باعتبارها حادثة هي « التغير » وكل ما من شأنه التغير فهو حادث ، و١٠ =

على الثنوية ، وفصائلها فانه يحاول تسجيل اعتراضاته في شكل ملاحظات في أهم القضايا التي قام عليها بناؤهم الفلسفي . والذي يشكل خطراً مؤثراً ازاء مبدأ التوحيد من وجهة النظر الاسلامية ، وأهم ملاحظاته النقدية على الثنوية هي :

(١) ان الخير لا يعتاد الشر . وان الشيء الواحد قد يحدث على وجه يكون خيراً ، وقد يكون شراً ، إذا اريد بالخير والشر اللذة والألم أو أريد الحسن والقبح .

وان الألم لا يوصف بأنه شر لكونه ألماً^(١) ، ولا النفع يوصف بأنه خير لكونه نفعاً^(٢) .

(٢) المقولة الثنائية التي تعتقد بقدّم (الاثنين) ، والحدوث والصفة والتركيب ، وان هذه الصفات لا تكون إلا من أصل قديم ، مثل هذه الدعاوى تسقطها المقولة الاعتزالية ، ان الشيء لا يكون حادثاً من شيء غيره وان المحدث إنما يحدثه باختياره^(٣) .

(٣) فلسفة الثنائية تفضي في خطها الأساسي إلى أن العالم مركب من عنصرين (نور وظلمة) . مثل هذا الخط يصبح هشاً ومتداعياً إذ يجوز أن يكون المحدث أحدهما مركبين ، وان التركيب محدث عن هذين الأصلين ، فينبغي أن يكون لهذا التركيب محدث قديم^(٤) .

(٤) القول بأن العنصرين — حساسين ، دراكين ، سميعين ، بصيرين تسقطه = تحمل به من أجسام فهو حادث أيضاً .

راجع ، النيسابوري : مسائل الخلاف ، ورقة ٥١ .

وافطر ، القاضي : المغني ، ٢٨ / ٥ ، ٢٩ ، ط مصر الأولى .

(١) لم يوضح القاضي هذه القضية من ناحيتها الفلسفية أو بعدها الأخلاقي الذي فطن إليه الفيلسوف

N. Hartmann اعتبر (خبرة الألم) تمثل تجربة ذاتية تزيد من عمق حياتنا الباطنية وتحدث عن الألم بوصفه قيمة من (القيم الأساسية) .

راجع ، الدكتور زكريا إبراهيم : المشكاة الخلقية ص ٢٤٢ ، ط مصر الثانية - ١٩٧٥ .

(٢) راجع ، القاضي المعزلي : المغني ، ٤٥ / ٥ ، ط مصر الأولى .

(٣) المصدر السابق ، ٤٥ / ٥ .

(٤) القاضي : المغني ، ٥٤ / ٥ .

الصفات المادية التي يدخل العنصران في دائرتها فليس ثمة قدرة ، أو فعل . أو علم لأي منهما ^(١) .

(٥) وينقض الدعوى القائلة بأن (الأصليين مختلفين في النفس والصورة) هو تماثل الجواهر : يصح على بعضها ما يصح على سائرهما . وأما الصورة فقد تتفق فيه حال النور والظلمة ، إذا أريد بالصورة كيفية تألفه ، وهو المعقول من هذه اللفظة ، وأما إذا أريد به ، ما به تبين الظلمة من النور من الاعراض فلا بد أن يختلفا فيه وإن صح أن يتفقا فيه من بعد على ما ذكر في تماثل الجواهر ^(٢) .

(٦) وإزاء هذا القول بتضادهما في الفعل والتدبير فقد تأكد لنا من قبل . على أنه لا تدبير لهما ولا فعل ، إلا أن نشير به إلى القاعل منا ، وذلك لا يمكن أن يقال فيه أنه نور أو ظلمة ، إلا بعد أن يثبت ما يذهب إليه الثنائيون من الأصليين . وقد برهن القاضي على أن ما زعمه هؤلاء من تضاد في الفعل خيراً أو شراً ليس تضاداً .

(٧) والزعم بأن جوهر النور (فاضل حسن) يختص بالصفاء ، وجوهر الظلمة يختص على ضد ذلك ، يفسد هذا الزعم ، القول بأن الخير والبشر والصالح والفساد ، لا يقع منهما بالطبع ، وبرهن القاضي على فساد ذلك بوجوه افتراقهما ، في صفاء أحدهما وكدورة الآخر لا فائدة فيه ^(٣) .

(٨) وادعائهم بأن النور طيب الريح ، ليس ثمة دليل يقوم عليه إذ قد يكون نوراً ولا رائحة له بتاتاً ، وقد يكون ظلمة ولا يختص برائحة ^(٤) .

(٩) وإذا كانوا قد خصوا النور بحسن المنظر ، فليس الأمر كذلك لأن منظر الواحد منا ، قد يكون أحسن من منظر النور الخالص وإن كان مزاجاً من

(١) المصدر السابق ، ٥ / ٥٥ .

(٢) المصدر السابق ، ٥ / ٥٥ - ٥٦ .

(٣) القاضي : المعنى ، ٥ / ٥٦ .

(٤) المصدر السابق ، ٥ / ٥٦ .

الأمرين (١) .

(١٠) أما أنها لم يزالا متباينين ، ثم امتزجا من بعد فقد تهافت هذا القول وفسد سائر ما أضافوه إلى النور والظلمة بالطبع . وانه يجب تجويز خروجهما عنه (٢) .

(١١) والاعتراض الأخير الذي يطرحه القاضي في مواجهة الثنائية هو قولهما ان عالميهما غير متناهيين من كل الجهات إلا من جهة لقاءهما ، فالذي يبطل دعواهم هو حدوث الأجسام ، وان من حق المحدث وحده أن يكون متناهيًا ، وإن كانوا لم يشاهدوا ما لا نهاية له من النور والظلمة ، فكيف تم في اعتقادهم التأكد من عدم تناهيهما (٣) .

وإذا كان القاضي قد فند جملة الاعتقادات الثنائية وتصدى بالنقاش والحوار إلى اسقاط مقولاتها ، فانه لم يتردد في مواجهة مزاعم ابن المقفع ، وابن أبي العوجاء ونعمان الثنوي وغيرهم (٤) .

تأثيرات الثنوية في الفكر الاسلامي :

بدأ واصل حملته على الفكر الثنوي ونظرياته ، في وقت كانت صلة وثيقة تربطه بالشاعر صالح بن عبد القدوس (٥) وحلقته بادىء الأمر ولكن خلافاً ما لبث أن نشب بين الفريقين ، فاذا بالنضال ضد تأثير المانوية الشديد في معتقدات الطبقة المثقفة يصبح في جملة هموم المعتزلة ومشاغلهما الرئيسية (٦) تبدى ذلك في مرحلة الحركة الاعتزالية

(١) المصدر السابق ، ٥٦ / ٥ .

(٢) المصدر السابق ، ٥٦ / ٥ .

(٣) راجع ، القاضي : المنفى ، ٥٦ / ٥ ، ٥٧ .

(٤) المصدر السابق ، ٦٩ / ٥ ، ٧٠ .

(٥) كان ممن يعظ الناس في البصرة . شعره كله (أمثال وحكم) ، أتهم بالزندقة . فصلبه المهدي

(١٦٥ هـ) . وكان قد عمي في أواخر حياته حزناً على ولده الذي مات .

راجع ، الصفدي : نكت الهييان في نكت العميان ، ص ١٧١ - ١٧٢ ، ط مصر - ١٩١١

القاضي : طبقات المعتزلة ، ص ٥٧ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

بروكلمان : تاريخ الأدب العربي ، ١ / ١٧٨ ، ط دار المعارف بمصر ، الثانية - ١٩٦٨ .

أدونيس : ديوان الشعر العربي ، ٢ / ٤٦ ، ٥١٧ ، ط بيروت الأولى .

(٦) بروكلمان : تاريخ الشعوب الاسلامية ، ص ٢٠٧ ، ط بيروت السادسة - ١٩٧٤ .

الأولى التي اتخذت خط المواجهة مع فرق الثنائية وفصائلها مناظرات وجدلا ، وتصديا بالدعوة والسلاح ^(١) لمحاصرتها . وقد عبر واصل عن مرحلة المواجهة النضالية ^(٢) في كتابه « الألف مسألة » ^(٣) في تفنيد المانوية وآرائها ادراكاً للمهمة الخطيرة التي تقوم بها الثنائية ودورها التخريبي في الفكر الاسلامي . وقد اشتد الصراع بين الحركة الاعتزالية والزندقة في القرنين الثاني والثالث الهجري ، فقد وقف عمرو بن عبيد من عبد الكريم ابن أبي العوجاء المتهم بالزندقة والاحاد ^(٤) ، وافساد الشباب بنفس حرارة موقف رفيقه ابن عطاء بن بشار بن برد وابن القدوس . فتصدى له بالمناظرة والحوار . دفاعاً عن الفكر الاسلامي بالحجة والبرهان ولم يتوقف جهد ابن عبيد ، بل امتد حوار له يشمل ممثلي الثنائية جرير بن حازم الأزدي - الذي كان يذيع آراء السمنية ... - ^(٥) وقد أصبحت مهمة التصدي للثنائية وفكرها تقليداً للحركة الاعتزالية في تعزيز الثقافة الاسلامية وابطال حجيج خصومها . فقد تولى أبو الهذيل العلاف مناظرة الخصوم في جهات متعددة لدرائته العميقة وخبرته بالمقالات والأديان ^(٦) . فقد عرف عنه أن ميلاس المجوسي أسلم على يديه ، ووضع في محاوراته معه كتاباً باسمه ^(٧) ، وازاء شهرته الواسعة في مناظرة الخصوم ومحاجة المخالفين قال عنه المبرد (ما رأيت أفصح من أبي الهذيل والجاحظ وكان أبو الهذيل أحسن مناظر شهدته في مجلس) ^(٨) .

- (١) راجع ، ابن المرتضي : طبقات المعزلة ، ص ٣٢ ، ط بيروت - ١٩٦١ .
- الحميري : الحور العين ، ص ٢٢١ ، ط السعادة ، مصر - ١٩٤٧ .
- (٢) ان هذه المرحلة هي التعبير العملي لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، في وقت تعرضت الثقافة والفكر الاسلامي للغزو الفارسي الثنائي الذي شاع الزندقة .
- (٣) القاضي عبد الجبار : طبقات المعزلة ، ص ٤٧ ، ط مصر - ١٩٧٢ .
- (٤) راجع ، الأصفهاني : الأغاني ، ٣ / ٢٤ ، ط التقدم مصر - ١٩٠٥ .
- (٥) المرجع نفسه .
- وانظر ، ابن المرتضي : طبقات المعزلة ، ص ٤٤ ، ٤٥ ، ط بيروت - ١٩٦١ .
- (٦) انظر ، الدينوري : الأخبار الطوال ، ص ٤١ ، ط مصر - ١٩٦٠ .
- وابن المرتضي : طبقات المعزلة ، ص ٤٤ ، ٤٥ .
- والمسقلاني : لسان الميزان ، ٥ / ٤١ ، ٤١٤ ، ط ١٣٣٠ هـ .
- (٧) الزركلي : الأعلام ، ٣ / ٩٩٨ ، ط الأولى .
- (٨) راجع ، القاضي عبد الجبار : طبقات المعزلة ، ص ٤٥ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ط مصر - ١٩٧٢ .
- وانظر ، الدكتور مذكور : الفلسفة الاسلامية - منهج وتطبيق ، ص ٧٩ ، ط الثانية - ١٩٦٨ .

ومناظراته مع المجوس والثنوية ، معروفة ، قيل : انه كان يقطعهم بأقل الكلام ، وأنه أسلم على يديه زيادة على ثلاثة آلاف رجل ، وكان قد ناظر ابن القدوس من قبل . وألزمه الحجة مراراً ^(١) وقد ورث النظام هذه القدرة العجيبة في الحوار والجدل عن أستاذه ووضع في مقدمة كتاباته : الرد على الثنوية ^(٢) ، فقد ذكر الجاحظ أن النظام تصدى للثنوية وفند مزاعمهم ^(٣) في مسائل عديدة ، من أهمها : مقولة المانوية في العالم التي زعمت فيها أن العالم مركب من عشرة أجناس التي أثبت تهافتها وخلوها من الشروط العلمية - بل أنها مجرد تصور ميثولوجي ^(٤) لعملية الخلق .

وإذا كانت الحركة الاعتزالية قد أولت مهمة مواجهة فرق الثنائية جهدها المتصل طوال حلقات تأريخها ، وأصبح لها فهمتها النضالية في هذه المواجهة . فإن حماسها النضالي لم يتوقف في عمليات تطهير صفوفها من التحريفية والارتبابية والمتطرفين الذين بدأوا معتزلة وثنوية في ذات الوقت مما جعل المعتزلة تبادر في اقضاء هؤلاء من صفوف حركتها وتذيع براءتها من مقولاتهم منذ التحق بشار بن برد بصفوف الزنادقة ، فأقصاه واصل بن عطاء - بعد أن نسب السمنية الثنائية والرفض والشعوبية - ^(٥) . كذلك لم يتردد المعتزلة في مواجهة التحريفية التي بدأها ابن حائط في صفوف مذهبهم ، مستغلاً أصوله في نشر فكريات عقيدة الثنوية ، الذي زعم « ان المسيح هو الذي يحاسب الخلق في الآخرة . وهو المراد بقوله تعالى : وجاء ربك والملك صفاً صفاً ^(٦) وهو الذي يأتي

(١) ذكر أن صالح بن عبد القدوس اعترف بمقدرة العلاف وتفوقه عليه بالجدل بقوله : أبا الهذيل هداك الله من رجل فأنت حقاً لعمرى . فصل جدل .

القاضي المعتزلي : فضل الاعتزال ، ص ٢٥٨ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٢) البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ٨١ ، ٨٣ ، ط مصر - ١٩٤٨ .

(٣) الجاحظ : الحيوان (بتفصيل) ، ٤ / ٤٤١ - ٤٤٢ ، ٥ / ٥٠ - ١٤٦ ، ط مصر - ١٩٤٠ .

(٤) راجع ، الجاحظ : الحيوان ، ٤ / ٤٤١ ، ٤٤٢ .

(٥) راجع ، أخبار بشار وترجمته الكاملة . ومواقفه مع المعتزلة (بتفصيل) ديوان بشار بن برد

٤ / ٦ ، ٧ ، ٩ ، ١٢ ، ٢٠ ، ٢٣ ، ٥٤ ، ط مصر الثانية - ١٩٦٧ .

وانظر ، القاضي عبد الجبار : طبقات المعتزلة ، ص ٤٣ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

والأصفهاني : الأغاني ، ٣ / ٢٤ ، ط مصر - ١٩٠٥ .

ابن خلكان : وفيات الأعيان ، ١ / ١٢٥ ، ط مصر - ١٣٠٥ .

(٦) سورة الفجر ، آية ٢٢ .

في ظلل من الغمام»^(١). ولم تتوقف أساطير ابن حائط وخرافاته. بل تهادى إلى القول (بالتناسخ والكرور وان الله تعالى ابتداءً جميع الخلق. فخلقهم كلهم جملة واحدة بصفة واحدة ثم أمرهم ونهاهم ، فمن عصى منهم نسخ روحه في جسد بهيمة)^(٢). ولم تتخل المعتزلة عن مسؤوليتها في مواجهة تحريفية ابن حائط ، بل وقف الخياط والجاحظ والعلاف والقاضي بالحوار يفندون آراءه .

وقد فرزت حركة ابن حائط الانشقاقية ارتياباً آخر هو أحمد بن أيوب بن باتوشي - الذي تابع استاذة بالقول في التناسخ - فيما أضفى « محمد بن أحمد القحطي » على نفسه صفة - الاعتزال والقول بفكرة التناسخ -^(٣) غير ان هذا الاتجاه التحريفي الذي حاول تسريب مقولاته عبر خطوط مائلة في حركة الاعتزال لقي مقاومة شديدة وإن نجح نسبياً في تعريض المعتزلة إلى حملة تشهير واسعة من خصومها . وإذا كانت الحركة الاعتزالية قد أعلنت براءتها من ابن حائط واتباعه فإنها لم توقف عمليات تطهير صفوفها التي كانت تعد ثورة ثقافية متصلة . فقد طردت من بين أقطابها الكثيرين الذين تخطوا الأصولية العقلانية ، واتجهوا إلى تفسيرات ذاتية ، فأقصت عنها الوراق^(٤) ، ضرار بن عمرو^(٥) ويحيى بن كامل^(٦) ، وابن الراوندي^(٧) ، وعباد بن سليمان^(٨)

(١) الشهرستاني : الملل والنحل ، ص ٨٩ .

(٢) ابن حزم : الفصل في الملل والأهواء والنحل ، ٤ / ١٩٧ ، ط مصر الأولى .

وانظر ، البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ٢٥٥ ، ط بيروت - ١٩٧٣ .

(٣) راجع ، البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ٢٥٥ ، ٢٥٦ .

(٤) انضم إلى الرافضة وكان ينسب إلى الشوعية والزندقة .

الخياط : الانتصار ، ص ١٤٩ ، ١٥٠ ، ١٥٢ ، ط مصر - ١٩٢٥ .

(٥) التحق بالمجبرة وهاجم المعتزلة .

المسقلاني : لسان الميزان ، ٣ / ٢٠٣ ، ط حين ، أباد - ١٣٣٠ هـ .

(٦) انتقل إلى الاباضية وهاجم المعتزلة .

ابن النديم : الفهرست ، ص ١٨٢ ، ط بيروت - ١٩٦٤ .

(٧) معتزلي ، ثم الحد ، والتحق بالرافضة .

القاضي : طبقات المعتزلة ، ص ٩٧ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

(٨) كان معتزلياً ، ثم أصبح زنديقاً ، وعدواً للمعتزلة .

ابن النديم : الفهرست ص ٢٦٩ ، ٢٨٠ .

وحفص الفرد (١) ، وفضل الحلثي (٢) . وقد التحق هؤلاء جميعاً في صفوف الفرق المناهضة كالزنادقة والخبرية . وإذا كانت المعتزلة لم تتساهل مع هؤلاء وطردتهم من تنظيماتها . فإنها كانت أيضاً حريصة على متابعة نشاطهم الفكري وتطويره بالمناظرة والجدل (٣) ادراكاً منها للبعد الآخر الذي تسلكه الحركة الارتيازية في التفافها حول الثقافة العربية والفكر الاسلامي وتطويره لمصالحها بعد أن نجحت في النفاذ بآرائها الهجينة إلى شرائح كثيرة من المثقفين والطبقات الشعبية . وحققت هذه الحركة التحريفية أولى ثمار انتصارها في المواقع الجديدة التي احتلتها آراؤها في انتشارها على فرق المتطرفين والغلاة ، ومثل هذه النقلة التي أوصلت الفكر الثنائي من مواقف فردية إلى « ايدولوجية جماعية » والتي تبتتها محاور التشيع المتطرفة . واحكمت سيطرتها بتسويق الموروثات الفارسية .

من هنا تشكلت مقاومة الاعتزالية لصد السيل المنهمر الذي استهدف جملة الرصيد الثقافي والذي جعل مهام المواجهة تكتسب شرطها العقلاني ، بعد أن اثبتت النقلة الاتباعية فشلها وقصر نفسها في حاجة الارتيازية ذات التأسيس الثقافي الفلسفي العميق . لذلك كان على المعتزلة أن يواجهوا « الزنادقة » بذات السلاح الذي شهروه في وجه الثقافة والفكر الاسلامي مما أكد من ناحية أخرى حضور الاعتزال ويقظته النضالية في حماية الثقافة الاسلامية ... مناظرات وجدلاً اتصل عبر حياتهم المذهبية كلها .

وقد ابتدأ المعتزلة منذ واصل بن عطاء وحتى القاضي عبد الجبار ومدرسته في توجيه فكريات الأصل الخامس (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) في تطوير مفاهيم الثنائية والزندقة والمجوسية التي احتوتها فرق الغلاة والمتطرفين واستثمار الأمر بالمعروف عملياً الذي يفرض مواجهة التحريفية بكل الأدوات والوسائل المتاحة ، وقد وضع (١) كان معتزلياً ثم أصبح في طلبية الخبرية ، نقد آراء المعتزلة .

ابن النديم : الفهرست ، ص ١٨٠ .

(٢) راجع ، الخياط : الانتصار ، ص ١٤٩ .

(٣) راجع ، القاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٤ ، ١٣ / ٣٩٨ ، ٤٨٩ ، ٤٩٠ ، ٥٤٧ ، ٦٢٥ - ثبوت دلائل النبوة : ١ / ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٩٨ ، ٢٢٥ ، ٢٣٢ ، ٣٧١ / ٢ ، ٣٧٤ ، ٤٠٧ ، ٤١٢ ، ٤١٣ ، ٤٣٢ ، ٥٠٨ ، ٥٢٩ ، ٥٥١ ، ٦٥٧ .

المعتزلة « غلاة الشيعة » في رأس قائمة ردودهم . وأولى فصائلها - السبائية ^(١) - التي تبنت مبدأ (الحلول) - فرعمت أن الامام علي بن أبي طالب لم يقتل ولم يميت وإنما الذي قتل شيطان تصور بصورته وتوهمت الناس أنه قتل كما توهم اليهود والنصارى أن المسيح قتل ^(٢) ، وإذا كانت بعض الدراسات المعاصرة قد نفت وجود ابن سبأ بشخصيته ^(٣) ، فإن فكرة الغلو المنسوبة للسبائية كانت امتداداً لعقائد يهودية محرقة ^(٤) وينسب القاضي إلى ابن سبأ الجهل لأنه لم يميز بين الألوهية والانسانية ^(٥) ودوره التخريبي في زرع الفتن والاضطرابات على طول حياته وفي كل الأقطار في اليمن والحجاز والكوفة والشام ^(٦) .

وإذا كانت السبائية قد أذاعت مبدأ الحلول ، فإن هذا المبدأ أصبح فيما بعد أحد مميزات الغلاة في رؤيتهم للأئمة واستطاعت الرزامية أن توظفه في نشر الشوفينية - العرقية - الفارسية ، اذ ظهرت هذه الفرقة في خراسان في أيام أبي مسلم الخراساني وزعموا (... للخراساني حظ في الامامة وادعوا حاول روح الاله فيه) ^(٧) ... ويقدر ما يعنيه الحلول من موروث الفارسية القديمة ، فانه الوسيلة الذكية التي خطط لها الفكر القومي الفارسي لتأكيد حقه في الامامة ، عبر ممرات التشيع وقنواته المتطرفة ، فضلاً عما يفضي الحلول اليه من انتفاء اليوم الآخر .

(١) تنسب إلى عبدالله بن سبأ (راجع ترجمته) .

النوبختي : فرق الشيعة ، ص ٤٠ ، ٤١ ، ط النجف - ١٩٦٩ .

البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ٢٢٣ وما يليها ، ط بيروت - ١٩٧٣ .

القمي : المقالات والفرق ، ص ٢٠ ، ط طهران - ١٩٦٣ .

الرازي : اعتقادات فرق المسلمين والمشركون ، ص ٥٧ ، ط مصر الأولى - ١٩٣٨ .

(٢) راجع الاسفراييني : التبصير في الدين ، ص ٧٢ ، ط مصر - ١٩٥٥ .

(٣) انظر ، مرتضى العسكري : عبدالله بن سبأ ، ص ٥٠ ، ٨٠ .

(٤) الدكتور طه حسين : علي وبنوه ، ص ٩٨ ، ط مصر الأولى .

(٥) راجع ، الدكتور السامرائي : الغلو والفرق الغالية ، ص ٨٧ ، ط بغداد - ١٩٧٢ .

(٦) راجع ، القاضي عبد الجبار : تثبيت دلائل النبوة ، ٢ / ٥٤٥ ، ط بيروت - ١٩٦٨ .

(٧) الكرمانلي : الفرق الاسلامية ، ص ٤٧ ، ط بغداد - ١٩٧٣ .

وثمة فرق انشقت على الفرقة الشيعية الأم . لتتألف مع فكريات أصحابها وتعتبر عن فلسفة التناسخ البرهمية بأطر شيعية ، فابتدأت الكاملية ، مقولتها (ان الامامة نور يتناسخ من شخص إلى آخر وذلك النور قد يصير في شخص نبوة ... وقالت بتناسخ الأرواح بعد الموت) (١) . وتابعت — البيانية — هذه المقولة ، وأضافت إليها قولها ، بألوهية الامام علي — مدعية : أن جزءاً إلهياً قد حل به واتحد بجسده ... وزعمت أنه قد انتقل الجزء الالهي بنوع من التناسخ من علي إلى ابنه محمد بن الحنفية (٢) . وأكدت الجناحية هذا المعنى (ان الأرواح تتناسخ ... وان روح الاله تنقلت في آدم ثم شبت ، ثم صارت إلى الأنبياء والأئمة حتى انتهت إلى علي وأولاده الثلاثة من بعده) (٣) ، لعل الرسم الشيعي الذي أبرز الامام علي بمثل هذه الصورة الميثولوجية كان أولى نتائج مبدأ — العصمة — الذي أضافته الشيعة لأئمتهم والذي أثبت القاضي أصوله عبر الأطراف المعادية للإسلام منذ هشام بن الحكم — الذي اتهمه بتسويق هذا المبدأ — والذي أخذ عنه الحداد والوراق وابن الراوندي (أرادوا به كيد رسول الله وفساد دينه ، وتشكيك الناس في نبوته) (٤) مما استدعى وقوف العلماء الفقهاء ، والأتقياء في جبهة واحدة في مواجهة أهل البدعة ... غير أن السيوف صارت كلها على الاسلام ، ومات أهله ، وصار في الزندقة والاحاد والسيوف ... فعادوا إلى ما كانوا عليه في الجاهلية ، تمثل ذلك في ظهور القرامطة والباطنية الذين عطلوا الشرائع واستتروا بالمصاحف والتوراة والانجيل ، وجاءوا بزكية الأصفهاني المجوسي ، وقالوا هذا هو الاله في الحقيقة وعبدوه (٥) .

(١) أنظر ، القمي : المقالات والفرق ، ص ١٤ .

الاسفراييني : التبصير في الدين ، ص ٣٨ .

الرازي : اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، ص ٦٠ .

(٢) النوبختي : فرق الشيعة ، ص ٣٠ .

القمي : المقالات والفرق ، ص ٣٤ ، ٣٧ .

الاسفراييني : التبصير في الدين ، ص ٣٥ ، ٣٦ .

(٣) القمي : المقالات والفرق ، ص ٤٢ ، ٤٤ .

النوبختي : فرق الشيعة ، ص ٢٩ ، ٣٢ .

البغدادى : الفرق بين الفرق ، ص ٢٣٥ ، ط بيروت - ١٩٧٣ .

(٤) القاضي المعتزلي : تثبيت دلائل النبوة ، ٢ / ٥٢٨ ، ٥٢٩ ، ط بيروت - ١٩٦٨ .

(٥) القاضي المعتزلي : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ١٠٦ ، ١٠٧ .

ولئن كانت اتهامات القاضي هذه (انفعالية) أكثر منها عقلانية . فإن تجاوزات متطرفي الشيعة وغلاتها في رسم صور الامام علي ، رسماً أسطورياً مهولاً في قولهم ان النبي وأمير المؤمنين والذين يدعون لهم الامامة من ولده يعرفون اللغة الفارسية والرومية والهندية والقبطية والتركية والديلمية . وسائر اللغات ، ويتكلمون بها، ولا يجوز أن يكون في أهل هذه اللغات أحد أعلم بها منهم ^(١) . وازاء هذه الاضافات اللاعقلية، حاول امامية الشيعة تطويق هذه الحرافات والتوجه إلى تحديد صورة الامام علي بمقولة إنسانية وفق مدوناتهم التاريخية ، والفقهية ، وأدبياتهم الخاصة .

* * *

(١) المصدر نفسه ، صفحة ٥٣٥/٢ .

الباب الثالث

الله والعالم

الفصل الأول : الله

الفصل الثاني : العالم

بلغت فكريات المعتزلة في التوحيد وتصوراتهم للذات الالهية ، قدراً عالياً من التجريد ، والتنزيه ، واتسمت دفاعاتهم عن هذا الأصل المبدئي بتنوع براهينهم العقلية والحجج الجدلية ، والنقلية ضد تيارات المشبهة الحشوية التي عجزت عقولهم أن تسمو بتصور الذات الالهية ، عن حدود الموجودات الحادثة المخلوقة^(١) .

وقد ابتدأت جدلياتهم مع الصنمية وأصحاب النجوم ، ومع أهل الشرك الذين أثبتوا مع الله الهاً أو آلهة أخرى ، نحو الثنوية وعموم فرقها الأخرى فأثبتوا وجود الله قديم واحد ، لا شريك له ، كما ردوا على التيار المادي الذي أنكر الوجود الالهي تماماً .

واتصل هذا المبدأ بموقفهم النضالي من فرق التشبيه والتجسيم وفصائل المخالفين ، بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، دعوة ونضالاً ، واعتبروا أنفسهم « أصحاب التوحيد »^(٢) ودعائهم ، وحماتهم ، وهم المعنيون به والذود عنه من بين العالمين جميعاً^(٣) .

وقد تضمن برنامج القاضي ، أبرز قضايا التوحيد ، جدلاً وحيوية ، ابتداء بمعرفة الله ، وبراهين وجوده ومروراً بصفاته الأخص الذاتية ، وصفات فعله ، ثم اتصالاً بنظرية الخلق ، والبراهين على حدوث العالم .

ولإذا كان القاضي قد جعل معرفة الله مدخلاً ، لطرح براهينه على وجوده تعالى ، فإنه أثر أن يعمق تصوراتهم للصفات ويعيد صياغة نظرية الاعتزال بما ينسجم مع الموقف

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٥٤ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

وانظر ، أبوريان : الفكر الفلسفي في الاسلام ، ص ١٦١ .

والدكتور محمد عمارة : المعتزلة ومشكلة الحرية ، ص ٥٤ .

(٢) الزمخشري : الكشاف ، ١٨ / ١ ، ط مصر - ١٩٦٦ .

(٣) الخياط : الانتصار ، ص ١٣ ، ١٤ .

المبدئي العام للاعتزال ، فقد رفض أي نوع من أنواع الفصل أو التعدد . بين صفات الله وبين ذاته ، لأن الله قديم . وصفة القدم أخص صفاته . فأثبت وحدة الذات الالهية . ونفى الصفات الزائدة لأنها في رأيه تؤدي إلى الشرك . فالله عالم بذاته ، لا يعلم زائد عليها وهو قادر بذاته لا بقدرة خارجة عنها . وتنزيه الله عن المماثلة والتشبيه بصفات الانسان ، كان دعوة إلى تأويل كافة آيات التشبيه في القرآن ، فأنكر رؤية الله في دار الآخرة ، كما استحالت في الدنيا لأن رؤيته تفضي إلى التشبيه والتجسيم ^(١) .

وعلى ذلك فالله « ليس كمثله شيء » ^(٢) وما دونه حادث ^(٣) .

وانصلت القضية الثانية بخلق العالم وحدوثه ^(٤) والبرهان على حدوثه يتبدى في العالم ذاته . من خلال الأجسام التي تتصل بعلمنا اتصالاً حسياً مباشراً ، ونعلم من صفاتها أنها لا يمكن أن تكون قديمة ومحدثة في وقت واحد ، فينبغي أن تكون على إحدى الصفتين « محدثة أو قديمة » والذي يحسم القضية ويفصل بها ، هو العقل منهجاً في النظر والتفكير والاستدلال ، فان الأجسام لا يمكن أن توجد إلا مع المحدثات ، وهذه المحدثات هي الاعراض التي تتبدى في أنماطها المتغيرة (حركة وسكوناً ، قريباً وبعداً) وإذا ثبت أن العالم مخلوق محدث ، فانه بالضرورة يحتاج إلى من يخلقه ويوجده ، لذلك كان على القاضي أن يثبت بالبرهان العقلي أن القديم هو الذي لا أول له ، ولا شبيه له بذاته وصفاته ، لأنه لا يرى ولا يدرك بشيء من الحواس .

وعلى ذلك فالله واحد كما نطق به القرآن ودل عليه العقل ، ولا يعني هذا أنه واحد في الوجود ، لأنه قد ثبت أن غيره موجوداً من المحدثات ، بل العلم بوجودها أظهر من حيث المشاهدة ، فهو واحد في صفاته التي يتميز بها عن كافة الموجودات والمعلومات .

(١) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٧٤ - ١٧٨ .

(٢) سورة الشورى ، آية ١١ .

(٣) الخياط : الانتصار ، ص ٥ .

(٤) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٧٤ .

لذلك كان على القاضي أن يثبت استحقاق الله الصفات على نحو مختلف عن الصفات التي يوصف بها الانسان المخلوق ، ومن أجل ذلك قال ، بأنه وجود قديم مقابل الوجود المحدث ، والقادر بذاته . ازاء القادر بقدره ... الخ^(١) .

(١) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٧٨ - ١٧٩ .

الفصل الاول

الله

أولاً - مبدأ الضرورة في معرفة الله :

يعزى القول بهذا المبدأ إلى العلاف الذي قرر أن معرفة الله تعد معرفة اضطرارية^(١) ، وتلقف هذا المبدأ البلخي البغدادي الذي أضاف إليه ودافع عنه ، من أنه تعالى كما يعرف دلالة في الدنيا ، فكذلك في الآخرة ، لأن ما يعرف دلالة لا يعرف إلا بها ، كما أن ما يعرف ضرورة لا يعرف إلا بها أيضاً^(٢) .

أي ان البلخي يؤكد ضرورة المعرفة لجميع المكلفين لأن وجوبها الاضطراري يعين الانسان المكلف على اجتناب القبيح وفعل الحسن^(٣) .

وإذا كان مبدأ البلخي الاضطراري يستند إلى حيثيات ومسوغات من شأنها وقاية المكلف ، فان القاضي يرى أن تهافت هذا الرأي يستند إلى مبدأ الوجوب العقلي في المعرفة وقوامه التفكير والنظر والاستدلال ، غير ان هذا الوجوب لا يتعين في دار الآخرة ، لأن النظر والاستدلال يتضمنان مشقة يؤديان إلى التنقيض والتكدير ، وهما منفيان عن أهل الجنة^(٤) .

(١) المعارف عند أبي الهذيل ، قسمان :

أ - معرفة اضطرارية : هي معرفة الله ومعرفة الدليل الداعي إلى معرفته .

ب - معرفة اختيارية : وهي العلوم التي تكون غير معرفة الله ومعرفة الدليل الداعي إلى معرفته ويكون منشؤها الخواص أو القياس .

(٢) القاضي عبد الجبار : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٢ ، ٥٨ - ٦٠ ، ط.مصر - ١٩٦٥ .

(٣) القاضي : المحيط بالتكليف ، ص ٢٤ ، ط.مصر الأولى - ١٩٦٥ .

(٤) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٨ - ٦٠ .

وإذا كان القاضي قد استعان برأي ثمانية بن الأشرس في تأكيد مبدأ وجوب النظر العقلي^(١) .

فانه أفاد من خبرة الجبائين أيضاً في أن طريق المعرفة هو النظر^(٢) وعلى مجموعة هذه الخبرات ، قرر القاضي عبد الجبار أن (الحس) لا يصلح أن يكون أداة للمعرفة اليقينية ، ومعرفة الله على وجه (الخصوص)^(٣) ، فالحواس لا يمكن أن تكون طريقاً للعلم^(٤) ، وعلى ذلك فان العلم بالله وبمعرفته يستند إلى «العقل» نظراً وتأملاً ، وليس اضطراراً أو حسياً^(٥) .

ولأجل اثبات ذلك ، يقول القاضي :

١ - ان العلم يتحقق وفق نظرنا على طريقة واحدة ووتيرة واحدة مستمرة فينبغي أن يكون متولداً عن نظرنا ، وإذا ثبت ذلك ، فالنظر من فعلنا ، فيجب أن تكون المعرفة أيضاً من فعلنا ، لأن فاعل السبب لا بد أن يكون فاعل المسبب معاً ، فإذا كان من فعلنا ، لم يجوز أن يكون ضرورياً ، لأن الضروري هو ما يحصل فينا ، لا من قبلنا .

أي ان مبدأ الاضطرار الذي اعتمده العلاف والبلخي ووافقهما عليه الجاحظ ، مبدأ بالقوة الخارجية ، فيما يكون بتحليل القاضي ومفهومه ، مبدأ الفعل الانساني الذي يستند إلى فاعلية الانسان ذاتها ، وليس بخارج عنها .

٢ - ويتصل بالدلالة الأولى ويعززها ، الدلالة الثانية التي يقرر فيها قاضي القضاة أن المعرفة تتم حسب «قصدنا ودواعينا» ، وتنتفي وفق «كراهتنا وصوارفنا» .. مع سلامة الأحوال «الأمر الذي ينفي مبدأ الاضطرار من طرف ويؤكد مبدأ

(١) راجع ، الخياط المعتزلي : الانتصار ، ص ٨٦ - ٨٧ ، ط . مصر الأولى - ١٩٢٥ .

(٢) القاضي : المغني - النظر والمعارف ، ١٢ / ٣٢٥ .

(٣) المصدر نفسه ، ١٢ / ١٦ .

(٤) المصدر نفسه ، ١٢ / ٦٠ .

(٥) راجع ، القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٣٨ - متشابه القرآن ، ٢ / ٦٢٩ - وتنزيه

القرآن عن المطاعن ، ص ١٣١ ، ط . بيروت (بدون تاريخ) .

الاختيار الانساني من طرف آخر^(١) .

٣- وتبدي الدلالة الثالثة وفق بديهية عقلية منطقية تفترض العلم بالله اضطرارياً . الأمر الذي تترتب عليه نتيجة ضد واقع الحال ، وهي : اتفاق جميع العقلاء فيه في سائر الضروريات من سواد الليل وبياض النهار .. والحياة الواقعية تؤكد خلاف الناس في ذلك فمنهم من أثبتته ومنهم من نفاه .

٤- وتفترض الدلالة الرابعة ما افترضته من قبل في أن العلم بالله اضطرارياً مما يتوجب عدم امكانية نفيه عن النفس بشك أو شبهة والوقائع المعلومة لدينا تؤكد خلاف ذلك تماماً ، فانك تجد كثيراً ممن تقدم في الاسلام وكان في طلائعه ، ارتد وكفر ، ونفى عن نفسه العلم بالله ، كابن الراوندي والوراق وغيرهما^(٢) .

وإذا نقض القاضي مبدأ الاضطرار ، فانه ينتقل إلى تنفيذ الدعاوى الأخرى التي تمسكت بالتقليد والنقلية الاتباعية كطرق للمعرفة ، بديلة للنظر العقلي والاستدلال المنطقي .

ثانياً - التقليد^(٣) :

وإذا ثبت أن معرفة الله لا تتم وفق مبدأ الاضطرار وأنها تتحقق بالنظر والاستدلال العقلي ، فانها أيضاً لا يمكن أن تتم - بالتقليد - لأن التقليد هو قبول قول الغير من غير أن يطالب بحجة أو بينة ، حتى يجعله كالقلادة في عنقه .

وازاء ذلك لا يمكن أن يكون التقليد بديلاً للعقل ، في معرفة الله أو العلم به . لأن المقلد إما أن يكون محاكياً لأصحاب المذاهب عموماً ، أو أنه لا يحاكي واحدا منهم ، إذ لا معنى لتقليد بعضهم دون بعضهم الآخر ، لانتفاء المزية والاختصاص ، فلا يجوز أن يقلد أرباب المذاهب جميعاً ، لأن يؤدي إلى اختراع الاعتقادات المتضادة ...

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٣ .

(٢) المصدر نفسه ، ص ٥٣ - ٥٤ .

والقاضي أيضاً : متشابه القرآن ، ٢ / ٦٢٩ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٠ ، ٦١ .

فلم يبق إلا أن لا يقلد واحداً منهم ، ويعتمد على النظر والاستدلال .
ويتصاعد جدل القاضي في مواجهة التقليدية ، التي زعمت أن تقليد — الزهاد —
مزية على تقليد سواهم .

غير ان القاضي الذي أكد عدم جدوى التقليد كبداً وأنه لا يمكن أن يكون طريقاً
لمعرفة الله والعلم به ، كذلك فليس الزهد والتقشف من امارات الحق ، فثمة رهبانية
النصارى قد بلغوا الزهد أقصى درجاته مع كونهم على الباطل .

ومن وجه آخر ، فليس من طائفة إلا ومنها زهاد وعباد فاما أن يقلد زهاد الطوائف
كلها ، أو أن لا يقلد أحداً منهم ، اذ لا معنى لتقليد بعضهم دون
بعض لفقد المزية والاختصاص ، فلا يجوز أن يقلد الزهاد جميعاً ، لأن في مثل هذا
التقليد ، اجتماع الاعتقادات المتضادة ، فلم يبق إلا أن لا يقلد واحداً منهم ، ويعتمد
على النظر والاستدلال (١) .

ثالثاً — القلة والكثرة : (٢)

وعبر هذا المنهج يعترض القاضي على الذين زعموا في تقليد الأكثرية ميزة وضماناً
في تحقيق معرفة الله والعلم به .

وإن كان اقرار القاضي بالحديث النبوي «عليكم بالسواد الأعظم» . غير أنه
يحمل على معنى آخر ، فثمة آيات في مدح القليل وذم الكثير ، ومروية علي بن أبي طالب
« ان الحق لا يعرف بالرجال أعرف الحق تعرف أهله » . فليس ثمة حجة توثق أن يكون
التقليد اماراً من امارات الحق ، ولا القلة من علامات الباطل ، فثمة آيات ذمت
الأكثرية «وأكثرهم للحق كارهون» (٣) .

ومدح الله القلة بقوله تعالى « وقليلٌ مِّنْ عِبَادِي الشَّكُورُ » (٤) .

(١) المصدر السابق ، ص ٦١ .

(٢) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦١ - ٦٢ .

(٣) سورة المائدة ، آية ١٠٣ .

(٤) سورة ص ، آية ٢٤ - سورة هود ، آية ٤٠ - سورة سبأ ، آية ١٣ .

رابعاً - النقلية :

وانطلاقاً من هذه الردود الراضية للتقليدية والاتباعية ، فان القاضي يعترض على النقلية المنهجية ، وتمسك أصحابها الصارم بالنص ، الذي أدى إلى مزالق التشبيه والتجسيم والخلط في فهم الدين ودلالات أصوله .

لذلك نبه القاضي إلى ما قد يورثه التقليد من فساد في العقول والعقائد ، إذ لا يأمن المقلد من أخطاء المقلدين ^(١) .

وان القول « بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا » ^(٢) ليس إلا قبيحاً في العقل لن يعفيه من أن يكون آثماً ^(٣) .

وعلى ضوء هذا المنهج العقلي ، الذي نبه إلى مخاطر التقليد وما قد يورثه الاتباع اللاواعي ، من مزالق وأخطاء ، في فهم العقيدة الدينية ، جملة ، ومعرفة الله خاصة ، يدرك القاضي قضية - العوام - في انقيادهم العاطفي في التصديق والاقرار - تقليداً - فيرى وجوب رجوعهم إلى أهل العلم فيما يصعب عليهم « فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون » ^(٤) انطلاقاً من اتفاق الأمة في الرجوع إلى أهل الرأي . ولا يكون هذا تقليداً ^(٥) ، الأمر الذي يوطد نظرية القاضي في معرفة الله وهي ان المعارف بالله ورسوله وبشرائعه ، اكتسابية ^(٦) مما جعل هذه القضية تأخذ بعداً جديلاً ، في الخلاف بين الاعتزال والأشعرية ، فقد ناهض الغزالي هذا الاتجاه ، ورفض بشدة اثاره الشبهات في نفوس

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٣ .

(٢) سورة لقمان ، آية ٢١ .

وهؤلاء (الاتباعيون - الرجعيون) الذين عناهم القرآن ، بمعنى الذين يتمسكون بنظم الآباء والأجداد (بجهالة) .

البقرة : ١٧٠ ، المائدة : ١٠٤ ، الأعراف : ٢٨ ، يونس : ٧٨ ، الأنبياء : ٥٣ ، الشعراء :

٧٤ ، الزخرف : ٢٢ ، ٢٣ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٣ .

(٤) سورة الأنبياء ، آية ٧ .

(٥) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٣ .

(٦) القاضي : متشابه القرآن ، ٢ / ٦٢٩ .

— العامة — باستخدام البراهين العقلية المنطقية^(١)، فالحق الصريح عند الغزالي هو (ان كل من اعتقد ما جاء به الرسول (ص) واشتمل عليه القرآن اعتقاداً جزماً فهو مؤمن وإن لم يعرف أدلته)^(٢) ولعل دفاع الغزالي عن إيمان العوام يقوم على طبيعة البناء (السايكولوجي) الذي حلله البيروني « معلوم أن طباع العامي نازع إلى المحسوس نافر عن المعقول »^(٣) ، بحكم عقله البسيط ، الذي يعجز عن التحليل وإدراك المتناقضات ، ويميل إلى التشابه والمماثلة ، وهي الصفة المميزة للذهنية العامة .

خامساً — نظرية القاضي في معرفة الله :

فاذا ثبت تهافت النهج الاتباعي بكل مستوياته ، ابتداءً بمبدأ الضرورة ومروراً بالتقليدية والنقلية ، فإن المنهجية التي يعتمد عليها القاضي في معرفة الله ، والعلم بتوحيده وعدله ، معرفة قوامها العقل عبر النظر والاستدلال ، وعلى ذلك رتب القاضي أدلته على النحو الذي جعل حجة العقل على رأس حججه ، ثم جعل الكتاب والسنة والاجماع ، حججاً مكملية لحجة العقل ومثبتة لها ، على أن الحجج الأخيرة لا يؤخذ بها إلا إذا كانت مطابقة للعلم ، أي لما يدركه العقل بالبدهة .

فمعرفة الله لا تنال إلا بحجة العقل^(٤) لأن العقل في رأي قاضي القضاة هو الطريق الذي يصل بالانسان إلى معرفة الغير ، وان معرفة الله لا تنال إلا بهذه الحجة ، أما ما عدا العقل ، فليس إلا فرعاً على معرفة الله في توحيده وعدله ، وهو شأن المصادر الثلاثة « كتاباً ، وسنة ، واجماعاً »^(٥) .

(١) أبو ريان : تاريخ الفكر الفلسفي في الاسلام ، ص ٣٩٦ .

(٢) الغزالي : فيصل التفرقة بين الاسلام والزندقة ، ص ٢٠٤ ، ط. مصر — ١٩٦١ .

(٣) البيروني : الفلسفة الهندية ، ص ١٠٠ ، ط. مصر (بدون تاريخ) .

(٤) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٨٨ .

(٥) تقديم العقل عند (القاضي والمعتزلة) نابع من تقدم موضوع الحجة العقلية على موضوع الحجة النقلية . فالقاضي اعتبر أن هناك ثلاث حجج لإحتج بها الله على الناس وهي العقل والكتاب والنبي ، فجاءت حجة ، العقل بمعرفة « الله » وجاءت حجة الكتاب بمعرفة « التعبد » وجاءت حجة النبي بمعرفة « العبادة » والعقل أصل الحججتين « الكتاب والنبي » لأنهما عرفا به ، ولم يعرف بهما ، ثم الاجماع كحجة رابعة ، مشتملة على الحجج الثلاث . ولذلك كانت هذه الحجج متأخرة في البلوغ بالانسان إلى درجة اليقين ، كل حجة في موضوعها الذي خلقت من أجله ، لأنها جميعاً مخلوقة « لله » فهي حجج الله على خلقه ، يؤكد بعضها بعضها القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٣٨ وما يليها ، ط. تونس — ١٩٧٤ .

راجع ، الامام يحيى بن الحسين : رسائل العدل والتوحيد ، ٢ / ٣٥٥ ط. مصر — ١٩٧١ .

ومحمد عمارة : رسائل العدل والتوحيد (المقدمة) ، ١ / ٣٠ ، ط. مصر — ١٩٧١ .

فالقاضي يعتبر العقل المقياس الشرطي للحقيقة . وهو الطريق الوحيد للمعرفة اليقينية (١) .

ويضع القاضي - « اللطف » - كأبرز دلالات وجوب معرفة الله، الذي يتعين في أداء الواجبات واجتناب المقبحات ، وما كان لطفاً ، كان واجباً ، لأنه يوازي دفع الضرر عن النفس ، فإذا عرف الانسان أن له صانعاً صنعه . ومدبراً دبره ، ان أطاعه أثابه ، وإن عصاه عاقبه . كان أقرب إلى أداء الطاعات وانفاذ الواجبات ، وترك المقبحات .

(١) أما الكيفية التي تتم بها معرفة الله تشترط في الانسان ، النظر في الحوادث من الأجسام ونحوها ، وملاحظة التغيرات الناتجة عنها . مما يؤكد حدوثها ، وان هذا الحدوث يفضي إلى حصول العلم بأن لها محدثاً ، قياساً على تصرفاتنا في الشاهد ، وهذا هو أول البراهين التي طرحها أبو الهذيل ، واعتمدها قاضي القضاة .

(٢) وبالنظر في (المحدث) يتبدى ، أنه لا يمكن أن يكون الانسان نفسه . ولا مماثلاً له . فتكون ضرورة أن يكون له (محدثاً) مخالفاً لكل الموصفات الانسانية . والمقاييس المادية ، وهو الله .

(٣) وعبر « النظر والاستدلال » في هذه المحدثات ، وصحة العقل فيها - صنعاً متقناً - يصل في النهاية إلى العلم بكون المحدث « قادراً » .

(٤) ومن خلال قانون التداعي ، تتسلسل الدلالات الاستدلالية ، فصحة الفعل صنعا . واتساقاً ، يؤدي إلى العلم بكون « القادر » « عالماً » ولما كان قادراً وعالماً فانه « حياً » ثم ينظر في كونه حياً ، لا آفة فيه فيحصل له العلم بكونه « سميعاً بصيراً مدركاً للمدركات » .

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٨٨ .

- (٥) وبالنظر في كونه « عالماً وقادراً » يتحقق له « العلم » بكونه « موجوداً » .
- (٦) ولما كانت الحوادث تنتهي إليه ، وهو لا ينتهي إلى حد فيكون العلم به « قديماً » .
- (٧) وفي كونه قديماً ، فإن العلم يصل إلى أنه لا يمكن أن يكون — جسمًا — أو — عرضاً — كما لا يجوز عليه ما يجوز على الأجسام والأعراض من صفات مادية من المجاورة والحلول وسائر التغيرات الأخرى نحو الصعود والارتفاع ، والهبوط والانحدار ، والانتقال من مكان إلى مكان آخر ، ولا تجوز الزيادة عليه أو النقصان فيه .
- (٨) وبانتفاء صفات النقص والتغير عليه ، فالنظر يقرر كونه « غنياً » لا تجوز الحاجة عليه .
- (٩) ولأنه تعالى لا يتصف بأدنى صفة من صفات المادة والجسمية ، ولا تنطبق عليه شروطها ، وامتداداتها ، « مجاورة ومقابلة ، ومماسة وحلولا » فإن العلم يؤدي إلى أنه لا يرى بالابصار ، ولا يدرك بأية حاسة من الحواس .
- (١٠) وبتفرد الله الواحد ، وقيامه بذاته ، فليس ثمة شأن معه .
- إذ لو افترضنا وجود واحد آخر ، « كما زعمت الثنائية » لتمانعا ، كما ان هذه الثنائية تؤدي إلى الضعف الذي لا يجوز على الواحد القديم ، بل يجوز في الأجسام ، فنعلم أنه تعالى واحد لا ثاني له يشاركه في القدم والألوهية .
- الأمر الذي يوثق العلم به تعالى وبكمال توحيده ^(١) ، وهو ما سوف نبينه في قضية الصفات ومشكلاتها .

(١) القاضي — شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٦ — ٦٧ .

مقدمة في الصفات

ثمة ثلاثة اتجاهات في الفكر الديني قدمت تصوراتها في معالجة مشكلة الصفات الالهية .

فالاعتزالية كحركة عقلية لجأت في صياغة نظريتها إلى التجريد المحض .

مقابل الاستخدام التقليدي الذي اقتضاه بناؤه الفكري - السلفي الحشوي - أن يسقط في التشبيه ، لفشله في التمييز الارتقائي بين الخالق والمخلوق ، فبدت الصفات الالهية في تفسيره تماثل الصفات البشرية .

بينما نجحت الأشعرية كاتجاه ثالث أن تتوسط بموقفها (بين التجريد الاعتزالي والنقل الحشوي) واكتسبت موقفاً توفيقياً محافظاً .

فالتجريد العقلاني الاعتزالي ، كان يقابله في الضد منه تصور شبه متهاافت عاجز عن التفسير أو ادراك ماهية الذات الالهية وصفاتها ، نظراً لمنهجها البسيط الذي لا يتجاوز حدود التماثل والمتشابه .

فيما كان الأشعري يتخذ منهجاً ، توفيقياً ، انتقائياً ، تبريراً ، بين العقل والتصورات المادية لدى السلفية الاتباعية ، الحشوية - المشبهة - والحنبلية التي لم تتجاوز رؤيتها حدود التفسير الظاهري لمشكلة الصفات .

على أن الأشعري بنظرية (الوسيلة) لم يستطع أن يقدم صياغة ، للصفات - معنوية - باعتبار أن الصفات زائدة على الذات ، وان الله عالم بعلم زائد على ذاته ، حي بحياة زائدة على ذاته (كالحال في الشاهد)^(١) . إذ إن مثل هذا التفسير يفضي إلى تجويز - الكثرة - على المبدأ الأول . لأن (الأشعري) جعله ذاتاً وصفات^(٢) ، ويلزم الأشعرية أن يكون الله جسماً ، لأنه سيكون هناك صفة وموصوف ، وحامل

(١) راجع ، ابن رشد : مناهج الأدلة ، ص ١٦٥ ، ط.مصر - ١٩٥٥ .

(٢) ابن رشد : تهافت التهافت ، ص ٧٦ ، ط.مصر الأولى - ١٩٠٣ .

ومحمول ، وهي حالات الجسم وصفاته ^(١) .

فلا بد للأشعرية إذن من القول بأن الصفات قائمة بذاتها ، والصفات قائمة بها ، إذ ان القول بأن كل واحد منهما قائم بنفسه ، سيفضي إلى مقولة المسيحية بأن الأفانيم ثلاثة « الوجود ، والحياة ، والعلم » ^(٢) ومثل هذا يعد تورطاً للأشعرية والزماماً عليها ، لأنها جعلت هذه الأوصاف زائدة على الذات ، فيلزمهم أن تكون بمعنى زائد على الذات وهذا يؤدي إلى التركيب Synthesis وقد اتصل هذا الاعتراض الفلسفي لابن رشد ، بأخطر نتائج المعتزلة وأقسامها للأشعرية ، ففي رأيهم أن اثبات الأشعرية الصفات القديمة يؤدي إلى الكفر ، وان كفر النصارى مرده إلى اثبات ثلاث صفات قديمة مع الذات الالهية ، فكيف بالأشعرية التي أثبتت سبع صفات قديمة مشهورة ... ^(٣) ؟ فيما كان المعتزلة قد أثبتوا ثلاث صفات أزلية لله ومنعوا سائر الصفات التي توهم بالتشبيه ^(٤) لأن أجل تحقيق مبدأهم في التوحيد الخالص ، لذلك استبعدوا أي تصور يترتب عليه اثبات صفات مغايرة للذات الالهية ، مفارقة لها .

وسوف نحاول في الصفات القادمة أن نفصل مشكلة الصفات بكل جوانبها عند القاضي والمعتزلة ، ومن ثم طرح القضية بين الاعتزالية والأشعرية .

مبحث الصفات

وضع واصل بن عطاء مقدماته الأولى في هذه المشكلة برؤيته الاعتزالية ، فنفي صفات العلم والقدرة والارادة والحياة ، وكان يعتقد أن إثبات هذه الصفات يؤدي إلى تعدد القدماء ومثل هذا التعدد باطل ، لأنه لا قديم إلا الله ^(٥) ولكنه لم يفلسف هذا الرأي

(١) ابن رشد : مناهج الأدلة ، ص ١٦٥ وانظر ، محمد عمارة : المادية والمثالية ، ص ٥٨ ، ٥٩ ، ط.مصر - ١٩٧١ .

(٢) انظر ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٩٢ ، ٢٩٣ ، ط.مصر - ١٩٦٥ . والقاضي أيضاً : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ١١٢ - ١١٥ ، ط.بيروت - ١٩٦٦ .

(٣) أنظر ، الايجي : المواقف ، ٣ / ١٩٧ ، ط.بيروت - ١٩٥٢ .

(٤) راجع ، الخياط المعتزلي : الانتصار ، ص ٥ ، ٦ ، ط.مصر - ١٩٢٥ .

(٥) راجع ، اليماني : الفرق والتواريخ (مخطوط) ، ورقة ١٠٧ .

كما فلسفه أبو الهذيل ، ولم يفرق بين الصفات أيضاً ، وأن منها ما هو من صفات الذات ، ومنها ما هو من صفات الفعل الالهي ، بل اكتفى واصل بنفي هذه المعاني (١) .

إلا أن المعتزلة الذين تأثروا بالفكر الفلسفي اليوناني ، وأفادوا من تجاربه ، بدأوا يعمقون مباحث الصفات ويبرهنون على مقدمات واصل الأولى فيها .

وقد بدأ أبو الهذيل العلاف بحثه للصفات على نحو جديد منهجاً وفلسفة ، فقسم الصفات إلى صفات ذات وصفات أفعال ، وتتضمن الأولى : العلم والقدرة والحياة والسمع والبصر ... الخ . فلا يجوز أن يوصف الله بأضدادها ، ولا بالقدرة على اضدادها ، أما الثانية : فهي التي يجوز أن يوصف الله بأضدادها وبالقدره على اضدادها . كالارادة فانه تعالى يوصف بضدها من الكراهة (٢) .

ومقابل محاولة العلاف ، لم يصل البغداديون إلى صيغة منهجية محددة في هذه المشكلة ، وإن اتسمت محاولتهم بالجلدة وبالطابع الفلسفي ، فقد كانت مهمتهم الأولى إثبات وجود الله أولاً ، لذلك بدأت بحوثهم تتخذ شكل المبرهنات ازاء مقولات الزندقة والثنوية ، فالله عالم بذاته وليس بعلم زائد على ذاته ، إذ لو كان عالماً بعلم ، فاما أن يكون ذلك العلم قديماً أو محدثاً ، ولا يمكن أن يكون قديماً لأن هذا القول يوجب وجود اثنين قديمين مما يشكل ثنائية مقابل التوحيد (٣) .

واستهدف الجانب الآخر للبحث البغدادى الغاء تصورات المشبهة والمجسمة الذين كانت تفسيراتهم تتسم بالمبالغة وتناقض مبدأ التوحيد بصيغته الاعتزالية والاسلامية ، لذلك يرى معتزلة بغداد خطورة القول بأن الصفات قائمة بالذات ، إذ لو صح هذا القيام لاستوجبت صفاته تعالى ، خصائص الاعراض ، والاعراض محدثة ، لأن القائم بالشيء محتاج إليه ، إذ لولاه لما تحقق له وجود إلا به (٤) وعندما يصبح الله محلاً

(١) الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ٤٦ ، ط. القاهرة - ١٩٦٨ .

(٢) راجع ، الحياط : الانتصار ، ص ٧٥ ، ط. مصر الأولى - ١٩٢٥ .

وانظر ، الفرابي : العلاف ، ص ٣٩ - ٤١ ، ط. مصر الأولى - ١٩٤٩ .

(٣) راجع ، الحياط : الانتصار ، ص ١١١ - ١١٢ ، ط. مصر الأولى - ١٩٢٥ .

(٤) راجع ، الشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ١٩٩ - ٢٠٠ ، ط. اوكلسفورد - ١٩٣٤ .

للاعراض . فتكون النتيجة أنه يلزم التركيب والتجسيم والانقسام . ويكون المركب مفتقراً إلى أجزائه ، وأجزاؤه غيره . والمفتقر إلى غيره (ممكن) وليس بواجب الوجود في ذاته (١) .

وقطعت مشكلة الصفات في تاريخ الفكر الاعتزالي . مرحلة الثالثة في عهد المدرسة الجبائية التي منحت هذه القضية مساحة فكرية واسعة ، في مبحث الالهيات ، فقد تناول الجبائي الكبير موضوعه الصفات باعتبارها عن الذات محارباً المعتزلة عموماً ، وانها اعتبارات عقلية ، فليس ثمة شيء يمكن ان نتوهمه زائداً على الذات لاطلاق هذه الصفات عليه ، وقرر أبو علي ان يحكم على أسماء الله الحسنى وصفاته بمقتضى شيئين : اللغة والعقل ، وقد استخلم في الأولى براعته اللغوية في تفسير الأسماء التي سمي الله نفسه بها ، وفي تفسير الصفات التي لم يطلقها الله على ذاته (٢) . وإذا كانت صفتنا العلم والقدرة - عند أبي علي - اعتبارين : للذات الالهية القديمة ، فهما عند أبي هاشم « حالان » عليها الذات ، فلم يرق لأبي هاشم التعبير عن استحقاق الله الصفات (لذاته) ورأى أنه يستحقها لما هو عليه في ذاته . بمعنى ان الله ذو حالة هي صفة وراء كونه ذاتاً موجوداً ، وقد استقرت رؤية أبي هاشم في الصفات بنظرية الأحوال التي نادى بها وعرفت عنه ، وهي محاولة التوفيق بين اهل السنة ومذهب الاعتزال في قضية هامة من قضايا التوحيد الأساسية (٣) . وترتب على خلاف المعتزلة في كيفية الصفات ، خلاف آخر فيما بينهم من ناحية وبين غيرهم من ناحية اخرى في عدد الصفات الذاتية ، فبينما استقر عددها عند الأشاعرة على سبعة (العلم ، القدرة ، الحياة ، الارادة ، السمع ، البصر ، الكلام) (٤) لم تزد عند الجبائي على صفتي - العلم والقدرة - بينما مال أبو الحسين البصري إلى رد الصفات كلها ، إلى صفة واحدة أطلق عليها ، العالمية ، وهي في

(١) راجع ، جار الله : المعتزلة ، ص ٦٤ ، ط.مصر الأولى - ١٩٤٧ .

(٢) راجع ، الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ١٢٢ ، ط.مصر - ١٩٦٨ .

وسبجي : في علم الكلام ، ص ٣٢٣ - ٣٢٤ ، ط.مصر - ١٩٧٦ .

(٣) راجع ، ختم : الجبائيان ، ص ١٠٠ ، ١٠١ .

(٤) الأشعري : الإبانة ، ص ٣٩ ، ط.مصر - المنيرة

حقيقتها اختزال للصفات في صفتي - العلم والقدرة ^(١) .

وإذا كان أبو الحسين البصري قد اختزل الصفات كلها بصفة واحدة ^(٢) فإن عموم المعتزلة اتفقوا على الصفات الخمس وهي « العلم ، والقدرة ، والحياة ، والارادة ، والسمع » ^(٣) ، وبقي هذا الاتفاق سائداً حتى مجيء القاضي الذي أعاد اختصار الصفات إلى ثلاث (العلم والقدرة والادراك) مقابل اثباته - أحوالاً خمسة لله ^(٤) - وهي : - الصفة الأنخص أو الذاتية - ، وأربع مقتضاة عنها ، كونه قادراً ، عالماً ، حياً ، وموجوداً .
أما كونه مدركاً : فإنه متفرع عن كونه حياً .

وإن كان القاضي يعتبر امتداداً لأبي هاشم في اثباته هذه الأحوال ، فإنه كان قد أفاد من خبرة شيوخه في الوصول بمباحثه الصفاتية إلى نمط متقدم ، تبدى في محاولة تبويب الصفات الالهية على النحو التالي :

١ - صفات ذاتية محضة :

على نحو لا يشاركه فيها سواه ، نحو كونه قديماً ، غنياً عن العالمين ^(٥) .

٢ - صفات المشاركة الشكلية :

وهي مشاركة (لفظية أو شكلية) ويخالفه غيره في كيفية استحقاقه لها نحو كونه ، قادراً ، عالماً ، حياً ، موجوداً ، إذ تشاركه فيها الموجودات الحادثة ، غير أن استحقاق الله لها أزلي أبدي ، بينما تستحقها الكائنات لمعان منتهية وحادثة ^(٦) .

٣ - وثمة نمط ثالث من الصفات التي يشاركه فيها غيره في ذات الصفة وفي نفس جهة

(١) القاضي : طبقات المعتزلة ، ص ١٢٥ ، ١٢٦ ، ط.مصر - ١٩٧٢ .

(٢) أورث وأصل بن عطاء مقالته في الصفات (العلم والقدرة) الذاتية ، لأبي علي الجبائي ولابنه ، وقد جعل الأخير العلم والقدرة حالتين وتابعه في ذلك أبو الحسين البصري الذي رد الصفتين إلى صفة واحدة ، هي : العالمية .

راجع ، الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ٤٦ - ٤٧ ، ط.مصر - ١٩٦٨ .

(٣) القاضي : المحيط بالتكليف ، ص ١٠٥ ، ط.مصر - ١٩٦٥ .

(٤) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٣٠ .

(٥) المصدر نفسه ، ص ١٥١ - فصل الاعتزال ، ص ٣٤٧ .

(٦) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٢٩ - ١٣٠ .

الاستحقاق ، نحو كونه مريداً ، كارهاً ، غير أنه يريد ويكره لا بإرادة وكراهة موجودتين في محل . بينما الانسان يريد ويكره لمعنيين محدثين في قلبه (١) .

أولاً - الصفات الذاتية :

١ - الصفة الأخص الذاتية :

في مقدمة المسائل التي بحثها المعتزلة ، وغلبت على مدرسة البصرة مسألة العلاقة بين الذات الالهية وصفاتها ، إذ كانت على رأس قضايا علم الكلام ومشكلاته ، وأخذت طابعها الفلسفي العميق ، بعد اتصال المعتزلة بالفلسفة واهتمامهم بالفرقة بين الألفاظ والتعبيرات لتحديد المفاهيم تحديداً يبلغ من الدقة درجة كبيرة (٢) ، اتضح ذلك في عصر الجبائين والبصري ، والقاضي عبد الجبار . فإذا كان الجبائي الأب ، قد قال : بان الله يستحق الصفات لذاته (٣) ، فان ابنه يرى أنه يستحقها لما هو في ذاته ، ورأي أبي هاشم هذا يعد تمهيداً لنظريته في الأحوال ، التي فصل قوله فيها على النحو التالي :

ان الله عالم لما هو عليه في ذاته ، (كان يعني أنه ذو - حالة - هو صفة معلومة وراء كونه ذاتاً موجوداً) ، لأنه لا يمكن فهم الصفة على الذات الا بانفرادها ، في نظره (٤) ، أي أنه لا بد من مفهوم للصفة منفصل عن الذات يفهم من قولنا « عالم او قادر » .

غير ان الأحوال لا تماثل الصفات بالمعنى المتعين في الذهن ، وإنما هي - احوال - لا معلومة ولا مجهولة ، لا موجودة ، ولا معدومة ، لا قديمة ولا محدثة (٥) إلا أنها لا تعرف مجردة بل مع الذات (٦) .

ومن ناحية أخرى ، فان الله يختص بصفة أو حال ذاتية تميزاً وخلافاً لغيره من الذوات والحوادث ، وبها يصبح اتصافه بالصفات التي يستحقها لنفسه ، وذلك أن أبا

(١) المصدر نفسه ، ص ١٣٠ - ١٣١ .

(٢) راجع ، خشم : الجبائي ، ص ٣٣٨ ، ط. طرابلس - ١٩٦٨ .

(٣) الشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ١٣١ - ١٣٢ ، ط. اوكسفورد - ١٩٣٤ .

(٤) الشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ١٣١ - ١٨٠ ، ط. اوكسفورد - ١٩٣٤ .

(٥) البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٩٦ .

(٦) الشهرستاني : الملل والنحل ، ص ١٠٢ .

هاشم حين أثبت لله الأحوال الأربع التي لا يفتقر وجودها إلى مؤثر فاعل ، أو علة ، أثبت صفة زائدة عليها ، هي الصفة الذاتية ، وهي التي تقتضي سائر الأحوال^(١) وهي على حد تعبير القاضي « ... التي لاختصاص الله بها ، استحق كونه قادراً ، عالماً ، فوجب أنها لا تحصل إلا وهي موجودة كسائر الصفات »^(٢) ، ويوضح القاضي الصفة الأنحص ، أو الذاتية ، أنه لا بد من اثبات صفة لله تعالى لو أدرك ما أدرك إلا عليها تقع بها مخالفته للحوادث ، وعلم أن من الحوادث ما يشاركه في القدرة والعلم والحياة والوجود ، وهي الصفات الأربع الأساسية عند المعتزلة ، فليس إلا طلب صفة أخرى هي « الالهية » ويسمونها أبو هاشم « حالاً » هي الأخرى^(٣) ، وهي التي توجب الأحوال الباقية جميعاً^(٤) .

وإذا عدت نظرية الأحوال محاولة للتوفيق بين ما اعتنقته الحركة الاعتزالية من نفي تام للصفات الأزلية ، وبين تمسك أهل السنة بضرورة إثباتها ، فإنها لقيت معارضة الأشعرية^(٥) إلى جانب استنكار قطاع كبير من المعتزلة من بينهم : أبو الحسين البصري ، والملاحمي^(٦) . غير أن الجبائي كان أشد المعتزلة اعتراضاً على نظرية ابنه ، فحاول نفيها وإبطالها^(٧) غير أن هذه الاعتراضات لم تكن لإلردود فعل للطرف الآخر

(١) راجع ، عبد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ١٩٧ .

(٢) القاضي عبد الجبار : شرح الأصول الخمسة ، ص ٣٢٤ .

(٣) القاضي عبد الجبار : المحيط بالتكليف ، ص ١٥٦ ، ط مصر الأولى - ١٩٦٥ .

(٤) الشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ١٨٠ ، ط او كسفورد - ١٩٣٤ .

(٥) البغدادي : اصول الدين ، ص ٩٢ ، ط استانبول - ١٩٢٨ .

تجاوز أبو بكر الباقلاني مدرسة الأشعرية ورفض اتباعيتها في نظرية الاحوال - وإن خالف تفسيره اتجاه أبي هاشم - ذلك أن نظرية (الأحوال) تنسق مع القول بشيئية المعلوم أو بالأحرى (المعلوم) بصددها تعلقها بذات الله وصفاته ، فأنكر الباقلاني أن تكون دلالة الفعل على أن فاعله عالم قادر دلالة على حال له فارق بها من ليس بعالم ولا قادر ، لأنه لا بد أن تكون شيئاً وصفة متعلقة بالعالم (بكر اللام) إذ يستحيل أن تكون معدومة وإلا لم توجب حكماً .

راجع ، الباقلاني : التمهيد ، ص ١٥٤ ، ط مصر . وصحبي : علم الكلام ، ١ / ٥١٣ .

أما الجويني فيرى في الأحوال حلاً لمشكلة العلاقة بين الذات والصفات .

راجع بتفصيل : فلسفة الفكر الديني ، ١ / ١١٧ ، ط بيروت - ١٩٦٧ .

(٦) عبد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ١٩٨ ، ط بيروت الأولى .

(٧) الشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ١٣٩ ، ط او كسفورد - ١٩٣٤ .

من المعتزلة الذي أيدها ووافقها ، وقد قبلها كبار الزيدية كالامام القاسم بن ابراهيم والمجلى والقرشي والامام المنصور بالله ، وتولى القاضي عبد الجبار المدفاع عنها . وقد برر القاضي وجوب الصفة الأخص ، أو الذاتية بأمرين :
يتبدى الأول : بضرورة مخالفة « التديم تعالى » لغيره من الحوادث والذاتية الالهية هي القول الفصل في هذا التمايز والاختلاف .

والأمر الثاني : هو وجوب اثبات صفة زائدة على الأحوال الأربع حتى تجب الأحوال لله تعالى ^(١) ، وفي تدعيم ذلك كله فان حجة القاضي تقوم على أن الصفة الأخص حال لله كباقي الأحوال ، تثبت بدلالة وحكم .
أما حكمها : فوجوب هذه الصفات عنها ، وأما دلالتها : فكون الصفات الأربع واجبة لله تعالى دون غيره ، وهذا يبنى عن اختصاصه بهذه الصفة .

١ - القدرة :

وهي أولى الصفات الالهية التي تعرف استدلالاً ، والبرهان على هذه الصفة ، هو الاقتدار المباشر الذي يلغي الوساطة في احداثه العالم . بينما الأمر يختلف في سائر الصفات الأخرى ، إذ يتعين الاحتياج فيها إلى واسطة ، أو واسطتين ، أو أكثر .
والدليل على أن القدرة صفة لله ، انه صح منه الفعل ، وصحة الفعل تدل على كونه قادراً على ما نعقله في الشاهد وهذه القدرة متصلة مستمرة ، لأنه يستحق هذه الصفة لنفسه ، فهو إذن قادر فيما لم يزل ولم يزل ، لانه لذاته قادر والموصوف بصفة من صفات النفس ، لا يجوز خروجها بأي حال ^(٢) .

٢ - العلم :

ثمة بديهية تقرر ابتداء صفة العلم في دائرة العالم (... في الشاهد العلم المحكم لا يصح إلا من عالم) نحو الكتابة والبناء والصياغة ، وما خلقه الله أبلغ في الأحكام من قبل

(١) راجع ، عبد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ١٩٨ .

(٢) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٥١ - ١٥٥ .

والقاضي : المحيط بالتكليف ، ص ١١٠ - ١١١ .

ذلك . نحو خلق الانسان على عجائب ما فيه من الصفة والأعضاء والآلات ومجاري الطعام والشراب وغير ذلك .

ازاء هذا كله ينبغي أن يحكم بأن الله عالم ، تأكيداً على أن الله قد صح منه الفعل المحكم .

والذي يبرهن على صحة هذا الفعل . أنا وجدنا في الشاهد ، قادرين أحدهما قد صح منه الفعل المحكم كالكتاب ، والآخر تعذر عليه ذلك - كالأمي - فحين صح منه ذلك فارق من تعذر عليه بأمر من الأمور وليس ذلك الأمر إلا صفة ترجع إلى الجملة وهو كونه عالماً^(١) . وهو عالم لذاته لا بتعلم ولا بأن جعله غيره عالماً وهو عالم لم يزل ولا يزال لكل معلوم كذلك ، فانه موجود لذاته ، لا يحتاج إلى فاعل ، كان موجوداً لم يزل ولا يزال وفارق الواحد منا - في ذلك .

وأهم ما يميز صفة العلم هذه^(٢) هو ان القاضي يؤكد على قضية التوحيد ، باعتبارها قضية مركزية ، وهي ، الامتياز ، والتفرد الذاتي لله ، على أية مؤثرات أو حوادث ، واتصالاً بهذا الامتياز ، فان العلم الالهي ، مستمر أبداً .

والنتيجة ان القاضي بنى برهانه على قضيتين :

الأولى : انه تعالى قد صح منه الفعل المحكم .

والثانية : ان صحة الفعل المحكم دلالة كونه عالماً^(٣) .

فالأولى تعني القدرة ، والثانية العلم . وازاء ذلك فالعلاقة بين صفتي القدرة والعلم علاقة متبادلة ، فالعلم هو القدرة ، والقدرة هي العلم ، وقد تنبه الاسواري إلى هذه العلاقة وشدد عليها بقوله «وان من علم الله أنه سيموت ابن ثمانين سنة ، فان الله لا يقدر على أن يمته قبل ذلك ولا أن يبقيه طرفه عين بعد ذلك ، وان من علم الله من مرضه

(١) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٨٠ .

(٢) راجع ، القاضي : ترح الأصول الخمسة ، ص ١٥٦ - ١٥٧ .

(٣) القاضي : المحيط بالتكليف ، ص ١١٩ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

يوم الخميس مع الزوال مثلاً ، فإن الله تعالى لا يقدر على أن يبرئه قبل ذلك لا بما قرب ولا بما بعد ، ولا على أنه يزيد في مرضه طرفة عين فما فوقها ^(١) . بينما كان أمر هذه العلاقة بين (القدرة والعلم) قضية الاعتزال البغدادي الأولى التي جعلت مباحثهم في الصفات تدور في هاتين الصفتين فقط ، فهم يرون «لله علماً وأنه عالم ، له قدرة وأنه قادر» ^(٢) . وإذا كانت مدرسة بغداد قد اعتبرت هذه الصفات مطلقة ، فانهم ارجعوا جميع الصفات إلى دائرة العلم والقدرة ، فمعنى أنه حي أنه (قادر) ومعنى أنه سميع أنه (عالم) بالمسموعات ومعنى أنه بصير أنه (عالم) وهكذا بالنسبة للصفات الأخرى ^(٣) .

٣ - الحياة :

لما ثبت أن الله قادر ، فإن ذلك يفضي بالضرورة أن يكون حياً وتتبعين ضرورة هذا الاستدلال ، من أن الله عالم قادر ، والعالم القادر لا يكون إلا حياً .
وإذا كان القاضي قد برهن على القضية الأولى ، فإنه أقام حجته على الثانية من خلال وجود ذاتين في - الشاهد - .

الأولى : صح أنه يقدر ويعلم - كالواحد منا - .
والأخرى : لا يصح أن يقدر ويعلم - كالجناد - .

فمن صح له ذلك فارق من لا يصح له ذلك من الأمور ، وليس ذلك الأمر إلا صفة ترجع إلى الجملة وهي كونه حياً ، فإذا ثبت هذا في الشاهد ، ثبت في الغائب أيضاً ، ذلك أن طرق الدلالة لا تختلف شاهداً وغائباً ^(٤) .

٤ - الوجودية :

وتم اثبات الصفة «الوجودية» على النحو الذي تم فيه إثبات صفة الحياة ، فالله عالم ، قادر ، والعالم القادر لا يكون إلا موجوداً ، والموجود هو المختص بصفة تظهر

(١) ابن حزم : الفصل ، ٤ / ١٥٠ .

(٢) الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ١ / ٢٤٣ ، ط مصر - ١٩٥٠ .

الجويني : الارشاد ، ص ٧٩ ، ط مصر - ١٩٥٠ .

(٣) الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ١ / ٢٢٩ ، ٢٤٣ ، ٢ / ١٧٠ ، ١٧٣ .

(٤) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٦١ - ١٦٦ . والقاضي : المختصر ، ص ١٨٠ .

عندها الصفات والأحكام^(١) .

فالله موجود لأن المعدوم يتعذر فيه ، أن يكون له مقدور يصح أن يفعله . كما يستحيل ذلك من القدرة ، إذا عرفت جسد الواحد . فاذن يجب أن يكون موجوداً لم يزل ولا زال . ولا يجوز أن يعدم ، لأنه لو كان محدثاً ، لاحتاج إلى فاعل ، ولأدى إلى ما لا نهاية . فإذا بطل ذلك وتهاافت . وجب أن يكون قديماً موجوداً لذاته^(٢) .

٥ - القدم :

استناداً إلى رؤية المعتزلة - التجريدية للصفات الالهية ، وإيمانهم بوحداية الله « ليس كمثل شيء »^(٣) وأنه تعالى قديم وما دونه محدث^(٤) ، والقديم ما لا أول لوجوده ، والله هو الموجود ، الذي لا أول لوجوده^(٥) لذلك وصف بأنه (قديم) ، ولإثبات أن هذه الصفة هي أخص صفاته تعالى :

افترض القاضي ، الفرضية التالية :

لو لم يكن الله قديماً ، لكان محدثاً ، والموجود يتردد بين هذين الوصفين (القدم والحدوث) وعليه ينبغي أن يكون على أحدهما ، إذ لا يمكن أن يكون قسمة بينهما (قديماً وحادثاً) معاً وإذا لم يكن على إحدى الصفتين كان على الأخرى بالضرورة .

فلو كان القديم محدثاً ، لاحتاج إلى محدث ، والمحدث إما أن يكون قديماً ، أو محدثاً ، فإذا كان محدثاً ، كان الكلام في محدثه كالكلام فيه ، فاما أن ينتهي إلى صانع (قديم) أو يتسلسل إلى ما لا نهاية ، إذ لا انقطاع من المحدثين ومحدثي المحدثين .

وذلك يوجب أن لا يصح وجود شيء من هذه الحوادث ، وقد عرف خلافه ، فلا يكون إلا قديماً^(٦) .

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٧٦ .

(٢) القاضي : المختصر ، ص ١٨١ .

(٣) سورة الشورى ، آية ١١ .

(٤) الحياط : الانتصار ، ص ٥ ، ط مصر - ١٩٢٥ .

(٥) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٨٢ - ١٨٣ .

(٦) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٨١ - ١٨٢ .

ثانياً - صفات الفعل :

بادر العلاف إلى وضع تقاليد منهجية في مشكلة الصفات . بأن جزأ الصفات إلى :

١ - صفات ذات .

٢ - صفات فعل .

اشتملت الأولى : العلم والقدرة والحياة ، والتي لا يجوز أن يوصف الله باضدادها ولا بالقدرة على اضدادها . بينما استغرقت الثانية ، صفات يجوز أن يوصف الله باضدادها ، وبالقدرة على اضدادها كالأرادة ، فيوصف بضدها من الكراهية ^(١) . وكانت مبادرة أبي الهذيل هذه . بمثابة الأوليات الضرورية التي استعان بها القماضي عبد الجبار في صياغة فكره عن الصفات ، مضافاً إلى ذلك خبرة الشيخين الجبائين فيها .

وقد استقر موقف القماضي على النحو التالي :

ان الله يريد على الحقيقة . وارادته صفة ذاتية على مجرد العلم والدواعي والصوارف ، وأنها ليست قديمة ، ولا أزلية ، بل هي محدثة - لا في محل - إذ لا يجوز أن تكون في محل . على عكس - ارادتنا - فلا يصح أن تحل في ذاته تعالى . لأن ذاته ليست محلاً للحوادث ، ولا أن تحل في غيره ، وإلا كان الغير أولى بإيجاب الحكم لها . وهكذا فهي ارادة محدثة - لا في محل ^(٢) - بمعنى أنها قائمة بذاتها ، لا في ذاته تعالى ، وانها من صفات المعاني ، أي أنها تكون لمعنى هو الارادة والكراهة .

واستدل القماضي على ثبوت هذه الصفة بطريقة الاستدلال على الاعراض . من ان الله حصل مريداً بعد ان لم يكن وانه لا شيء مما فعله الا ويمكن (يصح) أن يفعله على وجه آخر وليس ذلك إلا المخصص هو - الارادة - .

ونستخلص من تفسير القماضي أنه حاول تجنب الحلول بحدوث الارادة بقوله

(١) راجع ، الحياط المعتزلي : الانتصار ، ص ٧٥ ، ط مصر الأولى - ١٩٢٥ .
الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ١ / ٢٢٥ ، ط مصر - ١٩٥٠ .
وانظر ، الفراسي : العلاف ، ص ٤٩ ، ط مصر الثانية - ١٩٥٤ .
(٢) راجع ، القماضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٩٦ وما يليها .

« لا في محل »^(١) كقضية أجمعت عليها المعتزلة ، دون خلاف يذكر .

١ - الكلام :

أ - حقيقة الكلام .

ب - خلق القرآن .

اقرب القاضي من أبي هاشم في تعريف الكلام بأنه : (الحروف المنظومة والأصوات المقطعة) فهو عرض خلقه الله ، لأن الاعراض محدثة ، لهذا كان كلامه محدثاً^(٢) غير أن هذا لا يفضي إلى القول بأن الله أحدثه في ذاته ، لأن ذاته ليست محلاً للحوادث ، ومن المحال إذا تكلم أن يخلق في ذاته الصوت ، الذي من أبرز صفاته - المادية - فتصبح ذاته مهددة بحلول الحوادث فيها .

فلا يبقى الا الاقرار بأنه أحدثه في - محل - ومن شروط هذا المحل أن يكون جماداً ، يفتقد فاعلية - الكلام - إذ ان حقيقة المتكلم من أحدث الكلام وخلقها ، لا من قام الكلام به^(٣) .

والوجه الآخر للحقيقة الكلامية ، يتبدى في قدرة الله على مثل هذا الكلام واقتداره عليه ، ذلك أن الله قادر لذاته وهذه القدرة - شاملة - تغطي جميع أجناس المقدورات وبالطريقة التي يريدتها تعالى ، سواء كان ذلك على سبيل الفعل المباشر أو على سبيل التوليد ، لأن القادر على السبب ، قادر على السبب نفسه . غير ان فعله للكلام لا يكون بالآلة أو بالاعتماد ، لأن الله ليس جسماً^(٤) .

(١) راجع ، القاضي : المغني - خلق القرآن ، ٣ / ٧ ، ط مصر الأولى .

والقاضي أيضاً : المحيط بالتكليف ، ص ٣٠٦ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

وانظر أيضاً ، ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة ، ٥٦٨ / ٢ ، ط مصر - الأولى .

(٢) راجع ، القاضي : المغني - خلق القرآن ، ٣ / ٧ ، ط مصر - الأولى .

والقاضي أيضاً : المحيط بالتكليف ، ص ٣٠٦ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

وانظر أيضاً ، ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة ، ٥٦٨ / ٢ ، ط مصر - الأولى .

(٣) القاضي : خلق القرآن ، ٣ / ٧ ص ٢٦٩ .

والشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ٢٧٩ - ٢٨٠ .

(٤) القاضي : المغني - خلق القرآن ، ٤٨ / ٧ .

وتأكيداً للحدوث ، والخلق ، فإن الله متكلم بكلام — محدث — يحدثه وقت الحاجة إليه ، وانه عرض مخلوق ، وهو ليس قائماً بذاته تعالى ، بل خارجاً عنها .

واستعان القاضي بأدلة سمعية لاثبات حدوث القرآن وخلق . من خلال ما تشير به ظواهر بعض الآيات في هذا الصدد ، نحو الآية (والله أنزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً)^(١) . وفسر القاضي الآية بأن وصف الشيء بأنه (حديث) ابلغ من وصفه بأنه (محدث) في الدلالة على وجوده بعد ان لم يكن ثم كان^(٢) .

فلا يجوز إذن أن يوصف القرآن بذلك ، الا وهو . محدث . وفي الآية (السر ، كتاب فصلت آياته)^(٣) ، والتفصيل هنا يقضي بحدوث القرآن . كذلك وصفه بأنه (محكم متشابه) يؤدي إلى معنى الخلق والحدوث^(٤) .

ب — خلق القرآن :

وتعد موضوعة الكلام مقدمة البراهين على خلق القرآن ، التي اتخذت في منهجية القاضي تقديرأً عالياً ، عبر بحوثه المستفيضة التي أسسها على الأدلة العقلية والعقالية .

١ — الآيات التي تشير ظواهرها إلى معنى الخلق والحدوث فتمسك بها ، واعتبرها أدلة تنفي المعاني المضادة للحدوث .

٢ — الآيات الموهمة ظواهرها ، بقدم القرآن ، فلجأ إلى تأويلها . وإذا كان القاضي قد رصد الكثير من الآيات في تأكيد النمط الأول — الحدث — فانه بمنهج العقل ، فند مزاعم المجسمة ، والمشبهة والحشوية ، التي تعلقت بالآيات التي اعتبرت تفسيرها يؤكد قولها بقدم القرآن ، وينفي حدوثه ، وأبرز الآيات التي تمسك بها هؤلاء ، وتأولها القاضي ، (وكلم الله موسى تكليماً)^(٥) أي أنه أنشأ

(١) سورة المزمل ، آية ٢٣ .

(٢) راجع ، القاضي : المفني — خلق القرآن ، ٨٩ / ٧ .

وانظر ، ابن المرتضي : العواصم في القرب عن ستة أبي القام (مخطوط) ، القسم الثاني ، ورقة ٥٠ .

(٣) سورة هود ، آية ١ .

(٤) القاضي : خلق القرآن ، ٨٩ / ٧ وما يليها .

(٥) سورة النساء ، آية ١٦٤ .

كلاماً . خلقه في شجرة ، وخرج منها الكلام : فسمعه موسى وفهمه ، وكل مسموع من الله مخلوق ، لأنه غير الخالق له ^(١) وإنما ناداه الله فقال (إني أنا الله رب العالمين) ^(٢) ، والنداء على المنادى ، والمنادي بذلك هو الله ، والنداء غيره . وما كان غير الله مما يعجز عنه الناس فمخاوق ، لأنه لم يكن ثم كان بالله وحده ^(٣) .

ويمكن صياغة براهين المعتزلة العقلية على النحو التالي :

١ - كيفية الكلام :

تتعين هذه الكيفية بأن الله يوحى الفكرة التي سيعبر عنها بواسطة الكلام من أية لغة : لذلك فإن المعتزلة ترى . ان الكلام مثل الجسم بطباعه ، فإذا تكلم النبي (ص) باللغة العربية : فالكلام بهذه اللغة فعل طبيعي له لأنه عربي ، ولكن الفكرة التي يعبر عنها بهذه اللغة (موحاة) له من الله ^(٤) ومن خلال هذا التكييف زعم المردار (ان الناس قادرون على مثل القرآن فصاحة ونظماً وبلاغة) ^(٥) ونفى النظام أن يكون (نظم القرآن وحسن تأليف كلماته معجزة للنبي أو دلالة على صدق دعواه النبوة) ^(٦) وأضاف القوطي وعباد بن سليمان إلى مزاعم المردار وافتراءات النظام لهما (ليس نظم القرآن ، وتأليفه اعجاز : وإنما يمكن معارضته ، وإنما صرفوا عنه) ^(٧) .

٢ - التركيب :

يتبدى ذلك في الآية القرآنية (الكتاب أحكمت آياته ثم فصلت) ^(٨) يبين كون

(١) الخياط : الانتصار ، ص ١٤٤ .

والقاضي عبد الجبار : المغني - خلق القرآن ، ٧ / ٨٩ وما يليها .

(٢) سورة القصص ، آية ٣٠ .

(٣) أبو القاسم الرسي : كتاب العدل والتوحيد ، ص ١٠٩ ، ط مصر - ١٩٧١ .

(٤) الخياط : الانتصار ، ص ١٤٤ ، ط مصر - ١٩٢٥ .

وانظر ، الدكتور نصري فادر : أهم الفرق الإسلامية ، ص ٥٧ ، ط بيروت .

(٥) الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ٦٩ ، ط مصر - ١٩٦٨ .

(٦) الخياط : الانتصار ، ص ٢٧ - ٢٨ .

(٧) الباقلاني : اعجاز القرآن ، ص ٩٩ ، ط مصر - دار المعارف .

(٨) سورة هود ، آية ١ .

القرآن (مركباً) من هذه الحروف ، دلالة على 'حدوثه' ، ثم وصفه بأنه كتاب ، (أي مجتمع) من كتب ، وما كان مجتمعاً ، لا يمكن أن يكون قديماً . وتأكيذاً لذلك فإن الله وصفه بأنه (محكم) والمحكم من صفات الأفعال ، وقال تعالى بعد ذلك : ثم فصلت ، وما يكون مفصلاً ، لا يمكن أن يكون قديماً ، وعليه فإنه مخلوق (١) .

٣ - التنزيل :

وجاءت الآية القرآنية (الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً مثاني) (٢) ، فوصفه الله بأنه (منزل) أولاً ، ثم قال تعالى (أحسن الحديث) ، وصفه بالحسن ، والحسن من صفات الأفعال ، وسماه كتاباً ، دليلاً على حدوثه ، وقال متشابهاً ، أي يشبه بعضه بعضاً في الإعجاز والدلالة على صدق من ظهر عليه ، وما كان بهذه الصفات فإنه (محدث) (٣) .

٤ - اللوح المحفوظ :

خلق الله القرآن في (اللوحة المحفوظ) (٤) فلا يجوز أن ينقل منه إلى مكان آخر ، لاستحالة وجود شيء واحد في مكانين معاً ، في وقت واحد (٥) .

وعليه فإن الناس لم يسمعوا القرآن على (الحقيقة) أي ان القرآن الذي نقرأه في المصاحف ليس بكلام الله إلا (مجازاً) فهو (حكاية) عن المكتوب في اللوح المحفوظ (٦) .

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٣٢ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٢) سورة الزمر ، آية ٢٣ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٣٢ .

(٤) فكرة اللوح السماوي ، قديمة قدم الدين ذاته ، فقد كان شائعاً بين وثنية بلاد الرافدين وفي آداب اليهودية القديمة ، بأن التوراة كان موجوداً قبلاً ، أما بالنسبة للمسيحية فإن صفة الوجود القبلي *Apriori* تنسب للإنجيل بمعناه ، لا بنصوصه .

راجع : *Guillaume, Islam. p.p. 130-131 London 1963*

(٥) الخياط : الانتصار ، ص ٨٢ .

(٦) اليماني : الفرق والتواريخ (مخطوط) ، ورقة ١١١ .

أي ان الذي نسمعه اليوم ونتاوه في المصاحف ليس القرآن الذي حفظه الله في (اللوحي الأول) وإنما هو مضاف إليه تعالى على نحو ما نشد اليوم قصيدة لامرئ القيس مثلاً ، فهذه القصيدة مضافة إليه على الحقيقة ، وإن لم يكن محدثاً لها من ناحيته في الوقت الحاضر (١) .

فينبغي الاقرار بحدوث القرآن ، والقول بخلقه .

ثالثاً - صفات النفي :

إذا كان القاضي قد حاول نفي الصفات الثبوتية كعان اضافية قديمة وزائدة على الذات الالهية ، فانه عالج صفات النفي . فيما يجب نفيه عن الله ، إذ ان اضداد الصفات التي وجبت لله لا تصح عليه ، وإن كان بعضها مما لاصفة له نحو كونه حياً وموجوداً .

والأساس في ذلك أن ثبوت الشيء دال على انتفاء ضده . ووجوب الشيء دال على استحالة ضده . فإذا تحققت ذلك وكنا قد عرفنا وجوب هذه الصفات لله ، فيجب أن تستحيل اضدادها ، لا سيما إذا كان وجوبها لأمر يستحيل خروج الذات عنه ، وهي الصفات المستحقة لذاته .

وما ينفي عن الله من صفات على نوعين :

١ - أحدهما ينفي عنه نفيّاً قاطعاً ، وهو ما كان من اضداد الصفات الذاتية نحو كونه جاهلاً أو عاجزاً ، واستحالة أن يكون جسماً لما يؤدي من دلالة على الحدوث ، واستحالة كونه محتاجاً ، أو أن يكون له ثانياً ، مما يخرج عن كونه قادراً لذاته .

٢ - ما ينفي عنه (تعالى) في حال دون حال آخر . وذلك إذا كان راجعاً إلى الصفات الحقيقية . نحو كونه . مدركاً أو مريداً ، أو كارهاً ، لأنها تكون مع وجود ما يدرك أو يكره ، أو يراد .

فالاثبات يتوجه إلى صفات الله هذه ، فيما لا يزال ونفيها عنه فيما لم يزل (٢) .

(١) راجع ، القاضي المتزلي : المغني - خلق القرآن ، ٩١ / ٧ .

والقاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٢٨ .

(٢) راجع ، القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٨٤ .

والأشعري : مقالات الإسلاميين ، ١ / ١٦٥ .

وانظر ، الدكتور عثمان : نظرية التكليف ، ص ٢٤٣ .

(١) نفي الحاجة :

الهدف من هذا المبحث هو إقامة الدليل على أن الله غني ، ومعناه أنه الحي الذي لا تجوز عليه الحاجة .

يبدأ القاضي دليله ، بأن الحاجة تتعين على من تجوز عليه المنافع والمضار ، وتجوز هذه على من يجوز عليه – اللذة والألم – وهما إنما يجوزان على من تجوز عليه – الشهوة والنفار – والأخيرتان لا تجوزان على الله ، ولا يجوز عليه شيء من هذا التابع المصالحى والانفعالي – الحادث .

فاذا لم يجز عليه ذلك كله ، لم تجز عليه الحاجة ، وإذا لم تجز عليه الحاجة ، وجب أن يكون غنياً^(١) .

القاضي يعالج هنا – مشكلة اللذة – وما ينشأ عنها من تغير فيمن تجوز عليه ، مع التمييز بين ما هو صادق في الشهوة والنفار وبين ما هو كاذب .

ويثبت القاضي ان الله لا يجوز أن يكون مشتهياً لا إلى نهاية أو أن يكون ملجأ إلى خلقها ، ويثبت أن لا يجوز أن يكون مشتهياً لشهوة قديمة أو محدثة ، ولا نافرة بنفر قديم أو محدث ، لأن ذلك كله باطل^(٢) .

وقد ذكر القاضي في هذه القضية رأياً آخر أورده على سبيل التقريب والتأنيس ، لا على طريقة الاستدلال (الشهوة لا تجوز على من تجوز عليه اللذة ، والالتذاذ بطريقة الحواس ، وقد ثبت أن الالتذاذ لا يجوز عليه تعالى ، لأن ذلك إنما يجوز على – الأجسام – والله ليس بجسم ، فلا يجوز عليه الالتذاذ بطريقة الاحساس ، وإذا لم يجز ذلك ، لم تجز عليه الشهوة والنفار)^(٣) .

وقد تابع جملة من متقدمي المعتزلة رأي القاضي وقالوا (... ما يلزم المكلف معرفته في هذا الباب هو أن يعلم أن الله تعالى كان غنياً لم يزل ويكون كذلك فيما لا

(١) الفرزاذي : التعليق على شرح الأصول الخمسة للقاضي (مخطوط) ، لوحة ٤٨ ب .

(٢) نفس المصدر السابق ، لوحة ٤٨ أ ، ٤٩ ب .

(٣) المصدر نفسه ، لوحة ٤٩ ب .

يزال ، ولا يجوز خروجه عند هذه الصفة بأي حال ... والدليل على ذلك ان الله لا يتجاوز عليه الحاجة على وجه من الوجوه ، في حال من الأحوال ، فيجب أن يكون غنياً في جميع الأحوال (١) .

(٢) نفي الثنائية :

وهو مبدأ اجتمعت على اقراره جميع فرق الاسلام وفصائل المتكلمين بمختلف اتجاهاتهم المذهبية ، والعقائدية ، واعتبرته الحركة الاعتزالية ، مبدأ حتمياً ، في مواجهة الثنائية — التي أشاعت مقولتها الفكرية — في صياغة فلسفية ، من أجل نفي التوحيد ، واثبات تفسيرها المادي (بقدم العالم) وقد رصد القاضي الفكر الثنائي بجملته وتفصيلاته ، ومحاوره ، وقضى بفساد استدلالاته ، إذ لو افترضنا مع الله ثانياً لشاركه في جميع صفاته ، أو في بعضها (٢) . وهو أمر لا يثبت امام المنطق العقلي ، بل يسقط من خلال مبدأ — التمانع — الذي يقضي بحدوث عنصري (النور والظلمة) (٣) .

(٣) نفي صفات الحدوث :

١ - نفي الجسمية :

في دائرة التوحيد وتعزيزه ، بنفي صفات الحدوث ، حرص القاضي على اسقاط التفسير الحسي المادي للفرق الحشوية ، (مجسمة ومشبهة) التي أضفت على الله أوصافاً تماثل الصفات الانسانية وتحاكيها ، فزعم بعضهم (ان الله خلق آدم على صورته) ، وادعى آخرون منهم (بأن الله يشبه نفسه بسبعة أشبار ، وأنه منبث في كل مكان) (٤) ، وقد عرف تاريخ الفكر الاسلامي اتجاهات كثيرة كان لها طابعها المادي ، في صفوف الغلاة خاصة ، فقد برزت — المغيرية — كأبرز فرق التجسيم وزعمت (ان الله جسم على صورة رجل من نور على رأسه تاج من نور ، وله قلب تنبع منه الحكمة وزعموا

(١) الفرزاذي : التعليق على شرح الأصول الخمسة (مخطوط) ، لوحة ٤٩ ب .

(٢) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٣ .

(٣) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٣٤٧ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٤) القاضي المعتزلي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٨٤ - ١٨٥ .

تنسب هذه الآراء إلى أصحاب هشام بن الحكم ، وهشام بن سالم الجواليقي .

راجع ، الكرماني : الفرق الاسلامية ، ص ٤٤ - ٤٥ ، ط بغداد - ١٩٧٣ .

أن الله لما أراد خلق العالم تكلم « بالاسم الأعظم » فطار فوقه على رأسه (١١) . وذلك بقوله (سبح اسم ربك الأعلى الذي خلق فسوى) (١٢) .

واندفعت « اليونانية » في خط التجسيم فادعت (ان الله على عرشه يحمله الملائكة . وهو أقوى منها . كالكركي تحمله رجلاه وهو أقوى منها) (١٣) . ودخات الشيطانية ميدان التشبيه بقولها (ان الله نور - غير جسماني - على صورة انسان وانه لا يعلم الأشياء إلا بعد كونها) (١٤) . وأسقطت المشامية مبدأ التوحيد بتفسيرها الحسي لله بقولها انه (جسم ذو حد ونهاية) (١٥) .

وفي دحض هذه المفتريات ، ونفي الرؤى المجسمة لهذه الفرق ، وسائر الاتجاهات المادية ، حاول القاضي أن يقدم دليله في نفي الجسمية عن الله ، عبر الاستدلال المنطقي :

لو كان الله جسماً ، لوجب أن لا يخلو من دلائل تؤكد مفردات الحدوث وتؤشرها نحو القرب والبعد والاجتماع والافتراق ، وكان ينبغي أن يكون مماثلاً للجسام في صفات حلولها .

وإذا انتفت هذه الافتراضات ، تبدى الجانب الآخر الذي يتقرر بأن الله قديم ، يستغني عن موجد ومركب ومصور ، ليجوز أن يستغني - الواحد منا - عن الله تعالى . وفي هذا ابطال للصانع .

وأيضاً ، فان الجسم لا يصح أن يبتدى فيفعل إلا في نفسه ، فلو كان الله جسماً ، لما صح أن يخترع الأفعال اختراعاً في العالم على ما نشاهده ونعرفه .

(١) راجع ، القمي : المقالات والفرق ، ص ٥٠ - ٧٤ ، ط طهران - ١٩٦٣ .

والاسفراييني : التبصير في الدين ، ص ١٠٩ - ١١٠ .

(٢) سورة الاعلى ، آية ٢١ .

(٣) الرازي : اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، ص ٦٥ ، ط مصر - ١٩٣٨ .

(٤) النوبختي : فرق الشيعة ، ص ٤٢ .

(٥) الكرماني : الفرق الاسلامية ، ص ٤٤ - ٤٥ .

ولو كان مثل هذا الافتراض متحققاً (أي كون الله جسماً) لكان معلوماً لدينا حدوده^(١).

وإذا تساقطت افتراضات (الجسمية) ، فإن القاضي يدفع ببطلان مزاعم المشبهة (إذ لا يجوز أن يكون الله شبيهاً بالجسم) لو جاز مثل هذا الادعاء ، لجازت عليه صفة — الشخص —^(٢) أو الشخصية ، وأنه جثة ، وإذا لم يكن يمثل هذه الصفات الحادثة ، فإن القاضي يهاجم المجسمة ويتهم المشبهة بأنهم لا يختلفون عن عباد الأصنام ، بل يقفون معهم في صف واحد^(٣).

ويتخذ القاضي طريقاً آخر ، عبر معطيات الاتجاه المادي للحشوية ومحاورها العديدة ، فنجد أنه يوجه عنايته إلى ما أثاره هؤلاء في قراءاتهم القرآنية — الظاهرية — وما أشاعه تفسيرهم من نتائج في التشبيه والتجسيم نحو تمسكهم بالآيات :

(الرحمن على العرش استوى)^(٤)

(دو الله في السموات وفي الأرض)^(٥)

(قال : ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي)^(٦)

إلى جانب آيات أخرى وردت فيها مفردات (الجنب)^(٧) و (الساق) و (العين)^(٨) ، (والوجه)^(٩).

- (١) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٨٤ .
والفرزاذي : التعليق على شرح الأصول الخمسة (مخطوط) ، لوحة ٥٠ ب ، ٥١ ب .
(٢) تشترك فرق الغلاة التي انفصلت عن التشيع الإمامي (المركزي) في قضية الصفة الشخصية أو الانسانية في تصوير الله ، وفي مقدمة هذه الفرق (البيانية ، المغيرية ، الهاشمية ، البيونية ، الجناحية) .
راجع ، الأيجي : المواقف ، ص ٤١٩ — ٤٢١ ، ط مصر — ١٩٣٩ .
(٣) راجع ، القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٨٥ .
(٤) سورة طه ، آية ٥ .
(٥) سورة الانعام ، آية ٣ .
(٦) سورة ص ، آية ٧٥ .
(٧) سورة الزمر ، آية ٥٦ .
(٨) سورة القلم ، آية ٤٢ .
(٩) سورة طه ، آية ٣٩ .
(١٠) سورة البقرة ، آية ١١٥ .

ويصدر القاضي اعتراضه على الحشوية ، التي ورثت تقاليد التفسير الظاهري ،
بأنه قد ثبت بالقرآن ، والاجماع ، (وليس كمثل شيء) .

وإذا لم تكن للحشوية أطرافها المجسمة ، دراية بقانون التأويل وقواعده . بل
انقادت إلى تصوراتها المادية المسطحة في تفسير ظواهر الآيات . فإنها لم تدرك ، الآيات
المتشابهة ، التي تخضع لمعيار التأويل ، الأمر الذي يجعل نتائج فكرها مصادرة . لأن
مقدماتها بنيت على أساس مغلوطة ، وعالية ، فان نموذجاً واحداً يكفي لتهافت التفسير
الظاهري . نحو الآية التي تمسكت بها عموم محاورها وفرقها وهي (الرحمن على
العرش استوى) .

فتأويل — الاستواء — ان الله اقتدر وملك . ولم يرد الله أن يتمكن على العرش ،
« جالساً » ، وهذا ما يقابله في اللغة : استوى البلد للأمير ، ونحو قول الشاعر : ... قد
استوى بشر على الطرق ^(١) ، ولم يرد جلوسه ، إنما أراد استيلاءه واستعلاءه ^(٢) .

٢ — نفي الاعراض :

وإذا تعين بالبرهان العقلي والنقلي . انتفاء الجسمية ، فان دليلاً لاحقاً . يقدمه
القاضي لمصادرة مقولة أصحاب الكمون والظهور ، وكافة الفلسفات المادية والدهرية .
في قدم الاعراض ^(٣) مؤكداً من ناحية أخرى استحالة أن يكون (الله) عرضاً ، إذ لو
كان عرضاً ، لكان شبيهاً بالأعراض كلها . وهذه النتيجة تقضي بضرورة أن يكون

(١) احتج الماتريدي على نفي الجسمية وحاول أن يجازيهم (المعتزلة) في التزويل واعتبر (الاستواء)
بمعناه الشعري ، والقرآني ، براد به الاستيلاء ويراد به التمام ويراد به الاستقرار والتقدير ويراد به
القصد الخ .

راجع ، الصابوني : البداية من الكفاية ، ص ٤٥ - ٤٦ ، ط مصر - ١٩٦٩ .

(٢) راجع ، القاضي المعتزلي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٨٦ - ١٨٨ .

والقاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة (تعليق الفرزاذي) ، لوحة ٥١ - ٥٣ .

(٣) انظر القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٩٥ - ١٠٤ .

والنيسابوري : مسائل الخلاف (مخطوط) ، لوحة ٤٦ - ٧٧ .

(الله) محدثاً . مثلها مستغرقاً صفاتها في تغيراتها الكمية ، والكيفية^(١) أو أن تكون الاعراض — قديمة — مثله ، وكلا القولين (فاسد) بعد أن ثبت — قدم الله — وحدوث الاعراض .

وإذن فالاعراض حادثة . والله قديم .

فلا يمكن أن يكون الله (القديم) عرضاً^(٢) .

واتصالاً بهذه القضية ، حاول القاضي أن يقدم تعريفاً للجوهر . ويحدد مفهومه^(٣) والاستدلال من خلاله على أن الله (القديم) لا يمكن أن يكون مماثلاً للاعراض ، أو مشابهاً لها .

وجوهر الكلام يتلخص ، في أن العرض عبارة عما يعرض في الوجود ، أي انه يحدث سواء زال ، أو بقي بقاء الجسم ، الذي يعرض فيه ، وفي الأحوال كلها ، هو — حادث —^(٤) — لا وجود له من ذاته ، ولا وجود له مستقلاً بذاته ، وموجد العالم قديم . وجوده بذاته ، ولذاته ، وهو واجب الوجود ، لا يحدث ولا يزول ، وهذا ما قام عليه دليل نفي الاعراض عنه تعالى^(٥) .

(٣) الرؤية :

أحدى قضايا المواجهة الفكرية بين المعتزلة والمشبهة ، ومخالفهم الذين جوزوا

(١) انظر المصدر السابق ، والبيدادي : أصول الدين ، ص ٥٠ - ٥١ .

(٢) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٣١ .

(٣) الجوهر في تعريف القاضي (ما له حيز في الوجود) . فالكتابة شرط في إثبات الجوهر وتحقيقه ، لأنها توجب الجهة وما يترتب عليها من اعراض وأكوان مختلفة .

راجع ، ابن متويه : التذكرة (مخطوط) ، ورقة ٦ ب ، ٥١ ب .

(٤) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٩٤ .

وانظر ، النيسابوري : مسائل الخلاف (مخطوط) ، ورقة ١٣ - ٢١ .

(٥) تعليق الفريزاني على شرح الأصول الخمسة لوحة ٥١ ب .

رؤية الله للمؤمنين يوم «القيامة»، استناداً إلى مصادرهم النقلية: قرآنية كانت أم مرويات نبوية^(١).

وإذا كانت الحركة الفكرية للاعتزال، قد أجمعت على انتفاء الرؤية (في الدارين)^(٢) فإن العلاف ومجموعة أخرى، جوزوا الرؤية في العالم الآخر عن الطريق القلبي (إذ أن الله يرى بقلوبنا ونعلمه بها)^(٣).

وقد دفعت المعتزلة والخوارج وبعض فصائل المرجئة، ومجاميع الزيدية ذلك وقطعت بأن الله لا يرى بالابصار (في الدنيا والآخرة ولا يجوز ذلك عليه) كما أنها لم تجوز - الحد الأدنى - الذي تصوره العلاف وبعض رفاقه، وأكدت أن الله (لا يمكن أن يرى بالقلب)^(٤).

وقد اختصن القاضي ذلك كله ودافع عن نقاة الرؤية، مبتدئاً بأدلة خبرية (لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار)^(٥) ذلك أن الإدراك إذا اقترن (بالبصر) لا يحتمل إلا (الرؤية)، وثبت أن الله نفى عن نفسه الإدراك البصري - الانساني - الأمر الذي يقطع بأن الله لا يرى بالابصار^(٦) كذلك لا يمكن قبول تفسير الأشعرية للآية

(١) راجع، الرازي: الزينة (مخطوط)، ورقة ٢١٤، ٢١٩.

وانظر، موقف المعتزلة من فرق التشبيه (بتفصيل).

القاضي المعتزلي: شرح الأصول الخمسة، ص ١٢٤، ٢٣٢، ٧٧٢، ط مصر الأولى - ١٩٦٥. يعتقد عموم أهل السنة بإمكانية رؤية أهل الجنة لله يوم القيامة، ولكن ليس بالعين المجردة، بل بقوة موهوبة من الله.

ابن حزم؛ الفصل ٢/٣، ط مصر - ١٣١٣ هـ.

وراجع، حجج الأشعرية (بتفصيل). الابانة، ص ١٢ - ١٧.

(٢) راجع، القاضي: المغني - الرؤية، ٩/٩٩، ط مصر الأولى - ١٩٦٥.

والقاضي أيضاً: المحيط بالتكليف، ص ٢٠٨، ٢٠٩، ط مصر الأولى - ١٩٦٥.

(٣) راجع، الأشعري: الابانة عن أصول الديانة، ص ١٣، ط حيدر أباد - ١٣٢١ هـ.

(٤) راجع، الأشعري: مقالات الاسلاميين، ١/٣٦٥، ط مصر - ١٩٥٠.

(٥) سورة الانعام، آية ١٠٣.

(٦) القاضي: شرح الأصول الخمسة، ص ٢٢٣ - ٢٢٤.

وانظر، القاضي أيضاً: المختصر في أصول الدين، ص ١٩٠.

(وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة) ^(١) باعتبارها نصاً صريحاً على تحقق الرؤية ، لم يدركوا معنى القول الالهي ، الذي لا يمكن أن يحمل على معنى - الرؤية البصرية - فإن الله لم يقل ناظرة بالبصر إذ ثمة احتمالات فيها ، فقد يكون الناظر ، مفكراً ، ومنتظراً للرحمة ، وطالباً للرؤية .

لذلك فإن القاضي يتبع في تفسير ناظرة تأويلاً مفاده (أنها منتظرة لرحمة الله وناظرة إلى ثوابه ونعيمه في الجنة) ^(٢) .

وإذا احتج دعاة الرؤية بالآية (كلا أنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون) ^(٣) دليلاً على تحقق الرؤية ووقوعها يؤم القيامة ، فإن دلالتها عند القاضي غير ذلك تماماً ، فهي توجب أن تدل على جسم في مكان وذلك يبين فساد استدلال الأشعرية بها ، إذ ان المراد بهذه الآية في رأي القاضي (أنهم عن رحمة ربهم لممنوعون) ^(٤) ، ومن بين ما تمسكت به الأشعرية ما قاله الله في قصة موسى (رب أرني أنظر إليك) ^(٥) إذ اعتبرتها دلالة على أن موسى جاوز الرؤية على الله وافر بإمكانيتها فطلبها من الله ^(٦) ، ومثل هذه الامكانية ينفيها قوله تعالى (لن تراني) دلالة على المنع من ذلك ^(٧) .

اذ ان الهدف الذي يقف وراء (طلب موسى) هو : الجواب بالمنع من الرؤيا عن جهة الله ، لكي يعرف أصحابه أن ذلك يستحيل عليهم لعدم قناعتهم بقوله ^(٨)

(١) سورة القيامة ، آية ٢٣ .

(٢) القاضي عبد الجبار : المختصر في أصول الدين ، ص ١٩٠ ، ١٩١ ، ط مصر - ١٩٧١ .

(٣) المطففين ، آية ١٥ .

(٤) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٩١ .

(٥) سورة الاعراف ، آية ١٤٣ .

(٦) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٩١ .

وقد تأول معتزلة بغداد هذه الآية وقالوا ان موسى كان يريد القول (اعلمي ذلك ضرورة مع بقاء التكليف)

راجع ، النيسابوري : ديوان الأصول ، ص ٦١٠ ، ط مصر - ١٩٦٩ .

(٧) راجع ، القاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٦٣ .

(٨) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٩١ .

وانظر ، النيسابوري : ديوان الأصول ، ص ٦١٠ .

ولذلك قال (يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء ، فقد سألوا موسى أكبر من ذلك ، فقالوا : أرنا الله جهرة ، فأخذتهم الصاعقة بظلمهم)^(١) .

وإذا كانت هذه هي مقدمات القاضي في الرؤية ، واعتراضاته على دعائها ، فإنه يمكن وضع مبحث الرؤية عنده في دائرة نظرية تقوم على أساس منهجي عبر الأدلة الخبرية والعقالية .

ويتشكل البناء النظري لهذا المبحث سمعاً وعقلاً ، وتقدم الأدلة السمعية :

أولاً :

وتقوم مبرهنات القاضي في هذا السبيل على نوعين :

أ - البراهين على نفي الرؤية .

ب - الرد على ما اشتبّه به الخصوم من أقوال وردت في السمع ظنوا أنها تؤيد رأيهم .

وتتحقق براهين النمط الأول في الآية (لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار)^(٢) والتي سبقت الإشارة إليها ، في أن الله نفى عن نفسه الرؤية - البصرية - ممدحاً ، وما كان نفية ممدحاً راجعاً إلى ذاته كان اثباته نقصاً لا يجوز عليه تعالى^(٣) .

ويتناول النمط الثاني اعتراضات القاضي على المشبهة الذين استدلوا بالآية (وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة) وقد أثبت القاضي - بتأويله - أنها تعني انتظار رحمة ربها وثوابه^(٤) .

ويحرص القاضي على إثراء نظريته بالأدلة العقلية ويقدمها على استدلالاته الخبرية ، وهو البعد الثاني الذي تشكل نظريته في الرؤية .

(١) سورة النساء ، آية ١٥٣ .

(٢) سورة الانعام ، آية ١٠٣ .

(٣) راجع ، القاضي : المغني - الرؤية ، ٤ / ١٤٧ - ١٤٨ .

(٤) راجع ، القاضي المعزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٠ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

القاضي أيضاً : متشابه القرآن ، ١ / ١٠٦ . تنزيه القرآن ، ص ١٣٨ .

فيناقش القاضي بالتحليل ، حقيقة الرؤية وكيفيةها ، عبر العناصر المؤلفة لها وهي :
(الرأي ، المرئي ، الشعاع المتصل بينهما) .

وأبرز تحليلات القاضي وأدلته التي جاء بها كتابه - الرابع في المغني ، هي :

(١) تناقض طريق العلم :

ان الرؤية معرفة ضرورية في الأشياء .

فلو ثبت صحة رؤيتنا لله ، لوجب أن يكون علمنا به علماً ضرورياً^(١) وهذا أمر يتناقض مع مبدأ الوجوب العقلي (في المعرفة) ومقوماته : التفكير والنظر والاستدلال ، ذلك ان معرفة الله والعلم بتوحيده وعدله لا تتحقق إلا بحجة العقل لأن العقل هو الذي يوصل الانسان إلى معرفة الغير^(٢) .

(٢) دليل المقابلة :

يبتدىء هذا الدليل في أن امكانية الرؤية الانسانية تستوجب - حاسة البصر - ومثل هذه الامكانية لا تتحقق برؤية الأشياء إلا إذا كانت مقابلة .

وعليه فإن هذه الامكانية - المحدودة ، والنسبية ، عاجزة عن رؤية الله - لا بوصفه مطلقاً وحسب - بل لأنه ليس جسماً ولا عرضاً ، الأمر الذي لا يحقق رؤية^(٣) .

(٣) دليل المواز :

ويقوم هذا الدليل على أن الشيء يرى في حدوده المادية ، والذاتية مقابل أن الله . حاصل على ما هو في ذاته ، فما المانع من أنه يرى ، لو لم تكن استحالة ذلك نتيجة لما هـ

(١) القاضي : المحيط بالتكليف ، ص ٢٠٩ - ٢١١ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٢) راجع ، القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٣٨ - ١٣٩ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

والقاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٢ - ٥٨ .

(٣) راجع ، القاضي : المغني - رؤية الباري ، ٤ / ٣٧ .

القاضي أيضاً : المحيط بالتكليف ، ص ٢٠٩ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

وانظر ، كرم : المعجم الفلسفي ، ص ٤٦ ، ط مصر الأولى - ١٩٦٦ .

عليه في ذاته ، فاستحالت رؤيته (١) .

(٤) الحاسة السادسة :

وعبر دائرة التشبيه التي صدر عنها ضرار بن عمرو ، ابتدع مقولة - الحاسة السادسة - كوسيلة (ممكنة) لرؤية الله (٢) .

وإذا كانت الحركة الاعتزالية . وفي مرحلتها الفكرية الأولى ، قد أبطلت هذه الدعوى ، ولم تعترف بوجود حسي خاص أو إمكان خلق حس خاص فينا ندرك بواسطته اللاماديات ، فلاّتها كانت تقيم موقفها على استحالة هذه القضية ، لأن الحس من طبيعته أن يتأثر بشيء مادي محسوس ، والتحدث عن حس يدرك اللامادي ، هو حديث فيه تناقض . كيف يمكن أن ندرك اللامادي بواسطة المادي (٣) ؟ وفي ضوء هذا النهج ، أحال القاضي امكانية الرؤية عن طريق الحاسة السادسة . من خلال دليلي . المقابلة والموانع : غير أنه افترض جدلاً صحة هذه الحاسة ، ثم بحث كيفية الرؤية بها ، فوجد أنها أمام احتمالين :

الأول : أن ترى المراتب على طريقة رؤية العين (الحسية) مع اختصاصها بأن ترى (القديم) .

(١) لتوضيح هذه المسألة وتفصيلها : هناك نوعان من الأشياء :

أ - ثمّة شيء لا نراه لمانع لولا هذا المانع لتحققت الرؤية عبر وحدات الرؤية وشروطها وهي (الرائي ، المرئي ، الشماع المتصل بينهما) .

ب - وثمّة ما لا نراه لأنه في ذاته لا يرى .

والموانع التي تحول دون رؤية الشيء هي (الحجاب ، والرقّة ، والبعد المفرط) ، وكون الرائي - غير محاذ للمرئي - إلا أن هذه الموانع كلها مرتفعة في حق الله ، وإذن فإن الله لا يرى لأن رؤيته مستحيله وليس لوجوده مانع .

راجع ، القاضي : المغني - رؤية الباري ، ٤ / ٣٧ وما يليها .

القاضي : المحيط بالتكليف ، ص ٢٠٩ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

وانظر الدكتور عبد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ٢٨٠ - ٢٨٢ .

والقاضي : فصل الاعتزال ، ص ٣٤٧ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٢) القاضي : المحيط بالتكليف ، ص ٢٠٩ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٣) راجع ، الدكتور نادر : فلسفة المعتزلة ، ٢ / ٣٠ ، ط بغداد - ١٩٥١ .

الثاني : أن تختص بأدراك يختلف عن طريق ادراك العين وتختص بالقديم وغيره .

وبتحليل الافتراض الأول : فإن الحاسة ما دامت على تركيب خاص فلا ينبغي أن ترى البعض دون الآخر ، أي انه من الواجب أن ترى هذه الحاسة (الله) في كل وجه تدرك عليه المدركات ^(١) .

ويفسر الافتراض الثاني بأنه لو صح وكان (ممكناً) فالواجب أن يستشعر الانسان النقص لفقد هذه الحاسة .

كما يجد الأعمى النقص بفقد حاسة (العين) ^(٢) .

وعلى هذا السبيل يتأكد انتفاء هذه الحاسة أصلاً ، كما يتأكد انتفاء رؤية الله يوم القيامة ، وفق الدلالات الأربع الفاتئة .

١ - أطروحة الصفات (بين المعتزلة والأشاعرة)

لم يفترق الأشعري عن الفكر الاعتزالي ، حين أثبت ، أن العلم والقدرة والحياة صفات ذاتية لله ، غير أنه من وجه آخر ، أثبت صفات (أزلية) سبع (عالم ، قادر ، حي ، مريد ، سميع ، بصير ، متكلم) ، مبرراً ذلك بأنه يستحيل على الله احتواء هذا الصفات ^(٣)

وازاء هذا التبرير يبدو افتراق الأشعري عن الاعتزال أكيداً ، لأنه استهدف اثبات معاني الصفات ، فتوجهت رؤيته إلى المفهوم *Connotation* واتصلت بالكيف *Quality*

بينما قصدت المعتزلة - التوحيد المحض - فنظرت إلى الصفات نظرة ماصدية *Extension* ، من خلال علاقتها - بالكم - *Quantity* فاستبعدت أي تصور يترتب عليه اثبات صفات مغايرة للذات مفارقة لها ^(٤) .

(١) القاضي : المنفي - الرؤية ، ٣٧ / ٤ وما يليها .

وانظر ، عبد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ٢٨٢ .

(٢) راجع ، القاضي : المنفي - رؤية الباري ، ٣٧ / ٤ - ٣٨ .

والقاضي أيضاً : المحيط بالتكليف ، ص ٢٠٩ - ٢١٠ .

(٣) راجع ، الأشعري : الابانة ، ص ٤٦ وما يليها ، ط المنيرية - مصر .

والأشعري أيضاً : اللمع ، ص ٨ - ٣١ .

(٤) راجع ، أحمد محمود صبحي : في علم الكلام ، ١ / ٤٦٧ - ٤٦٨ ، ط مصر الثانية - ١٩٧٦

وإذا كانت الأشعرية قد اعتبرت الصفات — حقيقة أزلية — ونفت مماثلتها بالصفات الانسانية : فان تأويلها لمفردات (كالوجه ، واليد ، والنزول ، والعرش) جاء موافقاً للتفسير السلفي ، منسجماً معه إلى حد واضح ، إذ اعتبرت هذه المفردات ، حقيقة كالسمع ، والبصر ، والعلم ، والقدرة ^(١) .

وامتداداً لأطروحة الصفات ، ناقشت الأشعرية ، مسألة القرآن فاعتبرته — قديماً . أزلياً — وان حاولت تخفيف اتباعيتها السلفية ، بأن اعتبرت — القدم — صفة تنطبق على الكلام النفسي . مستندة إلى التفسير التالي : ان ما نجده في أنفسنا من معنى نفسي يحول في خواطرنا قبل وضعه في لفظه ، فحيث انفرد بالوجود دون اللفظ فهو غيره ، بل هو كلامنا حقيقة ، أما الألفاظ فهي وسيلة لنقله إلى الغير وحسب .

وتأسيساً على تفسير الأشعري ، فان المعنى القائم بذات الله — أزلاً — هو كلامه حقيقة ، وسميت هذه الألفاظ الدالة عليه : (القرآن) ، لدلالاتها عليه ، وهو المعنى النفسي ^(٢) .

وأصبح هذا التفسير موضع اهتمام المعتزلة — تحليلاً ونقداً — فقد حاول بعض معتزلة بغداد أن يجدوا لهذه المشكلة حلاً عن طريق التمييز بين كون الله — متكلاً — وكونه — مكلاً — فقالوا : ان كونه متكلاً هي صفة يستحقها لذاته ، أما كونه مكلاً فهي التي تحتاج إلى الكلام المحدث ، لأنها متعدية إلى الغير .

لكن القاضي لم يجد في هذا التمييز حلاً مرضياً ، إذ ليس في الأمر إلا كلمة مكلم . التي تفوق بخاصيتها الكلمة الأخرى ، متكلم ، لكن الله إنما يصير مكلاً بما يكون به متكلاً ^(٣) . لذلك فان قول الأشعري بالكلام النفسي غير المعبر عنه في الخارج يؤدي

(١) راجع ، الأشعري : الابانة ، ص ٣٥ وما يليها .

وانظر ، أحمد بن حنبل : الرد على الزنادقة والجهمية ، ص ٢٠ — ٣٤ ، ط السلفية ، مصر — ١٩٧٣ .

(٢) راجع ، الشهرستاني : المال والنحل ، ١ / ٩٥ — ٩٦ ، ط مصر — ١٩٦٨ .

(٣) راجع ، القاضي المعتزلي : المفتي — خلق القرآن ، ٧ / ١٥ .

وانظر ، عبد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ٢٣٦ .

إلى أن كلام الله القديم هو كلامه في نفسه غير المعبر عنه في الأصوات . ومثل هذا القول يضيف الأشعري إلى صف المجسمة ويصنفه معها ^(١) .

وفي أطروحة الصفات وقضاياها التالية ، أكد الاعتزال خلافه المبدئي مع الأشعرية ، ففضى بانتفاء رؤية الله بالابصار في الدنيا ، واستحالته في الآخرة ^(٢) . إذ لو تحققت هذه الرؤية في الدنيا ، لتحقق - الحلول والمجاورة - من خلال اتصال رؤيتنا اتصالاً مادياً . ولكان الله في صورة مادية مجسمة .

وإذا تحققت ضرورات هذا البرهان في عدم رؤية الله في الدنيا ، فإن المعتزلة تعترض على الأشعرية التي أجازت رؤيته تعالى ، في الآخرة ، (شرعاً وعقلاً) ^(٣) . إذ وردت نصوص ثبت وقوع هذه الرؤية يوم القيامة . ولم تتوقف الأشعرية في تأكيد منهجها النقلي ، وحاولت الاستدلال بقولها : ما دام الله موجوداً . ورؤيته لا تؤدي إلى إثبات نقص أو محال عليه . وما دام الله أخبر عن وقوع الرؤية للمؤمنين من عباده يوم الآخرة . فيجب الإيمان بذلك واعتقاده خلافاً للمعتزلة ^(٤) .

ويحلل القاضي - محاولة الأشعرية في إثبات الرؤية - بأنه ينبغي التسليم بأن مقومات الرؤية : الرائي ، المرئي ، الشعاع المتصل بينهما ، وازاء ذلك فالرؤية تعني هذا الاتصال بين الرائي والمرئي ، ويشترط في تحقق هذا الاتصال بنية مادية ^(٥) ، أي ان هذا الاتصال يحقق شرط - التجسيم - وجعل رؤية الله - ممكنة - بامتثالها المادي ، للرؤية الانسانية وفي متناولها .

(١) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٣٣ وما بعدها .

(٢) القاضي : المنعي - الرؤية ، ٩٩ / ٤ .

والقاضي أيضاً : المحيط بالتكليف ، ص ٢٠٨ - ٢٠٩ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٣) انظر ، الأشعري : الإبانة ، ص ١٣ ، ط حيدر أباد - ١٣٢١ هـ .

(٤) المرجع نفسه ، ص ١٣ - ٢٠ .

وانظر ، الغزالي : الاقتصاد في الاعتقاد ، ص ٣٠ (بتفصيل) .

(٥) راجع ، القاضي : المنعي - الرؤية ، ٦٢ / ٤ .

والقاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٣٣ .

وبتحقق الرؤية وفق هذه المقومات المادية ، فإن النتيجة ستكون اننا سنرى الله بصفاته : قديماً ، عالماً ، قادراً ، حياً ، لأنها أخص أوصافه .

ومثل هذا الافتراض ليس ممكناً ، كما أن وقوعه أو تحققه مستحيل .

وعليه فإن الله لا يرى في الآخرة ، كما ثبت أنه لا يرى في الدنيا ^(١) .

وإذا تحقق الاستدلال بأن الله لا يرى (في الدارين) ، فإن حجة الأشعري تنهافت بعد أن ثبت أن البصر لا يكون أداة لتحقيق الرؤية ، إلا ما كان مقابلاً له وصح أن الله لا يرى بالابصار ولا تدركه ولا تحيط بشيء منه ^(٢) .

على أن الخلاف في مسألة الرؤية بين الطرفين (الأشعرية والاعتزالية) ليست في من أصاب ومن أخطأ منهما ، في تفسير الآيات (المتنازع في تأويلها) ، بل ان الخلاف الجوهرى يتبدى في (حقيقة الرؤية) ، ويرى جار الله ^(٣) ان تعريف الأشاعرة للرؤية لا يقوم على أساس ، وان تعريف المعتزلة لها هو - الأصح علمياً - وعلى فرض أن الأشاعرة كانوا مصيبين في قولهم أن الرؤية لا تقتضي اتصال شعاع بين الراي وبين المرئي ، فهل يدفع هذا حجة المعتزلة في أن الشيء ، إذا كان مرئياً كان محدوداً .

* * *

(١) يميز القاضي استدلاله بالخبر القرآني (لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار) ، سورة الانعام آية ١٠٣ - تأكيداً منه على ما أثبتته في مباحثه عن الرؤية ، من أن الادراك متى اقترن بالبصر لا يحتمل الا الرؤية . وثبت ان الله نفى عن نفسه ذلك ، مدحاً ، يعود إلى ذاته تعالى - وإذا انتفى ذلك كان اثباته نقصاً ، والنقائص لا تجوز عليه تعالى .

راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٣٣ وما يليها .
وأيضاً القاضي : المغني - الرؤية ، ٤ / ٦٢ وما بعدها .

(٢) راجع ، القاضي : المغني - الرؤية ، ٤ / ١٤٧ - ١٤٨ .

(٣) انظر ، جار الله : المعتزلة ، ص ٨٣ ، ط مصر - ١٩٤٧ .

الفصل الثاني

العالم

مقدمة :

تعد فلسفة الاعتزال الفيزيائية الطبيعية بأبنيتها المتقدمة ، أولى مقدمات استقرار المنهج العلمي ، وقيام الفلسفة الاسلامية . وليس ثابتاً من تاريخ الفكر الاعتزالي، ووثائقه المذهبية أن مواقف الفلاسفة كانت بمنأى عن الدين أو خارج حدود الاسلام ، وإنما كانت نتيجة التنظير العقلي . والتجريبي العالمي . الذي بدأه العلاف والنظام وبشر بن المعتمر . والمعتزلة الآخرون ، الذين استمدوا فلسفتهم الطبيعية من أصلي التوحيد والعدل ، فبدأوا في تفسير العالم على نحو نموذجي لم يسبقوا إليه ، اسلامياً ، ومذهبياً ، « فالله هو الذي خلق العالم ، وإذا كان مخلوقاً ، فانه محدث ، وإن كان كذلك ، فلا بد له من محدث ، موجوداً قبل المخلوقات وسائر المحدثات » (١) .

ومثل هذه الصياغة المنطقية القياسية ترتبط بشروط إيمانها الديني وتؤكد براهينهم التالية عبر صياغات منطقية أخرى ، فالعالم وجد من قبل الله بالخلق ، وأنه خلق من

(١) يقول بينس : والارجح عندي ان المعتزلة كان عندهم من أول الأمر « مجموعة أفكار فلسفية » لا تتصل بالدين

راجع ، بينس : مذهب الدرّة عند المسلمين ، ص ٢٠ ، ط مصر الأولى - ١٩٤٦ .

العدم ، فالعالم مر من عدم الوجود إلى الوجود ، فهو محدث ، وإذا كان محدثاً ، فهو متناه .

وتأكيداً لهذه المقدمة البرهانية ، توصلت الاعتزالية إلى نظرية — الجزء الذي لا يتجزأ — باعتبار أن العالم مركب من جواهر فردة ، تقف في تجزئتها ولا تتجاوزه ^(١) .

ولما كان للعالم أول جزء ينتهي إليه ، كان هذا العالم حادثاً ، وإذا كان حادثاً ، فإنه بالضرورة يحتاج إلى من يحدثه ، وهو القديم الأول الذي لا أول له ولا قديم سواه . وهذه هي الأطروحة العامة لنظرية الاعتزال في خلق العالم .

العالم بين الخلق والقدم

وإذا كانت الاعتزالية قد حاولت إثبات خلق العالم وحدوثه بصياغاتها الاستدلالية ، على ضوء المفهوم المبدئي للتوحيد ، فإنها رصدت عموم الاتجاهات المخالفة التي قدمت فكرياتها المادية بصيغ كلامية وفلسفية انتقائية ، ويبدو أنه من الضروري وضع مقدمة في وجهات النظر المختلفة وفي خطوطها الفلسفية العامة التي سادت الفكر الإسلامي ، في معالجة القضية الصلة بين الله الخالق وبين العالم المخلوق ، وتردها بين القول بأزلية الطبيعة وخلق العالم ، وعلى هذا النحو فثمة اتجاهات مادية ومثالية قدمت رؤيتها يمكن تصنيفها على النحو التالي :

أولاً — الاتجاه المادي :

لعل أولى التيارات الفكرية وأعرقها فلسفياً ، هو التيار المادي المحض *Materialism* الذي قرر أصحابه أن المادة أصلاً للكون ، وعليه ، فإن العالم ، مفسر لذاته ، مكتشف بذاته ، ليس بحاجة إلى علة *Cause* خارجة عنه لتحقيقه وإيجاده ^(٢) .

(١) النيسابوري : مسائل الخلاف (مخطوط) ، لوصة ١٣ - ٢١ .

(٢) هذا التيار المادي ، ساد الفكر اليوناني ابتداء من طاليس والرواق وديمقريطس وإبيثور ومروراً بالقرن السابع عشر عند هوبز وجاسندي وفي القرن الثامن عشر عند فلاسفة عصر التنوير مثل هليباخ ، وثمة أنواع كثيرة من الفلسفات المادية في مقدمتها مادية : ماركس وإنجلز .

فالعالم مادي أزلي *Eternity*، أبدي بجواهره ، واعراضه تسيره قوانين ذاتية آلية، مما ينفي ضرورة حاجته إلى خالق باعتباره غير مخلوق، فلا وجود للخالق أصلاً. وأطلق المفكرون على أصحاب هذا الاتجاه - الدهرية - *Naturalism* أو الزنادقة *Atheism* ^(١) ، لأن تفسيرهم يفضي إلى نفي الصانع المدبر ^(٢) .

ثانياً : ولئن كان الاتجاه الفائق يمثل مرحلة العبور من الميتافيزياء والتأملات التجريدية ، إلى منهجية البحث عن وحدة تركيب العالم فيزيائياً ^(٣) ، فثمة اتجاه ثان اقترّب منه ، في صوب إثبات قدم العالم ، بقدّم الزمان باستثناء الذات *Eternal* ، وإنّ المادة الأولى *Prime - Matter* التي نشأ عنها العالم ، لم تكن من شيء وإنما وجدت بالتقاء الذاتي ^(٤) ، لذلك عرف هؤلاء بأصحاب الحدوث الذاتي ، أو الخلق المتصل ، أو بالقدم الزماني .

واعتمد هذا الاتجاه في تفسيره لقدم العالم ، على أن علة الفعل الالهي ، إنما هو جوده وحكمته وقدرته ، وإن الله لم يزل جواداً كريماً ، حكيماً ، قادراً ، فالعالم لم يزل ، إذ علته لم تزل وكذلك إذا كان الله غير فاعل ثم صار فاعلاً ، فقد لحقته استحالة ، لذلك ينبغي الاقرار بقدم العالم وأزلية الطبيعة تجنباً للتناقض ^(٥) .

ثالثاً : ويرتبط الاتجاه الثالث بالموقف الفلسفي المشائي الذي حاول صياغة موقفه

= ويمكن أن نطلق على هذا الاتجاه (حيوية المادة - *Hylozoism*) وأول من استخدم هذا الاصطلاح هو *Cudworth*. على أن المادية استقرت (بالماركسية) وأصبحت أيديولوجيتها ، التي قالت بأزلية العالم وبأن الطبيعة خالدة ، لا نهاية لها ولا حدود .

راجع ، ف. كونستانتيوف وآخرين : المادة الديالكتيكية ، ص ٨٩ ، ط دمشق .

راجع ، كرم : المعجم الفلسفي ، ص ٦٩ ، ط مصر الأولى - ١٩٦٦ .

والموسوعة الثقافية ، ص ٨٧٠ ، ط دار الشعب - مصر ، ١٩٧٢ .

(١) راجع ، ابن كمال باشا : رسالة في تحقيق لفظ زنديق (مخطوط) ، ورقة أولى ، مكتبة

الدراسات العليا ، آداب - بغداد ، رقم ١١٧٤ - مجاميع .

(٢) راجع ، ابن حزم : الفصل في المال والنحل ، ١ / ٩ وما يليها ، ط مصر - ١٣٢١ هـ .

(٣) هنري توماس : أعلام الفلاسفة ، ص ٦٨ ، ط مصر - ١٩٦٤ .

(٤) ابن حزم : الفصل ، ١ / ٢٤٠٩ .

(٥) راجع ، الغزالي : تهافت الفلاسفة ، ص ٧٤ ، ط مصر - ١٩٥٥ .

على ضوء التكييف التلفيقي بين الدين والفلسفة ، إذ ان قبول الموقف الأرسطي بقديم العالم يعني انكار جملة العقيدة الاسلامية بانكار صيغة الخلق بالنسبة لله ، وهو موقف ترفضه سائر الأديان . لأنها تعتبر فعل الخلق - قوام الجوهر الالهي - ولهذا فان فلاسفة الاسلام انحازوا إلى جانب أفلاطون . حينما جعل العالم - محدثاً - وترك ترتيبه للصانع ^(١) .

وإن كان الكندي قد أخذ بأرسطو وتابعه . فانه تنبه إلى ما يعنيه تفسيره بقديم العالم . لذلك كان عليه أن يتخذ موقفاً - انتقائياً - في اعتساده على علة أرسطو الفاعلة *Efficace Causality* ، وعلى الجانب الأفلاطوني . فقدم رؤيته التوفيقية من خلال الموجود على أنه علة قصوى هي الله . فقد خلق العالم ، ونظمه ودبره . وسير بعضه علة للبعض الآخر .

وفعل الخلق هذا هو عملية - ابداع - أي إيجاد من العدم أي ان العالم مخلوق محدث . وبذلك يجاري الكندي آراء متكلمي الاسلام في عصره . ويقترب بدليله الذي استند إلى مبدأ التناهي من أحد أدلة المعتزلة على حدوث العالم ^(٢) .

ويمكن أن يلحق بالاتجاه المشائي الانتقائي . الأفلاطونية المحدثثة *New platonism* ، والتي عدلت فيما بعد وعرفت بنظرية الصدور أو الفيض *Theory of Emanation* وحاول منظرو الأفلاطونية الجديدة تجاوز الصعوبات التي قد تنشأ عن صدور الكثير - العالم المادي بتركيبه - من الواحد ، صدوراً مباشراً ، دون أن يترك ذلك على الذات الالهية تأثيرات كمية أو كيفية ، فالواحد البسيط هو واحد بسيط ، إنما يازم عنه واحد ^(٣) .

وعلى ذلك فان جميع الموجودات التي يتألف منها العالم تفيض عن

(١) راجع ، أبو ريان : تاريخ الفكر الفلسفي في الاسلام ، ص ٢٣٥ .

(٢) راجع : *WALZER, R, Creek into Arabic P. 187 London, 1963* .

وانظر ، أبو ريدة : رسائل الكندي الفلسفية ، ١ / ٦٣ ، ط مصر - ١٩٥٠ .

(٣) راجع ، فليينو : التراث اليوناني والحضارة الاسلامية ، ص ٢٤٥ .

مبدأً واحد ، أو جوهر واحد ، من دون أن يكون في فعل هذا المبدأ ، أو الجوهر - تراخ - أو انقطاع وكذلك كان قول الفارابي وابن سينا ، بفيض العالم عن الله ، مقابلاً لنظرية الخلق من العدم ، والفيض بهذه الصورة يتضمن معنى الصيرورة *Devenir* . كما يتضمن معنى الحدوث في الزمان ، حدوثاً متتالياً ، مستمراً^(١) أي ان العالم مخلوق محدث ، وبذلك يفصلون بين الماهية والوجود ، ويردون على قول أرسطو بقدم العالم^(٢) ، على النحو الذي سبقهم إليه الكندي^(٣) .

رابعاً : ويستغرق الاتجاه الرابع عموم أهل السنة ، بكافة مستوياتها واتجاهاتها التي أجمعت على أن الله خلق العالم من العدم *Creation Ex Nihilo* عبر مبدأ العلاقة السببية . فالله سابق للعالم ، وهو خالقه ، وهو الذي وجده ، بعد ان لم يكن^(٤) .

وقد وصف اتجاه أهل السنة هذا ، بمبدأ « الابداع والاختراع » أو الایجاد المنفصل ، أو الخلق من العدم ، وكان دحض آراء الفلاسفة جزءاً من البرهنة على أوليات هذه النظرية ، وقد قدم الغزالي انتقاداته على مقولة الفلاسفة بأزلية العالم^(٥) لأنه اعتبر هذه المشكلة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بمشكلتين أساسيتين هما :

(١) مشكلة البرهنة على وجود الصانع .

(٢) مشكلة الخلق والابداع .

- (١) الدكتور صليبا : المعجم الفلسفي ، ١٧٢ / ٢ - ١٧٣ ، ط بيروت - ١٩٧٣ .
- (٢) راجع ، يوسف كرم : تاريخ الفلسفة اليونانية ، ص ١٤٥ وما يليها .
- (٣) انظر ، الاهواني : الكندي فيلسوف العرب ، ص ٢٩٥ وما بعدها ، ط مصر (اعلام العرب)
- (٤) البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٠٧ ، ط مصر - ١٩٤٨ .
- والكرماني : الفرق الاسلامية ، ص ٩٦ ، ط بغداد - ١٩٧٣ .
- والشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ١١ - ٢٥ ، ط أوكسفورد - ١٩٣٤ .
- (٥) الغزالي : الغزالي - المنقذ من الضلال ، ص ١٥٣ وما يليها ، ط مصر - ١٩٦٢ .
- الغزالي أيضاً : تهافت الفلاسفة ، ص ٩٤ وما بعدها ، ط مصر - ١٩٥٨ .

وتبنى المتكلمون عموماً برهانهم على وجود الصانع على مقدمة الحدوث فذهبوا إلى أن العالم المخلوق ، الحادث ، يحتاج إلى خالق ، محدث . اذ ان انكار خلق العالم يلزم عنه بالضرورة . أن لا صانع له ^(١) .

أما طريق اثبات حدوث العالم ^(٢) فانه يتم عن طريق :

(١) اثبات الاعراض أولاً واثبات حدوثها ثانياً .

(٢) استحالة خلو الجواهر عنها .

(٣) وبيان استحالة حوادث لا أول لها .

(٤) يرتب على هذه الأصول أن ما لا تسبقه الحوادث فهو حادث .

خامساً : ويتخذ الاعتزال موقفاً خاصاً بتصوراته ازاء قضية الصلة بين الله والعالم وفق منهجيته العقلية للتوحيد . واستعانته أحياناً بالتجارب الفكرية الكبرى في هذا المجال .

ويسجل تاريخ الاعتزال ، المحاولات المبكرة والبدايات الفلسفية الرائدة في التوجه الاعتزالي إلى اثبات حدوث العالم التي بدأها العلاف الذي اعتبر - الحركة *Motion* - شرطاً لتكون الأشياء وتعيينها ^(٣) ومع اقراره بحدوث العالم ، وان الله خلقه من عدم ، وأنه أول ما خلق الجواهر الفردة ، ثم ركب منها الأجسام ، فانه يقول بمبدأ الحركة والسكون ، ففي رأيه أنه لا بد منهما لاثبات حدوث العالم ، وجعلها من الأوصاف الطبيعية للجواهر الفرد . حتى يتأتى منه تكون الأجسام ^(٤) .

فشرط تكون الأشياء وقيامتها عند العلاف هو الحركة والسكون ، كما أنه في ذات الوقت شرط احتياج العالم إلى صانع .

- (١) راجع ، الدكتور عرفان عبد الحميد : الفلسفة الاسلامية ، ص ١٣٧ ، ط بيروت وانظر ، الدكتور جلال شرف : الله والعالم ، ص ٧٥ وما بعدها ، ط مصر - ١٩٧٥ . .
- (٢) راجع ، الشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ١١ وما يليها (بتفصيل) .
- (٣) راجع ، الكرماني : الفرق الاسلامية ، ص ١٢ ، ط بغداد - ١٩٧٣ .
- (٤) انظر ، الغرابي : العلاف (بتفصيل) ، ص ٥٤ ، ط مصر - ١٩٤٩ .

وإن كان العلاف قد تأثر بأرسطو الذي جعل مبدأ العالم الهيولي والصورة *Form* ^(١) بشرط وجود الحركة والسكون ، فلا يحصل كون ولا فساد إلا بالحركة ، ولا نمو ولا نقصان إلا بها ^(٢) . إلا ان الترق بين كل من أرسطو وأبي الهذيل ، هو أن الأول جعل الحركة تنتهي إلى محرك لا يتحرك ، بينما تفادى العلاف هذه النتيجة ، وجعل للحركة مبدأ فتكون حركة نقلية من مكان إلى مكان آخر ، بينما كان لحركة أرسطو معنى أشمل من النقلة المكانية ^(٣) ويمكن اعتبار محاولة العلاف أولى خطوات البحث الفلسفي التي تولى تأسيس مقدماتها المعتزلة في اعتماد العلة الفاعلة في إثبات خلق العالم وحدوثه ، والبرهان على الرجود الالهي ، والذي انتهى إلى إثبات محرك أول لا يحرمه آخر ، واعتباره السبب الأول لكل حركة ، وهذا المحرك الأول هو الله ^(٤) .

واستعان النظام بمقدمات استأذه أبي الهذيل في حدوث العالم وتناهيه ، والتي تقضي باعتبار كل حركة هي حركة متناهية . الأمر الذي يؤشر ضرورة حدوثها .

ولأن العالم متناه محدود ، فهو محدث ، ولما كان محدثاً ، فله أول ، وإن كان لامتناهياً فليس له أول .

ولما كانت جميع الحركات مقاسة بالنسبة إلى زمان ومكان فهي إذن متناهية وعلى ذلك فهي محدثة بالضرورة .

(١) الصورة عند أرسطو هي كمال أول أو فعل أول للهيولي من حيث هي قوة صرفة أي انها ما يعطي الهيولي الوجود بالفعل في ماهية معينة .

راجع ، كرم وآخرين : المعجم الفلسفي ، ص ٩٥ ، ط مصر - ١٩٦٦ .

(٢) يوسف كرم : تاريخ الفلسفة اليونانية ، ص ١٤١ ، ط مصر الخامسة - ١٩٧٠ .

(٣) راجع ، الذرايبي : العلاف ، ص ٥٤ .

(٤) راجع ، الخياط المعتزلي : الانتصار ، ص ٣٤ ، ط مصر - ١٩٢٥ .

وانظر ، نادر : فلسفة المعتزلة ، ١ / ١٢٠ .

وكل محدث يحدث من علة ، إلا أنه لا يمكن التسلسل في العلل إلى ما لا نهاية ، فينبغي التمول بعاة أولى قديمة غير محدثة (١) .

سادساً : نظرية القاضي في خلق العالم :

إذا كان العقل هو المحور المركزي لبراهين الحركة الاعتزالية في اثبات حدوث العالم والبرهان على قدم الله واثبات وجوده ، فإن القاضي الذي استرشد بالعقل ، لم يتخلص منهجياً من صيغة المتكلمين التقليدية ، في اثبات خلق العالم . والوصول منه إلى خالقه الله (٢) .

ويقف مبدأ الضرورة مع الاستدلال في خط واحد مشترك للوصول إلى اثبات حدوث العالم أو بمعنى آخر ، ان العقل بالمبادئ الأولية التي أودعها الله فيه وشاركه النظر والاستدلال والملاحظة ، كل ذلك هو الذي يؤكد دلالة الوجود الالهي ، ومعرفته .

والنقطة الأولى التي يتحرك منها برهان القاضي هي : أفعال الله (٣) ، التي تدل على وجوده تعالى وإن كانت هذه القضية استدلالية ، فإنها تعتمد أيضاً على معرفة ضرورية أولية ، وهي أن لكل فعل فاعلاً وكل حادث له محدث (٤) ، وهذا نعرفه من الضرورة المباشرة من أفعالنا أو أفعال الشاهد بصورة عامة (٥) ، لذلك فالطريق إلى معرفة الله هو الافعال من خلال قياس الغائب على الشاهد (٦) ، والميتافيزيائي على الفيزيائي ، فما دام الفعل لا بد له من فاعل على ما نرى في العالم الفيزيائي أو في الشاهد ، فإن العالم المحدث لا بد له من محدث هو الله .

(١) راجع ، أبو ريدة : النظام ، ص ١٣١ - ١٣٩ ، ط مصر الأولى - ١٩٤٦ .

(٢) انظر ، الدكتور عثمان : نظرية التكليف ، ص ١٥٨ - ١٥٩ .

(٣) القاضي . المحيط بالتكليف ، ص ٣٦ - ٤٠ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٤) القاضي : المنهجي - النظر والمعارف ، ١٢ / ٣٢٥ .

(٥) القاضي : ترح الأصول الخمسة ، ص ٥٣ - ٥٤ .

والقاضي أيضاً : متشابه القرآن ، ٢ / ٦٢٩ .

(٦) القاضي . المحيط بالتكليف ، ص ٣٠ - ٣٣ ، ٨٦ ، ٩٦ ، ١٦٥ ، ١٦٧ ، ١٦٨ .

فئة نوعان من المحدثات ^(١) :

١ - ما يدخل في مجال القدرة الانسانية . غير ان هذه المحدثات لا تقوم دليلاً ، أو برهاناً على وجود الله ، إلا إذا وقعت على نحو لا ينبغي وقوعه عليه من الفعل الانساني . نحو العلوم الضرورية التي هي من جنس العلم .

فالعلم يدخل في دائرة الاقتدار الانساني . لكن العلوم الضرورية تتم - أردنا أم كرهنا - كحركة يد المرتعش . فان الحركة في الأصل فعل انساني . لكنها في حال المرتعش (اضطرارية) .

٢ - أما الأفعال المحدثة ذات المستوى « فوق الانساني » فانها لا تقع تحت الامكانية الانسانية ، أو مقدورها ، كالجواهر ، والأجسام عامة ، وعدد من الاعراض ^(٢) نحو الجواهر ، والطعوم ، والألوان ، والروائح ، والحرارة ، والبرودة . والرطوبة ، واليبوسة ، والحياة ، والقدرة ، والشهوة ، والنفرة ، والغناء .

فهذه الأفعال جميعاً استدلالات على الله ووجوده باستثناء (الغناء) .

لذلك رتب القاضي مبرهناته على وجود الله بالاستدلال على الأجسام وحدثها عبر أربع مسائل ألتاق عليها « دعاوى » حرصاً منه على عدم قبوله المسامحات العامة دون مناقشتها ، فاذا ما سلم بها ، رفض أن يسميها إلا باسمها الدال على أنها قابلة للنظر والنقد وأنها ليست شيئاً أزلياً خالداً ^(٣) ، بل هي مجرد « دعاوى » تتعرض للنفي كما تتعرض للاثبات لأن الدعوى كل خبر لا يعلم صحته وفساده إلا بدليل ، بل نعم ذلك ضرورة وهذا حال كل واحدة من هذه الدعاوى ، فيجب أن تسمى (دعاوى) لأنه لا يعلم

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٨٩ - ١٩٠ .

(٢) اعتبرها القاضي ثلاثة عشر عرضاً (لا يدخل جنسه تحت مقدورها) شرح الأصول الخمسة ص ١٩٠ .
أما ما يدخل تحت مقدور الانسان فعشرة أنواع : خمسة من أفعال الجوارح + خمسة من أفعال القلوب ،
الاولى : « الأكوان ، الاعتمادات ، التأليفات ، الأصوات ، الآلام » ، أما الخمسة الثانية فهي : -
« الاعتقادات ، الارادات ، الكراهات ، الظنون ، والانتظار » لا يمكن الاستدلال بشيء منها على الله . شرح الأصول الخمسة ، ص ٩٠ .

(٣) راجع ، خشم : النزعة العقلية في تفكير المعتزلة ، ش ١١١ ، ١١٢ ، ط طرابلس - ١٩٦٧ .

صحتها إلا بدليل^(١) ، فالقاضي أطلق على مقدمات أدلته (دعاوى) زيادة في الحيلة والحذر ، إذ علم أنه من الممكن دحض حجة يعتمد عليها بحجة أقوى منها ، فسمّاها (دعوى) قابلة للتحقيق وتقايب الرأي فيها ، ثم يحاول اثباتها - منطقياً - عن طريق افتراض معارضات حتى في أدق الأمور وأقربها إلى التسليم والاقتناع .
وهذه الدعاوى الأربع هي^(٢) :

- ١) تقوم الدعوى الأولى على أن في الأجسام معاني أربعة هي :
« اجتماع ، افتراق ، حركة ، سكون » .
 - ٢) الدليل على إثبات الاعراض بالأجسام يستدعي حدوث الاعراض .
 - ٣) تقضي الدعوى الثالثة أن الاجسام لا تنفك عن الاعراض ، ولا تخلو منها ، ولا تتقدمها .
 - ٤) وأخيراً ... إذا لم تخل الأجسام من الاعراض ، وجب حدوثها مثلها .
- الدعوى الأولى :^(٣)

استهدف البرهان على هذه الدعوى ، ابطال قول أصحاب الهوى في قدم الاجسام .
لذلك أثبت القاضي أن الاعراض - المتغيرة - بمعانيها الأربعة « الاجتماع والافتراق والحركة والسكون » تدل على حدوث الأجسام .

والاستدلال عبر هذه الاعراض وأكوانها على وجود الله وإثبات قدمه وخلق العالم يتبدى : بأن الأجسام تشغل حيزاً لأنها ذات صفة « حجمية » مادية ، لذلك فهي لا تخلو عن كونها مجتمعة أو متفرقة متحركة أو ساكنة .

الدعوى الثانية :^(٤)

حاول القاضي أن يوطد لدعوى أبي الهذيل الثانية نسقاً فلسفياً متماسكاً ، غير

- (١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٩٨ - ٩٩ .
 - (٢) المصدر نفسه ، ص ٩٥ .
 - (٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٩٦ .
 - (٤) والقاضي أيضاً : المختصر في أصول الدين ، ص ١٧٨ - ١٧٩ .
- القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٠٤ - ١٠٥ .

متناقض . فبعد أن برهن على الدعوى الأولى ، ينتقل فيها إلى الدعوى التي تأيها . معتمداً على صياغته البرهانية الأولى ، بأن الأجسام لا تخار من الألوان أو المعاني الأربعة المتغيرة . دليل على أن هذه الاعراض المتضادة تتوالى على محالها : مما يؤكد أنها طارئة ، حادثة .

ولما كان أساس حدوث العالم هو الاعراض ، لأنها قابلة للتغير ، وكل ما من شأنه التغير فهو حادث ، وإذا كان محدثاً ، فإنه يحتاج إلى (محدث) ، قديم هو الله .

ولما كان هدف هذه الدعوى هو تحقيق برهان حدوث الاعراض ، وتأكيده حدوث العالم ، وإثبات القديم تعالى ، فإنها كانت بداية للرد على النظام والتصدي لأصحاب نظرية - الكمون والظهور - الذين قالوا بقديم الاجتماع والافتراق ، والذي يؤدي إلى القول بقديم الاعراض عموماً ^(١) . فبرهن القاضي على بطلان هذه النظرية لسبب بديهي مباشر ، وهو جواز العدم على المحدثات ، مقابل استحالة على القديم ^(٢) .

وعلى ذلك تكون نتيجة هذه الدعوى هو جواز العدم على الاعراض . ودحض نظرية الكمون، والظهور وأن المجتمع اذا افترق بطل اجتماعه وأن المنحرك إذا سكن بطلت الحركة ولأن القديم لا تجوز عليه الصفات المتغيرة التي تنصف بها المعاني أو الاعراض المحدثه ، دليلاً ملحفاً على حاجة الاعراض إلى محدث .

ويلاحظ هذا في حاجة أفعالنا إلينا ، وما هو ليس من قدرتنا من الاعراض ، فهو محدث من الله تعالى ^(٣) .

(١) راجع ، عن موقف النظام (بتفصيل) :

الخياط المعتزلي : الانتصار ، ص ٥٢ ، مصر - ١٩٢٥ .

الكرماني : الفرق الإسلامية ، ص ١٦ بغداد - ١٩٧٣ .

انظر أبورية : النظام ، ص ١٤١ ، مصر - ١٩٤٦ .

ونادر : فلسفة المعتزلة ، ١ / ١٤٩ ، مصر - ١٩٥٠ .

(٢) راجع ، القاضي المعتزلي : المختصر في أصول الدين ، ط مصر - ١٩٧١ .

والقاضي أيضاً : المحيط بالتكليف ، ص ٣٧ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٩٣ - ٩٤ .

والقاضي أيضاً : المختصر في أصول الدين ، ص ١٧٩ .

الدعوى الثالثة :

ويعتبر البرهان على هذه الدعوى هو البرهان ذاته على الدعوى الأولى . فهو قسمة مشتركة بين القضيتين في عدم جواز خلق الأجسام من الأكوان الأربعة ، وليس كما قرر أصحاب الهوى ، من أن الأعيان قديمة ، والتراكيب محدثة ، وعبروا عنها بعبارات هائلة (حسب تعبير قاضي القضاة) نحو الاسطقيسي ^(١) والبسيط ^(٢) والطينة والعنصر والهوى ... الخ ^(٣) . والذي يثبت حاجة الاجسام إلى الاعراض . هو أنها لا يمكن أن تقوم أو ترى إلا بها ، ويثبت من طرف ثان ، تهافت رأي أصحاب الهوى ، إذ لو جاز خلو الجسم من هذه الأكوان أو الاعراض ، لجاز خلوه منها الآن ، بأن يبقى على ما كان عليه من الخلو ، مثل اللون ، فإنه وإن صح خلو الجسم منه لم يصح أن يخلو منه بعد وجوده فيه .

وثمة دليل ثان يضاف إلى الدليل السابق وهو ان كل جسمين اما أن يكون بينهما مسافة او لا يكون ، فان كان بينهما مسافة كانا مفترقين ، وإن لم يكن كانا مجتمعين ، والدليل الثالث في هذا السبيل . هو ان الجسم لو خلا عن الاعراض الأربعة : الاجتماع والافتراق والحركة والسكون ، لكان السابق إليه لا يخلو اما الاجتماع أو الافتراق . ومن هنا تتبدى استحالة انفصال الاجسام أو انفكاكها ، عن الاعراض .

الدعوى الرابعة : ^(٤)

وتواجه هذه الدعوى شبه الاتجاهات المادية بكل مستوياتها . فبعد تحقق الدعوى

(١) الاسطقيسي : احدى الطبائع الأربع ، وهو لفظ يوناني بمعنى الأصل ، والاسطقسات ، تسمى العناصر الأربع التي هي : الماء والأرض والهواء والنار ، وهي أصول المركبات التي هي الحيوانات والنباتات والمعادن .

الخرجاني : التعريفات ، ص ١٥ ، ط تونس - ١٩٧١ .

(٢) بسيط *simple* ثلاثة أقسام : بسيط حقيقي وهو ما لا جزء له أصلا (كالله تعالى) وعرفي وهو ما لا يكون مركباً من الأجسام المختلفة للطبائع . واضائي وهو ما تكون أجزاؤه أقل بالنسبة إلى الآخر . والبسيط أيضاً روحاني وجسماني ، فالروحاني كالعتول والنفوس المجردة ، والجسماني كالعناصر .

الخرجاني : التعريفات ، ص ٢٥ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١١٢ .

(٤) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١١٣ - ١١٤ .

الثلاث ، يتعين اثبات أن الجسم إذا لم ينفك عن هذه الحوادث (الاجتماع والافتراق والحركة والسكون) وجب أن يكون محدثاً مثلها .

وإقامة الدليل على هذه الدعوى يقوم على أن الجسم إذا لم يخل من هذه الحوادث ولم يتقدمها ، وجب أن يكون وضعه في الوجود مساوياً لوضعها ، ووضع هذه المعاني في الوجود أن تكون حادثة وكائنة بعد ان لم تكن فوجب أن يكون الجسم محدثاً أيضاً ، وكائناً بعد أن لم يكن كالتوأمين إذا ولدا معاً ، وكان لأحدهما عشر سنين ، فانه يجب أن يكون للآخر عشر سنين أيضاً .

ولعل أبرز خصائص نظرية القاضي في اثبات صدق الدعاوى الأربع على الوجود الالهي ، وخلق العالم ، هو تماسك نسقها العقلي وتسلسلها المنطقي الرصين ، « فاذا أردنا أن نجتمع بين أصل وفرع بعلة من العلل في حكم من الاحكام، فلا بد من أن يكون الأصل والفرع والعلة والحكم كله معلوماً لنا ، ليمكننا رد الأصل إلى الفرع وذلك الحكم إلى تلك العلة » .

سابعاً — العالم الطبيعي :

تعد مواقف القاضي من العالم أدلة على حدوثه وتناهيه ، من خلال موجوداته المحدثّة .

وعلى هذا الأساس فالعالم عند القاضي ليس قديماً وإنما هو حادث نتيجة الموجودات والمعدومات) .

والموجوات نوعان :

(١) ما لا أول له ولا يتصف بهذه الصفة إلا واحداً متميزاً متعالياً ، قديماً ، هو « الله » الذي لا يجمع بينه وبين الوجود أي صفة باستثناء (الوجود) .

(٢) ما يكون نتيجة عن الأول القديم وهي المحدثات .

والمحدثات نوعان :

(١) الجواهر : وهي كل ما يتميز عند وجوده وتكون منفردة أو مجتمعة في أجسام .

(٢) الاعراض : وهي الموجودات التي لا تتعين عند الوجود ولا تلبث كما تلبث الجواهر (١) .

١- الجوهر :

الذي يكون له حيز عند الوجود (٢) ، فالمكانية شرط أساسي في تعيين الجوهر وتحققه ، رداً على أصحاب الهيولى الذين قالوا : بإمكانية تجزؤ المادة عن الصورة وانفصالها عنها .

لذلك لم يميز القاضي عبد الجبار أن تكون هذه الصفة عرضية في الجوهر أو طارئة عليه بالوجود (٣). والتحيز هو الذي يوجب - الجهة - وما يترتب عليها من متغيرات . اعراض ، وأكوان مختلفة ، كالاتحاد والافتراق والحركة والسكون .

ولذا افترضنا خلو الجوهر من المتغيرات العرضية ، فإنه يستحيل أن يكون متجزئاً عن الكون أو عارياً عنه ، لأنه لا يجوز وجوده غير متحيز ، ولا يكون متحيزاً إلا بالأكوان (٤) .

وفي الكيفية التي يتم بها ادراك الجوهر يقول الصالح (٥) بأن الجوهر نفسه لا يمكن أن يدرك ، وإنما تدرك أعراضه (٦) .

(١) راجع ، القاضي : المفني - الرؤية ، ٤ / ٣٠٢ وما يليها .

(٢) ابن متويه : التذكرة في احكام الجواهر والاعراض (مخطوط) ، ورقة ٦ ب .

(٣) المصدر السابق ، ورقة ٥١ ب .

(٤) المصدر نفسه ، ورقة ٥١ ب .

(٥) أبو الحسين محمد بن مسلم وإليه ينسب محور الصالحية الاعتزالي البصري ، هذه القاضي في الطبقة السابعة ، وقال عنه « كان عظيم القدر في علم الكلام ، يميل إلى الإرجاء » وله مع الخباط البغدادي مناظرات . راجع ، القاضي المعتزلي : طبقات المعتزلة ، ص ٧٨ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

(٦) راجع ، الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ٧٩ ، ط مصر - ١٩٤٥ .

في حين ترى الكلاية ^(١) عكس ذلك تماماً ، ففي رأيها ان الجواهر هي المدركة ، بينما الاعراض لا تدرك ^(٢) .

أما القاضي فقد أنكر كلا الرأيين . ذلك أن شرط ادراك الجواهر مرتبط مع اعراضها ، ولذلك اشترط قاضي القضاة في ادراك الجواهر واجتماع حاستين لا حاسة واحدة ^(٣) .

٢ - الجزء الذي لا يتجزأ : ^(٤) .

في نطاق مباحث العالم وفي مقدمة براهين تناهي الأشياء وحدوثها ، طرح العلاف ^(٥) نظريته في الجوهر الفرد أو الجزء الذي لا يتجزأ . والتي قوبلت باهتمام المتكلمين عموماً ، وبالأخص الاعتزالية والأشعرية فيما بعد .

والأساس النظري للجوهر الفرد يقوم على أن الجزء الذي لا يتجزأ جوهر ذو وضع خاص ، لا يقبل الانقسام أصلاً لا بحسب الخارج ، ولا بحسب الوهم ، أو الفرض العقلي .

وتتألف الاجسام من أفرادها بانضمام بعضها إلى بعض ، والعالم مركب من هذه

(١) الكلاية : تنسب إلى عبدالله بن سعيد الكلابي (٢٤٠ هـ) قال عنه الشهرستاني : « انه كان من جملة السلف ، إلا أنه باشر علم الكلام وأيد عقائد السلف ، بحجج كلامية وبراهين أصولية ، ويعد من أبرز مثبتي الصفات ، ووضع القاضي عبد الجبار عليه جملة اعتراضات في مجال خلق القرآن ، ونفي الصفات . راجع ، الشهرستاني : الملل النحل ، ١ / ٩٢ - ٩٣ ، ط مصر - ١٩٦٨ .

والقاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٣٢ .

والقاضي أيضاً : المغني - خلق القرآن ، ص ٤ .

(٢) راجع ، الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ٩٣ .

(٣) انظر ، الدكتور عبد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ١٢٠ .

(٤) الجوهر *substance* : المحتمل للأحوال والكميات المتضادات على مقدارها . وعند المعتزلة ان الأجسام مؤلفة من أجزاء لا تتجزأ .

الحوارزمي : مفاتيح العلوم ، ص ١٧ ، ط ابريل - ١٩٦٨ .

وجزاء لا يتجزأ أو « ذرة *atom* » ، الذي تتألف الأفراد من مجموع أفرادها بانضمام بعضها إلى بعض .

الجرجاني : التعريفات ، ص ٤١ ، ط تونس - ١٩٧١ .

(٥) تنسب هذه النظرية إلى أبي الهذيل والعلاف ومعمّر بن عباد السلمي ، وهشام القوطي ، من معتزلي البصرة .

راجع ، بينس : مذهب الدرّة عند المسلمين ، ص ٤ - ٥ ، ط صر - ١٩٤٦ .

الجواهر الفردة أو الأجزاء غير القابلة للتجزئة .

لذلك استاء المعتزلة من تفسير النظام الذي رفض البناء النظري للجواهر الفرد (١) ،
بقوله « انه ليس في العالم جزء لا يتجزأ » (٢) .

ولذا افترضنا التجزئة وفق رؤية النظام ، لتجزأت هذه الجواهر الفردة إلى ما لا
نهاية ، ولن يكون لها أول ، وإذا لم يكن لها أول ، ستكون قديمة ، وإذا كانت قديمة ،
فإنها غير حادثة .

وعليه فإن العالم الذي يتركب منها يكون قديماً ، الأمر الذي يجعل من هذه القضية
ثغرة في مبدأ التوحيد لا برؤيته الاعتزالية وحسب بل بنطاقه الاسلامي العام .

لذلك تمسك المعتزلة بنظرية الجزء الذي لا يتجزأ وصولاً إلى أن العالم يقف في
تجزئه ولا يتجاوزه ، ولما كان للعالم أول وجزء ينتهي إليه ، كان هذا العالم - حادثاً -
وإذا كان حادثاً فإنه يحتاج إلى من يحدثه بالضرورة ، وهذا المحدث هو القديم تعالى (٣) .

وتتبدى أهمية نظرية الجزء الذي لا يتجزأ ليس عند المعتزلة وحدهم بل عند

(١) كان إبراهيم النظام قد أنكر هذه النظرية من واقع منهجي ذاتي ، يرتبط من الناحية الميتافيزيائية
بقدرته الله ، إذ ان القول بتناهي مقدورات الله ومعلوماته حتى يحصيها ويحيط بها علماً ، إنما هو « قصور
للقدره أو العلم الالهي » على نحو انساني .

أما من الناحية الفيزيائية ، فإن النظام يقرر ان العالم في بدء خلقه كان متحركاً لا يلزم لاقرار القدرة
الالهية سلب خصائص الاجسام من جهة وتقرر انفكاكها من بدء الخلق من جهة ثانية ، ولا سبب الحركة
نها في ابتداء ايجاد الله لها ثم اثناء وجودها من جهة ثالثة ، وبذلك قدم النظام عدة نظريات معارضة : في
الكمون والظهور والمداخلة والطفرة .

راجع ، الدكتور صبحي : علم الكلام ، ١ / ٢٥٧ - ٢٦٠ ، ط مصر الثانية - ١٩٧٦ .

وإذا كان النظام قد أنكر نظرية الجواهر الفرد ، وقدم نظريات بديلة ، من وجهة نظره الذاتية ،
والملتزمة من طرف آخر بمبدأ التوحيد ، فإن الظاهرية رفضت هذه النظرية وأبطلت القول بالجزء الذي لا
يتجزأ من واقع رؤيتها التقيدية السلفية ، لأنهم اعتبروا اقرار هذه النظرية ، موافقة لقول الأوائل
(الفلاسفة) والتي يقف ابن حزم على النقيض منها .

راجع ، ابن حزم : الفصل ، ٩٢ / ٥ ، ط مصر - ١٣٣٠ هـ .

(٢) راجع ، الخياط المعتزلي : الانتصار ، ص ٥٥ ، ط مصر الاولى - ١٩٢٥ .

وانظر ، الاشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ١٥ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

(٣) راجع ، التيسابوري : مسائل الخلاف (مخطوط) ، لوحة ١٣ - ٢١ .

مفكري الاسلام أيضاً . فقد تبنّاها الأشعري ورسم لها حدودها مع من تبعه من أصحابه وتلاميذه ، وبدأت إحدى أهم القضايا التي طرحت في القرنين الرابع والخامس ، بعد استوائها الفلسفي : فأصبحت إرثاً مشتركاً بين الاعتزالية والأشعرية .

وإن كان العلاف قد حاول أن يحل بالجوهر الفرد مشكلة التغير والثبات في العالم وتفسير كيفية ارتباطه الدائم بالله مع تغيره حسب القوانين والأسباب التي خلق عليها ^(١) فافترض ان العالم يتكون من هذه الذرات البسيطة التي تنحل إليها جميع الموجودات والتي تتحرك مجتمعة فيحدث الكون ، وتنفصل عن بعضها فيحدث التصادم ، والزمان حركتها . والمكان هو تحقق هذه الذرات المنفصلة فيه ^(٢) . غير ان تفسير أبي الحذيل هذا لم يحز على موافقة قاضي القضاة ، بل كان موقفه قريباً من موقف الأشعرية في تصرره لتفضية الجزء الذي لا يتجزأ في تفسير حدوث العالم ، وإثبات المحدث . فاذا كانت الأجسام من أجزاء لا تتجزأ وكانت هذه الأجزاء لا تنفك عن اعراض معينة هي حادثة أيضاً ، فان الجسم لا بد أن يكون حادثاً ، لأنه يسبقها ولا ينفصل عنها ^(٣) واستناداً إلى القاعدة الكلامية . فان ما لا يسبق الحوادث ولا يخلو عنه فهو حادث مثله ، ويمكن الوصول إلى النتيجة ذاتها ، من وجه آخر ، إذ ما دامت الأجسام تتألف من أجزاء لا تتجزأ فهي مخلوقة ، والمحدود ممكن ، والممكن لا بد له من واجب يؤثر في إيجادها ، وقد كان هذا قدراً مشتركاً بين الأشعرية والقاضي وبعض المعتزلة ^(٤) .

ومع أن القاضي يعتمد على هذه الطريقة لإثبات الله إلا أنه لا يعتبر نفي الجزء موجباً لعدم معرفة الخالق ، وإنما الذي يلزم عنه هو القول ، بتقديم الاجسام ومن ثم العالم . ولما

(١) راجع ، النشار : نشأة الفكر الفلسفي في الاسلام ، ص ٣٩٧ .

(٢) عيد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ١٢٢ .

(٣) راجع القاضي : نرح الأصول الخمسة ، ص ١١٣ - ١١٤ ط مصر الاولى ١٩٦٥ .

(٤) ان اقتراب القاضي من الأشاعرة في هذه المسألة لا يعني اقرار الاشعرية على مواقفها في نظرية الجزء الذي لا يتجزأ ، كما لا يعني التوافق الفكري بين الاتجاهين في هذه النظرية ، وذلك ان الأشعرية بتفسيرها ان الله هو العلة المباشرة لجميع التغيرات ، أمر يصادر مبدأ الضرورة والمعقولة في الطبيعة الذي قامت على أساسه حركة الاعتزال ، كما أنه يلغى قيمة مبدأ العلة وتأثيره .

انظر ، أبو ريان : تاريخ الفكر الفلسفي في الاسلام ، ص ٢٠٥ ، ط مصر - ١٩٧٤ .

كان الله يحيط علماً بكل الموجودات فان هذا يوجب أن تكون أجزاء العالم والأجسام متناهية ، وكذلك القول في قدرته تعالى ، فما دام الله هو الذي ألف أجزاء الجسم فانه يقدر على تفريقها حتى لا يكون بينها شيء من التأليف ^(١) .

وفي نطاق أهمية نظرية الجزء الذي لا يتجزأ ، يؤكد القاضي قضية أخرى ، وهي فناء الأجسام واعادتها وما يترتب عليه من المعاد الجسماني ، الأمر الذي يجعل تفسير القاضي متفقاً مع غالبية مفكري الاسلام لارتباطه بعقيدة البعث والجزاء .

لذلك رفض القاضي تهمة ابن الراوندي وتشنيعاته التي زعم فيها أن المعتزلة وفي مقدمتهم الجاحظ ، قد أنكروا فناء الأجسام ^(٢) ، ان هذه التهمة التي الصقت بالجاحظ ، وبالمعتزلة ، لا صحة لها من وجهة نظر القاضي ، إذ انهم جميعاً متفقون على فناء الأجسام واعادتها ، فما دام العالم مكوناً من أجزاء لا تتجزأ معلومة من قبل الله بذواتها ، فانه يمكن اعادتها كما كانت ، الأمر الذي يوثق العقيدة الاعتزالية في فناء الأجسام واعادتها ^(٣) وازاء هذه الامكانية اتصلت مباحث الحركة الاعتزالية في اثبات حدوث العالم، فقد أجمعوا على القول بفناء الجواهر والأجسام والاعراض ، وإن كان بعضهم اختلف في كيفية اثبات الفناء ، هل يكون عقلاً ، أم سمعاً ؟ أم بهما معاً ؟

وقد توصل القاضي عبد الجبار إلى أن هذا الأمر لا يعلم إلا سمعاً ، كما أبدى معارضته لرأي العلاف في أن الفناء يكون بقول الله « افن » . وأيضاً ، أنكر الجانب الآخر من تفسير أبي الهذيل وهو أن يكون الوجود بقوله تعالى « كن » .

ولئن كان العلاف برر تفسيره بأنه اشترط في الفناء والوجود اقتران الكلام والارادة بالفعل ^(٤) ، إلا ان القاضي اتخذ تفسيراً مغايراً لهذا التفسير ، ففي رأيه ان الجوهر يعدم بفناء الفناء ، لأن الباقي لا يحتاج إلى وجوده إلى غيره ، حتى يكون زوال

(١) راجع ، ابن متويه : التذكرة في أحكام الجواهر والاعراض (مخطوط) ، ورقة ٥١ أ .

(٢) انظر ، الخياط : الانتصار ، ص ٩١-٩٢ ، ط مصر الأولى - ١٩٢٥ .

(٣) راجع ، ابن متويه : التذكرة ، ورقة ٥١ أ ، ٥١ ب .

(٤) راجع ، القاضي : المحيط ، المجلد ٢ ، ورقة ٢٦٩ أ .

الغير سبباً في عدمه ، فليس إلا أن يعدم بضده ^(١) ويتخذ مفهوم الفناء عند القاضي معنى يجاوز معاني التفرق والتبدد أو التبعض ، وإنما هو - عدم الأشياء - فكما أنها وجدت من العدم ، فإنها تعود إليه ، ومثل فناء الجواهر هنا ، مثل فناء الاعراض تماماً .

ولكن هل يكون هذا الفناء أبدياً قطعياً ؟

ان اقرار الفناء باعتباره نهائياً ، يهدد العقيدة الاسلامية في الاعادة والنشور ، وهو الأمر الذي جعل القاضي يؤكد على أن الأجسام والجواهر تعود مرة أخرى ، باعتبار ان هذه الإعادة هي المحور الرئيسي لعقيدة البعث والجزاء في الاسلام ^(٢) .

لذلك اعترض قاضي القضاة على موقف العلاف الذي يقضي في النهاية إلى القول بفناء حركات أهل الجنة والنار ، وفناء الخلدين ذاتهما ^(٣) ، وان قيل ان ابا الهذيل تراجع عن موقفه هذا فيما بعد ، وتابع الاجماع المعتزلي .

وفي محاولة التعرف على رأي القاضي في اثبات الفناء ، فثمة من كان يرى أنه يعلم عن طريقين « العقل والسمع معاً » كأبي علي الجبائي ، بينما تبني القاضي وجهة نظر شيخه أبي هاشم الذي أقر بأن السمع هو الطريق لاثبات الفناء ، إذ لا يمكن أن يمنع العقل أو يحيل عودة الأجسام والجواهر ، وفي نفس الوقت فان موقف القاضي ، لا يتعد كثيراً عن رأي الشيخ الجبائي الذي جوز الاعادة والفناء عقلاً ، أما الجزم والقطع عليه فلا يمكن أن يكون إلا بالطريق السمعي .

٣- الجسم :

وباثبات نظرية الجوهر الفرد ، وامكانية الفناء والاعادة ، يتصل البحث بطبيعة الجسم ، باعتباره نقطة الارتكاز التي يقوم عليها البحث في قضية الخلق .

(١) راجع ، الحياط : الانتصار ، ص ٧ ، ١٦ ، ٧٠ ، ٧١ ، ط مصر - ١٩٢٥ .

(٢) القاضي : المحيط بالتكليف ، مجلد ٤ ، ورقة ٧٧ أ .

(٣) راجع ، الكرمانى : الفرق الاسلامية ، ص ١٢ ، ط بغداد - ١٩٧٣ .

والغرابي : العلاف ، ص ١١٠ ، ط مصر الأول - ١٩٤٩ .

وإذا كانت الجواهر الفردة ، أو الأجزاء التي لا تتجزأ ، لا تعتبر أجساماً . وإنما يتكون الجسم من جوهرين أو جزأين على الأقل . لذلك ينبغي التعرف أولاً على حد الجسم وتعريفه الذي حددته المعتزلة بأنه : الطويل ، العريض ، العميق ^(١) غير أن هذا التعريف لم يكن مستقراً أو نهائياً ، تبعاً لاجتهادات المعتزلة وبحوثهم . إلا أنه ظل يدور في نطاق الصياغات اللفظية والشكلية محتفظاً بأبعاده العامة ^(٢) .

وقد آلت مباحثهم في الجسم إلى معالجة عناصره والتعرف عليها . وقد كان العلاف أبرر الذين تولوا بيان عناصر الجسم وأجزائه وتفصيلاتها على ستة وجوه « يمين ، شمال ، ظهر - بطن ، أعلى ، أسفل » .

وفي رأي أبي الهذيل أن هذه الأجزاء تتناسب والجهات الست التي عرف بها الجسم ، كأن يكون كل جزء مقابل جهة من الجهات ^(٣) ، أما البغداديون (الاسكافي ^(٤) ، والصوفي ^(٥)) ومن البصريين (الجبائي) فقد اعتبروا ماهية الجسم في اجتماع الأجزاء التي لا تتجزأ وتأليفها ، وهذه الأجزاء اثنان ، اعتقاداً منهم ، بأن للجسم جزأين فقط ^(٦) ومن ناحية أخرى ، اعترض القاضي على : الرافضة ، الذين جعواها - الجزء الواحد - جسماً ، فسووا بينه وبين الجوهر الفرد وقالوا : بأن الجزء حامل للاعراض ،

(١) التهانوي : كشاف اصطلاح الفنون ، ص ٣٦٨ - ٣٦٩ ، ط مصر - ١٩٦٣ .

(٢) الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ٥٤ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

(٣) المرجع السابق ، ٢ / ١٥٥ .

(٤) محمد بن عبدالله أبو جعفر ، أبرز قادة الاعتزال البغدادي الذين تولوا توجيه عنايتهم إلى الجدليات ومواجهة الخصوم ، وعرف بنقضه لا على مخالفي مذهبه ، وإنما على معتزلة البصرة أيضاً أبدى ميلاً نحو التشيع ووطد صلات مذهبه به من طبقة القرن الثالث الهجري .

راجع عنه ، ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٧٨ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

وابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة ، ٤ / ١٥٩ ، ط مصر الأولى .

وانظر ، عبد الستار الراوي : مدرسة بغداد المعتزلية (مخطوط) ، ورقة ١٤٤ .

(٥) الصوفي (عيسى بن الهيثم) . وكان من أصحاب أبي الهذيل ، والتحق بمعتزلة بغداد ، عده القاضي في الطبقة السابعة .

راجع ، القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٢٨٦ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٦) الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ٥٤ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

وعلى هذا الأساس وصفوا الله بأنه جسم ، الأمر الذي أنكره القاضي عليهم وأطلق عليهم لقب المجسمة ^(١) .

وإذا كانت هذه المباحث تمثل التطور الأول لمباحث الحركة الاعتزالية ، أو أنها مقدمات بحوثها في العالم ، فإنها استكملت فيما بعد وتطورت في عهد الجبائية والقاضي عبد الجبار ، إلا أن بحوث هؤلاء لم تكن في معزل عن المقدمات أو مقطوعة الصلة عن التجارب الفكرية الأولى ، بل كانت استمراراً تطورياً . لذلك فبعد أن عرفنا مفهوم الجسم وحدوده وعناصره ، تلقف القاضي هذه المباحث واستعان بها في بناء عناصره الاستدلالية ومبرهناته في خالق العالم وتناهيه وفي دحض نظرية الدهرية المادية التي حاولت تثبيت معتقداتها من خلال اثبات قدم العالم ^(٢) وهو الذي دفع المعتزلة والقاضي — فيما بعد — إلى مواجهة هذه المعتقدات وتحليلها ، ونقضها ، وقد تعاضدت الجبائية بطرفيها الأب والابن مع النيسابوري والقاضي ، في تجميع الأدلة وإبرازها في حلوث الاجسام .

لذلك كان عليهم أولاً ، أن يقرروا الدليل السمعى الذي يقوم على الاستدلال بالاعراض على الله تعالى ، معرفة عدله وتوحيده ^(٣) .

أما الدليل الثاني فكان حجر الزاوية في مبدأ التوحيد ، والذي يتبدى في الاجسام ذاتها ، باعتبارها العناصر التي يتركب منها العالم ، وإن كانت معرفتنا بهذه الاجسام ، معرفة مباشرة ، تقوم على الادراك الحسي ، وإنما لا يمكن أن تكون قديمة ومحدثة معاً ، بل ينبغي أن تكون على احدى الصفتين ، الأمر الذي يستدعي تعقلها بالنظر والتفكير ، إذ لا يمكن أن تكون معرفتنا المباشرة لها بمجرد ادراكنا الحسي لها ، لذلك فالنظر والتفكير يقرودنا إلى الوصول إلى النتيجة التالية :

(١) راجع ، ابن متويه : التذكرة في أحكام الجواهر والاعراض (مخطوط) ، ورقة ٧ ، المجلد الأول .

(٢) انظر ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١١٥ ، وما يليها .

(٣) راجع ، النيسابوري : مسائل الخلاف (مخطوط) ، لوحة ١٣ - ٢١ .

(لا يمكن أن تكون الأجسام منفكة عن الاعراض . أي ان وجودها لا يدرك إلا مع المحدثات التي تتقدمها في وجودها) (١) .

فلاعراض بأنواعها . الحركة والسكون والقرب والبعد ، تفضي إلى أن الانسان لا يمكن أن يعقل الأجسام إلا من خلال اعراضها (٢) .

٤ - الاعراض :

اتفق متكلمو الاسلام على مفهوم عام للعرض . وهو ما قابل الجوهر من حيث إنه موجود . ولا يقوم بذاته . فيما حدده المعتزلة بأنه ما لو وجد لقام بالمتحيز (٣) . فالعلاقة وثيقة بين الجوهر والعرض . إذ لا يمكن أن يحل العرض إلا بجوهر يقوم به ويتعين من خلاله (٤) .

وإذا كان مفكرو المعتزلة والزيدية قد أثبتوا وجود الاعراض . فإن بعض الفلاسفة وحفص الفرد والأصم . نفوا وجودها بينما اعتبرها النظام . أجساماً لطيفة . إلا أنه لم يثبت إلا الحركة عرضاً ، على ما هو مفهوم عند العموم . وعلى ذلك فإنه لم يثبت العرض . سوى الجسم نفسه أو جزء منه ، فرد جميع الاعراض باستثناء الحركة إلى الأجسام .

في حين تابع قاضي القضاة شيخه أبا هاشم وأثبت أن الاعراض معان توجب حصول الجواهر على صفات خاصة ، فجعل الكون معنى يوجب حصول الجوهر في ذاته (٥) .

(١) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٧٤ - ١٧٥ .

(٢) راجع ، القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٧٥ .

وانظر ، القاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ٩٤ .

(٣) التهانوي : كشاف اصطلاحات الفنون ، ص ٢٨٩ ، ط مصر - ١٩٦٣ .

(٤) انظر ، خشيم : الجبائين ، ص ١٥٢ ، ١٥٣ ، ط طرابلس - ١٩٦٨ .

(٥) راجع ، القاضي : المغني - المخلوق ، ٦ / ١٦٧ وما يليها .

والملاحمي : الفائق (مخطوط) ، ورقة ٦ ب .

وانظر ، البير نصري نادر : فاسفة المعتزلة ، ١ / ١٧٢ .

وقد ميز القاضي بين الاعراض وبين الجواهر تمييزاً واضحاً . فمقابل تحيز الجواهر ، فإن الاعراض لا تتحيز . والجواهر تبقى والاعراض لا تبقى ، والجواهر لا تحل في غيرها ، وإنما تحل بها الاعراض ^(١) أما لإثبات هذه الاعراض عند القاضي عبد الجبار فإن الطريق إلى اثباتها (اضطرارياً) وهو ما نعلمه من تصرفاتنا أو من تصرفات غيرنا من خلال مشاهدتنا (للأحياء) .

أما ما يقع في الجهاد من الاعراض وما يتجدد فهي في السماء والأرض فإنه يعرف بدلالة ^(٢) .

وقد كان هدف القاضي كما كان هدف المعتزلة من بحث هذه القضية ، هو مواجهة أصحاب الظهور والكمون ، الذين زعموا ان الاعراض قديمة ، فكان عليهم ان يبرهنوا على حدوثها . من خلال جواز العلم عليها ، وقابليتها للتغير ، التي تؤثر حدوثها ، وإذا كانت الاعراض حادثة ، فيكون ما حلت به وهو (الاجسام) حادثة أيضاً ^(٣) .

أما أجناس الاعراض وأنواعها فقد رتبها القاضي عبد الجبار على النحو التالي ^(٤) .

١ (الاعراض من حيث المحل ، وهي نوعان :

- أ — ما يحل في محلين ، ويتبدى ذلك في التأليف (أي التقاء) جسمين أو جوهريين .
ب — ما يحل في محل واحد ، ويكون على حالتين :

الأولى : ما يختص بالجملة ، كالشهوة والظن والاعتقاد .

الثانية : ما يكون في جزء منها كاللون والسكون والاعتماد والصوت .

(١) الملاحمي : الفائق (مخطوط) ، ورقة ٦ ب .

(٢) القاضي : المحيط بالتكليف ، ص ٢٦ ، ٢٧ ، ط . مصر - ١٩٦٥ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٩٥ - ١٠٤ .

(٤) القاضي : المحيط بالتكليف ، ص ٤٠ وما يليها .

والملاحمي : الفائق (مخطوط) ، ورقة ٦ (ب) .

وانظر ، الغرابي : العلاف ، ص ٦٤ ، ط . مصر - ١٩٤٩ .

٢) الاعراض من حيث البقاء وعدهه :

يقف القاضي مع أبي الهذيل في عدم بقاء الحركات . لأنها غير مستقرة تبعاً للزمان .

أما الألوان والطعوم والأريج والحياة والقدرة . والحرارة والبرودة . والرطوبة واليبوسة والأكوان والتأليف . فإنها تبقى .

٣) الاعراض من حيث كونها علة :

ميز القاضي بين ما يكون علة لغيره من الاعراض ، وبين ما لا يكون ومعنى ان العرض علة لغيره ، أنه يوجب له صفة كالأكوان مثلاً فيما يختص المحال ، وكالمعاني التي ترجع إلى الجملة .

٥ - الأجسام والاعراض :

وفي نطاق مباحث العالم وتناهي مركباته وموجوداته ، ناقش المعتزلة مسألة العلاقة الوثيقة بين الجسم والعرض ، من خلال قيام الأول بالثاني ، وعدم انفكاكهما عن بعض . إذ ان الأجسام بدون الاعراض لا ترى ولا يدرك حدوثها ولا تغيرها ^(١) وهو الأمر الذي قرره النظام وأكدّه الجبائي فيما بعد ^(٢) ، وقد ترتب على هذه المسألة ، مسألة أخرى . تتصل برؤية الأجسام والاعراض وكانت إحدى القضايا الخلافية المعتزلية : فإذا كان العلاف قد قرر ان الاجسام ترى وتلمس وكذلك الاعراض ، فان النظام أحال رؤية الاعراض باستثناء الأكوان ، غير أن عباد بن سليمان . أنكر رؤية الاعراض كلها . وأثبت رؤية الاجسام فقط ^(٣) .

غير ان رأي العلاف صادف احتواءً وقبولاً من الجبائي الذي تبنى القول برؤية

(١) راجع ، النيسابوري : مسائل الخلاف (مخطوط) ، لوحة ٤٦ - ٧٧ .
وانظر ، الخياط : الانتصار ، ص ٧ ، ١٦ ، ط . مصر الأولى - ١٩٢٥ .
(٢) راجع ، الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٤٧ / ٢ - ٤٨ .
(٣) المرجع نفسه ، ٤٦ / ٢ - ٤٧ .

الاجسام والأعراض . إلا أنه خالفه في لمس الأعراض (١) .

وإن كانت هذه القضية بعمومها ترجع إلى عدم تعري الجواهر من الاعراض وأخصها : اللون . فالأجسام ترى إذن وقد حلتها الأعراض جميعاً أو بعضها (٢) .

والقضية الثانية التي تنصل بمسألة الأجسام والأعراض هي قضية الفرق بين الأجسام والاعراض . فقد أجمع المعتزلة جميعاً على القول بأن الذي خلق الأجسام هو الله . إذ لا قدرة للإنسان على مثل هذا الخلق أو شيئاً منه ... إلا أنهم أقرّوا بقدرة الإنسان على خلق الأعراض وما هو من جنسها (٣) .

ولكن ما هي الأعراض التي يتمكن الإنسان من خلقها . وصنعها ؟

بالغ الصالح البصري في قدرة الإنسان ، فجعل الحياة والموت ، (أعراضاً) في قدرته تعالى أن يقدر الإنسان على فعلها (٤) ، فيما نفى بشر بن المعتز أن يقدر الله عباده على مثل ذلك . إلا أنه يقدر الإنسان على فعل أعراض أخرى كالألوان والطعوم والروائح والحرارة والبرودة ... الخ (٥) . وقد خالف العلاف بشراً في اعتبار هذه الأعراض في نطاق الاقتدار الإنساني ولكنه جوز أن يقدر الله عباده على الأعراض التي تعرف كيفياتها ، كالحركات والسكون والأصوات والآلام ... الخ (٦) .

٦ - الحركة والسكون :

كان النظر في مسألة حركة الأجسام وحركة العالم في جملته أبرز القضايا التي استندت إليها المعتزلة في إثبات حدوث العالم فجعلوا الحركة والسكون ، من الأوصاف

(١) المرجع نفسه ، ٢ / ٤٧ .

(٢) راجع ، خشم : الجبائيان ، ص ١٥٦ .

(٣) بينس : مذهب الذرة ، ص ٧ وما بعدها .

(٤) راجع ، الأشعري : مقالات الإسلاميين . ٢ / ٧٩ .

(٥) راجع ، الخياط المعنزي : الانتصار ، ص ٦٣ .

(٦) المصدر نفسه ، ص ١١٤ - ١١٥ .

والأشعري : مقالات الإسلاميين . ٢ / ٧٩ .

الطبيعية للجوهر الفرد ^(١) حتى يتأتى منه تكون الاجسام ، مما جعل العلاف يضع الحركة والسكون ، كشرط مبدئي لتكون الأشياء ^(٢) ، فمني رأيه ان الأجسام قد تتحرك في الحقيقة ، وتسكن في الحقيقة ، والحركة والسكون هما غير الكون ^(٣) . واعتبر الجبائي « الحركات والسكون أكوأناً للجسم » أي انها اعراض تحل في الجسم بأن تطرأ عليه ، ولما كان الجسم لا يخلو من الكون ، فانه في حالة خلق الله له ساكن ثم تطرأ عليه الحركة بعد ذلك ^(٤) . وبحث المعتزلة طبيعة العلاقة بين الحركة والسكون وفيما إذا كانت الحركة تولد سكوناً أو السكون حركة أم لا ؟

نفى معتزلة بغداد ، وتابعهم القاضي عبد الجبار : امكانية أن تولد الحركة سكوناً ، أو السكون حركة ، إذ لا يمكن أن يتم هذا التولد في رأيهم ، لأن الحركة والسكون ضدان والضدلا يولد ضده ^(٥) وان كان القاضي قد توقف عند هذا التفسير فان معتزلة بغداد حددوا هذه القضية ، باتجاهين ، طبيعي وأخلاقي .

فاذا كانت الحركة لا تولد سكوناً ، والسكون لا يولد حركة فلان الحركة صفة تكتسبها الأجسام من الوجود ، وبما أن الحركة تعني انتقال الجسم من مكان إلى مكان آخر . وهي أول (كون) في المكان الثاني ، فانها تستوجب مكانين وزمانين :

فيما لا يستوجب السكون (اللبث) في مكانه الواحد زمانين متتاليين .

ولما كانت الحركة عرضاً ، والاعراض غير دائمة وغير مستقرة وجميع الحركات تنتهي إلى سكون ^(٦) .

(١) راجع ، النيسابوري : مسائل الخلاف (مخطوط) ، لوحة ٨٣ .

(٢) راجع ، الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ١٩ - ٢١ .

(٣) المرجع نفسه ، ٢ / ٢٠ - ٢١ .

(٤) راجع ، خشيم ، الجبائيان ، ص ١٥٩ .

(٥) القاضي : المنفي - الرؤية ، ٤ / ٣٣١ .

(٦) راجع ، بينس : مذهب الذرة عند المسلمين ، ص ٢٠ - ٢١ ، ط . مصر - ١٩٤٦ .

وانظر ، الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ٢١ .

وسحب المعتزلة البغداديون هذه المسألة على موقفهم الميتافيزيائي الأخلاقي : فلو أن هؤلاء أقروا بمبدأ التولد — الحركة سكوناً والسكون حركة ، لاضطروا في نهاية الأمر إلى قاعدة عامة ، تقرر أن كل ضد يولد ضده ، وإذا طبقوا ذلك فستكون النتيجة : أن المعصية تولد طاعة ، ومثل هذه النتيجة تهديد للموقف الأخلاقي كله .

ولذلك قالوا : ان المعصية تولد ما ليس بمعصية ، ولا تولد طاعة ، لأن الطاعة لا تكون من المعصية والكفر لا يكون من جنس الايمان كذلك الحركة لا تكون من جنس السكون (١) .

والنتيجة أن الحركات والسكون ، حالات متميزة الواحدة عن الأخرى ولا يمكن أن تولد احداها : للأخرى .

٧- علاقة الحركة بالجسم :

حدد أرسطو مجالات الحركة واقسامها ، بالكون والفساد والنمو والنقص والاستحالة (٢) ، فيما جعلها العلاف قاصرة على السكون والانتقال (٣) وأضاف إليها القاضي عبد الجبار ، الاجتماع والافتراق (٤) .

وقد سجل المعتزلة خلافاً آخر في علاقة الحركة بالجسم ، من خلال ما أثارته مباحثهم في الحركة ، هل الحركة في الجسم أم تحدث له ؟

يرى النظام : — بأن الحركة توجد في الجسم ، ينتقل بها من المكان الأول إلى المكان الثاني ، معتبراً الجسم ذاته (مكاناً أول) كأن تكون الحركة كامنة في الجسم أو هي التي

(١) القاضي المعتزلي : المغني - الرؤية ، ٤ / ٣٣١ - ٣٣٣ .

والأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ٢١ ، ٤١ ، ٨٨ .

وانظر نادر : فلسفة المعتزلة ، ١ / ١٩٧ ، ط.مصر الأولى - ١٩٥٠ .

(٢) كرم : تاريخ الفلسفة اليونانية ، ص ١٤١ ، ط.مصر الخامسة - ١٩٧٠ .

(٣) الغرابي : أبوالهذيل العلاف ، ص ٤١ ، ط.مصر الأولى - ١٩٤٩ .

(٤) القاضي : المختصر في أصول الدين : ص ١٧٤ ، ط.مصر - ١٩٧١ .

تحركه^(١) . فيما يرى الجبائي : ان الحركة تحصل بالجسم في المكان الثاني ، أما أول كون في المكان الأول فهو السكون ، وقد لقي رأيه موافقة أكثر معتزلة البصرة^(٢) .

بينما بحث بشر بن المعتمر هذه العلاقة بشكل آخر . فقد اعتمد التجربة لتحديد مكان الحركة ، فالحركة عنده تحدث لا في المكان الأول ولا في المكان الثاني . ولكن عندما يتحرك بها الجسم عن الأول إلى الثاني^(٣) .

بمعنى ان الحركة توجد بين المكانين الأول والثاني ، أي أنها توجد في المكان (الثالث) الذي تمر به وتلوم فيه .

وموقف بشر التجريبي في علاقة الحركة بالجسم يماثل موقف الخياط ، فالجسم عنده يتحرك بحلول الحركة فيه ويسكن بحلول السكون فيه^(٤) .

ولئن كان موقف بشر يستند إلى التجربة ، فان القاضي فضل متابعة موقف أبي الهذيل ، إلا ان الحركة في رأيه تنتهي في أول الوقت الثاني والمكان الثاني ، لأنها عرض والعرض لا يبقى^(٥) .

٨- نظرية الطفرة :

إذا كان النظام وافق المعتزلة في أن الحركة من صفات وجود الأجسام . فانه سجل نقطة خلافية معهم في قوله المبتكر بالطفرة الذي أسسه على ابطال مقولة الجزء الذي لا يتجزأ^(٦) وتحدد أبعاد نظرية الطفرة بأن يمر المتحرك في آئين من الزمان من نقطة أولى الى ثلاثة أو عشرة ، فيكون قد اجتاز في آئين اثنين ما كان يجب اجتيازه في ثلاث أو

(١) راجع ، البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٥٨ ، ط مصر - ١٩٤٨ .

(٢) المرجع نفسه ، ص ١٥٨ .

(٣) الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ٤٢ ، ط.مصر - ١٩٥٤ .

(٤) الخياط : الانتصار ، ص ١١٤ ، ط.مصر الأولى - ١٩٢٥ .

(٥) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٧٤ - ١٧٥ .

(٦) راجع ، أبو ريذة : النظام ، ص ١٢٩ - ١٣١ ، ط.مصر الأولى - ١٩٤٦ .

عشر آتات ^(١) ويعد خروجاً على أرسطو الذي ربط بين الزمان والحركة وخصص لكل حركة آتاً في مكان معين ^(٢) .

والسبب الذي الجأ النظام إلى احداث الطفرة هو أنه كان مضطراً إلى اجابته عن الاعتراضات التي تمسك بها خصومه في ابطاله الجواهر الفردة ^(٣) ، وما رآه من عدم تناهي تجزؤ الأجسام ، فكان هذا القول محاولة للتلفيق بين هذا القول الذي يؤدي إلى التناهي ، وبين تفسير الحركة والانتقال ^(٤) . غير ان نظرية النظام هذه لم تصادق قبول المعتزلة ، بل ان القاضي اعترض عليها وأبطل القول بها ، لأنه لا يمكن في رأيه جواز ذلك . ذلك ان المحل لا يجوز أن يحصل في الوقت الثاني في المكان الثالث ، لأنه يؤدي إلى الطفر ^(٥) ، وإلا لأمكن لأحدنا . أن يصير في الوقت الأول بالبصرة ، وفي الثاني في الصين بدون قطع هذه الأماكن ، وأن يرى ما وراء الجدر لطر الشعاع عليه ، حتى لا يكون الحائط مانعاً .

٩ - نظرية الكمون والظهور :

قوام نظرية الكمون النظامية أن الله خلق الدنيا « جملة » ^(٦) بجميع موجوداتها دفعة واحدة على ما هي عليه الآن معادن ونباتاً وحيواناً وانساناً ، وأنه لم يتقدم خلق انسان خلقاً لإنسان آخر ، غير ان الله تعالى أكن بعضها في بعض ، والتقدم والتأخر إنما يقع في ظهورها من مكانها دون حدوثها ووجودها ^(٧) .

ويوثق القاضي مع مؤرخي أهل السنة نظرية النظام ، هذه بمصادرها الخارجية عن

(١) راجع ، الحياط : الانتصار ، ص ٣٢ - ٣٥ ، ط.مصر الأولى - ١٩٢٥ .

وانظر ، الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ٦٣ .

والدكتور عبد الكريم عثمان : التكليف ، ص ١٤٦ .

(٢) راجع ، يوسف كرم : تاريخ الفلسفة اليونانية ، ص ١٤٥ ، ط.مصر السادسة - ١٩٧٠ .

(٣) راجع ، أبو ريذة : النظام ، ص ١٣١ ، ط.مصر - ١٩٤٦ .

(٤) راجع ، الدكتور عبد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ١٤٦ ، ط.بيروت - ١٩٧١ .

(٥) القاضي : المحيط بالتكليف ، ص ٣٨٧ ، ط.مصر الأولى - ١٩٦٥ .

(٦) الحياط : الانتصار ، ص ٥٢ ، ط.مصر الأولى - ١٩٢٥ .

(٧) راجع ، الكرمانى : الفرق الاسلامية ، ص ١٦ ، ط.بغداد - ١٩٧٣ .

أصحاب الكمون : والظهور من الفلاسفة الطبيعيين كديمقريطس واناكساغوراس^(١) بينما نسبها الآخرون إلى الرواقية^(٢) .

ولئن كان كمون النظام مرتبطاً بأصل التوحيد وتأكيد الوجود الإلهي^(٣) فإن القاضي اعتبر القول بهذه النظرية أو اقرارها يعد أسوأ من موقف الدهرية ، فقد نفى أولئك الصانع فانسجم نفهم مع القول بالطبع وأثبتته هؤلاء . فكيف يصح سلب الخلق عنه الأمر الذي جعل القاضي عبد الجبار يرى في ابطال القول بالكمون والظهور مهمة التوحيد الأولى^(٤) لأن هذا القول يفضي إلى القول بقدم الاعراض (كالاتتماع والافتراق)^(٥) غير ان النتائج التي تترتب على هذه النظرية ، من شأنها مصادرة الشريعة وتكاليها ، وابطال النبوة ومعجزاتها .

أما بالنسبة لقضية قدم الاعراض ، فقد ثبت أن العدم يجوز عليها والقديم لا يجوز عليه ذلك ، الأمر الذي يفضي إلى تفرد الله ، بصيغة القدم ، وثبات الحدوث في الاعراض^(٦) .

ولما كانت هذه النظرية تنطلق من الاعتقاد بأن الاعراض وكل ما يمر على الأجسام من تغيرات تحدث بطبع المحل (أي الجسم) الذي تصدر منه ، فالله يوجد الأجسام ولا يخلق الاعراض^(٧) .

- (١) راجع ، الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ٧٥ ، ط . مصر - ١٩٦٨ .
والبيدادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٢٧ ، ط . مصر - ١٩٤٨ .
والكرماني : الفرق الإسلامية ، ص ١٦ ، ط . بغداد - ١٩٧٣ .
- (٢) راجع ، نادر : فلسفة المعتزلة ، ١ / ١٤٩ ، ط . مصر - ١٩٥٠ .
وانظر أبو ريدة : النظام ، ص ١٤١ ، ط . مصر - ١٩٤٦ .
- (٣) انظر ، أبو ريدة : النظام ، ص ١٥٧ .
- (٤) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٧٤ ، ط . مصر - ١٩٧١ .
والقاضي : أيضاً : المحيط بالتكليف ، ص ٣٧ ، ط . مصر - ١٩٦٥ .
- (٥) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٠٤ ، ط . مصر - ١٩٦٥ .
- (٦) المصدر نفسه ، ص ١٠٤ - ١٠٧ .
والمحيط بالتكليف ، ص ٥٦ .
- (٧) راجع ، الدكتور عبد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ١٤٧ .

١٠ - نظرية المعلوم :

استمراراً لحركة التنظير الفلسفية التي بدأتها معتزلة بغداد ، وضع الخياط (٣٠٠ هـ) مقدمات هذه النظرية ، من واقع الأصل العقائدي الأول (التوحيد) ، الذي يقرر ان موضوع العلم الالهي ، قديم ، ولما كان الله يعلم الأشياء قبل وجودها لزم أن تكون هذه الأشياء ، أشياء قبل وجودها .

وقد وجهت إلى هذا التفسير البغدادي . انتقادات كثيرة . من داخل الاعتزال وخارجه . فقد نفى البلخي (٣١٩ هـ) ، أن يكون المعلوم (ذاتاً) في عدمه ، وأنكر أبو الهذيل والملاحمي وأبو الحسين البصري صفة الذاتية عن المعلوم ، واعتبروا الاقرار بشيئية المعلوم ، ينفي إلى أنه تصور ثان في القديم ، لأن تصور حقائق الأشياء . وأحكامها ، يثبت في عقولنا قبل وجودها ^(١) .

وإذا كانت نظرية المعلوم البغدادية قد أثارت مثل هذه الاستياءات في صفوف المعتزلة ، فإنها رفضت من قبل أهل السنة رفضاً قاطعاً ، فقد وجهت السلفية ^(٢) ، والأشعرية ^(٣) ، والظاهرية ^(٤) . وكل الفصائل النقلية . هجوماتها على تفسير الخياط ، لأنه في رأيهم يؤدي إلى القول (بقدم العالم) ^(٥) لأنهم حملوا تفسيره بشيئية المعلوم ، على القول بقدم الأجسام وبالتالي « قدم العالم » ^(٦) .

(١) راجع ، الملاحمي : الفائق في أصول الدين (مخطوط) ، ورقة ٣٨ (أ) .
النسفي : بحر الكلام (مخطوط) ، ورقة ٣ (ب) .
وانظر ، البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ٩٥ ، ط . مصر - ١٩٤٨ .
الشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ١٥١ .

والاسفراييني : التبصير في الدين ، ص ٣٧ ، ط . مصر - ١٩٤٧ .
عبد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ١٣٢ - ١٣٣ .
(٢) ابن تيمية : منهاج السنة النبوية ، ١ / ١٥٥ ، ط . مصر - ١٣٢٢ هـ .
(٣) الشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ٣٣ ، ط . اوكسفورد - ١٩٣٤ .
(٤) ابن حزم : الفصل ، ٤ / ١٥٣ ، ط . مصر .
(٥) (راجع المراجع السابقة ، فقرات ٢ ، ٣ ، ٤) .
وانظر ، النسفي : بحر الكلام (مخطوط ورقة ٣ ب) .
(٦) راجع ، البغدادي : انفرق بين الفرق ، ص ١٨٠ .
وانظر ، خشم : الجلائيان ، ص ٨٣ ، ط . طرابلس - ١٩٦٨ .

فيما تبتدىء نظرية المعلوم بتقرير « ان الأشياء أشياء قبل كونها » لأن الله حين يمنح الأشياء صفتها الوجودية ، فانه لم يصف إليها جديداً ، غير صفة (التحقق أو الوجود) لأن معرفته بها (معرفة قبلية) *Apriori* وارتباطاً برؤية الاعتزال التجريدية لصفاته تعالى « ليس كمثله شيء »^(١) وانه لم يزل عالماً بالأشياء قبل كونها أجساماً واعراضاً^(٢) « فالجسم جسم قبل كونه ، ومؤلف قبل كونه »^(٣) فلو ان الله هو الذي خلق الأشياء، لكانت ماهياتها ، كماهيتها ، الأمر الذي جعل الخياط يتفادى الصعوبات التي قد تنشأ عن القول بأن الله هو الذي خلق الأشياء، فطرح نظرية المعلوم ، التي انتهت إلى أن الله لم يخلق الأشياء، بقدر ما أضفى عليها صفتها العينية أو الوجودية^(٤) .

ووفق هذه الرؤية تجاوزت معتزلة بغداد التناقض الذي ينتج عن قدم الماهيتين .
الالهية والشيئية ، وإذا كان القاضي قد وافق الخياط في تفسيره ، فانه أدرك المخاطر التي تركتها هذه النظرية في الفكر الاعتزالي ، وتنبه إلى اعتراضات الخصوم واتهاماتهم القاسية بالاحاد والكفر^(٥) ، فاتخذ « موقفاً انتقائياً » بين تبنيه لمقدمات الخياط ومعتزلة بغداد ، وبين تقدير وجهة نظر الأشعرية في معالجة المشاكل التي ترتبت على القول بنظرية المعلوم فأقر بذاتية (المعلوم) في حال عدمه ، وأقر صفاته (الجوهرية) ما عدا الوجود والتحيز — وترتب على هذا الاقرار ، اعتراضه على العلاف والبلخي ، والملاحمي وأبي الحسين البصري الذين ظنوا ان (المعلوم لو كان جوهرأ في حال العدم لكان متحيزأ أو موجودأ)^(٦) .

وكما يفهم من اقرار القاضي ، ان التحيز ، صفة ينفرد بها الجوهر عن (المعلوم) .

(١) سورة الشورى : آية ١١ .

(٢) النيسابوري : مسائل الخلاف (مخطوط) ، لوحة ٢ وما يليها .

والحاكم : شرح عيون المسائل (مخطوط) ، ورقة ١١٥ .

(٣) الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ١ / ١٢٠ ، ٢ / ١٧٠ ، ط . مصر - ١٩٥٤ .

(٤) الشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ١٥١ - ١٥٥ .

وانظر ، ح . فاخوري + خ . الجر : تاريخ الفلسفة العربية ، ١ / ١٥٦ ، ط . بيروت - ١٩٥٧ .

(٥) راجع مثلاً ، الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ١٠٢ - ١٠٣ .

(٦) راجع ، ابن متويه : التذكرة (مخطوط) ورقة ١ ، ٢ .

وتأسيساً على هذه المقولة ، فإن صفتي التحيز والعدم . مختلفتان ^(١) إذ إن الأول مشروط بالوجود دون الجوهرية التي توجد مع انعدام صفة الوجود . بمعنى آخر . أن ثبوت الشيء غير وجوده .

ويعد تفسير القاضي الأخير إضافة في اصلاح النسق النظري لفكرة المعلوم البغدادية . بعد أن رفض حرفيتها - الحياضية - فأثبت معنى دو العدم : لا على أساس أنه معنى وجودي بل من حيث هو « مقدر وسبب » في وجود الأشياء من العدم ^(٢) « لأن الله خلق الأشياء من العدم » ^(٣) الأمر الذي جعل موقف القاضي يقترب إلى حد ما من الاتجاه السني الأشعري .

٢٠٠

(١) المصدر نفسه ، ورقة ٢ .

(٢) راجع ، الملاحني : الفائق (مخطوط) . ورقة ٣٨ أ .

(٣) النيسابوري : مسائل الخلاف (مخطوط) ، ورقة ٨ .

وانظر : البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٠٧ .

الباقلائي : التمهيد ، ص ١٥ - ١٦ .

الجويني : الشامل ١٠ / ٤١ - ٤٥ ، ط . مصر - ١٩٦١ .

والكرماني : الفرو الإسلامية ، ص ٩٦ .

الباب الرابع

العدل الالهي

الفصل الأول : النبوة

الفصل الثاني : الانسان

يستغرق هذا الأصل ، القضية الأخلاقية ومعالجة مشكلاتها وتحليل الأطروحات الفكرية المضادة للجبرية الجهمية والأشعرية ، ومقالات الغلاة والمشبهة . واعتبرت الحركة الاعتزالية هذا الأصل من أهم أصولها ، وأقربها اتصالاً بطابع فكرهم الفلسفي في العقل والحرية ، فتشعب قضاياها ومسائله لاتصاله بعلاقة تبادلية مع أصولهم الأخرى^(١) ومن بين أكثر القضايا اتصالاً بمباحث الأصولية الاعتزالية في العدل هي ضرورة نفي صدور القبيح عن الله ، وقد بررت هذه القضية في تفنيد دعوى الجهمية التي أضافت (كل الأفعال إلى الله) مقابل الغاء الفاعلية الانسانية واسقاط تأثير قدرتها على الاختيار فالإنسان في مفهومها (الجبري الميتافيزيائي) كـم مهمل ، لا يفعل في الحقيقة شيئاً ، ولا يمتلك أي قدر من الفاعلية أو الاختيار أو الحركة ، بل ان أفعاله كلها تضاف إلى الله كما يضاف إليه تعالى الموت والحياة^(٢) .

ولئن كانت الاعتزالية اعتبرت الله هو الممرض المسقم لمن أمرضه ، وان أحداً لم يمرض نفسه ، ولم يسقمها ، وهو المصيب للنبات والزرع من قحط وجذب ، لكن ذلك كله لا يعد من قبله شراً أو فساداً . فليس كل ما تكرهه النفس قبيحاً ، وإنما القبيح ما كان ضرراً خالصاً . أو عبثاً محضاً ، وذلك كله محالاً من الله^(٣) .

وعلى ضوء هذا القدر الرفيع من التصورات التنزيهية للفعل الإلهي حاول قاضي القضاة أن يميز بين الحسن والقبيح من جهة والنفع والضرر من جهة أخرى . فليس كل ما هو نافع حسناً ، ولا كل ضرر قبيحاً ، فقد يحسن ما هو ضار ، أو مؤلم ، كما قد

(١) انظر ، القاضي : شرح الأصول الخمسة (المقدمة) ، ص ٢٥ .

(٢) القاضي عبد الجبار : المختصر في أصول الدين ، ص ٢٠٥ ، ط . مصر - ١٩٧١ .

(٣) القاضي المعتزلي : المغني - اللطف ، ١٣ / ٢٩٣ - ٢٩٤ .

والحياط المعتزلي : الانتصار ، ص ٨٠ .

يقبح ما هو نافع أو لاذئ، إذ ليس كل ما ينفر منه الطبع أو تكرهه النفس يعد قبيحاً .
كما هو الحال في - الحجامه والفصد - بل وجب أن يطلب الانسان الألم ان كان النفع
اللازم منه أكبر من ضرره . كما يجب على الوالد الشفيق أن يحسن تأديب ابنه بقطعه عما
يشتهي وحرمانه عما يهواه .

كذلك لا تقبح الآلام والكوارث إذا كانت امتحاناً للانسان . يستحق الثواب
عليها بالصبر كما يستحقه بالشكر .

ولم كان الانسان في نعيم ولذة دائمين لبغى في الأرض وتجبر^(١) (وإذا نعمنا على
الانسان أعرض ونأى بجانبه)^(٢) .

وعلى ذلك فالعدل الالهي يعني أن أفعال الله كلها حسنة ، إذ لا يمكن لله تعالى أن
يفعل قبيحاً أو يأتي عملاً عبثياً ، لأنه لا يخل بالواجب . فلا يكذب في خبره ولا يحور
في حكمه . ولم يظهر المعجزة على الكذابين . وانه لا يكلف الانسان بما لا طاقة له
عليه ، أو لا علم له به ، فهو يقدر الانسان على ما كلفه . يعلمه صفة هذا التكليف
ويدله عليه ، وبين للناس دينهم . ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من يحيى عن بينة ،
وهذه البينات تم بالتبليغ والرسالة والنبوة^(٣) .

فالنبوات والشرائع تدخل في باب العدل عبر نظرية الصلاح والأصلح لأن الواجب
يدعو الله تعالى إلى تحقيقه وفعله ، اما اتصال العدل الالهي بالأصول الأخرى فإنه يبتدىء
في علاقته بالوعد والوعيد لأنه وعد المطيعين بالثواب ، وتوعد العصاة بالعقاب ، ومن
العدل أن ينجز وعده للمؤمنين وينفذ وعيده بالكافرين .

وتدخل المتزلة بين المتزلتين في نطاق العدل الالهي ، في أن الله إذا علم صلاحنا في

(١) القاضي : المعنى - اللطف ، ١٣٠ / ١٩٣ .

(٢) سورة الاسراء ، آية ٨٣ .

(٣) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٣٤٨ ، ط . تونس - ١٩٧٤ .

والقاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٣٣ .

أن يتعبدنا بأجراء الأسماء والأحكام ، وجب أن يتعبدنا به ومن العدل أن لا ينحل بما هو واجب عليه ^(١) . والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي يقضي بمناهضة كل من خالف حكم الله وأوامره ونواهيه ، وهو الجانب العملي الأخلاقي لتنفيذ أحكام العدل الإلهي وتطبيقاته ^(٢) .

وإذا كان المعتزلة قد أطلقوا على حركتهم (العدلية) وانهم (أهله ودعائه) ^(٣) فلأنه يستغرق إلى جانب المبادئ الأصولية الثلاثة . مباحثتهم للذات الإلهية . والحرية والاختيار . للانسان . من الناحية الأخرى .

وعلى ذلك فالعدل الإلهي يعني أن الانسان لا يكلف إلا في القدرة على ما كلف به ، في كفره وإيمانه . وطاعته ومعصيته ^(٤) .

فهو يعني اثبات القدرة والارادة والمشيئة ونسبتها إلى الانسان حقيقة وواقعة لا مجاراً . تأكيداً لاستقلال الفعل الانساني ، واقتداره على الصنع والايجاد .

واعتبار الجزاء ثواباً وعقاباً . جزاء وفاقاً لما قدمه الانسان المكلف من أعمال وما أثنى به من أفعال . ومن ثم نسبة العدل إلى الذات الإلهية ونفي التجبير عنها بالنتيجة المحض ^(٥) .

(١) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٣٤٩ .

(٢) المصدر نفسه .

والأشعري : مقالات الإسلاميين ، ١ / ٣١١ ، ط . مصر - ١٩٥٠ .

(٣) الخياط : الانتصار ، ص ٢٤ - ٢٥ .

(٤) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٣٤٨ - ٣٤٩ .

والقاضي أيضاً : المختصر في أصول الدين ، ص ٢٠٢ وما يليها .

(٥) راجع ، محمد عمارة : المعتزلة ومشكلة الحرية . ص ٤٦ ، ط . بيروت - ١٩٧٣ .

الفصل الأول

النبوة

أولاً - نظرية النبوة :

حين اعتمدت الحركة الاعتزالية - العقل - مقياساً للحقيقة فإنها كانت على وعي بمنهجية تعبد صياغة الموروث الثقافي والفكر الديني ، بتنظيم جديد متقدم يتحد بفلسفتها الأصولية العامة :

١ - ومن هنا أولت العقل الفاعلية . والحيوية ، والتأثير المنهجي ، فالعقل لا النقل هو الذي يحكم على العالم ويقرر طبيعة الصلة بين الله والانسان ، فالكون عقلي . والدين ذاته لا قيمة له ان تناقض مع العقل . وفي هذا الاتجاه قدمت الاعتزالية فلسفتها عبر احدى نظرياتها الأكثر اتصالاً بالعقل وفي تفسير العدل الالهي ، وهي نظرية - الحسن والقبح العقلية - في مواجهة النظريات التقليدية والتصورات التقليدية .

وقد رفض أهل السنة هذه النظرية برؤيتها العقلية الاعتزالية فليس الحسن إلا ما حسنه الشرع ، وليس القبيح إلا ما قبحه الشرع ، فأقصت الأشعرية العقل وتعلقت بالشرع خبراً في التحسين والتقبيح^(١) .

(١) الايجي : جواهر الكلام ، ص ٢١٢ وما يليها ، ط . مصر الأولى - ١٩٣٥ .

فيما كان فهم الاعتزالية لوظيفة الشرع في أنها (خبرية) في الحسن والقبح ، لكنها لا تثبتها . أما العقل فانه يتحمل مهمة التمييز بين ما هو قبيح وما هو حسن . قبل أن يرد الخبر الشرعي به .

وبعبارة أخرى . إذا كان الشرع ينهى عن شيء ويأمر بشيء آخر فانه في الحالتين يستند في نهيه وأمره إلى طبيعة الشيء ذاته . سواء كان قبيحاً أم حسناً .

أي ان مهمة الخبر الشرعي تفسيرية لا إثباتية ، فليس منطقياً مثلاً أن يأمر بالزنا والسرقة والقتل وينهى عن الأمانة والصدق .

فالشرع يخضع لحقائق الأشياء وطبيعتها الذاتية في تفسيره ولعل الذي يوضح أبعاد النظرية الاعتزالية . هو أن الناس كانوا يستقبحون ويستحسنون قبل ورود الشرائع . من خلال ما في الأشياء ذاتها (١) . فإذا كانت النظرية الاعتزالية لها قدرة التمييز والاثبات لنوعية العمل الأخلاقي فهل تكون بديلة للشرعية . أو أنها تغني عن النبوة ؟

وهل يماثل تفسيرها التفسير البرهمي لهذه النظرية ؟

البرهمية أنكرت النبوة لأن النبي في رأيهم معارض للحكمة الالهية إذ ما دام العقل يدل على حسن الأفعال وقبحها مع ثبات التكاليف العقلية فلا حاجة بنا للأنبياء أو الرسل !

ومن ثم فمدعي الرسالة ، ان اخبرنا بما يوافق العقل ، فقد أمكن الاستغناء عن الرسل بالعقل . وإن أباح ما حذر العقل ، فلا يجوز من الحكيم اباحة ما تحظره العقول (٢)

فالبرهمية لا ترى ضرورة للنبوة ، وبالتالي ، فإن العقل هو البديل باعتباره معياراً للحكم .

(١) القاضي : المنفي - التمديل والتجويز ، ١٨ / ٦ ، ط : مصر الأولى .

(٢) راجع ، البغدادي : أصول الدين ، ص ١٥٥ ، ط . انقسططينية - ١٩٢٨ .

وانظر ، الدكتور صبحي : الفلسفة الاخلاقية ، ص ٧٦ ، ٧٧ ، ط . مصر - ١٩٦٩ .

لم تحتو الاعتزالية التفسير البرهمي لهذه النظرية ، وإن كانت تتفق معه في مقدماته .
على أن الدلالة العقلية تمتلك قدرة التمييز بين ما هو قبيح ، وما هو حسن .
لذلك رتب الاعتزالية أصولها النظرية من واقع الفكر الاسلامي وعلى أسس مغايرة
للفكر البرهمي ونتائج .

فاذا كانت البرهمية قد جعلت نظريتها العقلية بديلاً للشريعة ، كان الاعتزال
قرر ضرورة النبوة ، مبرهنًا على فساد الدعوى البرهمية ، في زعمها أن البعثة لو وقعت
لكان فيها تناقض الأدلة ، منسرة دعواها بأن الرسول إذا بعث برسالة مخالفة لما في
العقول فانه يجري مجرى العبث (١) .

فيما يرى القاضي أن الدعوى البرهمية في كفاية العقل عن النبوة والرسول فما يأتي
به الرسل ويحيى به الأنبياء غالباً هو تنصّل لما تقرر جملة في العقل . مثال ذلك أن وجوب
المصلحة وقبح المضرة متقرر في العقل ، إلا أن تعيين ما هو مصلحة أو مفسدة لا يتم
بالعقل وحده ، وإزاء هذا النقض الاعتزالي تنداعى الدعوى الأخرى ، التي ترى أن
كل ماورد به الشرع فهو قبيح في العقل ، وإذا تساءل بعض عن وجه الحكمة في
الأفعال الشرعية : كالصيام والطواف حول الكعبة والصلوات وغيرها ، فإن القاضي
يرد أنه ليس من المستحيل عقلاً أن تحصل فيها أغراض تكشف عن بعضها ويعمى علينا
البعض الآخر (٢) .

٢- في ضرورة النبوة :

تشكل النبوة عند قاضي القضاة أساس نظرية اللطف والأصل في ضرورتها : أن
فيها صلاحاً للمكلفين ، فقد تقرر في العقل أن الأفعال التي يدعو بعضها إلى بعض
ويصرف بعضها عن بعض ، فإذا علم الله أن في فعل المكلف ما إذا تمسك به كان
أقرب إلى فعل الواجبات أو أنه يكون فاعلاً لها لا محالة ، ولم يكن في قوة العقول ما

(١) القاضي : المنفي - التنبؤات والمعجزات ، ١٥ / ١٩ .

(٢) القاضي : المنفي - التنبؤات والمعجزات ، ١٥ / ١٩ - ٢٠ .

والمحيط بالتكليف ، ورقة م ١ . وعبد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ٩٤ - ٩٥ .

يمكن معه الوقوف على تفاصيله فلا بد حكمة من أن يبعث إليهم من يعرفهم به ^(١) .
فاذا عرف الانسان أن له صانعاً صنعه ، ومدبراً دبره ان اطاعه أثابه ، وإن عصاه
عاقبه ، كان أقرب إلى أداء الطاعات وترك المقيحات . ولذلك فاللطف هو العلم
بإستحقاق الثواب والعقاب ^(٢) .

فالنبوة تثبت لكونها نوعاً من اللطف والتمكين يتم بها معرفة المصالح والمفاسد .
وتفصيلات ما تقرر في العقل اجماله .

٣- وجوب النبوة :

واتصالاً باللطف الالهي . طرحت الاعتزالية موضوع النبوة عبر مبدأ الوجوب
العقلي . فارسل الرسل يعد واجباً عقلاً على الله تعالى . لأن في ارسالهم انقاذاً للعالم
وصلاحاً للانسان . وفعل الصلاح واجب على الله . ايماناً بعبادته المطلقة . فما دام الله
عادلاً . فهو لن يفعل إلا ما هو أصلح لعباده ^(٣) .

وإذا كان القاضي قد وافق معتزلة بغداد على هذه المقدمة ، فانه عارض مقولتها
في اثبات الواجبات الالهية المطلقة . وانتقد تفسيرها الذي أوجب فعل الأصلح للانسان
في دينه ودنياه . وبجحة ان الله أحسن نظراً للانسان من نفسه ^(٤) .

ورغم اقرار القاضي اثبات الواجبات على الله إلا أنه اشترط أن يكون الوجوب
— محدوداً — في (الدين) فقط دون الدنيا ^(٥) .

لذلك اعتبر القاضي الفهم البغدادي للأصلح باطلاً — لأن الصلاح والأصلح في

(١) القاضي : المحيط بالتكليف ، مجلد ٣ ، ورقة ١٨٧ .

وانظر ، ابن رشد : المقدمات ، ١ / ١٣ ، ط السعادة — مصر .

(٢) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٤ .

(٣) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ٢٣٦ ، ٢٣٧ ، ط مصر — ١٩٧١ .

والقاضي أيضاً : المعنى — التنبؤات والمعجزات ، ١٥ / ١٩ ، ط مصر — ١٩٦٥ .

(٤) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٣٤ . والمعنى ، ١٤ / ١٨ — ١٩ .

(٥) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٣٤ ..

والشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ٤٠٥ ..

تفسيره - البصري - لا وجوب فيه إن لم يكن متعلقاً بالدين وهو الوجه الآخر لتفسير الفعل الإلهي الذي يستهدف رعاية الإنسان عبر النبوة من هنا تنبئ ضرورة النبوة باعتبارها إحدى تطبيقات العدل الإلهي ، ووسيلته المباشرة ، في أن البعثة ، تعد لطفاً لعموم الناس وللمبعوث ذاته أيضاً ، لأنه لا يجوز من الله الحكيم أن يحمل المكلف مشقة لنفع مكلف آخر فقط .

وإذا علم الله أن صلاحنا في بعثة - شخص واحد بعينه ، وجب أن يعثه بعينه ولا يعدل عنه إلى الغير ^(١) .

ويتقرر مبدأ الوجوب بصفته الاعتزالية أيضاً من خلال النظام الأكمل والمصلحة الشاملة التي تستدعيها العناية الإلهية والتي لن تتحقق شروطها إلا بوجود نبي يبلغ قوانين العدل . فيكون وجوده واجباً وبعثته واجبة ^(٢) .

وإذا كانت الأشعرية قد رفضت مبدأ الوجوب (الاعتزالي) فإن هذا المبدأ كان شرطاً في حسن أداء الرسالة ، ذلك أن (بعثة الرسول متى حسنت وجبت) أي لا بد من اقتران الوجوب بحسن الأداء في كل حال ^(٣) فيما أكدت الأشعرية مقاومتها مرة أخرى ، في هذه القضية عن طريق الغزالي الذي عارض مبدأ الوجوب (بعثة الأنبياء جائزة وليست بمحال ولا واجب) ^(٤) وهذا موقف (وسط) فيه الخيار لله تعالى ، ليتصرف كيف يشاء بدون إحالة أو إيجاب .

٤ - صفات النبي :

ترتبط صفات النبي الخلقية . بنظرية التكليف وحقيقة اللطف . فبما أن البعثة لطف للمكلفين . فإن الله تعالى يفعلها في العباد على أحسن وجوها .

(١) القاضي : المغني - التنبؤات والمعجزات ، ٣٧ / ١٥ ، ٩٧ ، ٣٠٠ .

والقاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٧٥ وما يليها .

(٢) انظر ، محمد جواد مغنية : معالم الفلسفة الإسلامية ، ص ١٦١ ، ط . بيروت - ١٩٦١ .

(٣) القاضي : المغني - التنبؤات والمعجزات ، ١٥ / ٦٣ .

(٤) الغزالي : الاقتصاد في الاعتقاد ، ص ٨٨ - ٨٩ ، ط . مصر - إجلبي .

ومعنى ذلك . أن تكون صفات النبي متفقة تماماً مع وظيفة النبوة من حيث أنها توضيح للمصلحة والمفسدة ، وتحديد معنى التكليف .

(١) وأولى هذه الصفات هي أن يكون الرسول منزهاً من المنفرات كلها (كبيرة أو صغيرة) لأن الهدف الذي وجدت البعثة لأجله ليس إلا لطف العباد ورعايتهم مصالحهم ، وإزاء هذا الغرض . فالواجب يقتضي أن يكون تأثيره في الإنسان المكلف ، على أبلغ الوجوه وأقصاها .

فلا بد من أن يجنب الله تعالى رسوله ما ينفر عن القبول منه لأنه لو لم يجنبه عن المنفرات - فسوف لن يجد استجابة لدعوته . أو قبولاً منه (١) .

ولذلك جنب الله تعالى رسوله (ص) من الغلظة والفظاظة وذكر عبته تعالى (ولو كنت فظاً غليظ القلب لا نفصوا من حولك) (٢) .

(٢) واتصالاً بالمسألة الأولى فقد ثبت أنه لا يجوز على الأنبياء - الكبيرة - لا قبل البعثة ولا بعدها خلافاً لما زعمه الجبائي الكبير . من جواز الكبيرة على الأنبياء قبل البعثة : إن كان لا يجوز بعدها (٣) بينما أجازت الحشوية الكبيرة على الأنبياء في الحالين (٤) متمسكة في ذلك (بأباطيل) لا أصل لها نحو قولهم : إن داود همّ بامرأة أوريا وعشقها ، ويوسف همّ بامرأة العزيز كما همّت هي به إلى غير ذلك (٥) .

وإذا كان القاضي قد منع الكبائر عن النبي قبل البعثة وبعدها فإنه جوز الصفات عليه دون تنفير ، إلا أنها تقلل الثواب غير أن ذلك لا يقدح في صديق النبي ، ولا في القبول منه (٦) . ولا يزيل ولا يته ، ولا يوجب عداوته ، وقد أخبر الله بأنه قد

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٧٣ .

(٢) سورة آل عمران ، آية ١٥٩ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٧٣ .

(٤) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٧٣ - ٥٧٤ .

والامام يحيى بن الحسين الزبيدي : رسائل العدل والتوحيد ، ص ٨٠ - ٨١ .

(٥) الآية (...) ولقد همّت به وهم بها لولا أن رأى برهان ربه . سورة يوسف : آية ٢٤ .

(٦) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٧٥ .

غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر^(١) .

(٣) وبتأكيد هذه الصفات النبوية . فإن القاضي يدرك البعد الانساني في النبي : في جواز الصغائر عليه . في نطاق بشريته على النحو الذي عاتبه الله في سورة عبس^(٢) . وفي قصة اسرى بدر^(٣) .

اما إذا قصد النبي الى الأداء عن الله والاختبار عنه بما أمره بادائه الى خلقه وباخبارهم اياه . فليس يجوز عليه الغلط والخطأ في ذلك : لأن الله قد أوجب على الخلق طاعته فيما أمرهم به ، وتصديقه فيما أخبرهم به عن ربهم . فلم يكن الله ليأمرهم بتصديق من يجوز عليه خطأ . ولا بطاعة من لا يؤمن منه الغلط . ومعنى ذلك ان النبي لا يجوز عليه الخطأ في رسالته وأما فيما عدا هذه الرسالة . فهو غير معصوم . ولكن بما إن الله اصطفاه من بين الناس فهنا دليل واضح على أن ذنوبه كلها مغفورة^(٤) .

وهو الأمر الذي أجمعت عليه المعتزلة باستثناء (الجائي) فلا يجوز أن يدع الله نبياً - كافراً أو من مرتكبي الكبائر وإن معاصي الأنبياء لا تكون إلا صغاراً . ومنهم من جوز أن يعتمد النبي على فعلها (الصغيرة) بينما رفض الآخرون ذلك وقضوا بأن النبي إذا أتى صغيرة : فانه لا يعتمد فعلها أو أتياها^(٥) .

على أن هذه القضية كانت من بين القضايا الخلافية بين المعتزلة والشيعة الامامية . التي نفت عن النبي صغار الذنوب وكبيرها : استناداً إلى إيمانها بمبدأ العصمة - الذي أوجبه كصفة خلقية أساسية للنبي . من أجل أن تطمئن إليه القلوب .

(١) الآية (١) : ليفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) ، سورة الفتح ، آية ٢ .

(٢) إشارة إلى الآية (عبس وتولى : إن جاءه الأعمى) . (وما يدريك لعله يزكى) . سورة عبس .

الآية ١ ، ٣ .

(٣) راجع : سورة الأحزاب ، آية ٢٦ ، ٢٨ .

سورة الانفال ، آية ٦٧ ، ٧٤ .

سورة البقرة ، آية ٨٥ .

(٤) راجع ، نادر : فلسفة المعتزلة ، ٢ / ١٤٠ ، ط . بغداد - ١٩٥١ .

والقاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٧٥ - ٥٧٦ .

(٥) الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ١ / ٢٧٢ ، ط . مصر - ١٩٥٠ .

ولكي يستحق المقام الالهي العظيم (١) ، الذي اختاره الله من أجله .

ثانياً - النبوة والفكر الفلسفي :

بقدر التراجعات السياسية التي قدمتها الدولة العباسية للاحتلال البويهي ، وتزايد الصراع الطبقي ، وتخلخل البناء الاجتماعي فإن القرن الرابع انغمس بنهضة ثقافية شاملة ، في مجال العلوم النظرية والتجريبية . وابتدأت جدليات العلماء في الفلسفة والعلم والدين . من واقع الصراع السياسي الاجتماعي : بين القيم الثابتة المتمسكة بإرثها النفسي العريق . وبين مستويات التغير المتنوعة النابضة بروح النهضة الحضارية الجديدة .

وازاء الثابت الوطيد الامتثالي للسلفية ، والمتحول الحركي الذي آثر الدفاع عن ثقافته الجديدة والتقدم المنهجي في العلوم ، ضد حركة الشراح والمفسرين وأصحاب الاتجاهات المحافظة .

كانت نتيجة هذا الصراع الجدلي بين الاتجاهين المتضادين في الغايات والوسائل ظهور كبار الملحدن الذين تخطوا بمقولاتهم ومواقفهم الدينية والسياسية الحدود المسموح لها من قبل الايديولوجية العامة المسيطرة وبدأوا حركتهم - الشككية في الدين ، والارتياب في النبوة وامكانها . وقاد هذا التيار الفلاسفة ... وعلى رأسهم : الرازي ، وفصائل الدهرية والعقلانيون ، ومتكلمون منشقون . فيما كان على الطرف الآخر : الامامية وأهل السنة بكل فرقها ، وقد كان على المعتزلة كحركة فكرية لها وزنها في هذا الصراع ، أن تأخذ دورها إلى جانب الفصائل المدافعة عن الاسلام وعقيدته المركزية في النبوة ، لذلك فإنها كانت - في الوقت ذاته - تبتدئ مرحلة جديدة ، وهي مرحلة الصراع مع الفلسفة ، وإن كان هذا الموقف متناقضاً ، بمقياس اتجاه الاعتزال العقلي . وتراجعا عن نصرته التيار الفكري المتحررة ، إلا أنه كان أيضاً موقفاً مبدئياً يستند إلى الأصولية الاعتزالية ، ومهامها المقررة والثابتة في الدفاع عن العقيدة وعن النبوة ، لذلك اتصفت رؤيتها للنبوة مع النظرية الاسلامية العامة دون تناقض أو اختلاف في تفسيرها الأصولي

(١) الشيخ المظفر : عقائد الامامية ، ص ٦٠ - ٦١ ، ط . مصر - ١٩٧٣ .

بالصلة بين العالمين الالهي والانساني ، عبر معطيات الاسلام ذاته : الذي يفصل فصلاً
مبتافيزيائياً بين الألوهية وبين الانسانية حيث لا يمكن أن ينزل الاله فيصير انساناً أو
يتسامى الانسان فيصبح الهاً ...

من هنا كان لا بد من صلة بشرية سامية تكون حاملة أسمى الكمالات الانسانية .
لتكون وعاء مطهرأ قابلاً - للوحي السماوي - هذا الوعاء يتمثل في النبوة ولأن الله
- من ناحية أخرى - يبت عن استحالة اتصاله المباشر بالبشر (وما كان لبشر أن يكلمه
الله إلا وحياً أو من وراء حجاب) (١) .

وجاء كلامه تعالى (من الزيتونة) (٢) كواسطة ، وليس مباشرة ، وهذا يعني
ضرورة الوحي - الواسطة التي تنقل الأوامر الالهية إلى النبي ليلبغها إلى الناس .

لذلك فان العناصر المشتركة الأساسية لموقف المعتزلة تعتمد على الفصل الواضح
بين الحدود المختلفة التي تشكل عناصر النبوة وهي (الله والنبي والواسطة بينهما جبريل-) .

فليس ثمة خلاف بين المعتزلة والمسلمين عموماً . اقرار النبوة (٣) في نطاق تفسيرها
الاسلامي العام وان اختلفا في أمر ضرورتها . وتفصيلاتها الأخرى .

ولكن ما هو موقف القاضي من الفلسفة وأصحابها في هذه القضية التي يعد اقرارها
مقياساً للإيمان .

اعتبر القاضي أن مهام الاعتزال الأولى هي مواجهة الفلسفة وأصحابها . الذين
قلحوا بالنبوة والاسلام . (٤)

وإذا كانت الفلسفة الاسلامية قد استمدت أجزاء من مقولاتها ، عن اليونانية^٥
فينبغي الاعتراض لا على هذه الفلسفة ، بل على نقلتها ومترجميها (فقد وصلت كتبهم

(١) سورة الشورى ، آية ٥١ . .

(٢) (يوقد من شجرة مباركة زيتونة) ، سورة النور ، آية ٣٥ .

(٣) قارن ، القاضي : المغني - التنبؤات والمعجزات ، ١٥ / ١٦٠ وما يليها . .

والامدي : غاية المرام ، ص ٣٣٤ وما يليها .

(٤) انظر ، القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ٧٧ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٠ .

إلينا فيها الشيء الكثير من النقص والتجوير والتعديل أجراه أصحاب الأغراض والاتجاهات المختلفة (١) ، وعلى ذلك يتحمل مترجمو أفلاطون وأرسطو (٢) مسؤولية معاداة الفلسفة للدين لأنهم (أعداء رسول الله وأشد الناس جرحاً على التشكيك في الاسلام وصد أهله عنه) (٣) .

١ - وفي مقدمة الذين صنفهم القاضي عبد الجبار مع الفلاسفة (الحداد ، والوراق ، وابن الراوندي ، الذين تشروا أعمالهم وادعوا فيها الحجة والبرهان على إبطال الربوبية وتكذيب الأنبياء ...) (٤) . وإن كان الذي يجتمع هؤلاء جميعاً الاتجاه العقلاني المحض الذي كان نتيجة شيوع الفكريات المادية ، والمتاهج العلمية - الطبيعية .

فان هؤلاء اعتبروا العقل مقياساً كلياً لعموم الحقائق . وبديلاً للنبوة . فدافعوا عن العقل على حساب الشريعة ومصادرها . وأقاموا خيبتهم في إبطال النبوة . ونفي معجزاتها (٥) ، واعتبروا الهداية للعقل وحده ، وما في النبوة إما أن يكون موافقاً للعقل ، وفي العقل غني عنه ، وإما أن يكون مخالفاً له ويجب أن يزول (٦) . ويرى القاضي أن مثل هذه الحجة التي تلقفها هؤلاء عن البراهمة لا

(١) المصدر نفسه ، ٧٧ / ١ - ٧٨ .

(٢) وهم : قسطنطين لوقا ، وحنين بن اسحق ، وابنه اسحق ، وتريزي ، ومسي بن يونس ،

ويحيى بن علي .

راجع ، القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ٧٦ / ١ - ١٩٣ .

(٣) المصدر نفسه ، ٧٦ / ١ ، ١٩٣ .

(٤) القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ٣٧٤ / ٢ ، ط . بيروت - ١٩٦٨ .

(٥) من المؤلفات التي نسبت إلى ابن الراوندي ، والتي قيل أنه هاجم بها النبوة والاسلام ، هي :

المرجان ، الفريد ، القضيب ، الدامغ ، التاج ، طعن نظم القرآن .

راجع ، المعري : رسالة الغفران ، ص ٢٣٩ ، ٣٤٣ ، ط . بيروت - ١٩٦٨ .

وابن المرتضي : طبقات المعتزلة ، ص ٧٨٥ ، ط . بيروت - ١٩٦١ .

ومما كتب بنسب إلى ابن الراوندي أيضاً ، بيدي فيه موافقته للثنائية ، هو : بعث الحكمة في تقوية القول بالاثنتين :

راجع ، القاضي : طبقات المعتزلة ، ص ٩٧ ، ط . مصر - ١٩٧٢ .

وانظر ترجمته ، ابن النديم : الفهرست ، ص ٤ ، ط . بيروت - ١٩٦٤ .

والعباسي : معاهد التنصيص ، ص ٧٦ ، ط . مصر .

(٦) راجع ، الخياط المعتزلي : الانتصار ، ص ١٤٢ ، ط . مصر الأولى - ١٩٢٥ .

وانظر بدوى : من تاريخ الاتحاد في الاسلام ، ص ٧٧ .

تقبل . وإنما تزده عليهم ، وأقصى المبررات التي يستند إليها القاضي في مواجهة البراهمة . وابن الراوندي وأصحابه . هو مبدأ الوجوب . الذي تقرر بهديه . دفع الضرر عن النفس . وفي رأي القاضي أنها مسألة يقرها كل عاقل .

أما الجانب الآخر ، فإنه قد ثبت أن ما يدعو إلى الحسن ويصرف عن القبيح فإنه (واجب) بدون ريب . وما يصرف عن الواجب ويدعو إلى القبيح فهو قبيح بلا شك ، فإذا صح هذا ، وكنا نجوز أن يكون في الأفعال ، ما إذا فعلناه نحن عند ذلك أقرب إلى أداء الواجبات واجتناب المنهيات . ومنها إذا ما فعلناه كنا على العكس من ذلك .

ولم يكن في قوة العقل ما يعرف به ذلك ويفصل بين ما هو مصلحة ولطفاً ، وبين ما لا يكون كذلك . فلا بد من أن يعرفنا الله تعالى حال هذه الأفعال حتى لا يكون عائداً بالتمقص على غرضه بالتكليف . فليس للبراهمة أو غيرهم من الذين زعموا أن هؤلاء الرسل إذا أتوا بما في العقل ، ففي العقل كفاية عنهم ، وإذا أتوا بخلافه فيجب أن يكون قولهم مردود . إذ إن ما أتى به الأنبياء لا يكون إلا تفصيل ما تقرر جملته في العقل (١)

٢- وقدم الرازي الطيب نظريته عن العالم . التي يدخل فيها الخالق في كل حال إلا أنها كانت ضد الأديان ومخارق الأنبياء ، وحاولت أن تبرهن على أن الشرور ناتجة عن الاتباع البقلي ، وإن الدين سبب الحروب لأنه يعادي الفلسفة والعلم (٢) . الأمر الذي يجعل احتمال اللقاء بين الدين والفلسفة مستحيلاً لاختلاف طرائق وأهداف ، ومباحث كل منهما . فالأديان تخلق التنافر وتنشط الصراعات . بينما الفلسفة تقود إلى صلاح المجتمع والإنسان .

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٦٤ .

(٢) راجع ، الرازي : الرسائل الفلسفية ، ص ١٨٢ ، ط . مصر - ١٣٢٩ هـ .

راجع ، دي بور : تاريخ الفلسفة في الإسلام ، ص ١٤٧ - ١٤٨ ، ط . مصر - ١٩٦٦ .

واستناداً إلى هذه المقدمات . كان الرفض للنبوة نتيجة أكيدة لموقفه المعادي للدين^(١) .

أما البنية الفلسفية لموقف الرازي من النبوة . هي : التماثل في العقل الانساني . فالناس يولدون وعندهم استعدادات عقلية متساوية وان العقل هو المرجع الأول في كل شيء وهو وحده كاف لمعرفة الخير والشر والنافع والضار والأسرار الالهية^(٢) .

ومقابل هذا الاتجاه الفلسفي التحليلي كان على القاضي أن يتخذ موقفاً صريحاً من الرازي في كتابه - تثبيت دلائل النبوة - غير انه لم يحلل عقيدة الرازي في النبوة أو ينفذ حجته . كما فعل مع الباطنية والرافضة . وأصحاب العقائد والديانات^(٣) ، وإنما شدد هجومه على الناحية الشخصية للرازي واتهمه أنه (كان نصرانياً ، ويذهب مذاهب الملحدة ، ثم أظهر الاسلام وأطلق على نفسه (محمد) وكان اسمه (يوحنا)^(٤) .

٣- ... وغير قاضي القضاة عن سخطه لا للرازي وحده ولكن للكندي أيضاً الذي صنفه مع الملحدين الكبار (... وهذا الكندي هو أحد الملحدة الذين ظاهروهم الاسلام ... وكان أحد المياسير الذي أنفق أمواله كلها في مكاره الاسلام وفي الطعن على الأنبياء

(١) من كتبه التي تقضي بها النبوة وإبطال معجزاتها .

أ - خارق الأنبياء ، أو حيل المتنبيين .

ب - نقص الأديان .

راجع ، القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ٢ / ٣٧٤ ، ط . بيروت - ١٩٦٨ .

(٢) راجع ، الدكتور بدوي : من تاريخ الاتحاد في الاسلام ، ص ٢٠٣ ، ٢٠٨ ، ط . مصر - ١٩٤٥ .

وانظر ، الدكتور كمال جعفر : في الفلسفة الاسلامية ، ص ٢٥٦ - ٢٥٧ ، ط . مصر - ١٩٧٦ .

(٣) انظر ، القاضي : تثبيت دلائل النبوة ورده على :

الباطنية : ١ / ٨٠ ، ١٠٦ ، ١١٨ ، ١٣٥ ، ٢ / ٣٧٤ ، ٤٥٦ ، ٥٠٨ .

الرافضة : ١ / ٩١ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٣٤ ، ٢ / ٣٥٤ ، ٣٧١ ، ٥١٠ .

الزنادقة : ١ / ٥٢ ، ٩٠ ، ١٠٦ ، ١٠٨ ، ٢ / ٤١٤ ، ٤١٨ ، ٦٠٧ .

الملحدين : ١ / ٥٢ ، ١٠٨ ، ١٢٩ ، ١٣١ ، ٢ / ٤٩٩ ، ٥٠٠ ، ٦٦٠ .

(٤) القاضي : تثبيت دلائل النبوة .

أجمعين ...) (١) .

بينما حاول الكندي كما هو معروف توثيق الصلة بين الدين والفلسفة باتجاه توفيقي أقر من خلاله بالنبوة . واعترف بإمكانيتها وضرورتها واتخذ موقف المؤازر لها . موقفاً بين إيمانه بالفلسفة وعدم تعارضها مع الوحي (٢) .

بل ان الكندي لم يتردد في اعلان تفوق الدين على الفلسفة أو النبي على الفيلسوف . لقدسية الحقائق التي يأتي بها النبي . ولمركزه ومقامه الروحي الذي هيا له الاطلاع عليها . وللالزام الالهي الذي يضمن الثقة واليقين (٣) .

٤ - وباتجاه الكندي التوفيقى ، قدم الفارابي نظريته في النبوة من خلال مدينته الفاضلة . التي استمد بنيتها العامة من جمهورية أفلاطون . وإذا كان الأخير قد وضع - الفيلسوف على رأس نظام جمهوريته (٤) ، فان الفارابي جعل - النبي - في قمة مدينته الفاضلة . حكيماً ، فيلسوفاً ، متعلقاً على التمام (٥) ، وربما يفيض منه إلى قوته المتخيلة - نبياً منذراً - بما سيكون ، وغبراً بما هو الآن . من الجزئيات بوجود يعقل فيه - الالهي - وهذا الانسان في أكمل مراتب الانسانية (٦) .

وتجاور صفات الفارابي الفلسفية الشروط الاسلامية العامة للنبوة . فكون النبي حكيماً فيلسوفاً . فانه في موازاة النبي الذي يعد مثلاً كاملاً من وجهة النظر الاسلامية . والعصمة مقابل تعقله . وكذلك في سائر صفاته الأخرى (٧) . وإن كان الفارابي أقر

(١) المصدر نفسه ، ٢ / ٦٣١ .

(٢) راجع ، أبو ريده : رسائل الكندي الفلسفية ، ص ٢٨ ، ط . مصر - ١٩٥٠ .

وانظر ، خشيم : الجبائيان ، ص ٢٤٧ ، ط . طرابلس - ١٩٧٠ .

(٣) الدكتور كمال جعفر : في الفلسفة الاسلامية ، ص ٢٤١ ، ط . مصر - ١٩٧٦ .

(٤) راجع ، أفلاطون : الجمهورية الفاضلة ، ص ٢٢٣ (نشرة حنا خبار) ، ط . بيروت - ١٩٦٤ .

(٥) خصال رئيس مدينة الفارابي تماثل مزايا فيلسوف أفلاطون . وإن كان الأول أنيف عليها

اللون الاسلامي لتكون مقبولة اسلامياً .

راجع ، الفارابي : آراء أهل المدينة الفاضلة ، ص ١٠٥ ، ط . بيروت - ١٩٥٩ .

(٦) المصدر نفسه ، ص ١٠٤ .

(٧) الدكتور مذكور : في الفلسفة الاسلامية - منهج وتطبيق ، ص ٨٤ ، ٨٥ ، ط . مصر ١٩٤٧ .

بضرورة النبي ووجوده . إذ اعتبر وجوده لازماً لحياة المدينة الفاضلة من الناحية السياسية والاخلاقية . لا لأن منزلته ترجع إلى سموه الشخصي فحسب . بل لفاعليته المؤثرة وذوره في المجتمع . فاشتراط في رئيس مدينته أن يسو إلى درجة العقل البعل الذي يستمد منه الوحي والالهام ^(١) . باعتبار أن العقل الفعال ^(٢) يقوم بوظيفة كونية . وهو بعد ذلك نقطة الاتصال بالعالم العاري ^(٣)

وإذا كان المعلم الثاني قد أكد النبوة وضرورتها فإنه كان يتوخى المساهمة في إيقاف النشاطات المعادية للإسلام والنبوة ولكن نظريته لم تلق قبولاً حسناً من علماء الإسلام عموماً . وقياساً فإن المعتزلة نرفضها تماماً . لأنها تخالف النص القرآني من نزول جبريل على النبي . وكونها تضع الفلسفة فوق مرتبة النبوة لأن الأولى تدرك المعارف بواسطة العقل والتفكير . بينما الثانية تدركها بواسطة التخيل والمحاكاة . كما اعترف العلماء على جانبها الآخر . لأنها تجعل النبوة أمراً مكتسباً . مع أنها في رأي المسلمين جميعاً ، ليست صفة راجعة للنبي ولا درجة يبلغ إليها أحد بعلمه وكسبه . ولا استعداداً

(١) المرجع نفسه ، ص ٧٠ .

أنظر الدكتور صليبا : تاريخ الفلسفة العربية ، ص ١٧٠ - ١٧١ . ط . بيروت - ١٩٧٣

(٣) العقل الفعال : *Intelligence Active*

وهو العقل المفارق (فوق العقل الإنساني) . الذي تفيض عنه الصور على عالم الكون والفساد فتكون موجودة فيه من حيث هي فاعلة ، أما في عالم الكون والفساد . فهي لا توجد إلا من جهة الانفعال . وإذا أصبح العقل الإنساني شديد الاتصال بالعقل الفعال ، كأنه يعرف كل شيء من نفسه - يسمى بالعقل القدسي *Intellect Saint* . وهذا كله يذكرنا بقول أرسطو أن العقل الفاعل *Intellect Agent* هو العقل الذي يجرد المادي أو الصور الكلية من لواحقها حسب الجزئية . على حين أن العقل المنفعل *Intellect Passif* هو الذي تتطبع فيه هذه الصور .

راجع صليبا : المعجم الفلسفي ، ٨٦ / ٢ . ط . بيروت - ١٩٧٣ .

(٢) يقرب السهروردي من الفارابي كثيراً في مسألة الاتصال بالعمل الفعال التي تكون نتيجة قوة أصلية أو فطرية ، وهذه القوة تكون صاحبها من الاتصال بالعالم العلوي . بينما يكون شرطه الأول في صحة النبوة ، هو الأمر الإلهي « أن النبي يكون مأوراً من السماء بأصلاح النوع والدليل على هذا الأمر هو التخصص بمعجزات تدل عليه » .

وهذه المعجزات سببها وجوده الهمة في نفس النبي ، الذي يكون مادراً على أحداث الزلزال والانذار بالغيبات .

راجع ، أبو ريان : أصول الفلسفة الانشائية ، ص ٣٤٩ - ٣٤٧ . ط . بيروت - ١٩٦٩ .

نفسياً يستحق به اتصالاً بالروحانيات ، بل رحمة يمن الله بها على من اختارهم واصطفاهم لأداء هذه المهمة ^(١) .

ثالثاً - النبوة في الفكر الكلامي :

١ - الامامية :

ان تأكيد المعتزلة على الجانب الانساني للنبي . يتفق مع تعاليم الاسلام الذي أكد بشريته (انما أنا بشر مثلكم) ^(٢) . لذلك لم يتردد بعض المعتزلة من تجويز الخطأ على النبي (ص) ، فان مثل هذا الخطأ لا يعد ذنباً كبيراً يعاقب عليه ^(٣) ، وحدد أبو علي ذلك بصدور الصغيرة على طريق السهو أو الخطأ (إذ ان الله لم يخص الأنبياء والملائكة بشيء من التوفيق والعصمة دون سائر المكلفين) ^(٤) . فيما تمسك أبو هاشم بمبدأ العصمة ، واعتبره مبدأ مطلقاً ^(٥) ، (فالأنبياء معصوهون عن الذنوب كبيرها وصغيرها) ^(٦) . وتبنى القاضي هذا الرأي واعتبره (حقاً للنبي وحده إلى يوم القيامة لا يشاركه أحد فيه ولا يقوم مقامه ولا يسد مسده) ^(٧) وبالتقدم التحليلي ، فان الرؤية المعتزلية الأولى التي جوزت الأخطاء على الرسل كانت تؤكد بشرية النبي وطبيعته الانسانية خارج نطاق الأمر الإلهي - الوحي - وهي نظرة جديدة بالاعتبار من خلال واقع الفكر المعتزلي . ومفهوماته للارادة الانسانية .

أما مبدأ العصمة المطلق الذي تمسك به أبو هاشم وأقره القاضي فانه كان رداً على الامامية ، التي أضافت هذا المبدأ إلى فكرها واعتبرته صفة من صفات أئمتها . وعلى هذا النحو يمكن القول بأن الخط الذي اتبعه القاضي ومدرسته في طرح فكرياتهم كان يمثل (تلقياً) من ناحية وضرورة أملت ظروف العصر من ناحية أخرى . فلقد جعلت الامامية هذا المبدأ - العصمة - خطأً مشتركاً بين أئمتها الأثني عشر . وبين النبي ،

(١) انظر ، الهاشم : الفارابي ، ص ١٤٢ ط. ثالثة ، بيروت ١٩٦٨ .

(٢) سورة الكهف ، آية ١١٠ .

(٣) راجع ، القاضي : المغني ، التنبيهات والمعجزات - ١٥ / ١٩٧ - ١٩٩ .

(٤) راجع ، الايجي : المواقف ، ٣ / ٤٢٩ .

(٥) تجوز الريدية الخطأ على الأنبياء على وجه النسيان والزلل ، لا على سبيل العصيان أو التعمد .

راجع ، يحيى ابن الحسين : رسائل العدل والتوحيد ، ١ / ١١١ - ١١٢ ، ط. ص ١٩٧١ .

(٦) راجع ، التهرستاني : الملل والنحل ، ١٠ / ٨٥ .

(٧) القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ٢ / ٢٩٩ .

لذلك جعلوا الامام جامعاً لصفات النبي (ما عدا النبوة) وأن يكون معصوماً لعدم جواز الخطأ والسهو عليه ^(١) ، وإزاء هذا التماثل الذي وضعته الامامية . فان القاضي يوجه اتهاماً قاسياً : (أرادوا كيد رسول الله «ص» وافساد دينه وتشكيك الناس في نبوته) ^(٢) وعد القاضي مقولات متقدمي الشيعة احدى المسائل التي ألصقت بالامام علي بن أبي طالب . وانه ابتلي بها . إذ انه (لم يحتاج لنفسه بأنه معصوم لا يجوز عليه الخطأ . . . ولا بأن المعجزات ظهرت عليه) ^(٣) . وإذا كان القاضي قد نقض مبدأ العصمة الشيعي فإنه يفند أساطير الدوائر المتطرفة وما نسجته من خرافات ^(٤) لتأكيد مبدأ العصمة بدءاً من قولهم (ان رسول الله «ص» قد كان عرفه «لعلي» عدوه ووليه وما يجري عليه بعده .. وانه خرج إلى صفين . وهو يعلم أنه لا يظفر بمعاوية .. وأن معاوية سيرفع المصاحف) ^(٥) . وإزاء هذا التقرير المتس الذي نسبته متطرفة بعض الامامية للنبي (ص) في تعزيز نظرياتهم ودعواتهم ، فالقاضي يرى أن من أوليات العلم وبديياته (اجتلاب النافع ودفع الضار .. ولولا ذلك لكان طلب العلم جهلاً) ^(٦) . ويحتج القاضي بالنص القرآني (ولو كنت اعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء) ^(٧) .

ويخاطبه الله في قوم كانوا يظهرون له الخيل فيظن ذلك بهم (ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه ، وهو ألد الخصام) ^(٨) . النص القرآني ، وهو المصدر الأول ، يؤكد أن النبي لم يكن يعلم الغيب . ولا يعرف دخيلة الناس أوسرائهم . بل الله هو المتولي في ذلك وإذا افترضنا العكس . لكان أولى بالنبي أن يتجنب أذى قريش ويتفادى هزائمه أمام جيوش المشركين وهجماتهم . ويعتقد القاضي أن الاشارات القرآنية كافية لافحام هؤلاء الذين اعتقلوا بعصمة

(١) القزويني : قلائد الخرائد في أصول العقائد ، ص ٩٣ ، ط . بغداد - ١٩٧٢ .

(٢) القاضي : تنبئت دلائل النبوة . ٥٢٩ / ٢ .

(٣) القاضي : تنبئت دلائل النبوة ، ٥٢٩ / ٢ - ٥٣٠ .

(٤) أنظر ، الطوسي . البيان في تفسير القرآن ، ٢٥٥ / ١ ، ط النجف ١٩٥٧ .

(٥) راجع ذلك بتفصيل ، القاضي : تنبئت دلائل النبوة ، ٥٣٣ / ٢ .

(٦) المصدر نفسه .

(٧) سورة الاعراف ، آية ١٨٨ .

(٨) سورة العنكبوت ، آية ٢٠٤ .

الأئمة. ويؤكد ذلك أن (الامام علي وولده كانوا جميعاً لا يعلمون ما يدعيه هؤلاء فيهم) (١).

٢ - الغلاة :

ومع نهايات القرن الثالث اتبع الارتيازيون والملحدون تاركين ذكياً بانتمائهم إلى الحركات الثورية سياسية كالشيعة، أو عقائدية اجتماعية كالقرامطة . وبدأوا من بين صفوف تنظيماتها بمارسون نشاطهم الفكري الذي استهدف في بدايته إثارة شكوك حول الله ، والنبوة والقرآن . وكان ابن الراوندي الذي خرج على الاعتزال أبرز هؤلاء الشكاك مستتراً تحت غطاءات عقائدية عديدة (٢) ، فقدم كتابه الذي ادعى فيه أن في القرآن نقصاً وزيادة ، وإن كان إلحاحاً قد تصدى له ، ونقض عليه مقالته الشكية (٣) ، فإن آثار محاولته ، أصبحت ظاهرة لبعض الغلاة وكبار المتطرفين في توجيه اتهامات مماثلة للقرآن . هدفها : إبطال النبوة . وتعطيل الشريعة . وتنبه القاضي إلى هذه المحاولة فأدخلها في دائرة نقده التحليلي . متمكناً من ربط مقدماتها بنتائجها التي استقرت في منهجية الفرق المتطرفة واضعاً يده على ما أثاره الانتصار الذي حققته فصائل الاسلام في عهد أبي بكر وعمر في معركة القادسية ، وتصفيتهما للنظام الفارسي الثيوقراطي الذي كان يستمد وجوده من الزرادشتية فكراً وفلسفة ونظاماً .

وان قراءتنا لتاريخ الفرق وتشكيلاتها المتطرفة ، يوضح لنا مدى الجهد الذي بذله الغلاة في إبطال النبوة ، واستقاط عنصرها الأساسي - القرآن - فثمة فرق انطوت تحت ستار التشيع ، جعلت من مؤسسيها أنبياء ورسلاً ومن الأئمة آلهم (٤) . فابتدأ محمد ابن نصير النميري (٥) الذي زعم أنه نبي بعثه أبو الحسن العسكري ، ويقول في

(١) راجع ، القاضي . تثبيت دلائل النبوة . ٢ / ٥٣٤ - ٥٣٥ .

(٢) راجع ، الحياط : الانتصار ، ص ١٤٢ .

(٣) القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ٦٣ ، ط بيروت - ١٩٦٦ .

(٤) راجع القاضي : المغني ، الامامة ، القسم الأول ، ص ١٢ - ١٥ .

(٥) تنسب إليه فرقة « النميرية » . زعم النميري أن الله - جل في ، وأنه نبي وصنف مع الرافضة .

راجع البغدادي . الفرق بين الفرق . ص ٢٣٩ ، ط بيروت - ١٩٧٣ .

وانظر . النونجي : فرق الشيعة ، ص ١٠٢ . ١٠٣ ، ط الحنف - ١٩٦٩ .

والجرجاني . التعريفات ، ص ١٢٦ ط بوس - ١٩٧١ .

الامام علي : انه كان الها ، فيما أباح المحارم . وتواصل عمل الغلاة وانتشروا على فرق عديدة ، وثمة ثلاثة ممن ادعوا النبوة (أحمد بن موسى ، احمد بن أبي الحسن ، وأحمد آخر لم يتفقوا على تسميته) ، وادعى هؤلاء النبوة عن أبي محمد (فسميت التيميرية أو النصيرية)^(١) .

وعملت فرقة اليزيدية على اسقاط مبدأ النبوة . وإلغاء دور العرب المسلمين الحضاري حين ادعت وعملت في ضوء مقولتها (ان الله سيبعث رسولا - من العجم - ويتزل عليه جملة واحدة ويترك شريعة النبي محمد)^(٢) .

وفي ذات الاتجاه برزت الخطابية^(٣) لتنتشر تصوراتها في ابطال النبوة فزعمت ان الأئمة ، أنبياء ، وادعى آخرون منهم : ان الأئمة آلهة والحسين ابن الله^(٤) .

وتصاعدت درجات الغلو عند - الغرابية^(٥) - في ادانة جبريل ولعنه ، لأنه أخطأ

(١) التيميرية : قال اتباعها بظهور الروحاني بالجسماني أمر لا ينكره العقل ، اما في جانب الخير ، فظهور جبريل بصورة بشرية ، واما في جانب الشر كظهور الشيطان بصورة انسانية وظهور الجن بصورة بشر متكلم بلسانه .

ولما لم يكن من هو أفضل من الامام علي وأولاده ، قلنا ظهر الحق تعالى بصورهم ونطق بلسانهم ، وأخذ بأيديهم . ومن هنا أطلقت الألوهية على الأئمة ، واثبتت هذا الاختصاص لملي دون غيره ، لأنه كان مخصوصاً بتأييد من الله ، مما يتعلق بباطن الأسرار .

الكرماني : الفرق الاسلامية ، ص ٤٨ - ٤٩ ، ط بغداد - ١٩٧٣ .

(٢) تمد الجناح الثالث لفرقة الاباضية الخارجية . وهم أصحاب يزيد بن أنيسة حكموا بأن أصحاب الحدود مشركون ، وأن كل معصية صغيرة كانت أو كبيرة شرك .

راجع ، الكرماني : الفرق الاسلامية ، ص ٧٠ ، ط بغداد - ١٩٧٣ .

(٣) تنسب هذه الفرقة إلى أبي الخطاب محمد بن أبي زينب الأجدع الأسدي الذي عزا نفسه إلى أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ، فلما وقف الصادق على تطرفه وغلوه في حقه تبرأ منه . ادعى النبوة ثم الرسالة . وقال انه من الملائكة وانه رسول الله على الأرض ، قتله عيسى بن موسى في زمن المنصور .

القسي : المفالات والفرق ، ص ٨١ - ٨٢ ، ط طهران - ١٩٦٣ .

المقريري : الخطل ، ٤ / ١٧٤ ، ط مصر - ١٣٢٦ هـ .

(٤) الاسفراييني : التبصير في الدين ، ص ١١١ ، ط مصر - ١٩٥٥ .

والرازي : اعتقادات فرق المسلمين ، ص ٥٨ ، ط ١٩٣٨ .

(٥) وهم الذين قالوا : ان علياً كان أشبه بمحمد من الغراب بالغراب ، والذباب بالذباب . ويأمنون جبريل ، وقال شاعرهم :

الطريق في تبليغ الرسالة إلى النبي محمد بدلاً من الامام علي (١) .

واكتسبت - الذمية - صفتها في اساءتها للنبي وذمه شخصياً وزعموا أن علياً (اله) بعث محمداً ، ليدعو إليه ، فادعى الأمر لنفسه (٢) .

واستغرقت دائرة الغلو جناحاً آخر هيأته مواقف بيان النهدي الذي استخدم التأويل بمزاجه الذاتي . فزعم أن الآية (هذا بيان للناس) (٣) اشارة الهية له ، فادعى النبوة لنفسه (٤) .

وعلى الطريق ذاته ، ادعى - المغيرة بن سعيد (٥) - النبوة والامامة معاً . وقال (ان جبريل يأتيه بالوحي ، وانه يحيي الموتى (٦) وان الرسل لا تنقطع أبداً) (٧) .

٣ - البهائية :

ورثت البهائية أكاذيب المغيرة فقالت باستمرارية الوحي وعدم انقطاعه ، الأمر الذي يؤدي بالضرورة إلى عدم قناعتها بحتم النبوة المحمدية (٨) . ونفت تفوق لغة القرآن ، وامتيازها على الكلام البشري ، في كل جوانبها ، فصاحة وبلاغة ، وانكرت أخباره

= غلط الأمين فجازها عن حيدره . انكروا نبوة محمد .

الكرماني : الفرق الاسلامية ، ص ٤٢ ، ط بغداد - ١٩٧٣ .

(١) المرجع نفسه .

(٢) الذمية : أصحاب العلياء بن ذراع الدوسي زعموا أن علياً اله وأنه بعث محمداً ليدعو إليه ، فادعى الأمر لنفسه .

راجع بتفصيل ، الكرماني : الفرق الاسلامية ، ص ٤٣ .

(٣) اشارة إلى الآية (هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين) سورة آل عمران آية ١٣٨ .

(٤) البياتية : احدى فرق الغلاة الثلاثة الأولى التي انفصلت عن التشيع ، قالوا بالوهية علي ، وبالتناسخ والتجسيم .

راجع ، الكرماني : الفرق الاسلامية ، ص ٣٥ - ٣٦ ، ط بغداد - ١٩٧٣ .

(٥) كان منجماً وماعداً كبيراً . قتله خالد القسري سنة ١١٩ هـ .

الزركلي : الاعلام ، ٨ / ١٩٨ - ١٩٩ .

(٦) التونخي : فرق الشيعة ، ص ٧٥ ، ط النجف - ١٩٦٩ .

(٧) القمي : المقالات والفرق ، ص ٥٠ - ٧٤ ، طهران - ١٩٦٣ .

(٨) راجع ، عبد الرحمن الوكيل : البهائية (تاريخها وعقيدتها) ، ص ٢٢٣ ، مصر - ١٩٦٢ .

المستقبلية ، ورفضت أن تكون المعجزة طريقاً للنبوة ^(١) .

٤ - القاديانية :

وهي الوجه الآخر للبهائية التي تعد في وقتنا الحاضر من أخطر الحركات الرجعية .
عداء للإسلام وقيمه التقدمية بعد أن افتضح أمر تسرّها بالإسلام وعلاقتها المشبوهة مع
الاستعمار والامبريالية العالمية والصهيونية العنصرية وكل الأطراف المعادية لحركة
الشعوب في التحرر الوطني والاجتماعي ويتضح خطرها الديني في تنظيم دعواها على
أساس - نبوة - منافسة لنبوة محمد (ص) وقد اعلنت منظماتها تفضيل الغلام القادياني
على أكثر الأنبياء ^(٢) .

٥ - الحلولية :

وهددت الحلولية مبدأ النبوة وفي مقدمتها الاسمايلية التي اشتهرت بتأويلاتها
فقالت (ان النبي أب للمؤمنين وأن علياً أهمهم وان النبي حل في علي بالعلم والمعرفة .
فتولد منهما سوياً العلم الباطني) ^(٣) .

وعبر مبدأ الحلول توجهت بعض فرق المشبهة إلى هدم النبوة ، فادعت أن النبوة
والرسالة عرضان حالان في النبي ، والنبوة ليست هي المعجزة ولا الوحي ولا العصمة ^(٤) .

وقد تصدى القاضي لكل الفرق التي انضوت تحت مظلة الحلول واعتبر مذاهبهم
باطلة لتهديدها عقيدة التوحيد والعدل فنقض دعواهم بعد أن كثرت بدعهم وأكاذيبهم
على الأنبياء ^(٥) وتبدى الوجه الآخر لهذا الخط في عقيدة التناسخ ...

٦ - التناسخ :

التي شاعت بين فرق الغلاة . فزعمت الجناحية (ان روح الاله) كانت في آدم ثم

(١) أبو الفضائل الحرفادقاني : الحبيج ، ص ٣٩ ، ٤١ ، ٤٧ ، ٧٠ ، ٧٢ ، ١١٩ (بدون تاريخ) .

(٢) راجع أبو الحسن الندوي : القاديانية تورة على النبوة والإسلام ، ص ٤ - ٦ ، ط مصر الثانية

(٣) أبو المعالي الحسيني : بيان الأديان (الترجمة العربية) ، ص ٤٢ .

(٤) الاسفراييني : التبصير في الدين ، ص ٦٨ ، ط مصر - ١٩٤٧ .

(٥) القاضي عبد الجبار : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ١٣٧ ، ط بيروت ١٩٦٦ .

شيت . ثم صارت إلى الأنبياء والأئمة حتى انتهت إلى الامام علي وأولاده الثلاثة من بعده . . ثم صارت إلى عبدالله بن معاوية الذي لم يمت ويحيى بأحد جبال أصفهان الأمر الذي جعل أتباع هذه الفرقة ينكرون يوم القيامة ^(١) .

٧ - المشبهة :

توجهت بعض فرق المشبهة إلى هدم النبوة بقولها إن (النبوة والرسالة) عرضان حالان في (الرسول أو النبي) ^(٢) .

ولئن وافق القاضي المشبهة بعرض القرآن وحدثه . فإنه يؤكد على أنه - أنزل -
اذ تحمله من يحكيه ويؤديه على جهته . وهذا بالتعارف قد صار كالحقيقة لأن المنشد منا لقصيدة امرئ القيس يقال : ان ما أنشده هو شعر امرئ القيس . ولا يدعي في ذلك الخروج عن التعارف والحقيقة ^(٣) .

إلا أن بعض محاور المشبهة تجاوزت بآرائها إلى أبعد من موقفها الحلولي ، برفضها أن تكون النبوة هي : المعجز والوحي والعصمة . ففي رأيها أن من حصلت فيه هذه (المندرات النبوية) وجب على الله أن يرسله إلى الخلق لذلك المعنى ! فاذا أرسل يكون مرسلًا ولم يكن قبله مرسلًا ^(٤) .

وعلى أي الوجهين تفسيراً ، فإنه يلغى الحملة الإسلامية بعموميتها . فإن آمنت بنبوة محمد (ص) فإنها أستقطت نبوات من سبقه من الانبياء والرسل . وأن اكتفت بنبوة بني قبله . فإنها هدمت نبوة محمد (ص) .

(١) القمي : المقالات والفرق ، ص ٤٤ .

والنوبختي : فرق الشيعة ، ص ٢٩ - ٣٢ .

والرازي : اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، ص ٥٩ .

(٢) الاسفراييني : التفسير في الدين ، ص ٦٨ .

(٣) القاضي المعتزلي : متشابه القرآن ، ٤٨٨/٢ .

(٤) الاسفراييني : التفسير في الدين ، ص ٦٨ .

٨ - أهل السنة :

وامتد الغلو إلى الأجنحة المنفصلة عن أهل السنة . فقد ذكر ابن حزم (١) :
(... وآخرون كانوا من أهل السنة فقالوا : قد يكون من الصالحين . من هو أفضل من
الأنبياء والملائكة (ع) ، وإن من عرف الله حق معرفته سقطت عنه الأعمال
والشرائع) . وإن كان ابن حزم لم يحدد هوية هذا الجناح المنشق ، فإن المقدسي يوثق
الغلو في دائرة أهل السنة بفرقة « الصاعدية » الذين جوزوا خروج أنبياء بعد نبينا
(محمد) بحجة أن النبي قال : (لا نبي بعدي إلا ما شاء الله) (٢) .

٩ - المعتزلة :

وأولت الحائطية (٣) الآية (وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه ،
إلا أمم أمثالكم) (٤) .

وزعمت أن تأويل هذه الآية ، انه في كل أمة رسولا منها (٥) لقوله تعالى (وإن من
أمة إلا خلا فيها نذير) (٦) ، وفي مثل هذا الاستخدام التأويلي الذي حملته الحائطية
على مجازات (ذاتية ، مصلحية) هدم للنبوة ، حيث جعلت النبوة عامة في جميع الأمم
وقسمة مشتركة بين الانسان والحيوان ، وهذا أمر يرفضه العقل والواقع (٧) ، وقد وثق
القاضي تفسير هذه الآية ، ونقض زعم الحائطية ومن تابعها في تأويلها فان الله قصدا
بقوله في آية الانعام - التي تأولها ابن حائط على غير حقيقتها - ان الدابة والطائر من

(١) ابن حزم : الفصل ، ١١٤ / ٢ ، ط مصر - ١٣٧٠ هـ .

(٢) المقدسي : البدء والتاريخ ، ١٤٩ / ٥ .

(٣) الحائطية أو (الحائطية) : تنسب إلى أحمد بن حائط ، طردته المعتزلة منها . كان من معتزلة
بغداد ، له آراء كثيرة ومواقف مخالفة .

راجع ، الخياط : الانتصار ، ص ١٤٨ ، ١٥٠ ، ١٥٢ ، ٢١١ ، ط مصر - ١٩٢٥ .

(٤) سورة الانعام ، آية ٣٨ .

(٥) الشهرستاني : الملل والنحل ، ٩٢ / ١ .

(٦) سورة فاطر ، آية ٣٤ .

(٧) راجع ، الدكتور السامرائي : الغلو والفرق الغالية ، ص ١٥١ - ١٥٢ ، ط بغداد - ١٩٧٢ .

جنس واحد .

أما الزعم بأنهم مكلفون ، فمحال إذا علمنا أن الصبي قبل البلوغ لا يكلف لفقد العتل . فالبهائم والطير أولى بذلك ^(١) .

ونسب إلى معمر بن عباد (٢٢٠ هـ) أنه أنكر أن تكون المعجزات من فعل الله ، لأنها أعراض ، أي كون الجسم على وجه لم تجرب به العادة وذلك بحصول نوع من الاعراض فيه . ولما كان الله تعالى لا يخلق . على رأي معمر إلا الأجسام ، وكانت الأجسام هي التي تخلق الاعراض في نفسها لم يكن شيء من المعجزات من فعل الله . وإذا توثق هذا القول ، فإن رأي معمر يبطل الشريعة كلها ، لأنه يؤدي إلى أن القرآن ليس من فعل الله ، سيما وأنه نفى كلام الله على معنى الفعل وعلى معنى الصفات الأزلية ^(٢) .

وتتدرج عموم هذه الفرق والآراء الشخصية في دائرة (الغلو) ازاءتطرفها المتصاعد الذي أسهم في انبثاق الثنائية في صياغاتها المتنوعة وأشكالها العديدة ، التي انعكست في الفكر الديني ، بمقولات التناسخ والباطنية ، والارتيابية وغيرها .

ويحسم القاضي الأمر كمعادته فيقول : ان الأصل الذي يجمع هذه كلها هو : إلحاد . لكنهم (تستروا) بهذه المذاهب فاستهدفوا «إبطال الشريعة» بعد ان انتهوا الامام إلى صفة النبوة . فأوجبوا الحاجة إلى الأئمة من حيث لا يتم التكليف ورد حال لمكانين الأهم .

إبعاً - النبوة في مواجهة ميثلوجيا التصوف :

وإذا كانت الحركة الاعتزالية قد رصدت الاتجاهات اللاعقلية في تفسير الدين . اقضاء الاجتهادات المضادة للعقيدة الاسلامية ، فانها بنفس الاقتدار طوقت ما أذاعته مض التصوفة في عصر تدهور الثقافة العقلية وتراجع الفكر العلمي الذي يمثل ردة عن

(١) القاضي عبد الجبار : تنزيه القرآن عن المطاعن .

ورة الانعام ، ص ١٣٠ ، ط بيروت (بدون تاريخ) .

(٢) راجع - البغدادي : أصول الدين ، ص ١٧٧ ، ط استانبول - ١٩٢٨ .

الفكر المتقدم المستنير . تبدى ذلك في نبذ العقل وانكاره والانشغال بالغيبات والخرافات والاعتقاد بسلطان مطلق للأنبياء لا بوصفهم وسطاء وشفعاء إلى الله فحسب ، بل أضفت عليهم القدرة الخارقة وكأنهم متصرفون في هذا العالم نيابة عن الله ... واعتقدوا ، من ناحية أخرى ، بقدرة شيوخهم على إلحاق الضرر فيمن لا يعتقد ولايتهم^(١) . بل بلغت العقول من الشلل حد الاعتقاد في مقدرة الأولياء على نقض قوانين الطبيعة الثابتة^(٢) (كالمشي على الماء ، وكلام البهائم ، وطبي الأرض ، وظهور الشيء في غير موضعه ووقته)^(٣) .

وحاول كتبة التصوف توطيد هذه الخرافات بلجوتهم إلى التفسير الظاهري للقرآن نحو الآية : (أن آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك)^(٤) وقصة مريم حين قال لها زكريا (أني لك هذا ، قالت : هو من عند الله)^(٥) ... فيما جوز الكلاباذي وقوع هذه الخوارق في عصر النبي وفي غيره^(٦) وانحدر النووي إلى حد البرهنة على كرامة (الولي) عقلياً وتأكيده وقوعها بالفعل فقد زعم (ان مذهب أهل الحق اثبات كرامات الأولياء ، وانها واقعة موجودة مستمرة في الاعصار يدل عليها دلائل العقول وصرائح

(١) من بين المرويات الأسطورية ، ما حدث للعالم ابن دقيق العيد (٧٠٢ هـ) من السيد البدري إذ اعترض على عدم حضور السيد البدوي صلاة الجماعة ، فرد البدوي : اسكت وإلا أطير لك دقيقك ، ثم دفعه دفعة رقيقة ، فماله إلا وأن شعر ابن دقيق وقد رفع في الهواء وألقى به في جزيرة مجهولة فتأب وندم ان اعترض على الأولياء فصفع السيد البدوي عنه .

الدكتور سعيد عبد الفتاح : السيد البدوي ، ص ١٣٠ ، ط القاهرة الثانية - ١٩٦٧ .

(٢) راجع ، الدكتور صبحي : التصوف - انجبايانه وسليانه - عالم الفكر ، ص ٣٦١ - ٣٦٢ يونيو - ١٩٧٥ .

(٣) الكلاباذي : التعرف على مذهب أهل التصوف ، ص ٤٤ ، ط مصر - ١٩٣٣ .

وانظر ، الدكتور حسن الشرقاوي الذي أكد هذا الجانب الاستعراضي .

راجع ، : ألفاظ الصوفية ومعانيها ، ص ٢٦٧ - ٢٦٨ ، ط مصر - ١٩٧٥ .

(٤) سورة النحل ، آية ٤ .

(٥) سورة آل عمران ، آية ٣٢ .

(٦) راجع الكلاباذي : التعرف على مذهب أهل التصوف ، ص ٤٤ .

وانظر ، الشرقاوي : ألفاظ الصوفية ، ص ٢٦٧ - ٢٦٨ .

(القول) (١).

وفي طريق معاداة الثقافة والمنهج العلمي وتنفيشي الغيبيات . بدأت سلسلة الأساطير تأخذ كينيات خاصة . باعتبارها إحدى دعائم التصوف في زمن التراجع الحضاري (٢). ولم يستطع المتصوفة وأنصارهم أن يضعوا حداً فاصلاً بين المعجزة والكرامة . فالنوي يذكر (وأما الفرق بين المعجزة والكرامة فلا يفرقان في جواز العقل الا بوقوع المعجزة على حسن دعوة النبوة ووقوع الكرامة دون ادعاء النبوة) (٣) والذي يفهم من النص أنه مجرد سياغة لفظية ، دون أن يقدم لنا ما تعنيه المعجزة وما تعنيه الكرامة . من الناحية الكيفية مع اقراره بعدم اختلافهما إلا بالاسم (٤) .

رفض المعتزلة وفي مقدمتهم القاضي عبد الجبار ، كرامات الصوفية جملة وتفصيلاً، فتد أنكروا الجبائي (٥) انسجماً مع عقلية الاعتزالية ، ومنهجه النقدي ورفض أبو هاشم الخوارق التي أضافها المتصوفة لأوليائهم . رفضاً مطلقاً (٦) ومثل هذا الرفض كان نابعاً عن إيمانهم بالنبوة باعتبار أن صاحبها هو الجدير بالمعجزات أو الكرامة الأمر الذي جعل الجبائيين يبالغان في عصمة الأنبياء (٧) عن الذنوب كبيرها وصغيرها ومثل هذا التنزيه يدل على عناية الجبائيين بأن يسمو النبي عن سائر البشر (الخطاة) حتى لا يكون هناك مجال للطعن في رسالتهم ، أو بما يأتون به من وحي وتشريع ، فإن من عرف الخطأ وارتكب المعاصي لا يجد في الغالب الأعم قبولاً لما يقول ولا يستطيع أن يؤثر في من أرسل إليهم . بالتحاليم والمثل الكبرى (٨) .

(١) النوي : بستان العارفين ، ص ٥٢-٥٣ ، ط مصر - ١٣٤٨ هـ .

(٢) يمكن القول ان التصوف استنفذ مقوماته في القرن السابع بعد أن أصبحت المخاريق والأساطير أبرز تقاليد .

راجع ، الدكتور محمد عبد الفتاح : السيد البدوي ، ص ١٢٧ وما يليها .

(٣) النوي : بستان العارفين ، ص ٥٥ ، ط مصر - ١٣٤٨ هـ .

(٤) يذكر ابن خلدون مع اقراره وكرامات الأولياء أن الفرق بينهما وبين المعجزة هو (التحلي) !

راجع ، ابن خلدون : المقدمة ، ص ٤٤٨ ، ط دار الشعب - مصر .

(٥) القاضي : المنزي - أعجاز القرآن ، ١٦ / ١٥٢ - ٤١٤ .

(٦) راجع ، خشم : الجبائيان ، ص ٢٥٣ - ٢٥٥ .

(٧) الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ٨٤ - ٨٥ ، ط مصر - ١٩٦٧ .

(٨) راجع ، خشم : الجبائيان ، ص ٢٥٣ .

وإذا كان الجبائيان قد رفضا (الكرامات) دفاعاً عن النبوة فانهما آثرا أن يتركيا للقاضي عبد الجبار ، مهمة التحليل النقدي بعد أن ثبتت الحنبلية (١) هذه القضية . وانزلت الأشعرية في تأكيدها ، فاعتبرت الكرامة مظهراً من مظاهر الاقتدار الانساني المتصل بالقدرة الالهية ، أو من خلالها (٢) .

وعلى هذا الأساس قدم القاضي تحليله العقلي ، في رفض الادعاء الأشعري ، إذ ان (الصغير من الكرامة في حكم الكبير المعجز ... فليس لهم أن يقولوا احياء صغير الحيوان كرامة . و احياء الموتى من الناس معجزة لأن الحال في الجميع واحدة ، إذا استوت في انتقاض العادة) (٣) ، (فلا كرامة لولي أو صحابي) (٤) .

ومثل هذا التقرير يفضي إلى انتهاء دور التصوف الاستعراضي واستقاط خوارقه الأسطورية، وتجريداته الغيبية التي تمسكت بها زوايا التصوف والتي زعمت أن أولياءها (يمشون على الماء، وتطوي لهم الأرض والمنازل، ويحصل لهم المراد من الطعام والشراب

(١) فقد وجدت ميثولوجيا التصوف من يدافع عن وحدتها الأسطورية ، فالامام الجويني يقول : (..... الذي صار إليه أهل الحق جواز انحراف ، العادة في حق الأولياء ... واطبقت المعتزلة على أفكار ذلك) . (٢) وكانت الحنبلية من الاتجاهات الفكرية المحافظة في الاسلام بمناعتها للفكر العقلاني ، والثقافة العلمية ، ومن بين حشدها الأسطوري ، ما زعمته (ان المعتصم بن الرشيد لما ضرب - أحمد بن حنبل - انحل عنه مؤزره ، فخرجت - كف - فشدت مؤزره) .

القاضي : تثبت دلائل النبوة ، ٢١٠ / ١ ، ط بيروت - ١٩٦٦ .
وتواصلت خرافات الحنبلية وأساطيرها حين ادعت لمعروف الكوفي ما زعمته لأحمد بن حنبل من قبله .
القاضي : تثبت دلائل النبوة ، ٢١٠ / ١ .

وإذا كانت الحنبلية قد أشاعت مثل هذا الفكر النيبني متعاضدة مع الأشعرية التي أثبتت (الكرامة) باعتبارها - موحدة - . البغدادي : أصول الدين ، ص ١٨٥ .

فان هذا الاستخدام الأسطوري يمكن طموح الطبقة العامة وشففها بالتصورات الخرافية ، التي تدافع عن القيم الدينية العامة (بنوايا طيبة) من خلال القوة الروحية التي عنها تصدر المقاومة أو يصدر الانتقام إذا اقتضى الأمر ، فتجسده في شخص كأحمد بن حنبل مثلاً ، باعتباره مستودعاً للمثل العليا .

راجع ، هنري برجسون : منبع الاخلاق والدين ، ص ١٣٧ ، ط مصر - ١٩٧١ .

وليام هاولز : ما وراء التاريخ ، ص ٣٣ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٣) القاضي : المغني - التنبؤات والمعجزات ، ٢٤٣ / ١٥ .

(٤) المصدر نفسه ، ٤١٤ / ١٥ .

وانظر ، الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ٨٤ - ٨٥ .

في البوادي والمغاور (١) .

وإذا افترضنا تحقق مثل هذه الكرامات (المعجزة) لوجب علينا ضرورة التسليم بأن هذه التجاوزات فوق الطبيعية ، تماثل المعجزات ان لم تزد عليها ، لم تنتقص منها (٢) .
اذ ان كيفيتها تنطبق في خطوطها العامة وفي تفصيلاتها على المعجزات النبوية ، وبالضرورة أيضاً فانها ستكون طابعاً مشتركاً بين الأولياء والأنبياء . الأمر الذي يصنف النبي صاحب المعجزة الحقيقية في خط واحد مع مدعي الكرامة (٣) ، وبالتالي ، فانه يخل بشروط المعجزة النبوية التي خص بها الله رسوله ، والتي هي حق مكتسب للنبي من خلال القدرة الالهية .

وعلى هذا الأساس تمسك المعتزلة الأولون بالقرآن - كمعجزة - محورية ورفضوا المعجزات الوظيفية الأخرى التي نسبت للنبي من أجل دعم النبوة .

وإن كان القاضي لا يشارك رفاقه المعتزلة الرأي في طرح المعجزات التي رويت عن النبي (ص) . فان محاولته تتسم بقدر كبير من العقلانية والموضوعية في تخليص الفكر الاسلامي من ميثولوجيا السلف الصوفي ، كما أنها بالدرجة الأولى ، تعزز النبوة ، بما تمثله من التعاليم الشرعية وما تقوم عليه من تأسيس اعجازي ينفرد بذاته ولا تقبل المشاركة بأي دعوى .

خامساً : شروط المعجزة :

لا يختلف معيار ضبط المعجزات النبوية وشروطها عند القاضي مع المبادئ والأصول التي وقعها معظم مفكري الاسلام والفرق الكلامية وفي مقدمتها الأشعرية مع اختلاف الصياغات الشكلية :

١ - نظراً لمبادئ الاعتزال في التوحيد والعدل ، وإيمانهم ببشرية النبي فان المعجز صفة إلهية تؤكد قدرة الله على (الاعجاز) وبهذا ترد كافة المعجزات إلى دائرة القدرة

(١) القاضي : المغني - التنبؤات والمعجزات ، ١٥ / ٢٤٣ .

(٢) المصدر نفسه ، ١٥ / ٢٤٣ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ص ٥٦٨ - ٥٧١ .

الالهية (١) .

- ٢ - وتأكيذاً للشرط الأول ، فالمعجز يقع من الله حقيقة وتقديراً .
- ٣ - أن يقع - المعجز - عقب دعوى مدعي النبوة . فلو تقدم المعجز دعوى مدعي الرسالة لما كان دليلاً على صايقه . وقد يكون دليلاً على صدق غيره .
- ٤ - مطابقة المعجز للدعوى . فاذا ادعى مدعي النبوة شيئاً وقرنه بالتنبيه على المعجز ولم يتطابق ما قاله مع ما حصل لم يدل المعجز على صايقه .
- ٥ - نقض العادة وهو ما يوطد معنى المعجزة في تجاوز طبيعة الأشياء وقوانينها الثابتة .
- ٦ - أما الشرط الأخير فهو أن يتعذر على الانسان فعلاً مماثلاً للمعجز أو محاكياً له . أو قريباً منه .

ومما يضبط هذه الشروط ويعززها . هو أن النبي وحده الذي (يختص) بالمعجزة دون سواه على سبيل التصديق (٢) . وطبق القاضي هذا المعيار في ضبط المعجزة وحدودها وبالمعيار ذاته ، رد على الارتيايين ومنكري النبوة .

سادساً - النبوة وماهية المعجزات :

رفض متقدمو المعتزلة إمكانية وقوع المعجزات على يدي النبي التي روتها وثائق الحديث والمدونات التاريخية (٣) فنفوا ما روي عن تسبيح الحصى وحنين الجذع والحمل المشوي ، وتحرك الشجرة ، والظبية ، ونبع الماء من بين أصابع النبي ، ونطق اللحم المسموم ، وحديث انقباض الكواكب ، وانشقاق القمر (٤) ، وحظيت المعجزة (١) تماثل شروط القاضي ، الشروط التي وضعها الماوردي المعتزلي الذي رد المعجزات إلى القدرة الالهية .

- راجع ، الماوردي : اعلام النبوة ، ص ٢٧ ، ط بيروت - ١٩٧٣ .
والآمدي الأشعري : غاية المرام ، ص ٣٣٤ ، ط مصر - ١٩٧١ .
وقارن ، القاضي : التنبؤات والمعجزات ، ١٥ / ١٦٨ - ١٩٩ .
(٢) القاضي : المغني - التنبؤات والمعجزات ، ١٥ / ١٩٩ .
(٣) راجع ، الايجي : المواقف (بتفصيل) ، ص ٥٦٣ وما يليها ، ط القسطنطينية .
(٤) راجع ، القاضي : المغني - اعجاز القرآن ، ١٦ / ٤١٦ - ٤١٧ .
والحوييني : الارشاد ، ص ٣٥٣ ، ط مصر - ١٩٥٠ .

الآخيرة باهتمام جملة خصوم المعتزلة ومعارضيه^(١) ، بعد أن أنكرها بعض المعتزلة .
وشك في امكانية وقوعها « النظام » من خلال الواقع التجريبي الذي يؤكد الظواهر
وارتباطها الزمني - كحدث عام . إذ لو انشق القمر كما قيل ، لعلم بذلك عموم الناس
غرباً وشرقاً لمشاهدتهم له^(٢) .

ففي رأي النظام أن هذه القضية تتعلق بالعالم الآخر وهي شرط قيامه وتحقيقه
(لو كان مثل هذا الحدث ممكناً فإنه مشروط بقيام الساعة)^(٣) لقوله تعالى (اقتربت الساعة
وانشق القمر)^(٤) .

فالانشقاق يؤكد شروط قيام الساعة ونهاية العالم ، ولكن النظام من ناحية المنهجية
الصحيحة يحاول عقلنة المعجزة بمفهومه التجريبي الذي يؤمن بحدود الأشياء فيزيائياً .
لذلك يرفض مصادر العقل على حساب المسلمات الاتباعية ومنهجيتها .

ولم يكن رأي النظام مرفوضاً من أهل السنة وحسب . ولكن من المعتزلة أنفسهم ،
الأمر الذي جعل القاضي يتصدى له ويخطئه لأنه في رأيه (قصر الاستدلال والنظر)
لذلك يعلن القاضي براءة المعتزلة من تفسير النظام ويدفع ببطلانه مستنداً إلى قاعدتي :
الاستدلال والتأويل .

فالآية (اقتربت الساعة) تشير إلى أمر قد كان ومضى (وانشق القمر) فجاء بأمر
قد كان وانتضى ومضى ، فنسق على الماضي بالماضي ، أي أنه تعالى أخبر عن شيئين
قد وقعا وكانا وحصولاً^(٥) . ووفق هذا الاستدلال يصل إلى أن هذا الحدث وقع ماضياً ،
لا بظهور المعجزة - القرآنية - ويضبط هذه الواقعة النقل المتواتر الذي أكد وقوع هذ
الحدث (انشقاق القمر) ليلاً ، دون أن يعلم الناس به ، مبرراً القاضي ذلك بقوله
(لأن الناس لم يكونوا من هذا على ميعاد . وإنما هو حدث ليلاً وما كان عندهم خبر
بأنه سيحدث وسيكون في وقت كذا فينظرونه)^(٦) .

(١) راجع ، القاضي : المغني - اعجاز القرآن ، ١٦ / ٤١٧ .

والماوردي : اعلام النبوة ، ص ٣٣ ، ٣٤ ، ط بيروت - ١٩٦٩ .

(٢) القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ٥٥ ، ط بيروت - ١٩٦٦ .

(٣) القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ٥٥ ، ط بيروت .

(٤) سورة القمر ، الآية ١ .

(٥) راجع ، القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ٥٦ - ٥٧ .

(٦) المصدر نفسه ، ١ / ٥٧ .

وإذا كان هذا ما ثبته القاضي في كتاب « النبوة » فإن ما يذكره في « تنزيه القرآن »
اللاحق يصادر رأيه الأول إذ أنه يعزو عدم رؤية الناس لحادثة الانشقاق إلى الغيوم^(١)
التي حجبَت رؤية ذلك الحدث .^(٢)

إن احتجاج القاضي يفتقد أهم عناصره الاستدلالية إزاء تضارب عرضه في
كتابه . فضلاً عن عدم قناعته ، فهو يعارض أبسط أنماط المنطق . وذلك أن ظاهرة
الانشقاق كمعجزة . تعد وسيلة أداء وظيفي إيماني محض ، فليس مقبولاً أو معقولاً أن
تشاهد هذه الظاهرة الكونية في مكان ولا تشاهد في مكان . بدعوى الليل حيناً ، والغيوم
حيناً آخر ، فالمفروض أن تكون مثل هذه الظاهرة شاملة لتصل إلى هدفها المنشود الذي
وجدت من أجله .

هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى فهو يرى أنه ليس ضرورياً أن يتقل هذا الحدث
— متواتراً — بل (يجوز أن ينقله الآحاد) ^(٣) .

فإن كانت مثل هذه الآية الكبرى كيفاً وتأثيراً ، لا يقومها التواتر فهل يؤكد لها
خبر الواحد .

سابعاً — دلالة المعجزات على النبوات :

المعجزات ذات كيفية خاصة تعد برهنة على صدق النبي فيما ادعاه من حيث
وقوعها موقع التصديق ، وإذا كانت للمعجزة كيفية خاصة فإنها لا تقرر امراً اعتيادياً .

(١) انظر القاضي : تنزيه القرآن عن المطاعن (سورة القمر) ، ص ٤٠٧ ، ط بيروت .

(٢) القاضي : تنزيه القرآن عن المطاعن (سورة القمر) ، ص ٤٠٧ .

(٣) هذه الرواية نقلها ابن مسعود كما يقول القاضي .

راجع ، القاضي : تنزيه القرآن عن المطاعن ، ص ٤٠٧ .

بينما لم يضع القاضي ابن مسعود في قائمة الرواة الموثوق بروايتهم .

راجع ، البصري : المعتمد ، لوحة ٧١ ب .

ويذكر الشهرستاني أن المعتزلة الأوائل أسقطت روايات ابن مسعود .

ولم تأخذ بها . وعابه النظام في روايته عن انشقاق القمر .

راجع ، الشهرستاني ، ١ / ٥٧ ، ٥٨ ، ط مصر - ١٩٦٧ .

كأن يقول مدعي الرسالة : اللهم ان كنت صادقاً فيما ادعيه من الرسالة ، فاطلع الشمس من مطلعها في وقتها وأجرها في مجاريها وانزل البرد في وقته والحر في حينه . هذا التقرير يعد أمراً اعتيادياً . باعتباره موافقاً لقوانين الطبيعة ، متآلفاً معها .

وإذن فما هي المعجزة ؟ وما هي طبيعتها !

المعجزة في فهم القاضي : (أمر لا يقدر عليه العباد فضلاً عن خروجه على العادة ليعلم أنه تعالى فعله مع حكمته عند الدعوى)^(١) .

فالمعجزة تتبدى في محور الاعجاز الذي يقوم عليه ، مقابل انتفاء القدرة الانسانية على مماثلتها أو تجاوزها للقانون الطبيعي العام^(٢) .

فثمة خاصيتان للمعجزة إذن ، أنها فوق حدود القدرة الانسانية وفعاليتها : شرط أن يقترن هذا التجاوز بالضرورة بقوانين الأشياء وطبائعها ، باعتبار أن المعجز أمر تصوري خارج حدود الخبرة الانسانية ولكن ، هل هذا التفسير لماهية المعجزة يدعم الزعم بأن المعجزة التي نحن بصدددها من صنع النبي ؟ أو أنها إحدى نشاطات فاعليته -- فوق الانسانية -- ونحن نعلم أن النبي انسان (قل إنما أنا بشر مثلكم)^(٣) .

فالمعجزة -- وإن حدثت على يدي النبي -- فهذا لا يعني أنها من صنعه . وإنما أحدثها الله عبره على سبيل التصديق فيما ادعاه من النبوة^(٤) لذلك فالمعجزة أمر إلهي تتحقق فيمن رشح أن يكون نبياً . وبهذا المقياس فإن الحشد الأسطوري للأولياء وكراماتهم لا تدل على الأمر الإلهي بقدر دلالتها على الخداع والحيلة والتضليل ، ولأن المعجزة النبوية ترتبط إلهياً بعلة غائية . هدفها عدلاً مطلقاً شاملاً ، بينما الكرامات إحدى وسائل تنفيذها من الخلق والشعوذة^(٥) .

(١) القاضي : النبؤات والمعجزات ، ١٥ / ١٧٠ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٢) المصدر نفسه ، ١٥ / ١٧١ .

(٣) سورة فصلت ، آية ٦ .

(٤) راجع ، القاضي المنزلي : المختصر في أصول الدين ، ص ٢٣٧ ، ط مصر الأولى - ١٩٧١ .

(٥) القاضي : المغني - اعجاز القرآن ، ١٥٢ / ٤١٤ .

و القاضي أيضاً : شرح أصول الحمة ، ص ٥٦٨ - ٥٧١ .

ومن هنا ارتبط مبدأ تجاوز قوانين الأشياء والفاعلية الإنسانية ، بالفعل الإلهي المعجز الذي يظهره الله على نبيه ، نحو (احياء الموتى و ابراء الأكمه والأبرص ، وقلب العصاحية ، وخلق البحر ، على أن هذه المعجزات لم تكن ميلاً استعراضياً لذاتها ، وإنما كانت ذات وظيفة غائية من أجل تصديق المدعي وتجميع الناس من حوله ، وقبول دعوته شرط أن تقع عقب ادعائه النبوة ^(١) .

ولئن كانت هذه هي مقدمات الدلالة على النبوة ، فإن القاضي يعتبر القرآن هو المعجزة الكبرى للنبي العربي ^(٢) .

أما معرفة هذه المعجزة واثباتها فيتحقق خارج حدود المنهجية العقلية ، لأن مثل هذه المعرفة لا تتم الا - باضطرار - وفي حدود النقل وعبر المواقف التاريخية لمسيرة النبي ونضالاته . منذ أن بدأ بمكة ثم هجرته إلى المدينة حماية لدينه إزاء الهجمات المتلاحقة التي تعرض لها والمخاطر التي أجابت بدعوته ، وهببت أنصاره .

وإن كان مدعى النبوة يجعل الدلالة عليها (القرآن) متحدياً العرب به ، كل ذلك علم بالنقل المتواتر ، كما نعلم تاريخياً البلدان وأخبارها وأخبار المالك ، ومثل هذا الأمر متفق عليه .

وعبر هذا التوجه فإن الثابت وفي حدود - النقل التاريخي المتواتر - هو أن القاضي الذي أقر بكل معجزات النبي ^(٣) التي روتها صحف التاريخ ودوائر الفرق الإسلامية فإنه في نفس الوقت يقرر ثبوت - حجة القرآن - التي ينبغي أن تظل قائمة إلى الأبد دليلاً على نبوة الرسول (ص) ^(٤) وعلى ذلك فيعتبر القاضي أن هذه المعجزة القرآنية - حجة الله على العالم - وهي محور التكليف ودعامة الدين وديمومته ، وعلى ذلك ينبغي أن تبحث هذه « المعجزة » من خلال نظرية الإعجاز القرآني على النحو الذي بيناه في الباب الأول ^(٥) .

(١) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ٢٣٧ .

(٢) المصدر نفسه ، ص ٢٣٨ .

(٣) راجع ، القاضي : المغني - إعجاز القرآن ، ص ٤١٢ وما بعدها .

(٤) القاضي : المصدر نفسه ، ص ١٥٣ ، ط مصر - ١٩٦٠ .

وانظر ، الجاحظ : آثار الجاحظ ، ص ٢٤٦ - ٢٥١ ، ط بيروت - ١٩٦٩ .

(٥) راجع ، الباب الأول ، الفصل الثاني ، نظرية الإعجاز القرآني .

الفضل الثاني

الإنسان

تعتبر قضية الإنسان ، في مقدمة مباحث الفكر الفلسفي في مختلف عصوره وحلقاته التاريخية . ولئن كانت مسألة قديم العالم وحديثه تختل مركزاً رأسياً في تاريخ الفكر الفلسفي العام ، والاسلامي على وجه التحديد الخاص ، فإن قضية الإنسان لا تقل أهمية عن الأولى (١) ، وربما تفوقت في بعض الفلسفات على مبحث الألوهية ، يتبدى ذلك في حركة الاعتزال ، التي اعتبرت الإنسان قضيتها الأولى ومقولاتها المركزية التي تستند إلى أصولها المبدئية الخمسة بثبات أكيد .

فقد حاولت عبر قضاياها الأصولية ، ومسائلهما الجانبية ، أن تفسر الألوهية ، توحيداً وعدلاً ، من أجل الإنسان ، والدفاع عن حقوقه ، في العقل والتجربة ، وهذا ما لم تفعله أية حركة فكرية ، أو كلامية في نطاق الإسلام .

وكان طبعاً أن تكون قضية النفس الإنسانية في مجمل القضايا التي تصدى لها المعتزلة بالبحث والتحليل لباغتها قسمة مشتركة بين الفيزياء والميتافيزياء بل لجوانبها الأخلاقية التي تتعلق بمسائل السعادة والشقاء في الدنيا والعالم الآخر .

وقد فطن بعض الباحثين إلى أن الحركة الكلامية بكل فصائلها ومدارسها الفكرية ،

(١) انظر الدكتور جلال شرف : الله والعالم والإنسان ، ص ١٩٥ ، ط مصر الثانية - ١٩٧٥ .

اتخذت موقفاً مادياً من النفس. ويرى هؤلاء ان هذا التصور المادي للنفس دخل الفكر الاسلامي بتأثيرات الرواقية التي تميزت باتجاهاتها المادية^(١) وقد أكد هذا الرأي الرازي من أن « جمهور المتكلمين اعتقلوا أن النفس جسم مادي ، أو عرض من جواهر مادية »^(٢) وقد استغرق هذا الاتجاه معظم المعتزلة ، وأبرزهم ، أبو بكر الأصبم البصري^(٣) الذي كان يقول « الانسان هو الذي يرى وهو شيء واحد ، لا روح له وهو جوهر واحد » ونفى أن يكون محسوساً مدركاً ... « النفس هذا البدن بعينه لا غير »^(٤) .

واقرب العلاف من رؤية الأصبم المادية بقوله ان « الانسان هو الجسد وهو المرئي الظاهري الذي له يدان ورجلان »^(٥) ، وقد اقرب القاضي عبد الجبار من تعريف أبي الهذيل المادي ، فالانسان عنده هو « الجملة التي نشاهدها ، لا انه خارج عنها أو شيء بداخلها ، وأوضح دليل عليه هو الاشارة إلى البنية المخصوصة »^(٦) .

وقد اقترن هذا الحد عند قاضي القضاة بالدليل السمعي ، الذي يؤكد عنصر الانسان المادي « ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ، ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ، ثم خلقنا النطفة علقه »^(٧) .

وهكذا فالانسان على النحو الذي ورد في الآية ليس إلا كوناً مادياً لا علقه أو مضغعة أو عظماً ، وكل ذلك لا يزيد على هذه الجملة المشاهدة . وهذا يؤدي إلى أن

(١) راجع ، عرفان عبد الحميد : الفلسفة في الاسلام ، ص ١٧١ - ١٧٢ ، ط بغداد الأول .
وانظر شارل فرنز : الفلسفة اليونانية ، ص ١٩٢ - ١٩٣ (الترجمة العربية) ، ط بيروت - ١٩٦٨ .
(٢) الرازي : مفاتيح الغيب ، ٥ / ٢٣١ ، ط مصر - ١٨٩٠ / ١٨٩١ .
(٣) أبو بكر عبد الرحمن بن كيسان الأصبم ينتمي إلى الطبقة السادسة عرف بثقافته الفقهية ، واشتهر بتفسيره (المجيب) الذي حظي باهتمام الجبائي ، وكانت بينه وبين العلاف مناظرات ، وهو من مدرسة الاعتزال البصري .

راجع ، ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٥٦ ، ٥٧ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

(٤) الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ٢٤ ، ٢٥ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

(٥) المصدر نفسه ، ٢ / ٢٥ .

(٦) القاضي : المحيط بالتكليف ، م ٢ ، ورقة ٢٥٠ أ .

(٧) سورة المؤمنون ، آية ١٣ .

القاضي في هذا الموضع كان مادياً ، لا يثبت شيئاً آخر خلاف الجسم الانساني بتركيبه الخاص^(١) . استناداً للدليل الذي اعتمدته .

ولفظ - النفس - لا يعني أكثر من الاشارة إلى الانسان ، فهو لا يثبتها جسماً لطيفاً كما فعل النظام^(٢) وغيره^(٣) ، ولا يعترف بها جوهرأ روحياً ، كما فعل الغزالي^(٤) ومعظم فلاسفة الاسلام^(٥) .

وقد وجه القاضي نقده إلى بشر بن المعتمر البغدادي (٢١٠ هـ) ، الذي اتسمت رؤيته بالثنائية في الانسان (روح وجسد)^(٦) لأنه لا يمكن في رأي ابن المعتمر أن يكون الانسان حياً إلا باجتماع العنصرين (المادي والروحي)^(٧) .

فهي رأي القاضي أنه ليس من الضروري أن يعد في جملة الحي كل ما لا يتم معنى

(١) القاضي : المحيط بالتكليف ، م ٢ ، ورقة ٢٥١ وما يليها .

وانظر ، عبد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ٣١١ ، ٣١٢ .

(٢) الأشمري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ٢٥ ، ٢٦ .

(٣) ثمة انجاء عرف اتباعه النفس بأنها : جسم لطيف نوراني مداخل للبدن ، والظاهر ان هذا كان يمثل ما استقر عليه جمهور المتكلمين الأوائل وصار فيما بعد رأي الأكثرية من متكلمي أهل السنة ، وهذا التصور المادي المعتدل للنفس وضع مقدمته النظام ، وتايهه فيما بعد امام الحرمين (٤٧٨ هـ) والرازي (٦٠٦ هـ) وابن تيمية (٧٢٨ هـ) وابن قيم الجوزية (٧٥١ هـ) ، وكذلك كان هذا الرأي المختار عند شيوخ الصوفية الأوائل ، أمثال : الموحبي والقشيري .

وهذا الرأي يصور النفس حل انها (أجسام نورانية سماوية لطيفة الجوهر لا تقبل التحلل والتبدل ، ولا التفرق والتمزق) ، فاذا تكون البدن وتم استمداده نفذت تلك الأجسام السماوية الالهية في داخل أعضاء البدن فقاذ ماء الورد في جسم الورد . ونفذ تلك الأجسام النورانية (جوهر البدن هو المراد بقوله تعالى « ونفخت فيه من روحي » ، سورة الحجر ، آية ٢٩) . واستمرارية سلامة البدن شرط لحياته من خلال نفاذ الأجسام النورانية ، فاذا تولدت في البدن أخلط غليظة منمت من سريان الأجسام الشريفة فيها ، وبانفصالها يعرض البدن للموت .

انظر ، الدكتور عبد الحميد : الفلسفة في الاسلام ، ص ١٧٣-١٧٤ ، ط بغداد . وراجع تفصيل ذلك : السراج العلوي : الملح ، ص ٥٥٤-٥٥٥ ، ط مصر - ١٩٦٠ .

(٤) راجع ، الدكتور جلال شرف : الله والعالم والانسان ، ص ٢٥٨ ، وما يليها ، ط مصر -

١٩٧٥ .

(٥) راجع ، الدكتور عثمان : نظرية التكليف ، ص ٣١٢ ، ط بيروت .

(٦) الأشمري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ٢٥ ، ٢٦ .

(٧) أنظر ، نادر : فلسفة المعتزلة ، ٢ / ٨١ ، ط بغداد الأولى - ١٩٥١ .

الحي إلا به ، فالإنسان ليس إلا الجملة (المادية) التي نشاهدها ^(١) .

وإن كان بشر أكثر الاعتزالية تأثراً بالفلسفة ، إلا أنه أيضاً ، ارتقى بتفسيره إلى تقرير حقيقة إسلامية ، من خلال تمييزه بين الجسد (المادي) والنفس (الروحي) .

ولعل القاضي الذي اتسم تفسيره بالأحادية المادية ، كان مأخوذاً ومتأثراً بفكريات شيخه أبي هاشم الجبائي وتصوراته المادية المحضة في تعريفه للإنسان ، بصفته اللحمية كحد لا يشارك الإنسان أحد فيه ^(٢) . تمييزاً عن الجمادية التي اقترت منها الجبائي الأب في تعريفه الذي عوزض معارضة شديدة ^(٣) فالإنسان عنده (ما يكون من الصورة والبنية) ^(٤) وهو يعني بالصورة الشكل البشري المعروف ويدل بالبنية على تركيب الجسم الإنساني على نسق يجدد .

والاعتراض على هذا المفهوم هو ما دام قد حد الإنسان بهذه الصورة والبنية فماذا يمنع من أن يكون الجماد انساناً ^(٥) .

فاستدرك أبو هاشم فأضاف اللحمية إلى الصورة والبنية حتى تحدد الإنسان حداً لا يشاركه فيه سواه ^(٦) .

(١) نظرية الصلاح والأصلح

ما دام الله عادلاً ، فهو لن يفعل إلا ما هو أصلح لعباده ، ولأنه خلق العالم لغرض وغاية وحكمة ، ولأن العمل دون غاية تبرره ، أو حكمة يتوجه إليها ، ويستهدفها يصبح عبثاً ^(٧) .

(١) القاضي : المحيط بالتكليف ، م ٢ ورقة ٢٥٠ أ .

(٢) القاضي : المغني - المخلوق ، ٣٦٣ / ٦ .

(٣) راجع ، خشم : الجبائيين ، ص ١٨١ - ١٨٢ .

(٤) القاضي : المغني - المخلوق ، ٣٦٣ / ٦ .

(٥) انظر ، خشم : الجبائيين ، ص ١٨١ - ١٨٢ .

(٦) القاضي : المغني - المخلوق ، ٣٦٣ / ٦ .

(٧) القاضي : المحيط بالتكليف ، ص ١٢٠ ، ١٧١ ، ٢٣٤ .

ولما كان الله حكيماً ، عادلاً ، فانه خلق كل شيء لصلاح الانسان ، وصلاح
عالمه (١).

ولذلك فان كل أفعال الله صلاح للانسان (٢).

هذه هي الصياغة العامة لنظرية المعتزلة ، ولكنهم اختلفوا فيما بينهم في تفسير
كيفيتها ، فالبغداديون أوجبوا على الله فعل الأصلح للانسان في دينه ودنياه ، وأن يفعل
الله أقصى ما يقدر عليه في استصلاح عباده ، وإلا كان بخيلاً ظالماً (٣).

وعارضت معتزلة البصرة هذا التفسير الذي وصل إلى أقصى درجات التعرض
والتشويه للذات الالهية ، لذلك كان اتفاق البصريين على أن الله لم يدخر عن عباده شيئاً
مما علم أنه إذا فعله بهم أتوا بالطاعة والتوبة ، وعلى هذا الموقف رتب القاضي رأيه في
حقيقة الصلاح ، نحو النفع ودفع الضرر ، وعليه فلا يجب الفعل على الله لأنه صلاح أو
أصلح ، لأنه لا يفعل مع عباده إلا ما ينفعهم لأن أفعاله كلها حسنة (٤).

وعليه فان قاضي القضاة لم يتقبل فكرة الوجوب البغدادية في الأصلح ، لأن الصلاح
والأصلح في رأيه لا وجوب فيهما ان لم يتعلقا بالدين (٥) : كالأعواض عن الآلام غير
المستحقة ، والثواب على مشاق التكليف والألطف والأرزاق وغيرها (٦).

غير ان هذا لا يعني انتفاء فكرة العناية الالهية في الدنيا ، فثمة ما يقوم به الله من
- التفضل - على عباده ان شاء ، وازاء هذا الفصل أو التمييز بين فكرة الوجوب

(١) القاضي : المنفي - الأصلح ، ١٤ / ١٨ - ١٩ .

(٢) الحاكم : شرح العيون ، ص ٦٤ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٣) راجع ، الجويني : الارشاد ، ص ٢٨٧ ، ط مصر - ١٩٥٥ .

(٤) القاضي : المنفي - الأصلح ، ١٤ / ٢٣ وما يليها .

(٥) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٣٤ .

والشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ٤٠٥ ، ط اوكتفورد - ١٩٣٤ .

وانظر ، القاضي : المنفي - الأصلح ، ١٤ / ٢٣ - ٢٤ .

(٦) القاضي : المنفي - الأصلح ، ١٤ / ٢٣ - ٢٤ .

الدينية ، وبين التفضل الدنيوي ، فإن القاضي رفض رأي بشر بن المعتز : (ان الله ألطافاً لو فعلها بالكافر لآمن ، إلا أنه لم يفعل ، لأن واجبه هو ازالة علة المكلف وتمكينه ^(١) معتمداً على الاستدلال السمي نحو الآية «ولو يشاء الله لجمعهم على الهدى» ^(٢) ، «ولو شاء ربك لآمن من في الأرض جميعاً» ^(٣) . ويرى القاضي أن بشرأ فسر كلام القرآن بما لا يتعارض مع نظريته ، وبين أن مقصده تعالى ^(٤) أن يفهم عباده أنه لو أراد أن يضطروهم ويلجئهم ^(٥) إلى الإيمان لفعل ذلك ، إلا أن حكمته اقتضت أن التكليف متلازم مع اختيارهم وفعلهم ، بالاضافة إلى ألطافه بهم ^(٦) .

(٢) نظرية اللطف الإلهي

حدد المعتزلة مفهوم اللطف بأنه كل ما يوصل الانسان إلى الطاعة ويبعده عن المعصية ، لأن الله يريد السعادة والنفع لعباده ، فيبعثه الأنبياء للناس رشاد لهم وهدى نحو طريق الحق ، مجنباً إياهم طريق الشر الذي يؤدي إلى فرقتهم وشتاتهم ^(٧) فاللطف يحمل على أنه عون وانقاذ ، وبغيرهما يظلم الانسان ^(٨) ، ولما كان الله عادلاً في حكمه ، رؤوفاً بعباده ، ناظراً إلى مصلحتهم ، فانه لا يرضى لعباده الكفر ، ولا يريد ظلماً للعالمين ^(٩) فهو لم يدخر عنهم شيئاً فيما يعلم أو يرى أنه إذا فعله أتوا الطاعة والصلاح ^(١٠) . وتعد هذه النظرية من أبرز مشاكل الخلاف بين معتزلة بغداد ، والقاضي عبد

(١) راجع ، الحياط المتزلي : الانتصار ، ص ٦٤ - ٦٥ ،

والقاضي : المغني - اللطف ، ٤ / ١٣ .

والقاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٢٠ - ٥٢١ .

(٢) سورة الانعام ، آية ٣٥ .

(٣) سورة يونس ، آية ٩٩ .

(٤) القاضي : تنزيه القرآن عن المظاهر ، ص ١٣٥ - ١٣٦ ، ط بيروت .

(٥) راجع ، القاضي : المحيط بالتكليف ، ص ٣٧٤ ، ٣٧٥ .

(٦) راجع ، الدكتور عبد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ٤٠٦ ، ط بيروت - ١٩٧١ .

(٧) القاضي : المغني - اللطف ، ١٣ / ٥١٤ ، ط مصر الأولى .

(٨) المصدر نفسه ، ١٣ / ٧ .

(٩) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ٢٠٧ ، ط مصر الأولى - ١٩٧١ .

(١٠) الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ١٠٧ ، ط مصر - ١٩٦٨ .

الجبار من زاوية رؤيتهم وفهمهم لمبدأ الوجوب .

فقد تمسكت الجبائية والقاضي بفكرة الوجوب وتعلقوا بها ، لأنه لا سبيل في رأيهم إلى هداية الناس إلا باللطف الالهي . فيما كان بشر بن المعتز ضد مبدأ الوجوب الذي يلزم الله الهداية . ففي رأيه أن الفعل الالهي . فعل اختياري . لذلك فإن منح اللطف متوقف على الله يمنحه باختياره لمن يشاء من عباده . وأنه غير ملزم بمنح هذا اللطف أصلاً^(١) ، والدلالة التي استند إليها بشر في إسقاط مبدأ الوجوب البصري . هو أن الفعل الالهي الاختياري القادر على لطيفة لو فعلها بمن علم أنه لا يؤمن لآمن^(٢) .

وأيضاً ، فلو كان فعل اللطف واجباً على الله . لما وجد في العالم عاص . وإذا تحقق مثل هذا الافتراض . فلا مبرر للثواب والعقاب ... وإذا وجدنا في المكلفين من عصي الله ، ومن أطاعه . علمنا أن اللطف لا يجب عليه تعالى^(٣) .

وتشير ملاحظات بشر هذه إلى أنه أسس فهمه للطف . على أساس أن الله ذات كاملة . فهو لا يفعل إلا الإصلاح لعباده . ويطبق عدله علي من يستحقه^(٤) . وعلى ذلك فلا وجه لوجوب اللطف على الله^(٥) .

واتخذت هذه القضية بعداً أخلاقياً . حين راجع القاضي فكريات المعتزلة ، فسجل خلافه على بشر بن المعتز . كما رفض موقفه الشيوخ المعتزلة الأوائل الذين أوجبوا الألطاف على الله بصورة مطلقة .

لذلك أثر القاضي أن يتقدم « نظرية اللطف » في إطار منهجي متوازن ، ومتكامل .

وهوام اللطف عنده في الاحتمالات الثلاثة التالية :

(١) أما أن يكون متقدماً للتكليف .

(١) الخياط : الانتصار ، ص ٦٤ ، ٦٥ ، ط مصر - ١٩٢٥ .

(٢) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٢٠ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٢٠ .

(٤) الأشمري : مقالات الإسلاميين ، ٢ / ٢٢٣ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

(٥) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٢٠ .

(٢) أو مقارناً له .

(٣) أو متأخراً عنه .

فان كان متقدماً فلا شك أنه لا يجب ، واسقاط الوجوب في الاحتمال الأول أنه كان ينبغي ازالة علة المكلف ، وإذن لم يكن ثمة تكليف يوجب هذا اللطف ، وينتهي مبدأ الوجوب في الاحتمال الثاني أيضاً في حال المقارن - لأن أساس التكليف هو تفضل من الله ابتداءً^(١) .

وليس ثمة فرق بين أن يكون اللطف في الواجبات وبين كونه لطفاً في التوافل ، فكما كلفنا الله الواجبات ، فقد كلفنا التوافل أيضاً .

فكان يجب عليه اللطف سواء كان لطفاً في فريضة أو نافلة ويوطد هذا الرأي ويثبت صحته ، هو ان الله اذا كلف المكلف وكان هدفه بذلك تعريضه إلى درجة الثواب ، وعلم أن في قدرته الفاعلة ، اختيار الواجب واجتناب القبيح ، فلا بد من أن يفعل به ذلك الفعل وإلا عاد بالنقض إلى غرضه « وصار الحال فيه كالحال في أحدنا ، إذا أراد من بعض أصدقائه أن يجيب إلى طعام قد اتخذه وعلم من خاله أنه لا يجيبه إلى طعمامة ، إلا إذا بعث إليه ببعض أعزته من ولد أو غيره ، فانه يجب عليه أن يبعث ، بخي إذا لم يفعل عاد بالنقض على غرضه كذلك ههنا »^(٢) .

(٣) - نظرية التوليد^(٣) :

عمقت الحركة الاعتزلية مسألة خلق الأفعال ، فبحثوا فيما يتولد من الفعل الانساني . فإذا كان الفعل الانساني مخلوقاً له ، فما الرأي في الأفعال التي تتولد عن عمل الانسان وفعله ؟ أهى أيضاً من صنع الانسان وخلقه ؟

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٢١ .

(٢) نفس المصدر السابق ، ص ٥٢١ .

(٣) التولد « *Nativism* » : الفعل الصادر من الفاعل بوسط . ويقابله المباشر ، وهو الفعل الصادر عن الفاعل بدون وسط .

راجع ، صليبا : المعجم الفلسفي ، ١ / ٣٦٧ - ٣٦٨ .

فاذا ضرب انسان آخر ، فلا شك ان الضربة من خلق الضارب ، ولكن ما القول في الألم الذي يحسه المضروب ، وهو « المتولد » ؟ أهو كذلك من خلقه ؟ وكذلك إذا رمى انسان سهماً فقتل المرمي . فما القول في القتل أهو كذلك من خلق الرامي ؟

أجاب بشر بن المعتمر عن هذه التساؤلات بأن كل ما تولد من فعلنا فهو مخلوق لنا ، فالوان الأطعمة وأرايحها وطعومها والألم واللذة من خلق الانسان ، وصنعه الارادي ^(١) بينما نميز العلاف بين المتولدات فقال : ان كل ما ينولد من فعلي مما أعلم كيفيته فهو من فعلي ، وما لا أعلم فلا . فالألم وصعود الحجر ونحو ذلك من فعلي ، أما الألوان والطعوم وسواها ، فتعزى إلى الفعل الالهي ^(٢) . أما النظام فيرى أن الانسان لا يفعل إلا الحركة ، فما ليس بحركة ليس من صنعه ولا يفعل الانسان الحركة إلا في نفسه ، فاذا رمى حجراً وتحرك إلى أعلى أو إلى أسفل فذلك ليس من فعل الانسان ، وإنما هو من فعل الله ، بمعنى إن الله طبع الحجر أن يتحرك إذا دفعه دافع ، فصلاة الانسان وصيامه وحيه وكرهه ، كلها حركاته . أما الألوان والطعوم والأرايح فليست من فعله لأنها ليست حركاته ^(٣) .

على أن الاسكافي البغدادي كان أكثر المعتزلة تحديداً لنظرية التولد . وتعميقاً لها ، مستفيداً من مقدمات أصحابه وخبراتهم فميز بين نوعين من الأفعال :
فالفعل الذي يصدر عن الانسان ، وهو فعل مباشر ، يحتاج إلى قصد ويحتاج كل جزء منه إلى تحديد وعزم وقصد إليه وإرادة له .

(١) الخياط : الانتصار ، ص ٦٢ ، ط مصر - ١٩٢٥ .

وانظر ، دائرة المعارف الاسلامية ، مجلد ٣ ، ص ٦٦٠ .

(٢) القاضي : المنفي - التولد ، ص ١٢ .

وانظر أمثلة على التولد :

الخياط : الانتصار ، ص ٦٢ ، ٦٣ ، ٧٦ ، ٧٧ .

والأشمري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ٧٩ ، ٨٠ .

(٣) الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ٥٥ وما يليها ، ط مصر - ١٩٦٨ .

أما الفعل (المتولد) فهو ينشأ عن فعلنا (المباشر)، ويخرج عن مرادنا (قصدنا) ولا يمكننا تركه أو استدراكه^(١). فالاسكافي يحدد مسؤولية الفعل الانساني المباشر باعتباره فعلاً ارادياً (واعياً) من خلال القصد الارادي للانسان وعزمه على تنفيذه، وهو ما أشار إليه العلاف أنه من فعله (الذاتي) وهو الحركة الذاتية في تفسير النظام.

أما الفعل المتولد الذي ينشأ دون ارادة وبغير قصد إليه ولا قدرة للانسان في تركه أو تحاشيه، فهو من فعل الله، خارج حدود المسؤولية الانسانية. وإذا كان تفسير الاسكافي يتسم بقدر كبير من التنظيم والمنهجية الموضوعية، فانه عورض من قبل القاضي عبد الجبار الذي يرى أن إضافة الفعل المباشر للانسان، باعتباره واقعاً بحسب أحوالنا ودواعينا وإرادتنا يتحقق أيضاً في الأفعال المتولدة. فمثلاً نحن نجد أن الكلام والكتابة والآلام وغيرها تقع بحسب ما نحن عليه من الأحوال، فيجب أن تكون أيضاً من فعلنا^(٢).

ذلك أننا اذا نفينا كون الأفعال المتولدة أفعالاً لنا، فالواجب يقضي أن لا نجعل الارادة فعلنا دون المراد^(٣).

والقاضي في ذلك الحكم قطعياً، يأخذ بقاعدة الكل أو اللاشيء. فاما أن تكون الارادة والمراد السبب والمسبب، المباشر والمتولد جميعها أفعالنا أولاً شيء البتة.

وينقض القاضي آراء كل من النظام والعلاف والاسكافي، وكل القائلين بأن المتولد فعل لله، أو أن الارادة توجهه، بقوله: «انه يمكن بناء على هذه الأحوال أن يوجد المراد بوجود الارادة حتى في الحالات التي يستحيل فيها حدوث ذلك، وتلك التي تكون فيها قد زالت القدرة عن الجوارح».

فقد ثبت أن المتولدات أجمع تقع حسب ما يفعله الفاعل من الأسباب، فلولا أنها

(١) راجع، الأشمري: مقالات الاسلاميين، ٢ / ٨٤، ٨٥.

(٢) القاضي: المحيط، ص ٣٨١، ط مصر - ١٩٦٥.

(٣) المصدر نفسه، ص ٣٨١.

فعله لما وجب أن تقع بحسب فعله ^(١) .

ومن خلال نظرية التوليد بحث القاضي مسألة الجزاء ذمّاً وعقاباً ، مدحاً وثواباً ، بوصفها دليلاً على أن الأفعال المتولدة تقع من الانسان ، شأنها في ذلك شأن الأفعال المباشرة .

فكما أن الانسان يثاب ويمدح على أفعاله التي تصدر عن ابتداء فكذلك بالنسبة للأفعال المتولدة . لأن أحداً يذم على الكذب والظلم والقتل وغيرها وكل هذه الأفعال متولدة ، فلو لم تكن حادثة من جهتنا لقيح ذمنا عليها فكما أن هذه الطريقة دلالة على أن المباشر من فعلنا فكذلك المتولد ^(٢) .

لأن كليهما (المباشر والمتولد) يشتركان في أساس واحد وهو « استحقاق الجزاء » ، فمن حيث تساويهما في الانتساب إلى مبدأ واحد وهو المسؤولية والجزاء ، فهما متساويان في كونهما أفعالاً للانسان ، تأسيساً على المسألة القائلة أن المساوين للثالث متساويان ، وعلى ذلك (لا يمتنع أن يستحق على الفعل المتولد الذم لأنه كالمباشر عندنا ، في هذا الوجه . اذا فعله وهو عالم بحاله أو متمكن من العلم ، فالتفرقة بينهما لا تصح) ^(٣) .

وميز القاضي بين الفعل المتولد الصادر عن (ارادة الانسان الواعية) وبين الفعل المتولد الصادر عن (الساهي) الذي لا يستحق عليه (ذمّاً أو مدحاً) فان تخرزه من الفعل وهو ساه يتعذر وليس كذلك العالم ، لأنه قد يمكنه التحرز منه ، بأن لا يفعل سببه إذا كان عالماً ذلك الفعل يتولد عنه أو ظاناً به ^(٤) .

فالفاعل (الارادي الواعي) هو الفعل الصادر عن اختيار مسؤول ، وما هذا شأن يمكن الاحتياط منه — والتحكم فيه — ومنع النتيجة . أي — الفعل المتولد من الحوادث —

(١) المصدر نفسه ، ص ٤٠١ ط صر .

(٢) المصدر نفسه ، ص ٤٠٢

وراجع ، سابي نصرالله : التولد ، ورقة ١٠٠ .

(٣) القاضي : المتني — التوليد ، ص ٢٢٦ .

(٤) المصدر نفسه .

وان تركه يتولد من احداث سببه يكون عن روية وقصد فعليه تقع تبعة فعله و يكون مسؤولاً عن نتيجته .

وبهذا الاتجاه ، ناقش القاضي مسؤولية الانسان عن فعله في نطاق رده على الجبرية التي انكرت أن يضاف الفعل المتولد للانسان ، الأمر الذي ينتج عن انكارها ، اضافة كافة المتولدات إلى الله ، سواء كانت هذه الإضافة لخلق الله للأفعال المتولدة ، أو لإيجاد المحل المولد للفعل المتولد ، وفي هذه الحالة تكون المتولدات من بخلق الله (١) .

وإذا سلمنا فرضاً جديلاً بهذه النتيجة فسيؤدي ذلك إلى زوال الأحكام عن الانسان المكلف ، وانتفاء مسؤوليته وانعدامها ، وبالتالي (الجزاء) ويؤدي هذا بالضرورة إلى جحد الشرائع وما نصبت عليه الأديان من جزاء بحسب الأعمال ، ولا يمكن أن يكون جزاء على لا فعل ، أو على فعل لا يدخل للانسان فيه ، بل هو مجبر عليه . فحكم فاعل الفعل هو الذي يصح أن يفعل ويصح أن لا يفعل . أي يتمكن من الفعل والترك . على أن هذه النتيجة لن تكون النتيجة الوحيدة التي تترتب على مقولة الفكر الجبري ، فان نفي كون الانسان فاعلاً للمتولدات ونسبتها لله ، انما يترتب على ذلك نسبة كافة الشرور والقبايح إلى الله ، لأن هذه الأفعال المتولدة تجمع بين جميع الأنواع من قبح وكذب وظلم إلى جانب الحسن والصدق والعدل (٢) .

ولما كانت مثل هذه الاضافة محالاً على الله (تعقلاً بمعرفته) و(إيماناً بعدله) فينبغي أن تنسب هذه الأفعال إلى فاعلها الأصلي حتى يستحق جزاء ما عمل . وإلا لانتهينا إلى نفي الشرائع . فالانسان هو (الفاعل) لأنه وحده الذي يظلم نفسه بفعل الشرور وارتكاب المعاصي .

* * *

ولئن كان بعض مفكري بغداد هم الذين وضعوا مقدمات نظرية التوليد في البرنامج

(١) راجع ، القاضي : المحيط ، ص ٩٤ ، ٩٥ ، ٣٨٧ ، ٣٩٨ .

(٢) راجع ، سامي نصر الله : التولد ، ورقة ١٠٤ .

الاعتزالي ، فان قاضي القضاة هو الذي عمق معالجة العلاقة بين السببية الكونية والسببية الانسانية ، متميزاً بمنهجيه النقدي للنظرية البغدادية باستثنائها الفعل المتولد ، عن مسؤولية الانسان ، و اضافته إلى الله ، الأمر الذي جعلها تقرب من أحد جوانب التفسير الجبري ، الذي تساوت فيه مع الأشعرية ، التي اعتبرت (التولد) فعلاً لله ، أو ان الارادة توجب أن يوجد المراد بوجود الارادة ، حتى في الحالات التي يستحيل فيها حدوث ذلك وتلك التي قد زالت القدر عن الجوارح ^(١) .

بينما اتسمت ردود القاضي على الجبرية بالتنفيذ المنطقي في كل ما عرضته هذه المنظومة الفكرية من مواقف وآراء بصدد تفسيرها الذي النى الفعالية الانسانية في الفعلين (المباشر والمتولد) و اضافتهما إلى الله ^(٢) . ونسبت الشرور والآثام إليه ، وهذا ما سنوضحه في موضوعة .. القدرة الانسانية و ارادتها الفاعلة .

ماهية الارادة الانسانية وبزاهين حريتها

يعد الانسان هدف الحركة الاعتزالية ورصيداها الأول الفكري ، من خلال تأكيد فعاليته الارادية وقدرته على الاختيار ، لذلك كان عليها أن تواجه كل أنماط الفكر

(١) يمكن القول ان رأي الأشعرية في النهاية (الذي حاولت أن يكون وسطاً ثالثاً بين الجبرية الميثافيزيائية والاعتزالية) يصنف مع الجبرية من خلال نظريتها في « الكسب » .
(٢) أجمع خصوم الحركة الاعتزالية ، على أن كافة المتولدات من خلق الله لا تعلق لها بنا احدائاً ولا كسباً وإن اختلفوا فان خلافتهم لم ترق إلى المستوى الموضوعي ، وإنما كانت خلافات (شكلية) فمنهم من سوى في هذه القضية بين المباشر والمتولد وهي ضرار بن عمرو الذي يقف على رأس الجبرية ، ومنهم من قال ، ان المباشر خلق الله فينا ، متعلق بنا من حيث (الكسب) وأما (الفعل المتولد) فان الله تعالى منفرد بخلقه .

وتتطوي القضايا في جملتها تحت مباحث (المسؤولية والجزاء) إلى جوار قضية الارادة ، والامت وإن كانت تنتمي إلى العدل الالهي ، فانها لم تكن فحص قضايا تجريدية أو لاهوتية .
راجع ، القاضي : المتن - التوليد ، ص ١٢ ، ١٧ .
والقاضي أيضاً : المحيط بالتكليف ، ص ٣٠٨ .
وانظر :

الحياط : الانتصار ، ص ٦٣ ، ٦٤ .
البغدادى : أصول الدين ، ص ٢٢٦ ، ط استانبول - ١٩٢٨ .
الاسفراييني : التقصير في الدين ، ص ٤٥ ، ط مصر - ١٩٤٠ .
والشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ٥٥ وما يليها ، ط مصر - ١٩٦٨ .

الجبري الذي يصادر الارادة الانسانية وينسب أفعالها لله تعالى .

وابتداء حاولت الاعتزالية اثبات القضايا الأولية لموضوع الارادة وماهيتها .
وأبرز هذه القضايا هي :

(١) الفعل الانساني غير مخلوق أو محدث في الانسان . وان الله لم يخلقه بمعنى آخر .
استقلالية الفعل الانساني عن الفعل الالهي .

(٢) الفعل الانساني . المستقل الارادة عن الجبرية الميتافيزائية والطبيعية فعلاً انسانياً ،
ارادة ومسؤولية (١) .

(٣) القصد الارادي ، أو غاية توجه الفعل الانساني . يثبت الفصل بين ماهيته
الانسانية ، وبين الفعل الالهي (٢) .

(٤) أدوات الفعل : وفي توطيد مبرهنات حرية الارادة الانسانية وتعزيز فاعلية
إرادتها الخاصة بها ، تنبذ حاجة الفعل إلى الأدوات . لتحقيقه وإنجازه : « ...
وأيضاً تحتاج إلى آلات وقدر وارتفاع الحواجز » (٣) .

(٥) صفات النقص ، في الانسان ، تتأكد بنتائج فعله . . . نحو كونه ظالماً (٤) .

ومقابل هذه القضايا . الموثقة بالفعل الانساني ونسبته يتعين نفي . ان يكون الفعل
الانساني ، فعلاً مخلوقاً لله في الانسان بخلاف رأي الجبرية التي ترى أنه فعل مخلوق لله في
الانسان . لا تعلق للانسان به ، لا اكتساباً ، ولا احداثاً ، وان الانسان . ظرف أو
وعاء له ، وأبسط أشكال البراهين التي قدمها الاعتزال في رفض الجبرية الميتافيزائية
هو برهان القصد الارادي ، للانسان . الذي يتميز بنسيته في الفعل ، ومن ثم حاجاته إلى
آلات وقدر وارتفاع الحواجز لانجاز فعله : إذ لو افترضنا أنه فعل الهي ، لما احتاج إلى
ما يحتاجه الفعل الانساني من الآلات والقدر وارتفاع الحواجز لانتمام فعله وتحقيقه .

(١) راجع ، القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ٢٠٨ ، ط مصر - ١٩٧١ .

والقاضي أيضاً : فصل الاعتزال ، ص ١٩٩ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

وشرح الأصول الخمسة ، ص ٣٢٤ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٢) المختصر في أصول الدين ، ص ٢٠٨ .

(٣) المصدر نفسه ، ص ٢٠٨ .

(٤) راجع ، القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ٢٠٨ - ٢٠٩ .

وأيضاً فلأن النذير إحدى صفات الفعل الانساني - الاخلاقي فان كان الله هو
الفاعل لكل فلزم لوجب ذمه ووصفه بأنه ظالم .

وفي ذات الاتجاه . فلو كانت الأفعال (الانسانية) من خلق الله لبطل الأمر والنهي
وبعثة الأنبياء . والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . وقبحت المسائلة والمعاقبة ... لأنه لا
يجوز أن يأمر الله بما لا يفعله وينهي عما خلقه .

وتترتب نتائج أخرى على الجبرية الميتافيزيائية وهي عدم شرعية دعوة النبي
الكفار إلى العدول عن الكفر إلى الإيمان . لأن الله هو الخالق للكفر فيهم المانع لهم عن
الإيمان .

وكيف يحسن من الله المسائلة والمحاسبة وجميع ما وقع من الأفعال وهو الذي
خلقها .

فلا سبيل إذن إلا القول بحرية الإرادة الانسانية واثباتها ، دعماً للعدل الالهي ،
والغاء للتصورات الجبرية ازاءها ^(١) .

١ - المشيئة

وتأسيساً على تحرر الفعل الانساني من الجبرية الميتافيزيائية ، واقتداره على الخلق ،
واثبات مشيئته كإرادة مستقلة عن مشيئة الخالق وإرادته . أكدت الاعتزالية أن الانسان
يشاء ما يأتيه ويفعله . في حال الفعل وقبل حاله ضروري لأنه لا يمكن دفعه ، والانسان
يشاء الفعل فيفعل ، وقد يشاء فلا يفعل بمعنى أن المشيئة الانسانية هي حرية الفعل في
تنفيذه أو العدول عنه بالكيفية ذاتها ^(٢) .

(١) نفس المصدر السابق ، ص ٢٠٩ .

وانظر ، القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٩٩ .

والقاضي أيضاً : المغني - المخلوق ، ٣ / ٨ .

وشرح الأصول الخمسة ، ص ٣٢٤ وما يليها .

(٢) راجع ، النمازي : فضل الاعتزال ، ص ١٧٢ - ١٧٣ .

١٠. واتهمت الجبرية بالاعتزال — بأن تفسيره للمشية على هذا النحو يدعو إلى الاعتقاد
(بمشيئة انسانية مطلقة قد تكون أنفذ من مشيئة الله) .

١١. يرد القاضي هذه التهمة ، إذ لا يمكن أن يكون هذا الأمر مطلقاً لأن مشيئة الله إذا
كانت في مقدوره فلا بد من وقوعها وإذا كانت في مقدور العباد على وجه الاكراه
كمثل ، وإذا كانت على وجه الطوع والاختيار ، فالفعل من الانسان .

١٢. وأما ارادة الله تعالى على وجه الطوع ليستحق به الثواب ، فلا بد من أن يصح من
العبد أن يفعل وأن يترك ^(١) .

وازاء هذا التمييز بين كل من المشيئين ، الالهية والانسانية ، تتأكد القضية
التالية ، وهي :

لو شاء الله أن يهدي الجميع — جبراً — لفعله ، ولكنه لم يشأه ، الا بالتخير
والاختيار ، لأنه لو أجبرهم على ذلك وأدخلهم فيه غصباً (جبراً — قهراً) كان المستوجب
لثواب دونهم ^(٢) .

ألا ترى قوله « ذوقوا عذاب الخلد بما كنتم تعملون » ^(٣) ولم يقل بمشيئتي لكم ولا
بقضاي عليكم ولا بارادني فيكم . ومعنى هذا ان الأمر اذا تعلق بالأفعال والمحدثات
التي هي خاصة بالخالق ، ولا يستطيعها الانسان ^(٤) .
وتأكد مشيئة الانسان عبر فعله الذي يتعين بالشروط التالية ^(٥) :

(١) الوعي الارادي :

أن يكون الانسان (عالماً) بما يفعله ، وإلا كان . غير مريد للفعل حتى ولو
وقع منه .

(١) نفس المصدر السابق ، ص ١٧٣ .

(٢) راجع ، الامام يحيى بن الحسين الزيدي ، رسائل العدل والتوحيد ، ٢ / ٤٠ . ط مصر - ١٩٧٦

(٣) سورة يونس ، آية ٥٢ .

(٤) الامام يحيى بن الحسين : رسائل العدل والتوحيد ، ٢ / ٤٠ .

(٥) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٤٥٦ .

(٢) غائية الفعل :

لا بد أن يكون له (غرض) بما يفعله ، وأن يكون هذا الفعل (مقصوداً) بذاته .

(٣) استقلالية الفعل

أن يكون هذا الفعل مستقلاً ، غير تابع لغيره في حدوثه ، إذ يغير هذه الاستقلالية وتحقق عدم تبعيته لغيره ، تتعين احتمالية أن يقع مثل هذا الفعل (ولا ارادة للفاعل فيه) .

(٤) ارتفاع الموانع :

ويعد هذا الشرط لازماً (وبغيره) ، أي إذا كان ثمة مانع لتحقيق الفعل ، وانتفت الارادة ، أي يكون الفعل لا ارادياً .

وباجتماع هذه الشروط يتحقق أن الانسان لا بد اذا فعل من أنه يريد .

٢ - القدرة والاستطاعة

أكدت المعتزلة بأن الفعل الانساني ، فعلاً ارادياً ذاتياً للانسان ، لا يتعلق بخلق الله . وعلى ضوء ذلك المفهوم بحث القاضي قضية القدرة التي هي بمثابة الاداة التي يحقق بها الانسان ارادته . واختياره . وتفسير الاستطاعة التي من خلالها يتمكن الانسان من الفعل والترك باعتبارها أداة تنفيذ واحداث . كما أنها القدرة على الفعل وعلى ضده .

وتبنت أهمية هذه القضية باعتبارها أولاً في مقدمة براهين الحركة الاعتزالية على العدل الالهي . واكتسبت أهميتها من خلال مواجهة الحركة الجبرية التي نفت أن ثمة استطاعة للانسان . فجعلته كما مهملاً . لا قدرة له ولا فاعلية لارادته على الخلق والايجاد .

وقد وجدت هذه القضية سبيلها إلى فكر القاضي عبد الجبار تحديداً وتنظيراً ، وتعميقاً ، بعد أن وقفت معتزلة بغداد في صف الأشعرية ، فاشتطت في تحقق الاستطاعة سلامة البنية وصحة الجوارح وتخليها عن الآفات (١) .

(١) راجع ، القاضي : شرح الأصوة الخمسة ، ص ٣٩٥ - ٣٩٧ .

أي أنهم بالاستطاعة المشروطة يرون ان الذي يخلق القدرة على الفعل في الانسان هو الله .

بينما اعتبرها البصريون والقاضي - قدرة حادثة - لأنها حاجة الانسان قبل الفعل مع بداية وجوده . ومن ثم فهي لا تكتسب شروط تحققها بسلامة البنية أو صحة الجوارح وانتفاء الآفات عنها .

وعلى ذلك ترتب إقامة الحجج والمبرهنات على حدوث هذه الارادة ^(١) .

وقد حظيت مسألة توقيت الاستطاعة أقبل الفعل هي ؟ أم مصاحبة له ؟ بالقدر الاكبر من الجدل بين الحركة الاعتزالية وخصوصها .

فكان المعتزلة يقولون ان الاستطاعة قبل الفعل لتمكين الانسان من الاختيار والعمل ^(٢) . وكانت الأشعرية وعموم أهل السنة ترى أنها مصاحبة للفعل لأن الله هو الذي يقدر الانسان أثناء الفعل ^(٣) .

وقد تبني القاضي موقف اصحابه ، وقرر أن الاستطاعة متقدمة لمقدورها . وليست مقارنة كما زعمت بعض فصائل الجبرية والأشعرية ، إذ لو كانت القدرة مقارنة لمقدورها كما زعم هؤلاء لترتب على هذا القول أن يكون تكليف الكافر بالايمن تكليفاً لما لا يطاق . إذ لو أطاقه لوقع منه ، فلما لم يقع منه ، دل على أنه غير قادر عليه وتكليف ما لا يطاق قبيح . والله لا يفعل القبيح ^(٤) .

فلذلك ، أنها مقدمة على الفعل . ليصح من القاعد أن يقدر على القيام ومن القائم أن يقدر على القعود ، ومن المكلف أن يقدر على الايمان ، بدلاً من الكفر . فيقع فعله باختياره لا على جهة الجبر والاضطرار .

(١) راجع ، القاضي : المنفي - رؤية الباري ، ٤ / ٣٣١ .

وانظر ، الايجي : جواهر الكلام ، ص ١٧٢ ، ط مصر الأولى - ١٩٣٥ .

(٢) راجع ، اتماضي : المختصر في أصول الدين ، ص ٢١٦ ، ط مصر - ١٩٧١ .

(٣) الأشعري : اللمع ، ص ٦٦ - ٦٧ ، ط اليسوعية ، بيروت - ١٩٥٢ .

(٤) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٣٩٦ .

والذي يثبت أن القدرة سابقة على الفعل هو :

إنها لو كانت مع الفعل لكانت قدرة على الوجود ، والوجود بوجوده مستغن عن القدرة - تلقائياً - ولو كان القادر الانسان يقدر على الفعل وهو فاعل له لكان الله لا يقدر إلا على هذا الحد، لأن حال القادر لا يختلف، كما أن أحدنا لما علم بشيء على ما هو به ، وكذلك حاله تعالى . وهذا يوجب لله تعالى فاعل لم يزل قادر لم يزل (وهذا - كفر قائله) ^(١) .

وإذا ثبت أن القدرة متقدمة على مقدرها ، فإنها تكون صالحة للضدين (قبل الفعل وبعده) إذ لو كانت مقارنة لها لوجب بوجودها وجود الضدين ، فيجب في الكافر وقد كلف بالايمان أن يكون كافراً مؤمناً في نفس الوقت ومثل هذا التناقض محال .

فلا يبق إذن إلا أن تكون الاستطاعة متقدمة على الفعل والمقدور ، لأنه في مثل هذه الحالة ، نستطيع أن نثبت أن الانسان يحدث لهذا المقدور . حقيقة لا تقديرأ ، وواقعاً لا مجازاً ^(٢) .

قضية الإرادة الانسانية

بين الاختيار المعتزلي والكسب الأشعري

تعد نظرية الكسب بمعيار الأشعري الداني ، بديلاً لفكر الاختيار والفاعلية الانسان التي تبناها المعتزلة ، وبالمقياس العام ، فان الأشعرية اتخذت من تأثيرات الاعتزالية ومن موروثها النقلي ، موضوعة تليفقية، التي تعني صياغاتها ، اظهار نوع من التقرب إلى موقف - الاختيار - بل ان مثل هذه التليفقية تعد اشد تهافتاً من الجبر الميتافيزيقي الخالص ، لاشتمالها على قدر أكبر من عدم الاتساق والحسم والانسجام ^(٣) .

(١) القاضي : المختصر . ص ٢١٦ ، ٢١٧ .

(٢) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٣٩٦ - ٣٩٧ .

(٣) راجع ، محمد عمارة : المعتزلة ومشكلة الحرية ، ص ٧٥ ط بيروت - ١٩٧٢ .

وان فشلت الأشعرية أن تكون نظريتها الكسبية بديلة للإنسفة الاعتزالية . فإنها كانت أكثر توفيقاً منها . بعد أن أصبحت عقيدة عامة . وكان مستقبلها قد تأكدت ضماناته عبر التنظيرات التي قام بها رفاق الأشعري ، والإضافات التي كسبتها من كبار الأشاعرة كالبلقاني والحويني والغزالي . فأصبحت الأشعرية اتحاهاً مذهبياً اعتقدت به غالبية جماهير الاسلام . طرح الأشعري نظريته في الكسب - كطرف - ثالث بين الاعتزالية والجبرية .

فاذا كانت الاعتزالية قد أقرت بقدره الانسان على فعله أراذه واختياراً . فان الجبرية ألغت هذه القدرة . ورفضت أن تكون لها الباعلية على الاختيار . من هنا جاء الأشعري مستفيداً من تجربته المذهبية السابقة في صفوف الاعتزال ، ليفسر لنا المسألة الخلقية تفسيراً توفيقياً بين الاتجاهين المتعارضين ، فقال : ان الانسان يريد الفعل الذي يختاره .. ولكن التنفيذ من الله : إذ ان الله خالق لكل شيء ، وحرية الاختيار هذه يخلقها الله في الانسان ، وكذلك الفعل الذي تنفذ بمقتضاه هذه الحرية ، وهذا ما يعرف باسم - الكسب - أي ما يكسبه الانسان من الله ^(١) .

وقوبلت هذه الصياغة الجبرية المقنعة باستياعات المعتزلة واعتراضاتهم ، بعد أن نجحت في استقطاب الناس من حولها ^(٢) .

حاول القاضي نقد هذه النظرية نقداً تحليلياً ، لفظاً واصطلاحاً ، فابتدأ في تأصيل لفظ الكسب لغوياً ، ومعناه (كل فعل يستجلب به نفع أو يستدفع به ضرر) ^(٣) .

- (١) أنظر ، الأشعري : اللع ، ص ٣٨ - ٣٩ ، ط بيروت - ١٩٥٢ .
- والتهريستاني : نهاية الاقدام ، ص ٥٦٧ وما يليها ، ط اوكتفورد - ١٩٣٤ .
- وابو ريان : تاريخ الفكر الفلسفي في الاسلام ، ص ٢٠٦ ، ط مصر - ١٩٧٤ .
- (٢) في مقدمة الذين اعترضوا من المعتزلة ومن أواظهم أبو القاسم الكعبي (٣١٩ هـ) وكان رد فعل الأشعري تبدي في أربعة كتب حفلت بالتنفيذ والتكفير .
- راجع ، ابن عساكر : تبين كذب المفترى ، ص ١٢٨ - ١٣٥ ، ط دمشق - ١٣٥٧ هـ .
- وبلغت دروة الصدام بين الأشعري والمعتزلة حين نقض كتاب الأصول للجبائي .
- ابن عساكر : تبين كذب المفترى ، ص ١٣٠ .
- (٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٤٥٩ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

مما لا يتوافق هذا المعنى (اللغوي) مع القصد الأشعري في لغته واصطلاحه . مع أنه ينبغي أن يسبق المعنى اللفظ اسم في اللغة ، وإذا لم يتحقق بهذه الشروط فلا تبرير للاصطلاح عليه ^(١) .

والنتيجة التي حرص القاضي القضاة على تحقيقها هي : عدم التوافق بين ما يعنيه الكسب في اللغة والمعنى وبين ما أخطأ فيه الأشعري في نسبة نظريته إليه .

ولم يكن هذا الخطأ إلا امتداداً لاتباعية الأشعري لغيره ، فقد أرجع القاضي عد الجبار مقدمات الكسب وأجزائه إلى - ضرار بن عمرو - الذي اتفق في أوليات نظريته مع المعتزلة في مقولته عن الفعل، الانسافي من أنه « متعلق بنا ومحتاج إلينا » غير أنه افرق عن المعتزلة حين أضاف « ... ولكن جهة الحاجة، إنما هو الكسب. » ^(٢) .

وإذا كان القاضي قد ألحق الكسب الأشعري بضرار ، فإنه حاول بملاحظاته حول هذه النظرية والطريق الذي تصل إليه ، في إنتمائها إلى الفكر الجبري ، وأنها لم تضيف شيئاً ولم تأت بجديد إلا بالقدر الذي يلغي الفاعلية الانسانية .

لذلك حسم القاضي قضية العلاقة ما بين الانسان وبين الفعل الصادر عنه حسماً لم يتسم به فكر مدرسة من المدارس التي تصدت لهذا الموضوع

الإيمان

من بين المقولات الأولى التي حظيت باهتمام المعتزلة ، هي قضية - الإيمان - التي كانت محصلة الصراع الفكري في - مسألة الكبيرة - بين الفرق الاسلامية التي تصدت لمناقشة هذه المقولة .

قدمت المعتزلة تصوراً لهذه المقولة في اطار أخلاقي ، وشرعي ، فليس الإيمان في الصلاة وحسب ، وإنما يكون في ترك الكبائر واجتنابها ^(٣) ، لأنه صفات خيرية ، اذا اجتمعت سمي الانسان مؤمناً ، أي ان الإيمان يتحقق بشرط « أداء الطاعات ، الفرائض

(١) صبحي : في علم الكلام ، ص ٣٨٢ - ٣٨٣ ، ط مصر - ١٩٧٦ .

(٢) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٤٥٩ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٣) راجع ، البندادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٣٠ ، ط مصر - ١٩٤٨ .

منها والنوافل واجتناب المقبحات»^(١) . افا لايمان يتحقق بأداء الواجبات واجتناب المحرمات^(٢) ، وبغير هذا الشرط لا يمكن أن يسمى الانسان مؤمناً ، أما تفصيل هذا الشرط فيتبدى في عناصر ثلاثة متلازمة^(٣) . وهي :

(١) المعرفة .

(٢) القول .

(٣) العمل .

فسييل المعرفة هو الاعتقاد بالقلب . والاقرار باللسان وأما العنصر الثالث فهو العمل (بالاعضاء)^(٤) : وإذا كان القاضي قد أكد أهمية هذه العناصر وتلازمها ، فإن الذي يؤكد العنصرين هو العمل ، إذ لا فائدة من الاعتقاد والاقرار . ما لم يتحقق ذلك في التطبيق العملي . باعتباره معياراً أخلاقياً .

وللك يقرر القاضي أن الأيمان هو العمل « إذ لا يسمى المؤمن مؤمناً إلا في اشتغاله في الأيمان »^(٥) .

وعلى ضوء هذا المفهوم فإنه اعترض على الفرق الإسلامية التي تجاوزت شرط الايمان وعناصره من وجهة نظره المذهبية :

(١) التجارية والجهمية : اتفقنا على أن الايمان هو - المعرفة بالقلب - ان مثل هذا الاعتقاد لا يتناسب مع المعيار الذي حدده القاضي في ماهية الايمان ، وشروطه ، لذلك فإن الايمان القلبي لا يمكن أن يكون طريقاً للايمان ، إذ لو افترضنا امكانية ذلك : لكان ينبغي على من علم الله ومجده وتجاوز حلوده ولم يأت بشيء من الفرائض أن يكون مؤمناً^(٦) .

(١) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٠٧ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٢) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٧٥ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٣) يتفق الخوارج مع المعتزلة في مفهوم الايمان وشروطه .

راجع ، البغدادي : اصول الدين ، ص ٢٥١ وما يليها ط . استازتون ١٩٢٨

(٤) راجع : اتقاضي : المحيط بالتكليف (مجلد) ، ٣ ، ورقة ١٤٥ .

(٥) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٠٢ - ٧٠٣ .

(٦) راجع ، اتقاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٠٩ .

(٢) واكتفت الكرامية بالاقرار دون العمل . الأمر الذي جعل القاضي يوجب عليهم أن يكون المناق الذي يظهر الاسلام ويقر به مؤمناً^(١) .

(٣) جعلت الأشعرية - الايمان - نتيجة التصديق القلبي . أي التصديق لله ولرسله في اخبارهم ، ولا يكون هذا التصديق صحيحاً الا بمعرفة^(٢) .

اعترض القاضي على مفهوم الايمان الأشعري من عدة زوايا . فانه في رأيه فاسد عقيدة ولغة . لأن التصديق هو قول القائل صدقت . وهذا انما يتصور باللسان دون القلب ، وعقيدة : فانه يفترض فيمن لم يقر بالله ورسوله ولا عمل بجوارحه أن يكون مؤمناً . لأنه صادق بقلبه^(٣) .

وإذا كان القاضي قد عارض هذه الفرق جميعها . وفي مقدمتها الأشعرية : فالأنه كان يعتقد أن يكون الايمان ليس مجرد اعتقاد بالقلب أو اقرار باللسان ، وانما ينبغي أن يكون العمل هو أساس الايمان والاعتقاد . باعتباره المجال التطبيقي لايمانات القلب واللسان . في أداء الطاعات واجتناب المقيحات .

١ - الكفر والكافر

يتعين الكفر بمعصية الشريعة^(٤) بفعل التأثير الارادي للانسان أي (التعمد بعدم تنفيذها) . فالكفر لم يكن كفراً الا بفاعله . ولا يتحقق الا بمحدثه ذلك ان الله لم يخلق الكفر . لأنه قبيح في ذاته ، ولا يقوم الا في الانسان^(٥) الأمر الذي يوطد المقدمة الأولى من نظرية ثمانية في المعاصي ، إذ ان الكافر لا يكون كافراً الا بعد معرفة الشريعة ، فاذا عصاها باختياره وازادته وتحقق القصد فيها . وإذا لم يكن هذا الشرط قائماً : فليس ثمة

(١) المصدر نفسه ، ص ٧٠٩ .

(٢) راجع ، البندادي : أصول الدين ، ص ٢٤٨ - ٢٥١ .

(٣) القاضي ، شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٠٩ .

(٤) راجع ، الحياط المعتزلي : الانتصار . ص ٨٦ - ٨٧ .

والقاضي : متشابه القرآن ٢ / ٦٢٩ ، وتزيه القرآن ، ص ١٣١ .

(٥) راجع ، الحياط : الانتصار ، ص ٢٩ .

وانظر ، نادر : فلسفة المعتزلة ، ٢ / ١٠٧ - ١٠٨ .

كفر أو معصية ، لأن الكفار هم العارفون بما أمروا به ونهوا عنه ، القاصدون إلى الكفر بالله ، والمعصية له ^(١) .

وإذا كان هذا حال – الكافر – ذي الإرادة الفاعلة المتحررة ، من أي قيد ، فإن الكفر في رأي القاضي يتبدى في تجاوز عناصر الإيمان ، منفردة أو مجتمعة ، وهي :

(١) القول .

(٢) الاعتقاد .

(٣) الفعل ^(٢) .

وطبق القاضي معياره في الكافر على ضوء عناصر الإيمان الثلاثة : على الفلاسفة ^(٣) ، والدهرية ، ^(٤) والصابئة ^(٥) ، والاتجاهات الأخرى : كالغلاة ^(٦) ،

(١) الخياط : الانتصار ، ص ٨٦ .

(٢) راجع ، القاضي : المعنى – التنبؤات والمعجزات ، ١٧ / ١٦٨ .

والملاحى : الفائق (مخطوط) ، ورقة ١٧٩ – ١٨٢ .

(٣) لم يكفر القاضي الفلاسفة فحسب ، وإنما كفر نقلة كتبهم ومترجميها ، وقال فيهم (أنهم أعداء رسول الله ، وأشد الناس حرصاً على التشكيك في الإسلام) .

راجع ، القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ٧٦ – ١٩٣ ، ٢ / ٦٢٣ – ٦٢٧ ، ٦٢٩ ، ٦٣١ ، ٦٣٥ ، (٤) الدهرية : الذين قالوا بقدوم العالم ، ونفي الصانع .

صنفهم القاضي مع أعداء الإسلام والنبوة من الملاحدين والزنادقة والفلاسفة .

راجع ، القاضي : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ١٠٨ .

والقاضي أيضاً : المختصر في أصول الدين ، ص ١٧٤ (ضمن مجموعة رسائل العدل والتوحيد) ، الجزء الأول ، ط مصر الأولى – ١٩٧١ .

(٥) الصابئة أو أصحاب النجوم .

أكفرهم القاضي لأنهم قالوا (إن الله خلق الفلك حياً ناطقاً وأنه دبر العالم ، وسموا الكواكب ، ملائكة ، وعبدوها من دون الله) .

القاضي : المعنى – الفرق غير الإسلامية ، ص ١٥٢ .

(٦) الغلاة : أكفرهم القاضي :

راجع ذلك ، في كتبه : تثبيت دلائل النبوة – الرافضة ، ١ / ٩٠ ، ٩١ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٣٤ ،

٢١١ – ٢ / ٣٥٤ ، ٣٧١ ، ٣٩٨ ، ٥١٠ ، ٥٨٦ .

وشرح الأصول الخمسة ، ص ٦٠١ ، ٧٥١ ، ٨٦١ .

والمشبهة ^(١) . والجبرية ^(٢) . والمعطلة ^(٣) .

ولما كان الله تعالى قد جعل الكافر اسماً لم يستحق العذاب العظيم . فالواجب يقتضي منعه في ثلاث ^(٤) :

(١) المنع من المناكحة .

(٢) لا يرث ولا يورث .

(٣) لا يدفن في مقابر المسلمين .

٢ - مرتكب الكبيرة (الفاسق)

أسس المعتزلة موقفهم في هذه القضية على أصلهم الفكري الثالث ، الذي يقتضي بصدق الرعد الالهي في اثابة أهل الطاعة . ووعيده بالاعتصاف من العصاة وعقابهم .

وقد دفع هذا المبدأ المعزلة الأوائل المستنيرين إلى ضرورة ربط الايمان (الفكر) بعلاقة عملية (تطبيقية) وقرروا أنه لا يغني الانسان ايمانه ، إذا لم يصدق العمل الطيب هذا الايمان ، كما أنه لا يغني عن العصاة يوم الحساب شفاعة الشافعين . ففي رأي واصل

(١) المشبهة : اعتبرهم القاضي كفرًا لأنهم شبهوا الله بخلقه .

راجع ، شرح الأصول الخمسة ، ص ١٢٤ ، ٢٣٢ ، ٧٧٢ .

وتثبيت دلائل النبوة ، ١ / ٩٠ ، ٩١ .

والمختصر في أصول الدين ، ص ١٨٢ .

فصل الاعتزال ، ص ١٤٤ - ١٥٦ وما يليها .

(٢) والخبرية : وهي العدو التقليدي للمعتزلة ، أكفروهم القاضي لأنهم ضد مبدأ العدل الالهي ،

ويقفون في رأيه في صف أعداء الاسلام .

راجع ، فصل الاعتزال ، ص ١٤٣ .

المختصر في أصول الدين ، ص ١٩٦ .

وشرح الأصول الخمسة ، ص ١٢٤ ، ٢٨٧ ، ٣١٠ ، ٤٠٠ ، ٥٠٦ ، ٥١٩ ، ٧٣٠ .

(٣) المعطاة : جعلهم القاضي مع الملحدة في خلافهم مع المعتزلة في مبدأ التوحيد .

راجع ، شرح الأصول الخمسة ، ص ١٢٤ .

ولأن المعطلة نفت عن الله كونه عالماً وقادراً وجعلوا صفاته سلبية محضة .

راجع ، القاضي : المنى - النبؤات والمعجزات ، ١٧ / ١٦٨ .

(٤) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧١٢ .

ابن عطاء أن مرتكب الكبيرة لا يكون مؤمناً ولا كافراً بل فاسقاً^(١) ، وإن كان هذا التكييف ينطوي على التخفيف . فإن الاعتزال لم يتهاون في أمر الفاسق بل العكس ، فجعفر بن مبشر البغدادي يقرر « أن من فساق هذه الأمة من هو شر من اليهود والنصارى والمجوس والزنادقة »^(٢) مع اقراره بأن الفاسق موحد وليس بمؤمن ولا بكافر . أي أن مرتكب الكبيرة - سمي فاسقاً - وإذا لم يتب فهو مخلد في النار^(٣) . فتكون درجة الفاسق في منزلة بين منزلتين بمعنى أن لصاحب الكبيرة اسم بين اسمي (الكفر والإيمان) وحكم بين الحكمين^(٤) ، وإزاء هذه الحالة فإن المعتزلة تميز بين الإيمان باعتباره اعتقاداً بالتوحيد . وبين الفسق وهو معصية الشريعة^(٥) .

ولما كان الفسق عملاً يقوم به العقل والارادة الحرة ، ولا يقاس بالأفعال الخارجية ، فانهم وجدوا من الصعب الحكم على حالة الفسق ، إذ أن النيات لا تظهر دائماً ، والمسؤولية لا تتحقق الا على (التصديق) والتنفيذ^(٦) ومن الجانب الآخر فإن القاضي اعتبر مسألة - الفاسق - في المسائل الشرعية التي لا مجال للعقل في تحديدها ، لأنها تعتمد على مقادير الثواب والعقاب ، ومثل ذلك لا يعلم عقلاً .

واضافة أخرى في توضيح هذه المسألة . هي أن الذي يعلمه العقل بالتحديد هو كون الثواب أكبر من العقاب ، فيقع العقاب مكفراً في جنبه أو أقل منه ، فيكون محبباً في جنب ذلك العقاب ، أما عقاب كل معصية ، وثواب كل طاعة ، فلا سبيل إلى معرفته إلا عن الطريق النقلي الشرعي^(٧) .

(١) راجع ، القاضي : المرجع السابق ، ص ١٣٨ .

(٢) راجع ، الحياط : الانتصار ، ص ٨١ ، ط مصر الأولى - ١٩٢٥ .

(٣) الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ٨٣ .

(٤) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٣٨ .

(٥) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ٢٤٥ .

(٦) راجع ، نادر : فلسفة المعتزلة ، ٢ / ١١٦ .

(٧) راجع ، القاضي : متشابه القرآن ، ص ٦٨ - ١٩٠ .

والقاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٦٦ - ٦٦٧ .

٣ - الكبائر والصغائر

واستمراراً لهذا المبحث ونتائجاً ، اقتضى تقسيم المعاصي إلى : كبيرة وصغيرة ، وإن كانت الخوارج قد أنكرت أن يكون في المعاصي صغيرة . فأعتبرت بأن الكل كبيرة ^(١) . كما كان الخلاف فيها قائماً بين الشيخين الجبائي وابنه . يعتبر القاضي أن الشرع هو الذي يتولى مهمة العلم باشتغال المعاصي على الصغيرة والكبيرة . وإن كان القاضي قد حدد مفهومات كل منهما بأن جعل عقاب مرتكب الكبيرة أكثر من ثوابه ، والصغيرة ما يكون ثواب صاحبها أكثر من عقابه ، ويكون الحكم الشرعي في كل من الكبيرة والصغيرة ، للمؤمن وليس للكافر ، لأن الأخير لم يطع أبداً لذلك اعتبر القاضي الحكم على الكافر - مقدرًا ومحققًا ، وللدلالة على أن المعاصي فيها ما هو كبير وما هو صغير ، يتبع القاضي الطريق الشرعي إليها من خلال القرآن .

وابتداءً يقرر أن اتفاق الأمة ظاهر على أن أفعال العباد تشمل على المعاصي بنوعها ، صغيرها وكبيرها ، وقد ورد النص القرآني فيها (ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها) ^(٢) وثمة الآية (وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان) ^(٣) فرتب المعاصي هذا الترتيب ، بدأ بالكفر الذي هو أعظم المعاصي ، وثناه بالفسق وختم بالعصيان ، فلا بد من أن يكون قد أراد به الصغائر ، وقد صرح بذكر الكفر والفسق قبله ، ومن آياته (الذين يجتنبون كبائر الأثم والفواحش إلا اللثم) ^(٤) فلا بد أن يكون المراد باللثم الصغائر والا لن يكون للاستثناء معنى أو فائدة ^(٥) .

وإن كان القاضي قد حاول تصنيف الصغائر والكبائر نقلياً ، وعن طريق تأويله واستدلالة ، فإن جعفر بن حرب البغدادي (١٧٧ - ٢٣٦ هـ) كان من أوائل المعتزلة

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٣٢ .

وانظر القاضي : المحيط بالتكليف ، ص ٤١٨ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٢) سورة الكهف ، آية ٤٩ .

(٣) سورة الحجرات ، آية ٧ .

(٤) سورة النجم ، آية ٣٢ .

(٥) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٣٣ - ٦٣٤ .

الذين حاولوا تقسيم المعاصي . مهتدياً بالاستدلال ، فقد حسم القضية ، باعتبار أن كل عمد كبير ^(١) ، أي أنه ربط بين - القصد والفعل - في المعاصي ، ذلك أن معنى القصد هو الاصرار والعمد على العمد كفر ^(٢) وهو بهذا يضع للكبيرة معنى موضوعياً بينما نظر القاضي إلى المسألة من زاوية أخرى ، فبعد أن رفض مبدأ - العمد - في تحديد الكبيرة ، باعتباره لا يستند إلى دلالة شرعية ، فانه يرى ضرورة التوقف فيه . إذ يجوز في رأيه أن يكون كبيراً ويجوز أن يكون صغيراً ^(٣) أي انه ينظر إلى مبدأ ابن حرب نظرة نسبية مقابل التكيف الشرعي الذي قد يعتبرها كبيرة ، وقد يراها صغيرة .

٤ - طرق اسقاط الثواب والعقاب

ثمة فرق في المؤثرات بين الثواب والعقاب التي تؤدي إلى سقوط كل منهما ، فما هي الطريقة لزوال الثواب والعقاب ؟

ثمة شرطان لسقوط الثواب :

(١) ندم الانسان - المكلف - على ما أتى من الطاعات ، أو فعل معصية أعظم من الطاعة . نحو من أحسن إلى غيره . ثم ندم على ما فعله من الاحسان . فان هذا الندم يسقط ما كان يستحقه من المدح .

(٢) أما الشرط الآخر ، فهو بمنزلة من أحسن إلى غيره قدرأً من الاحسان ثم أساء إليه اساءة أعظم من احسانه قدرأً ، فهو لا يستحق مقابل ذلك مدحاً أو شكرأً لما قدمه ^(٤) .

وبطريقة عكسية يسقط العقاب بطريقتين ماثلتين هما :

(١) الندم :

ويتحقق ذلك بالندم على ما فعله الانسان المكلف أو بطاعة أعظم منه ، فاذا أساء

(١) الخياط : الانتصار ، ص ٨٣ .

(٢) راجع ، الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ١ / ٣٠٥ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٣٤ - ٦٣٥ .

(٤) راجع ، القاضي المتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٤٣ .

أحدنا إلى غيره ثم اعتذر إليه اعتذاراً صحيحاً ؛ فإنه يسقط ما كان يستحقه من الندم .
(٢) أما سقوط المعصية بالطاعة فحاله كحال من أساء إلى غيره ثم اعطاه من الأموال ما لا تسمح نفس بها ولا تتساهل في بذلها (١) .

وإذا كانت هذه هي شروط اسقاط الثواب والعقاب ، فإن القاضي ينبه إلى أن حدود اسقاط الطاعة ينبغي أن تقتصر على الصغائر دون الكبائر ، لأن الكبيرة في تصوره الخاص ، دون التوبة النصوح - الحقيقية - لا يمكن أن تسقط بأية طاعة أخرى (٢) . ولكن هل يصح من الله اسقاط العقوبة ، وإن كان ذلك ممكناً ، فما هي السبل التي ينبغي توافرها في تحقيق ذلك ، وإن كانت مثل هذه المسألة قد لقيت جدليات كثيرة ، فإن الاعتزال البغدادي قطع بعدم اسقاط العقوبة (٣) . بينما قبل معتزلة البصرة والقاضي بالمبدأ على أن تكون التوبة طريقة التوحيد الصحيحة ، فالقاضي يحسن من الله العفو عن مستحق العقاب كافرأ كان أم فاسقاً (٤) ، بدلالة (أن العقاب حق الله تعالى على العبد وفي اسقاطه نفع لفاعل القبيح ، وليس فيه وجه من وجوه القبح فيجب أن يحسن) (٥)

على أن الرأي الذي كان سائداً في معتزلة بغداد مناقض لرأي القاضي تماماً. ذلك أنهم لم يستحسنوا من الله تعالى ، اسقاط العقاب بل (يجب عليه أن يعاقب المستحق للعقوبة لا محالة) (٦) ، وإزاء هذه الصيغة المتشددة ، فإن مبدأ الوجوب البغدادي أدى إلى العقاب في تصوره يتخذ مرتبة أعلى من الثواب ومثل هذا ، يزيل التكافؤ الذي ينبغي

(١) المصدر السابق ، ص ٦٤٣ - ٦٤٤ .

وانظر ، عبد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ٥٠٢ وما يليها .

(٢) كثرة الطاعة تؤثر في سقوط ما يستحسن من العقوبة ، إذا كانت في دائرة الصغائر ، فأما الكبائر فإن عقابها لا يزول بكثرة الطاعات المفوعة .

راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٤٤ .

(٣) المصدر نفسه ، ص ١٣٦ - ٦٤٤ .

(٤) المصدر نفسه ، ص ٦٤٤ .

(٥) المصدر نفسه ، ص ٦٤٧ .

(٦) المصدر نفسه ، ص ٦٤٤ .

أن يقوم بين كل من الثواب والعقاب .

ثم ان العقاب ليس واجباً على الله بقدر ما هو حق من حقوقه الخاصة . ولصاحب الحق . أن يسقط حقه تجاه الآخر ^(١) .

وفي دائرة النقد التحليلي فان مبدأ الوجوب البغدادى والذي أدى إلى قولهم ان العقاب أعلى حالاً من الثواب . مثل هذا المبدأ له ما يبرره . إذا علمنا أن العقاب عندهم لطف اهي وعليه . فينبغي أن يكون اللطف منفعولاً بالمكلف إلى أقصى حد ومن كافة النواحي . ولن يكون كذلك إلا بوجوب العقاب . فالمكلف متى علم أن يفعل به ما يستحقه من العقوبة . كان أقرب إلى أداء الواجبات . واجتناب الكبائر .

أي ان العقاب إذا كان لطفاً للمكلف فلا بد أن يعرفه الله به ، وإلا كان مغلاً بما هو واجب عليه ^(٢) .

وعلى ذلك اتصف مبدأهم بالوجوب الفعلي القاطع ، الأمر الذي يحتم ضرورة العقاب على الله إذ لا يجوز أن يعفو عنهم .

والأمر الآخر الذي يبرر - الوجوب البغدادى - هو : ان العقاب تأكيد لمبدأ الوعيد . فقد توعدهم الله بالعصاة بالعقاب . وأنه يفعل ما وعد به وتوعدهم عليه قطعاً . ولا يجوز عليه الكذب ^(٣) ، وبهذا المعنى يكون العقاب أعلى حالاً في وجوبه من الثواب .

٥ - التوبة

فصل القاضي بين التوبة من ناحية ، ومرتكب الكبيرة من ناحية أخرى . وهي محاولة تجنب فيها الخلط الذي وقع فيه الخوارج والأشاعرة .

فتأخذ التوبة تعريفاً محدداً في أنها تتجنب الضرر وتدفعه عن النفس فلا ضرر في الصغيرة إذ لا تجب التوبة عنها عقلاً . وان وجبت سمعاً ، ويتفق القاضي في رأيه مع

(١) المصدر السابق : ص ٦٤٤ وما يليها .

(٢) راجع ، القاضي : نرح الأصول الخمسة ، ص ٦٤٦ . ٦٤٧ .

(٣) راجع ، المصدر نفسه ، ص ١٣٦ - ٦٤٤ .

أبي هاشم بينما يخالف الجبائي فيه ، الذي أوجب التوبة عن الصغيرة عقلاً وسمعاً ، وحجة أبي علي في ذلك : ان الصغائر والكبائر كلاهما يوصفان بالقبح ، وإن كان وصف القبح لا يلحق احدهما لدرجته وإنما لمجرد الوصف .

ويبدو ان هذا الموقف الذي اتسم بدرجة كافية من الاقتناع لم يرتضه القاضي - وإن كان اقراره بأن الصغيرة تقلل الثواب ، إلا أنه تمسك بأنه لا ضرر منها ، اذ لا عقوبة عليها - ويبدو أيضاً ان النتيجة واحدة ، وهي وجوب التوبة عن الصغائر ولا يهمن ان كان الطريق إليها سمعاً أو عقلاً ، أما الحالة الثانية التي تدخل في نطاق التوبة ، وتعد احدى قضاياها ، فهي التي يواجهها الانسان المكلف الذي تكون معاصيه أكثر من طاعاته ، الأمر الذي يصنفه في صف مرتكبي الكبائر فتعين عليه التوبة ، حتى تسقط عنه ما يستحقه من عقوبة .

وثمة حالة استثنائية ثالثة ، وهي أن تكون طاعات المكلف ومعاصيه متساوية .

مثل هذه الحالة القلقة توقف عندها المعتزلة إلا أنهم لم يقدموا فيها حلاً حاسماً ، سوى ان دفع القاضي بعدم جواز هذه الحالة ، وإن كان الجبائي قد أجازها ، إلا أن كلاهما لم يقدم تحليلاً لهذه الحالة الاستثنائية وإنما توقفوا عندها ^(١) .

٦ - حكم التوبة في إسقاط العقوبة

هل تسقط التوبة العقوبة ؟

هذا السؤال كان يمثل قضية جدلية وخلافية بين الاتجاهات الفكرية الاسلامية ^(٢) وفي مقدمتها الفرق الكلامية عموماً ، وبين المعتزلة بخاصة ، فاذا كان اتفاقهم على شروط التوبة من وجهات نظر مجتهدة ، فان معتزلة بغداد تشددت في أمر تبعية العقوبة

(١) راجع ، القاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٨٩ .

(٢) ينبغي الإشارة إلى أن الخوارج أوصدوا باب التوبة أمام الكبائر بينما حاولت الأشاعرة النفاذ به بشرط أن لا يكون مرتكب الكبيرة - مشركاً - إذ ان كبريته التي هي دون درجة - الشرك - لا تدخله في الشرك أو الكفر ولا تخرجه من دائرة الإيمان .

راجع ، امام الحرمين : الارشاد ، ص ٣٩٢ ، ط. مصر - ١٩٥٠ .

وانظر ، أبو رغيث : التوبة والعتق الالهي ، ص ٥٤ وما يليها ، ط. البصرة - ١٩٥٦ .

وحكمها ، اذ اعتبرت أن لا تأثير للتوبة في اسقاط العقوبة ، أي ان العقوبة لا تسقط تلقائياً بمجرد تحقق التوبة وإنما الذي يتولى اسقاط العقوبة هو الله تعالى عند التوبة ^(١) ، وبمعنى آخر ، فالتوبة في نظر البغداديين تتحقق بشرط قبولها من الله ، وهو الذي يرفع العقوبة لأن الله لا يفعل إلا الأصلح . وواجه التفسير البغدادي معارضة معتزلة البصرة ، وفي مقدمتهم القاضي الذي يرى في موقف بغداد - شبه الارجائي - تجاوزاً لم يزن الشروط الواجبة ، إذ ان التوبة إذا صحت شروطها وتعينت (بالعزم والندم) فإنها تسقط العقوبة . كما يسقط الاعتذار الذم ^(٢) . فلا توبة ان لم يقترن - الندم بالعزم - معاً وصولاً إلى توبة حقيقية ، بمعنى آخر ، ان ندم ولم يعزم أو عزم ولم يندم ^(٣) فلا يكون تائباً توبة نصوحاً ^(٤) .

ويتفق القاضي مع بشر بن المعتمر الذي أجمل موقفه في اسقاط العقوبة على النحو الآتي :

إذا تاب مرتكب الكبيرة عن كبريته ثم عاودها ، عاد استحقاها العقوبة الأولى التي تاب عنها من قبل . وان تاب ولم يعد استحق الوعد بالجنة ^(٥) .

وعبر هذا المنظور فان القاضي تجاوز مبدأ التساهل أو التوفيق الذي عرف به الجبائي وغيره ^(٦) ، فأوجب الندم والعزم في اتجاه التوبة تحقيقاً لسلامتها وهو الرأي الذي تبناه

(١) راجع ، القاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٨٩ - ٧٩٠ .

(٢) المصدر نفسه ، ص ٧٩١ .

(٣) المصدر نفسه ، ص ٧٩١ وما يليها .

(٤) التوبة النصوح : توثيق العزم أن لا يعود لمثله ، والندم بالقلب والاستغفار باللسان والاقلاع بالبدن والأضمار على أن لا يعود . والتوبة على ثلاثة معان : الندم ، والعزم على ترك العود إلى ما نهى الله عنه ، والثالث السعي في أداء المظالم .

راجع ، الحرجاني : التمرينات ، ص ٣٧ ، تونس - ١٩٧١ .

راجع ، الامام الراسي : رسائل العدل والتوحيد ، ١ / ١٣٢ ، ١٣٣ ، ط. مصر - ١٩٧١ .

وانظر ، التهانوي : كشاف اصطلاحات الفنون ، ١ / ١٦٢ - ١٦٣ ، ط. خياط - بيروت .

(٥) راجع ، الخياط المعتزلي : الانتصار ، ص ٦٤ ، ط. مصر - ١٩٢٥ .

وانظر ، الأشمري : مقالات الاسلاميين ، ١ / ٣٠٧ ، ط. مصر - ١٩٥٠ .

(٦) اعتبر أبو علي : التوبة عن كبيرة مثل الخمر والاصرار على كبيرة أخرى كالزنا ، كانت توبته عن الأولى توبة صحيحة . وهو يوافق الأشاعرة في ذلك .

راجع ، القاضي . شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٩٤ .

والجبائي : الارشاد ، ص ٤٠٩ .

أبو هاشم من قبل والذي عارض فيه أباه . ففي رأيه أن التوبة لا تصح عن بعض القبائح مع الاصرار على البعض الآخر (١) .

ونتيجة لكل ما تقدم فإن قاضي القضاة تجاوز الرأي البغدادي وبعض رفاقه البصريين حين أوجب على الله قبول التوبة ، ما دامت صحيحة مقترنة بشروطها في الندم والعزم (٢) . ولأن الله تعالى هو الذي وضع هذا القانون أمام الانسان وهو نوع من التحكم لا نرى الانسان قادراً على اصدار القرار النهائي فيه ، لكن التوبة المقبولة يجب أن تشمل الكبائر جميعها (٣) ، فلا يصبح عند القاضي وأبي هاشم أن يتوب العاصي عن كبيرة مع الاصرار على الكبائر الأخرى ، كما أجازها الجبائي الذي لم يستوعب حجة القاضي ومعتزلة البصرة في العزم الذي يعتبر أول أركان التوبة - والندم ، الذي يعتبر ركنها الآخر .

قضايا العالم الآخر

إن حرارة ايمان المعتزلة بالعقل فكراً ، ومنهجاً ، ومحاربتهم للفكر الأسطوري ، جعلهم يبدون آراء جريئة في القضايا التي تتصل باليوم الآخر ، الأمر الذي جعلهم عرضة للإجراءات الارهابية والاتهامات التي تولتها الدوائر السلفية ، ومؤرخو السلطة الحاكمة ، إلى جانب مساهمة المشيقيين وأكاذيبهم التي شوهت صورة الحركة الاعتزالية ومواقفها من قضايا الآخرة (٤) .

ولإذا كان بعض المعتزلة قد اتخذ موقف الانكار والنفي من عذاب القبر ومنكر ونكير والمسائل الأخرى ، فإنهم كانوا يقفون بجانب المنطق العقلي ، على حساب الخبر النقل ، الأمر الذي جعل قاضي القضاة يقاوم هذا الاتجاه المنهجي ، بعد أن تركز هجوم السلفية على موقف الاعتزال من مسائل الحياة الأخرى التي تتصل في رأي ائمتناضي

(١) راجع ، الطوسي : معالم أصول الدين ، ص ١٥١

(٢) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٩٠ ومايلها

الزيدية توافق المعتزلة والبصريين في مبدأ الندم والعزم في التوبة .

راجع ، الامام الرسي : رسائل العدل والتوحيد ، ١/ ١٣٢ ، ١٣٣

(٣) راجع ، القاضي : متشابه القرآن ، ١/ ٦٧ .

(٤) دفع القاضي عن المعتزلة اتهام اهل السنة في مسائل الآخرة بزعم أن ضرار بن عمرو - الذي

كان معتزلاً - هو الذي أنكر عذاب القبر .. الخ .

راجع ، القاضي : طبقات المعتزلة ، ص ٤٦ - ٦٢ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

اتصالاً مباشراً بالايمان عبر مصدري - القرآن والسنة - بينما كانت معالجتها تم عن طريقي - العقل ثم الاخبار - مما جعل بعض هذه المسائل تواجه تعارضاً بين المصدرين ، وقد تنبه القاضي عبد الجبار إلى آراء رفاقه وأصحابه في اعتمادهم على المنطق وانحيازهم إلى العقل ، فعني بمراجعة فكرياتهم تحليلاً ونقداً فجعل النقل هو طريق معرفة هذه المسائل ، مع تدعيم دور الاخبار - في ثوبتها - لذلك فان القاضي يبدي ولاءه الكامل لهذه المسائل . متجاوزاً مع السلفية العامة وموافقته للأشعرية بوجه خاص ^(١) .

١ - عذاب القبر

تدخل هذه المسألة في الدائرة (الغيبية) فلا يمكن أن تخضع لمنطق العقل أو القياس ، وانما تدخل في مجال الخبر النقل ^(٢) ، وإذا كان المعتزلة قد أنكرت هذه المسألة انكاراً تاماً ، فان بعض المتأخرة وفي مقدمتهم قاضي القضاة قد أثبت عذاب القبر ^(٣) ، وتولى الدفاع عن رفاقه ورأيه الشخصي . ونهج طريق الأشعري - النقل - ^(٤) ، وإذا لم يكن ممكناً تحيد الوقت الذي يبتدئ التعذيب فيه ، فانه يرى (ان الأقرب - في الاخبار - انها الأوقات المقاربة للدفن) !! ^(٥)

٢ - الشفاعة

وجهت الأشعرية لومها الشديد إلى المعتزلة لأنها أنكرت الشفاعة ، واعتبرت ان هذا الانكار يمثل جزءاً من مذهب أهل الضلال ^(٦) ، ودفع القاضي اتهام أهل السنة ،

(١) القاضي : المحيط بالتكليف (مخطوط) ، مجلد ٤ ، ورقة ٧٧ .

القاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٣٠ .

(٢) راجع ، القاضي : المحيط بالتكليف (مخطوط) مجلد ٤ ، ورقة ٧٧ .

(٣) الذين أثبتوا عذاب القبر ينتمون إلى المرحلة الرابعة الجبائية .

راجع ، المصدر نفسه .

والإيجي : المواقف ، ص ٤٤٥ .

(٤) راجع ، الأشعري : الابانة ، ص ٦٦ .

الشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ٦٩ .

الجويني : الارشاد ، ص ٢٧٥ .

الغزالي : الاقتصاد في الاعتقاد ، ص ١٢٤ .

(٥) انقاضي : فضل الاعتزال ، ص ٢٠٢ .

(٦) راجع ، الأمدى : غاية المرام في علم الكلام ، ص ٣٠٦ .

والشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ٤٧٠ - ٤٧١ .

الغزالي : المضمون الصغير ، ص ٣٢٨ - ٣٢٩ ، ط المقدسي .

وأنكر أن يكون أحد من المعتزلة أنكر الشفاعة .

وإن كان القاضي يقر بالشفاعة إلا أنه يختلف مع أهل السنة في كيفية تحققها على النحو الذي يرتبط بمبدأ العدل الإلهي بتفسيره الاعتزالي .

فثمة شرط لتحقيق الشفاعة - وهي أن تكون - للمؤمن وحسب ، وعليه فإنها « لأهل الثواب دون أهل العقاب ولأولياء الله دون أعدائه »^(١) والذي يوطد هذا التصور ويعينه قول الله تعالى « ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع »^(٢) دليلاً على أن الشفاعة خاصة لأصحاب الثواب دون غيرهم ، وزيادة في ضبط هذه القضية فإن الآية « ما للظالمين من أنصار »^(٣) دليل آخر في اثبات الشفاعة للمؤمنين دون مرتكبي الكبائر الظلمة^(٤) .

ويواجه القاضي اعتراض آخر : وهو ما نقل عن النبي (ص) « شفاعةي لأهل الكبائر من أمي » وعداً صريحاً بتدخل النبي شخصياً لإنقاذ المذنبين من العذاب الأليم^(٥) وإن كان القاضي لم يقر صحة هذا الحديث « لعدم ثبوته ولأنه منقول بطريق الآحاد »^(٦) فلأن مسألة الشفاعة طريقها العلم ، فلا ينبغي الاحتجاج بمثل هذا

(١) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٢٠٧ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٢) سورة غافر ، آية ١٨ .

(٣) سورة آل عمران ، آية ١٩٢ .

(٤) راجع ، القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٢٠٧ .

(٥) راجع ، الإيجي : المواقف ، ص ٥٨٨ - إذا كان أهل السنة قد جعلوا الشفاعة - خاصة بالنبي - فإن الشيعة الأمامية يؤمنون بأن : الأئمة يشفعون يوم القيامة .

راجع ، ابن قولويه (جمع ٣٦٩ هـ) : كامل الزيارات ، ص ١٢٢ ، ط النجف .

(٦) خبر الواحد في تصور القاضي لا يمكن أن يكون حجة في المسائل الاعتقادية وإنما يعمل به في الأحكام ، والمعاملات ... إلا أنه من ناحية أخرى عاد إلى القول بأنه يجوز ورود - التعبد فيه - وكان البلخي (٣١٩ هـ) البغدادي ، قد أثبت حجية خبر الواحد وأثبتته وأوجب قبوله - إلا أن الأمر الأخير في قبول خبر الواحد يعتمد على الشروط التي ينبغي توافرها في قبول خبر الواحد ، وأولها أن يكون راوية عدلاً ، ومقبولاً بشرط العدل .

راجع ، القاضي : القاضي المعتزلي : المغني - الشرعيات ، ١٧ / ٣٨١ - ٣٨٢ - ٣٨٥ ،

والقاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٨٦ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

والبلخي المعتزلي : قبول الاخبار ومعرفة الرجال ، ورقة ٢ (مخطوط) .

وانظر ، بدران أبو العيين : العبادات الإسلامية ، ص ٣ - ٥ ، ط مصر الأولى - ١٩٦٩ .

والخوئنساري : روضات الجنات ، ص ٤٠٦ ، ط طهران - ١٣٦٧ هـ .

الحديث^(١) وان افترض جدلاً— صحة هذا الحديث ، فانه لا يقضي بوعده صريح في شفاعة مرتكبي الكبائر ، انما يحمل على معنى مغاير تماماً ، فهو وعد بالشفاعة للذين — تابوا وأنابوا »^(٢) .

وثمة ما يعارض هذا الحديث الذي تمسكت به الأشعرية ، بأخبار رويت عن النبي (ص) في نطاق الوحي الالهي ، نحو قوله « لا يدخل الجنة تمام ولا مدمن خمر ولا عاق »^(٣) وبحديث مسند آخر « من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها بطنه يوم القيامة في نار جهنم خالداً مخلداً »^(٤) .

وأما الاحتجاج بأن التائب في غنى عن الشفاعة ولا فائدة منها ، فان مثل هذا الاحتجاج لا يستقيم مع حاجة المشفوع إلى نفع يناله من مال وحشمة وتمييز وخلعة ، أو ضرر يدفع عنه^(٥) وفائدة الشفاعة أيضاً هي في رفع مرتبة المشفوع دلالة على منزلته من الشفع^(٦) ويؤيد ذلك اتفاق الأمة على قولهم :

« اللهم اجعلنا من أهل الشفاعة »^(٧) .

وخلاصة هذه المسألة تنبئ في النقاط التالية :

(١) ان مرتكبي الكبائر الذين لم تتحقق توبتهم فهم من أهل النار ، يستحقون اللعن ، والغضب ، فلا يجوز أن يشفع النبي (ص) لهم^(٨) .

(٢) من حق النبي — الشافع — أن يكون محباً لمن يشفع له راضياً عنه ، وهذا لن يتحقق الا فيمن كان مؤمناً^(٩) . وليس صحيحاً أن تكون الشفاعة للفساق من

(١) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٩٠ ، ٦٩١ .

(٢) راجع ، القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٢٠٨ .

(٣) ابن ماجه : أشربة ، ص ٣ .

(٤) ابن حنبل : المستد ، ٢٧٢ / ١ .

(٥) القاضي عبد الجبار : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٨٩ — ٦٩٠ .

(٦) المصدر نفسه ، ص ٦٨٩ .

(٧) المصدر نفسه ، ص ٦٩٢ .

(٨) راجع ، القاضي أيضاً : فضل الاعتزال ، ص ١٧٣ .

(٩) المصدر نفسه ، ص ١٧٣ .

آهل انصلاة^(١) .

(٣) وازاء النقطة الثانية — فلا شفاعة لمرتكبي الكبائر الا للتائبين منهم زيادة في ثوابهم ، ولكن لا لدرء عقابهم أو اسقاطه^(٢) .

(٤) اذا كان من حق النبي أن يشفع للمؤمنين ، فلا يمكن له أن يخرج الفاسق من النار لشفاعته له^(٣) ، لقوله تعالى « واتقوا يوما لا تجزى نفس عن نفس شيئا »^(٤) وقوله « أفأنت تنقذ من في النار »^(٥) كذلك الآية « ولا يشفعون الا لمن ارتضى »^(٦) .

(٥) لا شفاعة الا من قبل النبي ، وليس صحيحاً أن تكون من الأئمة أو للصالحين والمؤمنين^(٧) ، وإذن ينبغي اثبات الشفاعة للمؤمن ، واسقاط المبدأ الشمولي واطلاقها في عموم المسلمين . وهو ما اتخذته المعتزلة وتبناه القاضي عبد الجبار ودافع عنه .

٣- منكر ونكير

احدى المسائل التي ارتبطت بمجذليات العالم الآخر ، ونوقشت في دائرة التصورات الايمانية هي منكر ونكير : وأثبت أهل السنة عموماً ما قيل فيهما : وهما ملكان يسألان الميت في قبره ، حول دينه وإيمانه ، ويكون بهذا أول من يقابله الميت^(٨) ، ولئن كان متوقفاً ممن كان العقل رائدهم ، والترعة العقلية البعيدة عن الاسراف في التصوير غير القائم على أسس من التجربة والعقل ، كان منتظراً أن يتعدوا هذه الخيالات ويعارضوها ،

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٨٨ .

(٢) راجع ، الايجي : المواقف ، ص ٥٨٨ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٦٨٩ .

(٤) سورة البقرة ، آية ٤٨ .

(٥) سورة الزمر ، آية ١٩ .

(٦) سورة الأنبياء ، آية ٢٨ .

(٧) راجع ، الشريف المرتضى : الامالي ، ٢ / ٣٦٨ ، ط. مصر - ١٩٥٤ .

(٨) راجع ، الباقلائي : الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، ص ٥١ ، ط. مصر - ١٩٦٣ .

كما فعلوا في مسألة الجن والميتولوجيا^(١) وربما كان لحساسية المسألة واتصالها بالتراث الديني والحياة الأخرى . هو الذي جعل الجبائين والبلخي يفسرون - منكراً ونكيراً - في حدود دلالتهما لغوية « ان المنكر ما يصدر عن الكافر . عند تلجلجه اذا سئل ، والنكير انما هو تقرير المملكين له »^(٢) إلا ان هذا التفسير المجازي لا يقدم دلالة محددة وهو أمر أصبح ظاهرة عامة في خط التوفيق الذي دأب عليه معتزلة القرن الرابع^(٣) . فقد أقر القاضي بأن : منكر ونكير ملكان . يقومان بمهمة التعذيب للميت بعد دفنه ، كما ورد السمع^(٤) .

ويضع القاضي بعد ذلك خطوط هذه المسألة في حدود لغوية محضّة على النحو التالي :

(١) ان التسمية إذا كانت لقب يقع به - ذم - لأن الذم يقع بفائدة الاسم . والألقاب كالإشارات لا فائدة تحتها .

(٢) وعلى هذا الوجه سمي الرجل المؤمن : بظالم .. وحارث ، وكلب ، وكليب . إلى غير ذلك .

(٣) يحتمل أن يسمى من يعذب في القبر بذلك أيضاً .

(٤) ويحتمل أن يسمى بذلك من حيث : (يهجم على ذلك الحي) ولئن كان القاضي قد قدم الاحتمال الأخير متوافقاً مع التفسير التقليدي الساذج ، فانه يضع ازاءه شروطه العقلية في قضية الوعيد وارتباطها بالعدل الالهي .

هو أن يكون - (الميت) - حياً - يحياه الله - ، والأمر الثاني اكماله عقله .

(٥) والاحتمال الأخير - بعد قيامة الميت واكتمال عقله على وجه ينكره « الميت » فيسمى لأجل ذلك منكراً ونكيراً^(٥) .

(١) راجع ، خشم : الجبائيان ، ص ٢٥٨ - ٢٥٩ ، ط طرابلس - ١٩٦٨

(٢) الإيجي : المواقف ، ص ٤٥١ ، ط. القسطنطينية - ١٩٢٨ .

(٣) سوف تظهر نتائج هذا البحث ، مؤشرات التراجع والنزعة التلقيفية في فكر معتزلة القرن الرابع الهجري ، المدرسة الجبائية ، ومثلها القاضي عبد الجبار ، باستثناء معتزلة قليلين ، طوروا مباحثهم باتجاه الخط المبدئي الثابت ، لذلك كانوا عرضة للاضطهاد لا من أهل السنة أو السلطة ولكن من المعتزلة أنفسهم .

(٤) راجع ، القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٢٠٢ ، ط. تونس - ١٩٧٤ .

والقاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٣٤ ، ط. مصر - ١٩٦٥ .

(٥) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٢٠٢ - ٢٠٣ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

وفي مجال نقد هذه المسألة وتحليلها ، يتبدى لنا مدى التردد في موقف القاضي وقلقه ، في تراجع عن منهجيته العقلية في الخطوط المموهة المجازية واحتمالاتها .
القوية التي تؤكد - من ناحية أخرى - عدم قناعته - عقلياً - في احتمالاته ، الأمر الذي جعل هذه المسألة في وضع غير مستقر ، وهو يعكس - الصراخ - بين قيم العصر الذي عاشه والراجع الذي أسهم فيه في عملية التوفيق ، - التلويح - في أن يكون طرحه لهذه المسائل لتطبيقاً لحو المواجهة بين المعتزلة وخصوصاً .

٤ - الصراط

يعتقد القاضي بأنه ينبغي الإقرار بالصراط ، وهو طريق بين الجنة والنار ، مستنداً إلى الخبر القوي (اهذه الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم)^(١)

وان أقر القاضي - معنى الصراط - فانه يعترض على تصورات الحشوية الأسطورية ، التي زعمت (أنه أدق من الشعر ، وأحد من السيف ، وأن المكلفين يكفلون اجتيازهم المرور به ، فمن اجتازه فهو من أهل الجنة ، ومن لم يمكنه ذلك فهو من أهل النار) .
وقد شاع هذا الوصف الخرافي في الفكر الأشعري ، فيذكر الإيجي « ... وأعلم ان الصراط جسر ممدود على ظهر جهنم يعبر عليه المؤمن وغير المؤمن »^(٢) .

وان كان معظم المعتزلة إنكرت مسألة الصراط بتصويرها التقليدي^(٣) فان القاضي حاول أن يثبت تهاوته عقلياً ، لأن دار الآخرة ليست دار تكليف حتى يصبح اسلام المؤمن وتكليفه المرور على ما هذا سبيله في الدقة والحدة ، فضلاً عن أن دخول الجنة

(١) في تفسير (اهذه الصراط المستقيم) يقول القاضي : انه تعالى وان مكّن واندر المكلف في قدرته تعالى من زيادة البيان والأدلة والالطاف والعصمة ما ينفع به العبد ، إذا أذنه بها ، وألم يد يجوز ذلك فيطلبه .

القاضي : تنزيه القرآن عن المطاعن ، ص ١٠ ط. بيروت الأولى .
(٢) - الإيجي : المواقف ص ٩٢ ط. القسطنطينية .

(٣) - أفكره أكثر المعتزلة وتردد الجبائي فيه ثقياً وإثباتاً ودفع الغلاف وبشر بن المعتز إلى جوازها دون الحكم بوقوعه ،

الإيجي : المواقف ، ص ٩٢ .

والنار لا يكونان مجرد عبور الصراط دائماً هو نتيجة لعمل بمقتضى التكليف في الحياة الدنيا .

هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى ، فإن المعتزلة تأولوا الصراط بمعنى : الأدلة الدالة على الطاعات التي من تمسك بها نجح ودخل الجنة ، والأدلة الدالة على المعاصي التي من ركبها هلك واستحق من الله النار^(١) .

وتبدو لنا مسائل هامة في معالجة القاضي لهذه القضية :

- (١) الاتجاه العقلي إلى - المعاني - وتجاوز التصور المادي^(٢) .
- (٢) التأويل المعتزلي يضمني بتفسيراته ، دلالة أخرى ، إلى حدوث الصراط .
- (٣) ان مصير الانسان لا يمكن أن يكون معلقاً بدقة الصراط وحدثه ، وإنما الذي يحدده مقادير الثواب والعقاب .
- (٤) احترام المعتزلة للعقل منهجاً جعلهم مؤمنين حقيقيين - باثبات الصراط - مع نفي أن يكون الصراط - أمراً حسياً أو واقعياً ، بقدر دلالة - المعنوية ، الاخلاقية .
- (٥) لعل أهم هذه النتائج منطقياً ، ما نبه إليه القاضي من أن دار الآخرة ليست دار اختبار أو تكليف وإنما هي دار ثواب وعقاب .

• - الميزان

وقف القاضي مع جملة المذاهب الاسلامية ، في رفض تفسير « الميزان » تفسيراً

-
- (١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٢٢ - ٧٢٨ .
 - (٢) أشار إلى ذلك الإيجي في مسمى هجومه على المعتزلة اللذين أثبتوا الصراط على أساس منوي ، ونفوا أن يكون أمراً واقعياً .
 - أنظر ، الإيجي : المواقف ، ص ٥٩٣ .
 - أكد هذا المسمى القاضي ودافع عن وجهة نظره .
 - أنظر القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٢٠٤ - ٢٠٥ .
 - ومثل هذه النتيجة كانت وراء حملة متكلمي أهل السنة على المعتزلة ، لانكارهم صفة الصراط كما فسرها المعتزلة وأولها القاضي ، وإن كان الأشعري قد هاجم لذلك فان الشاطبي الذي حاول توثيق الاخبار بصفتها المادية قد حمل على منكريها من المعتزلة .
 - راجع ، الشاطبي : الاعتصام ، ٣ / ٢٢٨ ، ط. السادة - مصر .

معنوياً باعتباره اشارة إلى العدل الالهي «وانزلنا معهم الكتاب والميزان»^(١) فانه عند القاضي وبعض المعتزلة . محمول على الظاهر ، لذلك فالميزان لا يفسر إلا على أساس ما نعرفه من الموازين المعقولة بيننا ، وان لا صحة لتأويله بالعدل بالآية. الفاتئة التي كانت على طريقة المجاز والتوسع^(٢) . لأن الله أثبت الموازين تصريحاً في قوله « ونصنع الموازين القسط ليوم القيامة »^(٣) ولقوله تعالى « فمن ثقلت موازينه »^(٤) فلم يرد الله بالميزان : ألا ، المعقول منه ، المتعارف عليه ، فيما بيننا ، دون أن يكون اشارة للعدل الالهي^(٥) ، على النحو الذي فسرته المعتزلة الآخرون .

ولئن أثبت القاضي - الميزان - بمعناه القرآني الظاهري فانه يرتبط بالحساب الذي ينبغي اقراره^(٦) (فاماً من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حساباً يسيراً وينقلب إلى أهله مسروراً)^(٧) ، غير أن الحساب لا يجري بمثل ما تجري المحاسبة بين الشريكين المتعاملين وإنما تكون بخلق العلم - الضروري - في قلبه ، أنه يستحق من الثواب كذا ، ومن العقوبة كذا فيسقط الأقل بالأكثر وعلى هذا صبح ذلك بسرعة على ما دلت عليه الآية (ان الله سريع الحساب)^(٨) .

أما الكيفية التي يتم بها وزن المحاسن والمساوىء - وهي القضية التي حاول القاضي حلها على ضوء تقديره المذهبي ، فلما كانت الحسنات والسيئات أعراض ، والاعراض لا تتحيز ولا تنفصل عن الأجسام^(٩) الأمر الذي جعل القاضي يضع احتمالين لذلك من خلال تصويره العقلي وهو :

- (١) سورة الحديد ، آية ٢٥ .
- (٢) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٣٤ - ٧٣٥ .
- (٣) سورة الأنبياء ، آية ٤٧ .
- (٤) سورة الاعراف ، آية ٨ .
- (٥) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٣٦ .
- (٦) المصدر السابق ، ص ٧٣٦ .
- (٧) سورة الانشقاق ، آية ٨ .
- (٨) سورة آل عمران ، آية ١١٩ - سورة المائدة ، آية ٤ - سورة غافر ، آية ١٧ .
- (٩) انظر ، عثمان : نظرية التكليف ، ص ٥١٣ .

- (١) أما أن توزن الصحائف التي كتبت عليها السيئات والحسنات .
 (٢) أو أن يجعل (الظلمة) في كفة السيئات ، والنور في كفة الحسنات .
 ثم توزن الأعمال على هذا النحو ^(١) .

أما القضية الثالثة التي تتعلق بموضوع الميزان والحساب هي مسألة (نطق الجوارح) والقاضي يؤيدها ^(٢) بدلالة القرآن (يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون) ^(٣) .

ونحو الآية (انطقنا الله الذي أنطق كل شيء) ^(٤) .

- أما تفسير كيفية النطق فهو أمر يتخذ طابعاً احتمالياً على وجهين :
 وهو : ١ - أما أن يتولى الله خلق الكلام في جوارحه فيشهد عليه .
 ٢ - وأما أن يجعل كل عضو من أعضائه حياً ، بانفراده فيشهد عليه .
 وإن كان أبو هاشم قد استبعد الاحتمال الأخير ، ومال إلى الوجه الأول ^(٥) .

الجنة والنار

(١) خلق الجنة :

ليس منطقياً في نظر المعتزلة القول بأن الجنة والنار خلقتا مع العالم ^(٦) إذ ليس ثمة فائدة من وجودهما ، وهما خاليتان ممن ينتفع ويتضرر بهما ^(٧) .

-
- (١) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٣٦ .
 وذكر القاضي في فضل الاعتزال أن مناولة الصحف باليمين لأهل الجنة وبالشمال لأهل النار ، وكذلك القول في تسويد الوجوه وتبييضها .
 للقاضي ، فضل الاعتزال ، ص ٢٠٥ ، ط. تونس - ١٩٧٤ .
 (٢) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٣٧ .
 (٣) سورة النور ، آية ٢٤ .
 (٤) سورة فصلت ، آية ٢١ .
 (٥) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٣٧ .
 (٦) راجع ، الإيجي : المواقف ، ص ٣٧٥ ، ط القسطنطينية .
 (٧) المرجع نفسه ، ص ٣٧٥ .

وان كان هذا الاقرار عاماً ، فان القاضي عرض في معالجة هذه القضية من جوانبها الوصفية ، ولم يتعرض لمشكلة الخلق نقياً أو اثباتاً ، بل « ان السمع أوجب أن الثواب من الله تعالى يحصل بالجنان ، وان مكانها السماء ، والغرض أن يكون في موضع عالياً ، وان النار تكون في الأرض ، والغرض أنها تكون في مكان منسفل منخفض »^(١) .

وتعد هذه القضية في رأس قضايا الخلاف بين أهل السنة والاعتزال اذ اعتبرت الأشعرية القول بخلق الجنة والنار قبل قيام الساعة ، أمراً مقطوعاً به وان عدم الايمان بهذا الخلق يعتبر مروءة من الدين واختلالاً بالعقيدة وبالاجماع^(٢) .

(٢) حال أهل الجنة :

ان الجنة ليست داراً للتكليف ، لذلك فان الارادة الانسانية الحرة لا فاعلية لها في الجنة ، فيستحيل على أهل الجنة الفعل باعتبار أن الفاعلية الانسانية محدودة في دار الدنيا دون الآخرة ، إذ ان (الدنيا دار عمل وأمر ونهي ومحنة واختبار)^(٣) لذلك فانها دار ألم وعذاب^(٤) ولكن الآخرة دار جزاء ، وليست بدار عمل ولا دار أمر ولا نهي ولا محنة ولا اختبار ، فأهل الجنة يتنعمون فيها ويلبسون والله تعالى المتولي الفعل ذلك التعميم الذي يصل إليهم وهم غير فاعلين له^(٥) ، أي ان حركات أهل الجنة تنقطع . فهم ا سكون دائم يتلذذون به^(٦) أنكر القاضي رأي العلاف هذا ، ففي رأيه ان أهل الجنة يعملون ويتلذذون بمثل ما ينعمون به في الدنيا^(٧) ، غير ان رفض القاضي لها لا يبدو مقبولاً أو عملياً مقابل رأي العلاف ، الذي أكد أن قيمة الثواب يتبدى في أن أهل الجنة لا يفعلون أي حركة بل يتذوقون اللذة والسعادة ، فهم ليسوا كالحجارة بل هم

(١) القاضي : المحيط بالتكليف ، مجلد ٤ ، ورقة ٧٣ .

(٢) راجع ، الكرمانى : الفرق الاسلامية ، ص ٩٦-٩٨ ، ط. بغداد - ١٩٧٣ .

(٣) الحياط المعتزلي : الانتصار ، ص ٧٠ ، ط. مصر الأولى - ١٩٢٥ .

(٤) راجع ، نادر : فلسفة المعتزلة ، ٢ / ١٣٠ ، ط. بغداد - ١٩٥١ .

(٥) الحياط المعتزلي : الانتصار ، ص ٧٠ .

(٦) المصدر نفسه ، ص ٧١ .

(٧) راجع ، القاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٥٢٩ - ٧٣٤ .

أجاء عقلاء فهماء^(١) وتجمع فيهم اللذات كلها . اللذات الجسمية واللذات المعنوية ويصبرون في الجنة باقين بقاء دائماً وساكنين سكوناً باقياً ثابتاً لا يفنى ولا يزول ولا ينفذ ولا يبید^(٢) الأمر الذي يحقق لهم سعادات متصلة دائمة .

(٣) درجات الجنة :

اتسمت رؤية النظام بكثير من الرصانة العقلية ، والعدل ، فليس لأحد (من تفضل الله عليهم بالجنة) لا يكون لبعضهم على بعض درجة في التفضيل . وزعم أنه ليس لأبراهيم ابن النبي (ص) في الجنة تفضيل درجة على درجات أطفال المؤمنين^(٣) .

وإذا كانت مثل هذه الرؤية تلبو جريئة ، فلأن تصور النظام إلى الجنة أنها منطقة عدل الهي شامل ، فليس ثمة درجات في مكان أعد للثواب المطلق ، بمعنى أنه ليس هناك من يستحقها أكثر من الآخر فكل من استحق الجنة استحق نعيماً بأكمله .

ولعل النظام كان منفرداً في رأيه ، الأمر الذي يفسر تردد القاضي ازاء معالجة مثل هذه القضايا ، ففي رأيه (... أن الجنة درجات)^(٤) قياساً على (أن النيران درجات) ولعل ذلك يعود إلى تفسير قضية أكفار (انقاسق) وإصرار المعتزلة والقاضي على تأكيد أن له منزلة بين منزلي الإيمان والكفر^(٥) غير أن كلاً — الكافر والناسق — يستويان في وجودهما في النار ، وإن كان عذاب الكافر أشد عذاباً ، كما أن النبي والمؤمن يتفقان في الجنة لكن درجات النبي أعظم^(٦) .

(١) الخياط : الانتصار ، ص ٧١ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٩٠ .

(٣) راجع ، البندادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٣١ .

(٤) راجع ، القاضي المعتزلي : المختصر في أصول الدين ، ص ٢٤٦ .

(٥) المصدر نفسه ، ص ٢٤٦ .

(٦) المصدر نفسه ، ص ٢٤٥ .

الباب الخامس

نظام الحكم والفكر السياسي

الفصل الأول : نظام الحكم .

الفصل الثاني : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

يجيء هذا الباب كضرورة منهجية وموضوعية من أجل تحديد الصورة النهائية لفلسفة القاضي الدينية بكل جوانبها ، (الميتافيزيائية ، والطبيعية ، والأخلاقية) ، وضرورة التعرف على فكره السياسي وموقفه من نظرية الامامة ونظام الحكم ، ومدى الاسهامات التي قدمها في النظرية السياسية مع كشف خلافاته واتفاقاته مذهبياً وإسلامياً . وموقفه من الجانب التطبيقي الذي يقوم عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي حاول فيه أن يعالج الوقائع التاريخية ومشكلاتها السياسية التي تأدت إلى نتائج متباينة استقرت في الفرق الكلامية والحركات الثورية والمنظمات السياسية .

وإذا كنا قد حاولنا وضع مقدمات تطبيقية (المبدأ العملي الأخلاقي الخامس) فإنها نجيء كمحاولة لربط الفكر الاعتزالي وأصوله النظرية بواقع العقيدة والمواجهة العملية على اختلاف مستوياتها ومراحلها ، ولذلك فإن الحركة الاعتزالية لا تفصل بين الإيمان والعمل ، أو بين الفكر والواقع ، مما يؤكد أن الاعتزال لم يتوقف في مباحثه عند الميتافيزياء أو التجريدات اللاهوتية وإنما عالج برؤيته الواقعية نظام الحكم بذات النظرية الموضوعية التي عالج بها مباحثه الفيزيائية من خلال فلسفته الطبيعية في العالم ، لذلك حاول أن يجد تطبيقاً لمجمل الأفكار التي ثار الخلاف حولها بين الفرق الإسلامية ونظرياتها في بحث القضية السياسية فاستطاع أن يتوصل من خلالها إلى تحديد موقف شبه نهائي إزاءها مستخلصاً منها تجربة فضالية أعانته خبراتها في وضع صيغة شاملة لفلسفته المذهبية .

الفصل الاول

نظام الحكم

تمهيد :

انسمت مباحث القاضي في الامامة ، وتحليلاته النقدية المنهجية لنظريتها ، بالالتزام للخط الاسلامي العام الذي يؤشره ولاؤه للواقع الاسلامي وإن كانت بعض مواقفه انسمت بالانتقائية ، فانه في مجملها ، يتساوى في رؤيته السياسية مع الأشعرية التي جعلتها قضية اجتهادية (فقهية) اعتبرت الطريق إلى إقامة حاكم أعلى للدولة ، طريقاً شرعياً فينبغي أن تكون وسائله شرعية أيضاً لأن من أولى واجبات الامام وفي مقدمة مهامه تحقيق العدل بصورته الاجتماعية وحراسته للتكاليف الشرعية وتنفيذ أحكامها ، وازاء ذلك فان هذه الولاية لا تكتسب شرعيتها إلا باختيار الأمة وباجماع ارادتها عبر ممثليها وذوي الرأي من أبنائها . لتنصيب الامام الذي يستمد صلاحياته في ادارة الحكم ورعاية شؤون مواطنيه ، من واقع مصالح الجماهير المسالمة الشرعية والسياسية ، وعلى ذلك لا يمكن أن يكون الحاكم الذي ارتضته الأمة وبايعته اماماً ، لا يمكن أن يكون نصف الله أو نبياً . أو معصوماً ، يزعم أنه « حجة » يعني ارتفاع التكليف عن هذا الامام . وذلك مما لم يجز للرسول والأنبياء لأنه يخضع لارادة الأمة التي - نصبته - فتوضع أعماله ان أخطأ أو تجاوز (تحت المسائلة) والتقويم ، أما إذا فسق وفجر فيخلع وتسقط ولايته ويعزل عن منصبه ، ويستبدل به .

أولاً - في ضرورة الامام :

أوجب عموم أهل السنة - نصب الامام - وضرورة قيامه بالحدود وتنفيذ الأحكام ،

واستندوا إلى مبادرة أبي بكر الصديق بعد وفاة النبي (ص) بقوله (لا بد لهذا الأمر من يقوم به فانظروا وهاتوا آراءكم ... فقالوا من كل جانب في المسجد : صدقت . صدقت ...)^(١) . فانفتحت الأمة بأسرها على أن الأرض لا يجوز أن تخلو من امام قائم بالأمر^(٢) وهو دليل أهل السنة على وجوب الامامة وضرورة قيامها^(٣) .

وأصبح مبدأ الوجوب نقطة محورية تجمعت من حولها ، معظم آراء الفرق الاسلامية ، فانفتحت جميع فصائل الشيعة والخوارج والمعتزلة على خط عام . وهو وجوب الامام والحاجة الضرورية إلى نصبه^(٤) إذ لا يمكن ترك الولاية شاغرة بعد وفاة الرسول وإذا كان أهل السنة قد قرروا أن منصب الامام ، منصباً شرعياً ، فالطريق الذي يفسره ويؤكد حقيقته هو - الشرع - وإن كان هذا الرأي قد أصبح قسمة مشتركة بينهم وبين بعض الفرق والمحاور الاسلامية ، فان التساؤلات الكثيرة قد تحولت إلى جدليات فقهية وكلامية ، فيما إذا كان هذا الأمر يوجب عقلاً أم شرعاً . أم بكليهما ، فهناك من أوجب الامامة بالعقل والشرع معاً كأبي الحسين الخياط^(٥) والماوردي من المعتزلة^(٦) ومن أوجبها عقلاً كالشيعة والاسماعيلية وبعض المعتزلة ومن وقف في صف أهل السنة . فأقرها على رأيها في أمر الوجوب الشرعي كالمعتزلة عموماً والقاضي بشكل خاص الذي تولى بسط رأيه في هذه القضية واحتج لها ، ونقض آراء المخالفين فيها . واستهدف اعتراضه الشيعة الامامية التي تمسكت بمبدأ الوجوب العقلي والتي أورثته إلى فرق عديدة في مقدمتها الاسماعيلية^(٧) .

(١) الجويني : الارشاد ، ص ٤٢١ ، ط. مصر - ١٩٥٠ .

(٢) راجع ، الشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ٤٨٠ - ٤٨١ ط. اوكسفورد - ١٩٣٤ .

(٣) راجع ، النزالي : الاقتصاد في الاعتقاد ، ص ١٠٥ ، ط. الحلبي - مصر .

(٤) راجع ، الشهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ٤٨٠ - ٤٨١ .

وابن حزم : الفصل ، ٨٧ / ٤ .

(٥) راجع ، الرازي : محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين ، ص ١٧٦ .

(٦) الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ٥ ، ط. مصر الثانية - ١٩٦١ .

(٧) يرى الشيعة ضرورة الامام : أنه لا يجوز أن يخلو عصر من العصور من امام مفروض الطاعة مصوب من - الله تعالى - سواء أبى البشر أم لم يأبوا وسواء كان حاضراً أم غائباً عن أعين الناس ! لذلك فان الامامة عند الامامية أصل من أصول الدين لا يتم الايمان الا بالاعتقاد بها . ويجب النظر فيها فهي - الامامة - =

وفي رأي القاضي أن ثمة قضية أولية يمكن طرحها في هذا المجال أمام الذين احتجوا بالعقل كطريق لمعرفة ضرورة الامام . وهي أنه لو افترضنا مبدأ الوجوب الشيعي للامامة لوجب أن يكون لها تفسير لهذا الوجوب^(١) .

والذي يبطل دعوى هذا المبدأ أيضاً . هو أن وظيفة الامامة ذاتها ، وظيفة شرعية . ويراد بها أمور سمعية . كإقامة الحدود وتنفيذ الأحكام وما شاكلها^(٢) فهي تستهدف حماية الدين وتنفيذ أحكامه . وهي أداة لتحقيق العدل والموازنة بين مصالح الناس في دينهم ودنياهم ، وهو أمر يصادر مبدأ العصمة الشيعي ويلغيه . باعتبار أن الحاكم إنسان يجوز عليه الخطأ ، وبالتالي ، إسقاط الوصاية المتوهمة والنظر إلى الحاكم بمقياس بشري محض .

وإذا افترضنا وجوب الامامة عقلاً . لكان ينبغي أن تتعلق بثلاث قضايا رئيسية لا يمكن أن تتجاوزها ، وهي :

١ - أما أن تكون من باب التمكين .

٢ - أو من باب البيان .

= واجب عقلاً .

راجع ، الشيخ محمد رضا المظفر : عقائد الامامية ، ص ٧١ ، ط. مصر الثانية - ١٩٧٢ .
ورث الاسماعيليه - مبدأ الوجوب العقلي - لأن الامام هو الذي يؤدي عن الله ، وهو غاية الأدلة إلى دين الله .

راجع ، الكرماني : الفرق الاسلامية ، ص ٥٠ ، ط بغداد - ١٩٧٣ .
والذين وافقوا الشيعة في وجوب الامامة عقلاً - من المعتزلة - هما : الجاحظ وابو الحسين البصري .
أشار إلى ذلك الرازي . إلا أننا لم نستطع التوثق في صحة أو خطأ هذا الرأي الذي يعد انفراداً من جانبها - وإن كان الذي يبرر وتوقع مثل هذا الرأي من الجاحظ والبصري - أنهما كانا ينظران إلى هذه القضية باعتبارها فرعاً ، وليست أصلاً من أصول الدين على عكس موقف الشيعة ونظرتهم إلى الامامة باعتبارها أصلاً من أصولهم . إلا ان الثابت أن الكمبي كان يوجبها عقلاً برواية القاضي .

راجع ، الرازي : بمحصل أفكار المتقدمين والمتأخرين ، ص ١٧٦ .
(١) راجع ، القاضي : المذني - الامامة ، القسم الأول ، ص ٣٩ ، وشرح الأصول ، ص ٧٥٨
والقاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ص ٧٥٠ - ٧٥١ ، ط مصر - ١٩٦٥ .
(٢) القاضي : المذني - القسم الأول ، ٢٠ / ١٤ ، ١٥ .

٣- أو من باب اللطف .

وفي نطاق القضية الأولى يتفق القاضي مع أهل السنة في ابطال دخول الامامة في باب التمكين ذلك أن التمكين من الفعل كالقدرة والآلة وسائر ما يختص به القادر ، أو يرجع إلى حال الفعل ، فالامام خارج عن ذلك كله ، لذلك لا يصح أن يقال : أنها تمكين^(١) . أما القضية الثانية التي احتج بها الاماميون ، وهي كون الامام حجة وبياناً . وأن الزمان لا يخلو منه^(٢) . والذي يقضي بنقض هذه الحجة هو جواز خلو المكلفين من النبي ، ومن الامام ، لأن الحال العامة واحدة ، اذ اننا لا نحتاج إليها ، إلا في حدود التكليف الزائد .

ومن ناحية أخرى ، ثبت أن التكليف العقلي لو لم ينفك من التكليف السمعي لم تكن الحاجة واجبة إلى النبي ، لجواز أن يخاطب تعالى على وجه يعلم به المراد ، وثبت أن ذلك لو لم يكن ، لم يصح مثله في النبي الأول ، وأنه متى تم في النبي الأول أن يعرف المراد بهذا الوجه لم يمتنع مثله في المكلفين^(٣) .

والنقض الثالث يدخل في دائرة اللطف ، وان كانت الشيعة ذاتها قد استعانت برأي المعتزلة في اللطف الالهي ووجوب فعل الأصلاح على الله إلا أنها نقلت هذه النظرية من مجالها الميتافيزيائي الاعتزالي إلى الاستخدام السياسي ، فعُدل الله ووجوب صدور الأصلاح منه بوجبان عليه أن ينصب اماماً من لدنه لطفاً منه بعباده وحجة له عليهم^(٤) . انكر القاضي أن تكون الحاجة إلى الامامة لأموار تتصل بجوهر التكليف على النحو الذي فسرتة الامامية في اللطف . لأن الله وضع المكلف في الموقف الذي يتم به تكليفه ، فأراح علته من حيث القدرة على التأمل والنظر ، وأعطاه مبادئ العقل . فلم تعد به حاجة إلى الامام ليعرف أصول الأحكام . ولتكتمل له معرفة الله وصفاته وتوحيده وعدله ، فليس غير الكتاب

(١) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الأول ، ص ١٨ - ١٩ .

(٢) المصدر نفسه ، ص ١٥ .

(٣) المصدر نفسه ، ٢٠ / ١٩ - ٢٠ .

(٤) راجع ، الدكتور صبحي : نظرية الامامة ، ص ٤٥٢ ، ط. مصر الأولى - ١٩٦٩ .

والسنة والقياس والاجتماع طريق لمعرفة الأحكام وليس غير العقل وسيلة لمعرفة الله وصفاته .

وهكذا لا يبقى للامامة الا توجه واحد هو ضمان سير المجتمع وتحقيق مبادئه ومثله والسهر على منع المكلفين من تجاوز حدودهم مما يضطرب له شأن الناس وتختل به أغراض التكليف^(١) .

والذي يدعم وجوب الامامة شرعاً هو ما ورد في القرآن في اقامة الحدود ومسؤولية الحاكم الأعلى وواجبانه ازاعها (والسارق والسارقة)^(٢) (والزانية والزاني)^(٣) .

ان ذلك من واجب الامام دون سائر الناس . فلا بد من امام يتولى هذه المهمة ويقوم بأدائها^(٤) .

وأحد الأسباب الأخرى في أن الامامة تعني حكماً شرعياً هو أن الخطاب الالهي باقامة الحد يتناول الإمام قبل أن يصير اماماً . فيجب أن يكون ذلك واجباً عليه ، وضرورته تشد في واجب دفع الضرر . ولذلك لزم أن تكون الحاجة الى الامام حاجة شرعية^(٥) .

أما الوجه الآخر للمبدأ الشرعي الذي تقضي به الآية (واطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم)^(٦) وتقضي هذه إلى الطاعة بوجوب نصب الأئمة واقامتهم بعد وفاة الرسول ، وهو الأمر الذي تحقق في بيعة أبي بكر^(٧) .

ولذا كان الذين أوجبوا الامامة سمعاً وعقلاً في المعتزلة قد وافقوا الجانب الشرعي

(١) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الأول ، ٢٠ / ٢٣ - ٢٥ .

والدكتور عبد الكريم عثمان : نظرية التكليف ، ص ٥٢٦ .

(٢) سورة المائدة ، آية ٢ .

(٣) سورة النور ، آية ٢ .

(٤) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الأول ، ص ٤١ .

(٥) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الأول ، ص ٤٢ .

(٦) سورة النساء ، آية ٥٩ .

(٧) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الأول ، ص ٣٩ .

على النحو الذي فسرهُ القاضي فإنهم أضافوا إليه الوجوب العقلي الذي يقضي بوجوب دفع اضرار الفوضى ، لأن من طباع العقلاء ما يجعلهم يسلمون (لزعمهم بمنعهم من التظالم ويفصل بينهم في التنازع والتخاصم ولولا الولاة لكانوا فوضى مهملين وهمجاً مضاعين)^(١) . وثمة تصور مثالي قدمه الأصم الذي لا يجد ضرورة في اقامة الامامة . وليس ثمة ما يوجبها من الناحيتين : السمعية والعقلية . فان العدالة تتحقق بشرط العدل والمساواة بين الناس أنفسهم (لو أنصف الناس بعضهم بعضاً ، وزال التظالم ، وما يوجب إقامة الحد لاستغنى الناس عن امام)^(٢) .

ويتجاوز القاضي رأي الأصم مستنداً إلى رأي شيخه الجبائي . في أن هذا التصور لا يعد مخالفة لأصول المعتزلة لأنه يدخل في نطاق الاجتهاد^(٣) .

ثانياً - العقد وشروطه :

واتصالاً بمسألة الحاجة إلى الامام . طرح المعتزلة تصوراتهم في تقاليد الامامة . وشروطها . وكيفية قيامها . وطبيعة العقد ، وصفات عاقديّة ومؤهلاتهم المميزة ، حتى يتسنى للامام أن يكتسب صفة الشرعية كحاكم أعلى للدولة . ويتسلم مقاليد السلطة وادارتها بمعرفة^(٤) .

وأول مباحث هذه القضية وأبرزها أهمية . هو تحديد مواصفات العقد :

١ - العقد: ولا يعني به البيعة التي هي صفق باليد - وإنما مسوغاته وشروطه التي يجب النظر إليها باعتبار ودقة وضرورة متابعة تحققها ، وهي :

أ - الرضى .

ب - الانقياد .

(١) الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ٥ ، ط مصر الثانية - ١٩٦١ .

(٢) القاضي : المنى - الامامة ، القسم الأول ، ص ٤٨ .

والأشمري : مقالات الاسلاميين ، ١٣٣ / ٢ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

(٣) القاضي : المنى - الامامة ، القسم الأول ، ص ٤٨ .

(٤) راجع ، القاضي : المنى - الامامة ، القسم الأول ، ص ٢٥١ - ٢٥٢ .

ج - اظهار ذلك .

فالملطرب أن يقرن بهذا العقد . قبول منه ، ليصير اماماً . لأنه ما لم يقبل بذلك ، لا يمكن أن يصير اماماً .

غير ان هذا العقد لا يكتسب صفته الشرعية الا بالعاقدين الذين تتوافر فيهم الشروط الواجبة ، باعتبار أن الأمة فوضتهم في تحقيق ارادتها ، وتمثيل اختيارها .

٢ - العاقدون وصفاتهم :

فالشروط الواجبة في هؤلاء :

أ - أن يكونوا من أهل السر والدين .

ب - ومن تتق الأمة بنصيحتهم وسعيهم في المصالح .

ج - تمتعهم بقدرة التمييز بين من يصلح للامامة وبين من لا يصلح لها .

د - العلم .

ونستغرق شروط القاضي هذه الشروط التي وقعها الماوردي المعتزلي في ضرررة تمتع العاقدين بالعدالة الجامعة وأن يكونوا من ذوي العلم الذي يتيح لهم التوصل إلى معرفة من يستحق الامامة . والشروط الثالث أن يتوفر لهم رأياً وحكمة يؤديان إلى اختيار من هو أصلح للامامة من غيره وقيامه بتدبير مصالح الأمة ومعرفة بها ^(١) .

وبهذه الشروط تنعقد الامامة . على أن يكون عدد العاقدين ستة أشخاص ^(٢) فيعقد

(١) راجع ، الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ٥ - ٦ ، ط. مصر الثانية - ١٩٦١ .

(٢) تجوز الأشعرية العقد - برجل واحد - على شرط أن يكون من أهل الحل والعقد ، وهم نصلون - عمر بن الخطاب - ومبادرته . في مبايعته لأبي بكر . ويشترط الجويني في تحقيق شرعية هذا العقد ، أن يكون بمشهد من الشهود احتياطاً . إذ ليست الامامة أقل رتبة من النكاح وعلبه ينبغي الاعلان . ارجع ، الجويني : الإرشاد ، ص ٤٢٤ ، ط. مصر - ١٩٥٠ .

وثمة من يرى أن الامامة تنعقد برجل واحد على أن يكون من أهل العلم والمعرفة ، والدين . ويسبب هذا رأي - الأشعري - لأحد المعتزلة وآخرون يجوزون عقدها في أربعة . والبعض الآخر يرى عقدها في جماعة ون تحديد عددهم على شروط أن لا يكونوا متواطئين على الكذب وشرط أن لا تلحقهم الظنة .

ارجع ، الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ١٣٣ ، ط. مصر - ١٩٥٤ .

لواحد منهم . بشرط أن يقترن بموافقة الباقيين وينال رضاهم جميعاً . إذ لا يمكن أن تتحقق صيغة العقد بشروطه الشرعية بغير القبول الكامل . من قبل العاقلين (١) .

وفي حالة تكافؤ الشروط في اثنين من العاقلين ، فلا بد من إيجاد معيار آخر يفصل بينهما . وهذا ما ذهب إليه الجبائي في جواز استخدام - القرعة - إذا كان التساوي بين الاثنين كاملاً - في الظروف والقدرة والصفات - ولأنه لا يمكن أن تعقد الامامة لإمامين ، بل يجب اختيار واحد ، بأي فصل وبأي معيار ، فإذا لم تكن هناك فوارق أو معايير ، استخدمت طريقة - القرعة - لاختيار امام واحد وهو ما اتفق عليه - الجبائي والماوردي - وأيدهما القاضي في صحة اجرائه . إذ يرفض القاضي أن يكون للامامة امامان في وقت واحد (٢) كما لا يجوز من ناحية أخرى متفقاً مع الجويني الأشعري عقد الامامة لشخصين وإن كانا في طرفي العالم ، فإن هذا العقد يعتبر باطلاً لأنه يماثل (تزويج المرأة من رجلين في حالة واحدة) (٣) .

ثالثاً - واجبات الامام :

وإذا تم اختيار الامام ينبغي تفويض الأمور إليه ، دون افتيات أو اعتراض عليه الا بالنصيحة عندما تجب ، والعون عند الطلب ، من أجل أن يتفرغ [لإدارة شؤون الدولة وتدبير مصالح الأمة وأعمالها ومسائر ما يجب عليه ويتفق قاضي القضاة مع المفكر السياسي الماوردي (٤) في جملة الواجبات التي تعد من أولى واجبات الامام ، وهي (٥) :

(١) راجع ، القاضي : المغني - الامامة ، القسم الأول ، ص ٢٥٢ .

(٢) راجع ، القاضي : المغني - الامامة ، القسم الأول ، ص ٢٦٩ .

والماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ٦ - ٧ ، ط مصر الثانية - ١٩٦١ .

(٣) راجع ، القاضي : المغني - القسم الأول ، ص ٢٦٨ - ٢٦٩ .

والجويني : الارشاد ، ص ٤٢٥ ، ط مصر - ١٩٥٠ .

ومن البليد بالذكر أن المثل الذي أورده كل من الجويني والقاضي في اعتبار أن تزويج المرأة برجلين في وقت واحد يعتبر باطلاً في منع عقد البيعة لرجلين وإن كانا في طرفي العالم .

(٤) راجع ، الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ١٢ - ١٥ .

(٥) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٥٠ - ٧٥١ .

والقاضي أيضاً : المغني - الامامة ، القسم الأول ص ٣٠ / ٤١ ، ٤٤ ، ٤٧ .

- ١- إقامة الحدود .
- ٢- تنفيذ الأحكام الشرعية
- ٣- حفظ (بيضة البلد) .
- ٤- سد الثغور .
- ٥- تجهيز الجيوش والغزو .
- ٦- تعديل الشهرذ .
- ٧- الانصاف والانتصاف .
- ٨- اجتلاب المنافع للأمة ودفع الضرر عنها .
- ٩- أخذ الأموال من وجوها وصرفها في حقها .

تلك هي الواجبات التي يتعين على الامام القيام بأدائها ، وإن كان بعضها يتدخل في بعضها الآخر ، على أنها جميعاً ترجع إلى أمرين :

الأول : إقامة الدين وبيانه وأخذ الناس بالتزول على أحكامه وتعاليمه ، الثاني : إدارة شؤون الدولة على ما يقتضيه ، وفي ذلك خير للأمة جميعها ، أفراداً وجماعات في داخل البلاد وخارجها ^(١) ، ولعل هاتين المهمتين هما جوهر الامامة التي عبر عنها القاضي عبد الجبار والماوردي بأنها (حراسة الدين وسياسة الدنيا) ^(٢) ، وهكذا يكون الامام زعيماً دينياً من جهة ، وقائداً سياسياً من جهة أخرى ^(٣) .

رابعاً - حقوق الامام :

ازاء جماعة الواجبات التي حددها القاضي ، للامام الذي ارتضته الأمة بإجماعها لدينها ودنياها . وقام بما عليه من واجبات هي حقوق لله وللأمة ، وجب له من الحقوق ما يمكنه من القيام بالمهمة التي اختاره المسلمون لها ، وهذه الحقوق هي تسليم الرعية له

(١) راجع ، الدكتور يوسف موسى : نظام الحكم في الاسلام ، ص ١٤٠ ، ط مصر - ١٩٦٧ .

(٢) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الأول ، ص ٣٧ .

الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ٣٠ .

(٣) راجع ، الدكتور جلال شرف + الدكتور عبد المعطي : خصائص الفكر السياسي في الاسلام وأهم نظرياته ، ص ٢٩١ ، ط مصر - ١٩٧٥ .

والرضا به^(١) وطاعته ونصرته فيما يراه ويأمره به، وعلى ذوي العقد أن يقدموا له النصيح وان عليه أن يستشير أهل الرأي ليعرف الصواب^(٢) إذ يجوز على الامام الخطأ فينبغي أن يكون هناك من ينهيه ويقومه، وهم الأمة وعلمائها الذين يبينون له موضع الخطأ ويعدلون به إلى الصواب^(٣).

وإذا كان القاضي قد حدد حقوق الامام بانقياد الرعية لامامته، ووقوف اهل العقد بجانبه في أداء مسؤولياته فانه يلتقي مع الماوردي ويتفق معه في أن الامام إذا قام بما عرفناه من حقوق الأمة، فقد أدى حق الله فيما لهم وعليهم، وحيث أن يجب له عليهم حقان: الطاعة والنصرة ما لم يتغير حاله بما يخرج به عن الامامة^(٤).

خامساً - طريق الامامة :

رفض معتزلة البصرة القول بمبدأ - النص - بكافة أشكاله وصوره العقائدية، إبتداء بالشيعة الامامية^(٥) ومروراً بالزيدية^(٦) ومعتزلة

-
- (١) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الثاني ، ص ٦٦ .
 (٢) المصدر نفسه ، القسم الأول ، ص ١٩١ .
 (٣) القاضي : المغني ، ٢٥٢ / ١٥ - ٢٥٣ .
 (٤) الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ١٦ .
 (٥) النص : هو طريق امامة علي بن أبي طالب ، والأئمة من بعده . وينبغي عندهم تكفير من لم يقل بهذا المبدأ ، أو يمتنع عن إقراره .
 راجع ، ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة ، ٢ / ٤٤٤ ، ط. مصر الأولى .
 والقاضي المعتزلي : المغني - الامامة ، القسم الثاني ، ٢٠ / ٦٢ .
 وكاشف الظلم : أصل الشيعة وأصولها ، ص ١٣٦ ، ط. مصر - ١٩٥٨ .
 (٦) ترى الزيدية وجوب العلم بأن الامام علي بن أبي طالب ولديه (الحسن والحسين) قد نص على إمامتهم :
 راجع ، الامام يحيى بن الحسين الزيدي : رسائل العدل والتوحيد ، ٧٤ / ١ ، ٧٥ ، ط. مصر - ١٩٧١ .
 'ويؤكد الامام زيد بن علي - على حق آل النبي (ص) في وراثته لأنهم الصفوة الذين يجب تميزهم عن سواهم لقرباتهم من النبي (ص) ويحجج الامام زيد لمبدأ وراثته النبي والإمامة بآيات قرآنية فيأولها . نحو قوله (قل لا أسألكم عليه أجر) إلا المودة في القربى (سورة الشورى ، آية ٢٣ .
 ونحو الآية (وأت ذا القربى حقه) سورة الاسراء ، آية ٢٦ . ومن خلال هاتين الآيتين يقرر الامام زيد النتيجة التالية : (... وهكذا خص قرابته من دون الناس ولذلك ليس أحد أولى بمحمد منا) .
 الامام زيد بن علي : كتاب الصفوة (مخطوط) ، ورقة ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٦ ، مخطوط (مصور) ، المتحف البريطاني ، رقم ٢٠٣ .

بغداد^(١) وانتهاءً بالمشبهة^(٢) وبعض أصحاب الحديث^(٣)، وإن كانت معتزلة البصرة. لم تنصد لتفنيد آراء أصحاب الحديث والمشبهة وبعض معتزلة بغداد، فلأن النص عند هؤلاء وفي براجمهم لم يكن إلا فرعاً فقهيّاً في عقائدهم^(٤). الأمر الذي يجعل القضية في نطاق اجتهادي محض، لا يوجب التصدي أو الاعتراض عليه، ويتمائل الأمر إزاء الزيدية أيضاً فقد ذكر قاضي القضاة (وأما الزيدية فأكثرهم في الإمامة يسلكون طريقتنا، وإنما يقع الكلام بيننا وبينهم في بعض أوصاف الإمام دون سائرهم)^(٥). وهو أمر اقتضته وحدة النضال الفكري للفريقين^(٦) يؤكد القاضي ذلك بقوله (والخلاف بيننا وبينهم لا يقدح

(١) يعتقد بعض معتزلة بغداد بأن النبي أوصى علياً، وعهد إليه، ألا ينازع في أمر الإمامة، وأن لا يثير فتنة، بل يطليها بالرفق وهو الأمر الذي يفسر تنازله عن الإمامة رغم أنه لم يصرح بأنه المنصوص عليه راجع، ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة ، ٢١١ / ١ ، ط. مصر الأولى .
وثمة محور من معتزلي بغداد . أن بأن النبي نص على صفة الإمام ونعته ، ولم ينص على اسمه ونسبه .
النوبختي : فرق الشيعة ، ص ٢٧ ، ط. النجف - ١٩٦٩ .
(٢) وافقت الكرامية والبكرية (وهما من فرق المشبهة) الشيعة في اعتماد مبدأ النص ، غير أنهم ذهبوا إلى القوم بأن الإمام المنصوص عليه بعد النبي هو أبو بكر الصديق .
راجع ، القاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٦١ ، ط. مصر - ١٩٦٥ .
وإلى مثل هذا الرأي ذهب أبو الحسن البصري . يقول أن أبا بكر هو الإمام الذي نص عليه النبي من بعده .

راجع ، القاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٦١ .
(٣) وعلى نفس الطريق سار بعض المحدثين ، الذين وافقوا الكرامية والبكرية والحسن البصري فزعموا أن النبي نص على أبي بكر بأمره إياه بالخلافة .
القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٦١ والنوبختي . فرق الشيعة ص ٢٧ .
أما الجماعات التي قالت بمبدأ (الوراثة) في الإمامة فهي (العباسية) و (المروانية) التي حضرت الإمامة في أسرة مروان الأموية .

القاضي : - الإمامة ، القسم الثاني ، ص ٧٠ ، ٧١ ، ٩٣ .
القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٥٤ .
(٤) الإمامة تمد في الفكر الشيعي ، أصلاً من أصولهم الخمسة : (التوحيد ، العدل ، النبوة ، المعاد ، الإمامة) بينما لا ترقى الإمامة عند الفرق الأخرى إلى الدرجة الأصولية بل تبقى في نطاق مباحث الشرعيةيات .

(٥) القاضي : المنفي - الإمامة ، القسم الأول ، ٣٨ - ٣٩ .
(٦) متانة الصلة بين التشيع الزيدي والاعتزال تتبدى في تبني الزيدية طريقتهم في معالجة أصول (العدل والتوحيد) فضلاً عن وحدة المنهج العقلي بينهما ، ولقائهم على الصعيد المذهبي في الوعد والوعيد ومبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

في الأصول^(١) .

ولكن الأمر يختلف مع الإمامية التي جعلت - النص - محوراً مركزياً في عقيدتها .
وطريقاً لاثبات الإمامة وتنصيب علي لها ، والأئمة من بعده .

فقد رفض القاضي هذا المبدأ . باعتباره : مصادرة للحرية الإنسانية واستلابها
قبرة « ومضموناً » ، كما أنه تهديد لحملة الفكر الاعتزالي ونظريته في الاختيار .
لذلك اتبع القاضي كافة الوسائل والصياغات الثقيلة والعقيلة لاستقاط النص الشيعي ،
وإثبات تهافته .

فمن الناحية المنطقية . لو وجد نص - كما زعم الإماميون - لكان ينبغي أن يكون
- نصاً - جلياً^(٢) أو خفياً .

وإذا افترضنا وجوده - جلياً - لكان معلوماً من مرويات النبي (ص) وأخاذه ،

= راجع ، الامام يحيى بن الحسين الريدي . رسائل العدل والتوحيد ، ٢ / ٦٩ - ٨٣ .
استمرت الصلة بين حركة الاعتزال والزيدية في تصاعد مستمر ، فكراً . وقد أوجت هذه الصلة للملطي
الاعتقاد بأن معتزلة بغداد إحدى فرق الشيعة الزيدية .

راجع ، الملطي : التنبيه ، ص ٣٨ ، ط . مصر - ١٩٦٨ .
وتابع الملطي - الشيخ المقلبي الزيدي - الذي روى في كتبه أن عالماً زيدياً هو ابن ابراهيم
ابن الوزير اعتبر الزيدية والمعتزلة فرقة واحدة ، وذكر في حطبة أسماها (رياض الابصار) أئمة المعتزلة
ثم أئمة الزيدية ، معذراً عن تقديمهم على الزيدية . لأنهم ساداتها ، وعلمائها ، ولأنهم « المعتزلة » مشايخ
ساداتنا وعلمائنا القادات . ووافق المقلبي ابن الوزير على رأيه بقوله (وهذا الذي قال هو حقيقة الأمر في
اتحاد هاتين الفرقتين) .

المقلبي : العلم الشامخ في إيتار الحق على الآباء والمشايع ، ص ٧ ، ٨ ، ط . مصر - ١٣٢٨ هـ .

(١) راجع ، القاضي : المغني - الإمامة ، القسم الأول ، ٢٠ / ٣٩ .

(٢) النص الجلي : ما لا يحتمل إلا معنى واحداً ، وقبل : ما لا يحتمل للتأويل .

الجرجاني : التعريفات ، ص ١٢٦ ، ط . تونس - ١٩٧١ .

واعتبر الشيعة نصوص الوصية ، أو النص . خبراً متواتراً عن أئمتها :

أ - (هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم فاسمعوا له وأطيعوا) .

ب - (لكل نبي وصي ووارث ، وإن وصيي ووارثي علي بن أبي طالب) .

عبد المحسن شرف الدين الموسوي : المراجعات - المراجعة ٦٧ ، ص ٢١٧ ، ط . الآداب النجف - ١٩٤٦ .

وانظر ، جودت كاظم القزويني : قلائد الخرائد ، ص ٩٤ وما يليها ، ط . بغداد - ١٩٧٢ .

وتوجيهاته . وكان على الامام المنصوص عليه ، مهمة بيانه واحتجاجه به ، على امامته ^(١) .

وقد ثبت أن النبي لم ينص على امام من بعده ، كما أن علياً لم يحتاج من جانبه . بمثل ما ادعته الامامية ^(٢) .

وتأسيساً على نقض مبدأ النص - « الجلي » ^(٣) فقد تأول القاضي - مرويات النبي وأحاديثه - التي توحى بأن النص على الامام علي كان خفياً (...) انما كانت أحاديث النبي (ص) من غدير « خم » ^(٤) والطائر ، ونحو قوله (ص) : وان وليتم فعذوه هادياً مهدياً ولأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله . إلى غير ذلك من الأخبار التي لم يعثر عليها قاضي القضاة بل أقر صحة روايتها . على سبيل - فضل الامام علي - ^(٥) .

كذلك الحال في الآيات التي قيل انها نزلت بحقه (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً) ^(٦) .

والآية : (ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيمماً وأسيراً) ^(٧) (انما وليكم الله ورسوله) ^(٨) .

(١) راجع ، القاضي : المغني - الامامة ، القسم الثاني ، ٢٠ / ٦١ - ٦٢ .

(٢) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٦٢ - ٧٦٣ .

(٣) أنظر روايات الشيعة حول مبدأ النص الجلي (بتفصيل) .

محمد حسن المظفر : دلائل الصدق ، ٢ / ١٨٩ - ١٩١ ، ط . النجف .

(٤) يعد خبر « غدير خم » في مقدمة مرويات الامامية في تثبيت النص .

راجع ، عبد الحسين الأميني : الغدير ، ١ / ١٤ ، ط . ايران - ١٣٧٢ هـ .

وانظر ، القاضي عبد الجبار : المغني - الامامة ، القسم الثاني ، ص ٦١ .

(٥) راجع ، القاضي : المغني - الامامة ، القسم الثاني ، ٢٠ / ٦١ - ٦٢ .

(٦) سورة الأحزاب ، آية ٣٣ .

(٧) سورة الانسان ، آية ٨ .

(٨) سورة المائدة ، آية ٥٥ .

ان هذه الآيات تنقف إلى صف أحاديث النبي ^(١) في فضل علي وتأكيده مكانته الرفيعة العالية إلا أنها لا تحمل دلالة أو برهاناً ، على أنها كانت نصاً خفياً على امامته ^(٢) .

اذ ان قوام الامامة وبنيتها - الشررى - فالواجب بتعين - اختياره - للامامة ^(٣) .

فالاختيار والبيعة طريقتي الامامة وشرعيتها . باعتبارها حكماً شرعياً ^(٤) ويترتب على هذا التحديد لمنصب الحاكم الأعلى ، أو الامام أنه يرتبط ارتباطاً حراً مباشراً بارادة الجماهير المسلمة والتي تملك حق تنصيب الامام .

فالناس يختارون امامهم لصالح دنياهم ودينهم ، وقد تحقق العقد بمبادرة مجموعة الصحابة الذين عقدوا لأبي بكر في السقيفة ولم ينكر عليهم أحد ، وكان الصحابة يومئذ بين مباح عاقد . وبين متابع . وبين ساكت سكوتاً يدل على الرضى ، وهذه صورة الاجماع ^(٥) الذي يثبت امامة أبي بكر ويؤكد شرعيتها .

ولو كانت هذه البيعة خطأ ، نكان ذلك فساد الصلاة ، وإبطال جميع المرائض ، باعتبار الامام هو الخجة على المسلمين بعد النبي (ص) ^(٦) .

والذي يحكم العقد ويحقق صلاحيته هو الصفة المشروطة الواجب توفرها في

(١) ثمة أحاديث نبوية احتج بها الشيعة على فضل الامام علي واعتبروها - نصاً خفياً - على امامته ، أثبت القاضي صدقها وتواترها ، نحو الحديث (انت مني بمنزلة هرون من موسى) . فأما المنقولة من جهة الآحاد - وإن كان أكثرها مشهوراً في النقل - فلا يكاد يحصى كثرة - نحو ما روي عن أم سامة عند خطابها لعائشة أن أبا بكر وعمر دخلا على النبي (ص) فقالا : يا رسول الله ، لا ندري ما قد نحمي ، ألا تعلمنا خليفتك فيما ففزع إليه ؟

فقال (عليه السلام) : « أما أني أرى مكانه ولو فعلت لنفرت من عنه » . فلما خرجا قالت له عائشة : يا رسول الله من كنت مستخلفاً عليهم ؟ فقال : « خاصف النمل » يعني « علياً » . وأورد القاضي ما روي عن ابن عباس أنه قال (ما نزلت آية فيها : « يا أيها الذين آمنوا - الا وعلي بن أبي طالب رأسها » . راجع بتفصيل ، القاضي : المنفي - الامامة ، القسم الثاني ، ٢٠ / ٦٢ - ٦٣ .

(٢) المصدر نفسه ، ٢٠ / ٦٣ - ٦٤ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٦٤ .

القاضي : المنفي - الامامة ، القسم الاول ، ٢٠ / ١٦ - ٣٩ .

(٤) والقاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٥٤ - ٧٥٥ .

(٥) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٥٥ .

(٦) القاضي : المنفي - الامامة ، القسم الاول ، ٢٠ / ١٢٩ .

أصحاب العقد الذين ينوبون عن الأمة في تنصيب امامها (جماعة شقة: لا تقول بمذهب
تفضل به ، ولا يظهر عنها ما ينسق به ، ريكون فيهم امانة وديانة ومعرفة... وان يكون
من يعرف الفرق بين من يصلح للامامة ومن لا يصلح لها وأن يكونوا ممن يعتمد
عليه) (١).

وخلاصة موقف القاضي يتميز بأنه :

١- اثبت ان الامامة حق طبيعي يتبدى ذلك في بشرية الحاكم الأعلى ، واردة
للمجموعة الاسلامية وصفوتها التي تنوب الأمة وتمثل صوتها في ادراك مصالحها
الدينية والدنيوية .

٢- مبدأ «العقد والاختيار» : يصادر مبدأ - النص - الامامي ، ويلغي ما يترتب
عليه من نتائج ، أبرزها : ان الامامة حق الهي .

٣- يترتب على الغاء نظرية الحق الالهي ، مسألة جدية بالاعتبار وهي : الواقعية
السياسية في تفكير المعتزلة . ومناهضتها للأفكار المثالية عبر تصورات الشيعة .
لسلطة الامام - الالهية - .

٤- اتفق القاضي كممثل لمعتزلة البصرة مع أهل السنة . اتفاقاً تاماً في خطوط الامامة
العامية . باعتبارها حكماً شرعياً وان الأئمة ينصبون بالاختيار بوسيلتين :

أ - العقد للامام من صنوة الناس - أهل الحل والربط - وفق الشروط التي
حددها القاضي . على أن لا يقل عددهم عن الخمسة ، ويكتسب العقد شرعيته
بمبايعة المسلمين جميعاً الامام بعد ذلك .

ب- العهد : أن يتم بيعة الامام من عهد له من المسلمين ، فاذا لم يبايعوه لا تصح
امامته .

٥- ويترتب على (العقد والعهد) ابطال كافة الولايات والامامات التي قفز أصحابها
إلى الحكم عن طريق غير شرعي بالتآمر والاعتصاب ، عنوة وبالقوة لأنها لم تخول
شعباً في ممارسة سلطاتها عبر ممثلي الأمة وصفوتها (أهل العقد) .

(١) راجع ، القاضي : المعني ، القسم الأول ، ٢٠ / ٢٩٧ وما يليها .

سادساً - شروط حاكم الدولة الأعلى - الامام :

ثمة مسألة أولى يقررها القاضي قبل أن يعقد شروط الامام . وهي أنه قد ثبت أن الامامة حكم شرعي ، فلا بد في أوصافها أن تكون شرعية وتحل في ذلك محل الصلاة وعموم الشرعيات . ولما كانت شرعية ، كانت صفاتها وشروطها ماثلة ، فلا بد إذن من الرجوع في هذه الصفات إلى الشرع ، فما ثبت بالشرع قضى به ، وما لم يثبت لم يجعل شرطاً .

وابتداء فثمة شروط عامة تقترن بإجماع الفرق الاسلامية، وهي :^(١)

١ - القدرة والتمكن على القيام بأداء واجبه بما فوض إليه .

٢ - العلم بكيفية ما فوض إليه ليفعله على ما يجوز أو في حكم العالم بذلك .

٣ - أن يختص بالأمانة بما فوض إليه .

٤ - أن يكون مقدماً في الفضل ، وأن يكون من قریش .

وهذه الشروط التي تلتقي عندها معظم الأطراف الاسلامية . وان اختلفت تفصيلاتها الجزئية عند بعضهم^(٢) . اشترط القاضي في الامام^(٣) :

(١) القاضي . المعنى - الامامة ، القسم الأول ، ٢٠ / ١٩٨ - ٢٠٣ .

(٢) يضع اس حرم « الانتماء » (قریش) في رأس شروط الامامة . والصفات الأخرى المشروطة (أن يكون مسلماً ، بالأسبقية ، عالمياً بما يلزمه من فرائض الدين ، متقياً لله بالجملة غير معطن بالفساد في الأرض ، وان يكون رفيقاً بالناس في غير ضعف ، شديداً في انكار المنكر في غير عنف ولا تجاوز للواجب ، شجاع النفس ، غير مانع للمال في حقه ، ولا مبذر له في غير حقه . راجع ، ابن حزم : الفصل ، ٤ / ١٦٦ - ١٦٧ .

والجويني الأتعمري يتفق مع ابن حزم الظاهري في اعتبار الانتماء القرشي في مقدمة الشروط الواجبة في حاكم الدولة وامامها إلى جانب حرية الامام واسلامه ، ومنع تولي المرأة . وأن يكون من أهل الاجتهاد بحيث لا يحتاج الى استفتاء غيره ، في الحوادث ، وأن يكون متصدياً إلى مصالح الأمور وضبطها ، ذا سعة في تجهيز الحيوش وسد النور وذا نظر حصيف في النظر إلى الآله .

الجويني . الارشاد ، ص ٤٢٦ - ٤٢٧ ، ط . مصر - ١٩٥٠ .

وفي الخط نفسه يصح الزالي شروطه التي هي شروط القاضي العدل . مضافاً إليه الشرط الأول أن يكون قرشياً .

راجع . الزالي . الاقتصاد في الاعتماد ، ص ١٠٦ .

وشروط الامامة عند الماتريدية : أن يكون الامام ذكراً بالغاً عاقلاً قرشياً والعدالة شرط الكمال عندهم .

الشيخ نور الدين الصابوني : البداية من الكفاية ، ص ١٠١ ، ط مصر الأولى - ١٩٦٩ .

(٣) راجع ، القاضي . المعنى - الامامة ، القسم الأول ، ٢٠ / ٢٠١ - ٢٠٣ .

١ - أن يكون حراً :

انفرد القاضي بهذا الشرط عن أصحاب المقالات . والفرق الإسلامية ويرى أن من الضروري أن يكون على هذه الصفة . حتى يمكنه التصرف فيما أوكل إليه وأن لا يكون ثمة ما يمنعه من أداء مهمته .

ولما كانت الامامة أعظم من الحكم وأعلى شأنًا منه ، ولما كان لا يجوز أن يكون الحاكم عبدًا ، كذلك ينبغي أن لا يصح ذلك في الامام .

٢ - العقل :

ويقتضي هذا الشرط أنه لا يجوز أن ينصب لأمر لا يمكنه القيام به . فالعقل يمنحه قدرة التمييز على ما ينبغي عمله ، وما يمكن الاستغناء عنه أو تجاوزه .

٣ - الاسلام :

ولئن كانت هذه الصفة تلقائية في الحاكم فان القاضي يهدف إلى اسقاط امامة الكافر ، وعدم جوازها ، فينبغي أن يكون مسلمًا .

٤ - العلم :

وثمة صفة مضافة إلى العقل وهي : المعرفة . وهي ضرورة لازمة في معرفة العادات وتقصي الرأي والاحاطة بالأمور - كما ينبغي مراعاة هذه الصفة ليس في الأمور اليومية العامة المدنية ، وحسب ، ولكن على نطاق الأمن ومستازماته ، فيتعين معرفته بأمور الحرب .

٥ - العدل :

ثبت ان العدالة مطلوبة في الشاهد والحاكم ، وهي مطلوبة بقدر أكبر في الامام لتعلقها بأمر الدين . لذلك فان هذه الصفة الأخلاقية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بسلوك الامام ، وعليه أن لا يكون فاسقاً . بل ينبغي أن يكون (عفيفاً ورعاً) لأنه لو كان منتهكاً ، لم يجوز له تولية القضاء ولا تعديل الشهود واقامة الحدود وسد الثغور (بالاجماع) بين

ذلك ويوضحه . ان الاتفاق منع من جواز التولية من قبل قطاع الطريق ، فلا وجه لذلك
الاتهكهم وتظاهرهم بالفسق ، فاذا كان الامام بهذه الصفة لم يكن اماماً ولا جاز التولي
من قبله^(١) .

وتشديد القاضي على هذه الصفة وضرورتها ، إنما يعد اعراضاً موجهاً إلى
— الحشوية — التي جوزت احدى فرقها امامة من يخرج — وإن كان باغياً خارجياً
فاسقاً — بينما أقرت فرقة حشوية أخرى بقاء هذا الامام ، لعدم التمكن من ازالته^(٢) .

٦ — الشجاعة وثبات القلب :

وتبتدى قيمة هذه الصفة من واقع سلطة الامام الذي يتحمل مسؤولية تعبئة الجيوش
في حماية الأمة وجهاد العدو وقتاله (تجيش الجيوش وسد الثغور والغزو إلى ديار
الكفرة)^(٣) .

٧ — الاجتهاد :

على ان هذا لا يعني حفظه لكتب الفقه حفظاً حرفياً بترتيب أبوابها ، بل اذا كان
بحيث يمكنه الرجوع إلى العلماء ، وترجيح بعض أقوال بعضهم على بعض (بعد كافياً) .
غير انه لا يكون على هذا الوصف حتى يعلم شيئاً من اللغة ليتمكنه النظر في كتاب الله
تعالى . ومعرفة ما أراده بخطابه وما لم يرده ، ويرتبط بهذه المعرفة (غير العلم بالعربية
المجردة) أن يكون الامام عالماً بتوحيد الله تعالى وعدله ، وما يجوز عليه من صفات وما
لا يجوز . وما يجب له من الصفات وما لا يجب ، ويكون عالماً بنبوة محمد (ص) فإذا
الشرط في كونه مجتهداً ، ينبغي أن يجمع هذه الأمور كلها^(٤) ، وصفة الاجتهاد :
إعتبرها الجويني في مقدمة شروط الامامة وتبتدى أهمية أن يكون الامام مجتهداً في
رأي امام الحرمين (بحيث لا يحتاج إلى اسفتاء غيره من الحوادث)^(٥) .

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٥٣ .

(٢) راجع ، القاضي : المغني — الامامة ، القسم الأول ، ٢٠ / ١٩٩ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٥٣ .

(٤) الجويني : الارشاد ، ص ٤٢٦ ، ط مصر — ١٩٥٠ .

(٥) القاضي . المغني . الإمامة (القسم الأول) ٢٣٤

٨- النسب :

وهو أن يكون من (قريش) لورود النص النبوي فيه (الأئمة من قريش) وانعقاد
الاجماع عليه ^(١) . وإذا كان أهل السنة ^(٢) والقاضي وبعض المعتزلة ^(٣) قد شدد على
هذا الشرط (الا في حالات خاصة) فإن الجويني يراه شرطاً فقهياً (اجتهادياً) -
للاحتمال فيه مجال .

قضية الانتماء القبلي . أو شرط الانتساب القرشي في الامام تجعلنا نقف ازاءها
قليلاً .

فلقد ناقشها المتكلمون عامة ، والمعتزلة خاصة ، وقد جوز المعتزلة والخوارج أن
يكون الأئمة في غير قريش ^(٤) من خلال تصورهم المذهبي فالمعتزلة بثة إلهيها العقلية
ورؤيتها الشرعية لموضوع الامامة ، أثبتت انها في صف الاختيار الانساني بمعناه
الواسع الذي يستغرق - من ناحية اخرى - موقفها من العدل الالهي ، مقابل ارادة
الانسان الحرة .

وفي النطاق النقلي ثمة تعارض بين الانتساب الشرطي لقريش (الأئمة من قريش)
وبين القول (كلكم لآدم وآدم من تراب) .

ومن ناحية اخرى ، لا يكون هذا الانتساب مماثلاً - للنص - ووصاية اخرى -
تلغي الاختيار .

من خلال هذه المقدمات ، كان على المعتزلة الأولى - في القرن الثالث - ان تكون
مقاتلتها متوازية مع منهجيتها متماسكة مع اصولها ، لذلك قررت ان الامامة التي تكون

(١) ابن حزم : الفصل ، ٤ / ١٦٦ - ١٦٧ .

(٢) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الأول ، ص ٢٣٤ - ٢٣٥ .

والماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ٤ - ٥ .

(٣) الجويني : الارشاد ، ص ٤٢٦ - ٤٢٧ .

(٤) راجع ، الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ١٣٤ - ١٣٥ ، ط - مصر - ١٩٥٤ .

اختياراً من الأمة . وباجتماعها . ينبغي ان تتجاوز مبدأ النص بكل كفياته .

فالامامة يتسحقها كل من كان قائماً بالكتاب والسنة . فاذا اجتمع قرش ونبطي . وهما قائمان بالكتاب والسنة ولينا القرشي . والامامة لا تكون الا باجماع الأمة واختيار ونظر (١) .

وان كان هذا الرأي يعتبر مخففاً مقبولاً . فان رؤيته تستند إلى البعد القومي أكثر من استنادها إلى واقع الفكر الاعتزالي في العدل والاختيار .

والذي يؤكد ذلك ان البعض اختلف في قومية الامام وانتسابه العرقي وتساءلوا : هل العربي اولى من العجمي بالامامة ؟ (٢)

ولعل في رأي ضرار بن عمرو الجريء ، منطقاً سياسياً واعياً . في معالجته لهذه القضية . فاذا اجتمع قرشي ونبطي ولينا النبطي وتركنا القرشي (٣) لأنه (أقل عشيرة وأقل عدداً ، فاذا عصى الله وأردنا خلعه كانت شوكتة أهون) (٤) . ويرر ضرار موقفه بأنه جاء نتيجة حرصه على دينه (وانما قلت ذلك نظراً للإسلام) أو لعله يقصد الآية (ان أكرمكم عند الله أتقاكم) (٥) ، وهي الآية التي احتج بها النظام في اقصائه شرط الانتساب . فالامامة تصلح لكل من كان قائماً بالكتاب والسنة (٦) .

والأشعرية تدافع عن شرط الانتساب وتضعه في مقدمة شروط الامام (٧) ويعتبره

(١) النوبختي : فرق الشيعة ، ص ٢٩ - ٣٠ .

(٢) الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ١٣٦ / ٢ .

يذكر د . « الرئيس » ان قضية النسب في مقدمه الأفكار السياسية التي ظهرت في رفض دعوى (قرش) في امتيازها على سائر العرب ، وأحققتها بالخلافة والامارة وامتلاك الاقطاعات الواسعة .

راجع ، الدكتور ضياء الدين الرئيس : النظريات السياسية الاسلامية ، ص ٥٥ ، ط مصر - ١٩٧٦ .

(٣) راجع ، الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ١٣٦ / ٢ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

(٤) النوبختي : فرق الشيعة ، ص ٢٩ - ٣٩ ، ط النجف - ١٩٦٩ .

(٥) سورة الحجرات ، آية ١٣ .

(٦) النوبختي : فرق الشيعة ، ص ٣٠ .

(٧) انظر التهرستاني : نهاية الاقدام ، ص ٤٩٦ ، ط اوكلفورد - ١٩٣٤ .

الغزالي ضرورة لتمييز الامام عن أكثر الخلق^(١) ، ويقرب قاضي القضاة من الأشعرية لا في اقراره انتماء الامام القبلي وضرورته كحجة سمعية ، وحسب ، بل لأن الناس أشد انقياداً لقريش ، لمعرفتهم بتقدمهم ، ولأن حالهم يبعد عن الأبعد في اتباعهم^(٢) .
وقد استدلل الجبائي على أن الاجماع قد ثبت قديماً على أن قريشاً تصلح للامامة ، بينما لم يتحقق هذا الاجماع في صلاحية غيرهم^(٣) .

وعلى ذلك يرى القاضي أنه لا يجوز اثبات الامامة بغير حجة سمعية ، فيجب لذلك أن تكون من قريش ، بعد أن تحققت فيها الحجة السمعية ، وتأكدت بالاجماع^(٤) ، غير ان هذا الشرط يرتبط بشرط آخر ، وهو ان هذه الامامة لا تتعين في الامام القرشي ، إلا إذا كان جامعاً لشروط الامام كلها ، دون استثناء .

ولكن إلى أي مدى يكون الشرط القرشي لازماً ؟

وهل ثمة امكانية للعدول عنه وتجاوزه ، والاكتفاء بالشروط الأخرى .

تتبدى هذه الإمكانية في أنه لو لم يوجد في قريش من يصلح للامامة لوجب أن يعقد لغيرهم . ولا يصح تجاوزهم إلى غيرهم ما وجد فيهم من يصلح لها^(٥) .

أي ان القاضي يرفض أن تكون العلة في تقديم قريش هي قرابتها للرسول ولكن علة هذا التقدم بنيت على أساس أن يكون في هذه القبيلة من يستجمع شروط الامامة ما لا تتوفر في غيرها ، فضلاً عن مكانة قريش وما تتمتع به من صفات وخصائص تجعل الناس أكثر اطمئناناً للامام إذا كان فيها وأكثر اتحاداً حوله واستقامة إليه وثقة فيه^(٦) .

(١) انظر ، الغزالي : الاقتصاد في الاعتقاد ، ص ١٠٦ ، ط الحلبي . مصر

(٢) القاضي : المنعي - الامامة ، القسم الثاني ، ٢٠ / ٢٣٥ .

(٣) القاضي : المنعي - الامامة ، القسم الأول ، ٢٠ / ٢٣٦ .

(٤) المصدر نفسه ، ٢٠ / ٢٣٦ .

(٥) القاضي : المنعي - الامامة القسم الأول ٢٠ / ٢٣٨

(٦) راجع ، القاضي : المصدر نفسه ، ٢٠ / ٢٣٥ .

ومثل هذه الأسباب السياسية لا دخل فيها للعرق والجنس الذي يتخذها البعض معياراً للامتياز والتفوق^(١) . وازاء ذلك يمكن القول بمرونة موقف القاضي في تقبل جواز العلول عن شرط الانتساب في حال عدم وجود من يصلح للامامة في قریش . ذلك ان الامامة بمنزلتها تجاوز النمط القبلي أو الخاصية الجنسية (فاذا عدم قرشي يصلح للامامة وقد ثبت بالكتاب وجوب من يقيم الحدود ويقوم بالأحكام ، فلا بد عند ذلك من يصلح لها من غير قریش)^(٢) . يمكن القول بأن موقف القاضي يعتبر متوازناً بين الشرط الجبري الذي تمسكت به الأشعرية وفصائل أهل السنة ، وبين موقف ضرار والنظام . والخوارج الذين جوزوا امامة غير القرشي^(٣) .

أما موقف الشيعة من شرط الانتساب . فانه يسقط عندهم لأسباب عديدة في مقدمتها : القول بالنص . يصادر كافة الشروط التي تبناها الفقهاء في الامام .

ومن ثمت فان الحديث الذي لا يمر بخطوط الأئمة ومن بين فقهاء الشيعة لا يعتد به ولا يجوز قبوله . وان تواتر في كتب أهل السنة وثبت بالاجماع . ويسقط الحديث تلقائياً إذا لم يكن متفقاً مع عقيدة الامامية مؤيداً لها ، غير مناقض لفكرها وأصولها . وازاء ذلك فان الشيعة تعد حديث — الأئمة من قریش — حديثاً ضعيفاً لا يمكن قبوله ، فضلاً عن الدلالات الأخرى التي رواها الطوسي في تعارضه مقابل مرويات أخرى عن أبي بكر الذي قيل انه شك في صحة امامته عند موته بقوله (ليتني كنت سألت النبي (ص) هل للأئصار هذا الأمر (الامامة) حق ؟) . وفي رأي الطوسي ان هذا القول لا يمكن أن يتفق مع رواية (ان الأئمة من قریش) .

وتدل على ضعفه أيضاً ما روي عن عمر عند موته (لو كان سالم حياً ما تخالفتني فيه الشكوك) ... وسالم لم يكن من قریش فكيف يجوز أن يقول عمر ذلك . الأمر الذي يدل على بطلان الخبر^(٤) .

(١) انظر ، محمد عارة : المعزلة ومشكلة الحرية ، ص ١٩٩ ، ط بيروت - ١٩٧٢ .

(٢) القاضي : المنى - الامامة ، القسم الأول ، ٢٠ / ٢٣٩ .

(٣) راجع ، الكرمانى . الفرق الاسلامية ، ص ٦٢ ، ط بغداد - ١٩٧٣ .

(٤) راجع ، الطوسي : تلخيص الشافى ، ٣ / ٦٨ ، ط النجف .

وقد أورد القاضي خبر حديث عمر في حجية الذين قالوا من المعتزلة بجواز امامة غير القرشي^(١) مع اختلاف البواعث . فالمعتزلة الذين قالوا بذلك كانوا يحاكون موقفهم بصدد قضية الحرية والاختيار للانسان ، بينما ترى الشيعة فيه ، خبراً عمومياً يستغرق قريباً كلها دون تخصيص ، وهو الأمر الذي عاجلته الزيدية فيما بعد فني رأي الامام الزيدي القاسم الرسي (المتوفى ٢٤٦ هـ) ان هذا الحديث لا يثبت هذه الدعوى ، ذلك ان (من) هنا — للتبعض — والمقصود بها (بعض قریش) وهم أولاد الحسين^(٢) .

سابعاً — نظرية التفضيل :

تمسكت الامامية بمبدأ النص واعتبرته حداً فاصلاً بينها وبين غيرها من فرق الاسلام . ومن خلاله أثبتت حق الامام علي في الامامة بعد النبي (ص)^(٣) .

وعلى النقيض من ذلك تماماً . رفضت الإتباعية مبدأ النص الشيعي بكل حيثياته وانماطه ، واعتبرت الأفضل في الخلافة هر أفضلهم في ترسيبها الزمني أبا بكر ، عمر ، عثمان ، فعلي^(٤) . واسقطت الأشعرية من ناحية أخرى أبنية الامامية الفعلية في رؤيتها . وقرر الغزالي ، أن مسألة الامامة فقهية لا يمكن أن تعرف عقلياً إذ ان مثل هذا المنهج يكون مثاراً للتعصبات^(٥) .

واتخذت الحنبلية موقفاً حازماً من الامامية ، واكفرت كل من يرى أن علياً أفضل

(١) راجع ، القاضي : المعنى — الامامة ، القسم الأول ، ص ٢٣٦ .

(٢) زيد بن علي : الصفوة (مخطوط) ، مصور ، ورقة ١٠ .

(٣) راجع ، النوبختي : فرق الشيعة ، ص ١١٦ — ١١٧ ، ط النجف — ١٩٦٩ .

افضلية علي من وجهة نظر الإمامية تفوق أفضال الخلفاء الثلاثة ، ومن الأدلة على ذلك ما رواه الطوسي .

(آية المباهلة ، وأحاديث نبوية ، حديث المنزلة ، الطائر ، الراية ، يوم خير . الخ) .

راجع ، الحلي : منهاج الكرامة ، ص ٦٦ وما بعدها ، ط مصر — ١٩٦٢ .

راجع ، الطوسي : تلخيص الشافي ، ص ٣ — ٣٢ .

القندوري : ينابيع المودة ، ١ / ٢٦ ، ٢٧ ، ٧٩ ، ط صيدا .

وانظر ، أحمد الطبري : ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى ، ص ٢٠ وما يليها ، ط بغداد — ١٣٨٧ هـ .

(٤) راجع ، البغدادي : أصول الدين ، ص ٢٨١ . استانبول — ١٩٢٨ .

وانظر ، الأشعري : الابانة عن أصول الديانة ، ص ٦٧ ، ط المنيرية — مصر .

(٥) راجع ، الغزالي : الاقتصاد في الاعتقاد ، ص ١٠٤ ، ١٠٥ ، ط الحلبي — مصر .

من أبي بكر ، لأنه بهذا العمل انما يرد الكتاب والسنة ^(١) .

وقد احتوى معتزلة البصرة نظرية أهل السنة وافقوا على أن الأفضل في الخلافة هو أفضلهم ترتيباً في خلافته ^(٢) ، وقد تعمق هذا الاتجاه البصري في القرن الثالث . مقابل اللون الشيعي الذي أضافه البغداديون إلى رؤيتهم السياسية . فتجاوزوا الامتثال البصري للاتباعيين وفكرياتهم في الفقه والسياسة ، وعلى هذا الأساس رتبوا موقفهم وحسموه دون تردد بقولهم : (ان علياً هو الأفضل في الخلافة بعد النبي ^(٣)) لأنه كان الأحق بها من سواه ، وان النبي أخبره بأنه أولى بها من الناس جميعاً وأعلمه تقديم غيره ، وصبره على التأخر . وعن طلب الامامة والامساك عنها ، لمن هو دون مرتبة (أبي بكر) ، حرصاً على مصلحة الدين .

لذلك فان علياً امثل للأمر النبوي . ولم يخرجه فيمن تقدم عليه من كونه الأفضل والأولى والأحق ^(٤) .

وأبرز مميزات الأفضلية عند معتزلة بغداد دي مقياس خصال الامام علي وفضائله — لأن الخصال التي فضل الناس بها — متفرقة في الناس وهي مجتمعة فيه ^(٥) فهو السابق في الاسلام . والعالم بين الصحابة ، الزاهد ، المجاهد ، القاريء ، المفسر ، السخي ، وافضل قريب للنبي (ص) وهو ثالث ثلاثة من أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ^(٦) . وباجتماع هذه الصفات فان علياً كان الأحق بالامامة من غيره .

(١) احتج ابن حنبل بالآية (محمد رسول الله والذين معه) وزعم ان الله قدم أبا بكر بعد النبي ولم يقدم علياً .

وقال ان حديث الرسول (او كنت متخذاً خليلاً لا تتخذ اباً بكر خليلاً ... الخ) .

راجع ، ابن بدران الدمشقي : المدخل إلى مذهب الامام أحمد بن حنبل ، ص ١٠ ، ط مصر - ١٣٣٨ هـ .
والحافظ الذهبي : ترجمة أحمد بن حنبل ، ص ٣٢ ، ط مصر الأولى - ١٩٤٦ .

(٢) راجع ، القاضي : المنقبي - الامامة ، القسم الثاني ، ١١٥ / ٢٠ .

وأيضاً القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٦٧ .

(٣) راجع ، ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة ، ٣ / ١ ، ط مصر الأولى .

(٤) راجع ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ٢١١/١ - ٢١٢ ط. الأولى .

(٥) القاضي المتزلي : طبقات المتزلة ، ص ٩١ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

(٦) المصدر نفسه ، ص ٩١ - ٩٢ .

لأنه كان أفضل الصحابة بعد وفاة النبي (ص).

وتتفق معتزلة بغداد مع الزيدية في مقياس الفضل وتلتقيان عنده، فالزيدية ترى أن علياً كان الأقدم في الاسلام، زاهداً في الدنيا، متفقهاً في الدين، شجاعاً^(١). فمن وجدت فيه هذه الصفات الأربع وجب عليهم تفضيله. لذلك، فإن الفكر الزيدي والمعتزلي البغدادي في خط واحد ازاء قضية التفضيل. فكلاهما يقران - صحة امامة المفضل مع وجود الأفضل. وإن كانا قد آمنا بأسبقية الامام علي وأفضليته في تولي مهام الخلافة بعد الرسول، فأنهما جوزا تقديم أبي بكر، وعمر على الامام علي^(٢) رغم اعتقاد الفريقين بأحقية علي في الخلافة وإن كانت هذه الخطوط العامة للفكر الزيدي، والبغدادي فثمة من يرى منهم (ان الخلافة - فوضت - إلى أبي بكر لمصلحة رآها الناس في اختياره، وقاعدة دينية راعوها في تسكين نائرة الفتنة وتطبيب قلوب العامة)^(٣).

فكانت خلافة أبي بكر وفقاً لمقتضيات المصلحة العامة واشفاقاً على وحدة الأمة. من تمزق صفوفها بالاضطرابات. ويعد هذا الموقف قسمة مشتركة بين السليمانية والزيدية^(٤) وبين معتزلة بغداد، وبتأثير هذا الموقف ورثت الزيدية تقاليد الاعتزال في الأصول

(١) راجع، الامام يحيى بن الحسين (الزيدى) : رسائل العدل والتوحيد، ٢ / ٧٤، ط مصر

- ١٩٧١.

(٢) راجع، ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة، ١ / ٣.

وانظر، التوحيدي : فرق الشيعة، ص ٢٧ وما بعدها، ط النجف - ١٩٦٩.

(٣) ابن أبي الحديد، ١ / ٢١١،

والمطلي : التنبيه، ص ٢٧، ط مصر.

وراجع، التوحيدي : فرق الشيعة، ص ٣٩.

(٤) السليمانية ثمانية فرق التشيع الزيدي، تنسب إلى سليمان بن جرير من أبرز سادات الشيعة :

أ - إدانة عثمان وتكفيره.

ب - الامامة شورى بين الناس. تعتقد مرجعين من خيار المسلمين.

ج - تصح للمفضل مع وجود الأفضل.

د - أثبتوا امامة أبي بكر وعمر. مع خطأ الأمة في البيعة مع وجود علي إلا أن هذا الخطأ لا يصل

إلى حد الفسق.

ه - ادانة عائشة وظلمة والزبير بن العوام بتمردهم على سلطة الامام علي.

راجع، الكرماني : الفرق الاسلامية، ص ٥٩ - ٦٠، ط بغداد - ١٩٧٣.

وتبنوا طريقتهم في تفسير عقيدة العدل والتوحيد، وكان هذا اللقاء بين حركتي الاعتزال في بغداد والزيدية قد انتج في نهاية القرن الثالث ، وحدة فكرية ومنهجية ، فضلاً عن اقتداء البرية^(١) بنظرية البغداديين في التفضيل . والتي أصبحت سمة مشتركة بين معظم أطراف الزيدية وفصائلها .

وتتشكل نظرية التفضيل البغدادية في وحدتين^(٢) .

الأولى – الفضائل :

أ – كثرة فضائل علي تفوق فضائل أبي بكر .

ب – وجوه فضائل علي تفوق وجوه فضائل أبي بكر .

أي ان حجم فضائل الامام علي ونوعيتها يتفوقان على كثرة وجوه فضائل أبي بكر وتمتاز عليها وهو الأمر الذي أشار إليه الحياط كما رأينا من أن الفضائل مجتمعة في علي متفرقة على الناس .

والوحدة الثانية – لنظرية التفضيل بمنظورها البغدادية :

تقوم على ما ورد في الأخبار والمرويات النبوية ، في حق علي رتأكيد فضله وامتيازه على عموم المسلمين .

وازاء ذلك كله ، يمكن القول بأن هذه النظرية تستمد وحدتها – سياسياً – وأخلاقياً من واقع التمييز بين التقدم في العبادة وأمر الإصلاح الديني والتقوى ، وبين التقدم في فهم سياسة الأمة ، ووعي شؤون الحكم وفق مصالح الناس^(٣) .

ومقابل نظرية معتزلة بغداد في تفضيل الامام علي ، على الخلفاء الراشدين الثلاثة

(١) تمد البرية أقرب الفرق الزيدية إلى معتزلة بغداد ، وأقل خلافاً مع هل السنة من غيرها .
تشارك مع السليمانية في مواقفهم السياسية باستثناء توقفها في (عثمان) . ينسب إلى (كثير النواء الأثير) .
راجع ، القمي : المقالات والفرق ، ص ١٠ ، ط طهران - ١٩٦٣ .
والأفريقي : التبصير في الدين ، ص ٣٣ ، ط مصر - ١٩٥٥ .

(٢) راجع ، القاضي المعزلي : المغني - الامامة ، القسم الثاني ، ص ١٢٢ .

(٣) راجع القاضي المعزلي الامامة ، (القسم الثاني) ص ١٢٣ وما يليها

يتخذ القاضي موقفاً يؤثر ترده وتراجع ، ومقاومته للرأي البغدادي واعتراضه على نظريته ، ولكنه من ناحية أخرى ، يعد تعميقاً لاتجاه مدرسة البصرة المبني .

وأول قضايا التفضيل ، الاجابة عن أيهما يقدم في الاختيار للإمامة الأفضل أم المفضل ؟

ومن الطبيعي المألوف أن يكون الأفضل أولى بالتقديم والأحق بالإمامة ^(١).

إذن ما هي العوامل التي اعتمدت في تقديم المفضل على الأفضل ؟ ان الذي حسم هذه القضية لصالح المفضل هو - المصلحة العامة - التي تعد فوق كل الاعتبارات (لأن الإمامة ليست للأفضل بالمفضل ولا بزيادته وإنما يختار للإمامة ما تقتضيه المصالح ^(٢) ، أي ما يعود الصلاح فيه على «الكافة» ^(٣) وهو الأمر الذي يجعل المفضل أولى بالتقديم من الأفضل . ان مقياس - الأفضلية - عند القاضي يأخذ بنظر الاعتبار فلسفة الحكم بشروطها الدينية والدينية ، ولذلك كان عليه أن يميز بين تقدم الأفضل في العبادة ، وبين أمور الصلاح الديني والديني التي تستند إلى فهم مصالح الأمة ، والوعي بشؤون الحكم ^(٤) . لذلك فالإمامة تتطلب في تحقيقها بصيغتها الدستورية الشرعية . الوعي السياسي بمصلحة الأمة وحفظ الشريعة . ومثل هذا التوافق والموازنة هي التي جعلت الإمامة تؤول من الأفضل إلى المفضل . وتدعم هذه النظرية بحملة صياغات سياسية ، تأهيلية ، لأن يكون المفضل أحق بالإمامة من الأفضل ، نحو كون شهرة فضل المفضل صلاحه بين جماهير المسلمين وعلمائهم بين خاصتهم وعامتهم .

ويعد القاضي مثل هذا السبب كافياً في تجاوز الأفضل لأن النفوس إليه أسكن ^(٥) وهو المعنى المطلوب سياسة في الإمامة الذي يستهدف وحدة المجتمع ومصلحته العامة وهو الأمر الذي يجعل (انقياد الناس أكثر واستنامتهم إليه أتم وشكواهم إليه أعظم)

(١) القاضي : المعنى - الإمامة ، القسم الأول ، ص ٢٢٥

(٢) القاضي : المعنى - الإمامة ، القسم الأول ، ص ٢٢٧ .

(٣) المصدر نفسه ، ص ٢٢٥ .

(٤) المصدر نفسه ، ص ٢٢٨ - ٢٢٩ .

(٥) المصدر نفسه ، ص ٢٢٩ .

بالتقديم أحق من هو أفضل منه ^(١) .

ومن الإضافات والمسوغات السياسية الواقعية التي جعلت المفضل متقدماً ومختاراً ، هو اجماع الكلمة عليه - الاجماع - مقابل ارتفاع الاختلاف واحتمالات التصدع فيما لو اختير الأفضل للامامة .

وزيادة في تفصي الأسباب في هذه النظرية هي ميزات المفضل الشخصية أو الذاتية (زوال الظلم وظهور العدل) ^(٢) وهما امران جديران في اعتبار شرعية الحكم وسياسة الرعية .

لذلك كله فان هذه الصفات عموماً كانت في نظر القاضي - خفية في الأفضل - ظاهرة في المفضل ، وموازنتها مع صفات الأفضل تكون في درجة متوازنة واحدة فصار المفضل كأنه الأفضل . لذلك صار بالتقديم أحق بالامامة من الأفضل وأولى بها ^(٣)

وفي دائرة الواقع السياسي فان انتقائية القاضي تتذبذب في تطبيق نظرية (التفضيل) فانه لم يكن مستقراً بشأن أفضلية علي وأبي بكر دليل موقفه القلق كان يتجه عكسها المتغيرات السياسية التي كان يعيش في قلبها ، وفي قمة جهازها الحاكم .

ولئن كانت متابعته لخط رفاقه البصريين السياسي في اثبات صحةبيعة أبي بكر والخلفاء الثلاثة من بعده بالعقد والاختيار ^(٤) ، فانه كان متردداً (قلقاً) في قرار تفضيل الامام علي ، فبينما أشار في المغني إلى أن الأدلة غير كافية والاختبار لم تقطع بأفضلية علي على الخليفة الأول (فالواجب التوقف في ذلك لنقد الدليل) ^(٥) . فيما يعترض على نظرية معتزلة بغداد التي اعتمدت عليها في أفضلية الامام الرابع عبر قضية الموازنة في الأعمال والفضائل - لأن هذه الطريقة (طريقة غالب الظن وليس بطريق العلم) ^(٦) الأمر الذي يقضي باحتماليتها وعدم قطيعتها .

(١) المصدر نفسه ، ص ٢٢٩ .

(٢) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الأول ، ص ٢٢٩ .

(٣) المصدر نفسه ، ص ٢٢٩ .

(٤) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٦٧ .

(٥) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الثاني ، ص ١١٩ .

(٦) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الثاني ، ص ١١٩ .

ومن ثم لا يمكن الاعتماد على (أخبار الآحاد) التي رويت في فضل الامام علي
لسببين^(١) :

١ - أنها كالتص المصرح في أمير المؤمنين (أفضل) .

٢ - أنها متعارضة^(٢) .

وإذا انتفت قيمة هذه الأخبار . فإن القاضي يلجأ إلى الاستعانة (بدلالات الاسكافي
البغدادى) التي تقطع بأفضلية علي وتقديمه على الخلفاء الثلاثة ، وهي :

١ - الاخبار - خبر الطير المشوي - وهو الخبر الذي استقر في مدونات الشيعة ،
واعتبر من أكثر الاخبار تواتراً واشتهاراً .

٢ - الفضائل : وهي تدل على فضله المتقدم ، وما نزل بحقه من الآيات^(٣) .

وينتهي أخيراً إلى أن : الامام علي هو الأفضل^(٤) ، بعد أن (كان في التفضيل
على مذهب الشقيقتين « الجبايتين » في التوقف ، ثم رجع وقال بتفضيل أمير المؤمنين)^(٥)
وإذا بدا لنا تردده وتناقضه أحياناً في طرح هذه القضية ومعالجتها فإن الاحتمال
الذي يمكن اعتباره دلالة على تغيير موقفه هو كتابه « المغني - الذي انتهى من جزئه
العشرين (في الامامة) في ظل دولة بني بويه (الشيعة الاتجاه) مما جعله (يغير موقفه)
البصري - ويتنازل عن اتباعيته - بالتفضيل - مكتفياً باعتراضاته الاساسية الأولى
على (الشيعة الامامية) وغلاتها - لينال رعاية ذوي الجاه والسلطان^(٦) .

(١) المصدر نفسه ، ص ١٢٠

(٢) المصدر نفسه ، ص ١٢١ .

(٣) المصدر نفسه ، ص ١٢١ .

(٤) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٦٧ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٥) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٦ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٦) والذي يوثق أقراضنا الفائق (بقلق) موقف القاضي وعدم ثباته على آرائه السياسية وخاصة في
موضوع التفضيل ، كان نتيجة اختياره من قبل الوزير (الشيخي المنزلي) صاحب بن عباد لمنصب قاضي
قضاة الدولة البويهية . الذي كرس حياته واستغل موقفه الوطني من أجل الدعوة إلى الاعتزال ، ومن ثم
محاولة وحدة مصالحه ، مع التشيع في خط واحد لمواجهة المعارضة السياسية التي كانت الأشعرية أبرز ممتليها ،
وضمنان وقوف الفريقين إلى صفه ، لذلك نجد أن الورد البويهي الأول حاول إعادة التركيب الذي ابتدعته
مدرسة بغداد في القرن الثالث الهجري الذي أطلقت عليه متشعبة المعتزلة باصطلاح جديد يماثله وهو النتيجة العدلية
راجع ، البهلولي : شرح قصيدة صاحب بن عباد ، ص ٣٦ ، ط بغداد - ١٩٦٧ .

وانظر ، صاحب : الابانة ، ص ١٣ ، ط بغداد - ١٩٦٣ .

وانظر لاحق (علاقة التشيع بالاعتزال) .

الفصل الثاني

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(١)

أولت الحركة الاعتزالية هذا المبدأ اهتماماً فائقاً مميزاً . فجعلته فرضاً أخلاقياً عملياً . لا يتصل بالبحث النظري وإنما يتصل بالنضال الدائم في سبيل الله وإقامة أحكامه على كل

(١) معنى الأمر بالمعروف هو الأمر بالحسن ، والنهي عن المنكر هو النهي عن القبيح وهما قضية التكليف إذ لا يتجاوز التكليف هذين الحدين ، فاما أنه يأمر بالحسن ، أو ينهى عن القبيح . وبعد هذا المبدأ أحد المؤيدات العملية التي تساعد على حسن استمرار المكلف بما يترتب عليه من تكليف التزامه بالمقل أو بالشرع .

ويتعين ابتداء معرفة الفرق بين ما يعنيه الأمر بالمعروف ، أو بين حدود النهي عن المنكر . ومدى كل طرف منهما في الواقع العملي الأخلاقي .

يتأكد التمايز الأساسي بين الاثنين ، في أن المعروف يكفي - مجرد الأمر به - ولا يلزم حمل من ضيحه عليه ، أفلا يوجب علينا مثلاً أن نحمل تارك الصلاة إلى الصلاة حملاً .

بينما لا يكفي في النهي عن المنكر مجرد النهي ، عند استكمال الشرائط حتى تمتعه منعاً . ولهذا فلو ظفرنا بشارب خمر وحصلت الشروط المعتبرة في ذلك . فإن الواجب علينا أن ننهاء بالتدرج . بالقول اللين ، فإن لم ينته . خشنا له القول . فإن لم ينته ضربناه ، فإن لم ينته قاتلناه . أما المعروف فانه ينقسم إلى قسمين : أولاً : الواجب .

ثانياً : المندوب (فجعل الواجب واجباً ، والمندوب مندوباً) .

أما الأمر : فهو قول القائل لمن دونه رتبة (افضل) .

والنهي : هو قول القائل لمن دونه (لا تفعل) .

وأما المعروف : فهو كل فعل عرف فاعله (. حسنه) أو دل عليه . ولهذا لا يقال في افعال الله

تعالى (معروف) لما لم يعرف حسنها ولادل عليه .

وأما المفكر فهو كل فعل عرف فاعله (قبحه أو دل عليه)

ولووقع من الله القبيح لايقال : إنه منكر ، لما لم يعرف قبحه ولادل عليه .

راجع القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٤١ - ١٤٨ .

من خالفه في أوامره ونواهيه ^(١) سواء كان كافراً ، أو مسلماً ^(٢) وفي مواجهة الشنوية وأجنتها وإنفاذه بالمخالفين من الفسقة والمشبهة والجبرية . وكافة الاتجاهات المذهبية المناهضة للأصولية الاعتزالية .

أولاً - معرفته :

وإن كان الوجوب على تنفيذ هذا المبدأ (بأمره ونهيه) متحققة باتفاق الاطراف الاسلامية عموماً ^(٣) والخوارج والمعتزلة بوجه خاص فإن كيفية معرفته اختلفت باختلاف تصوراتهم المجتهدة ، فيما إذا كان هذا الأصل يعلم عقلاً أم سمعاً ؟ ففي الحال الذي أوجبه الجبائي (عقلاً وسمعاً) اقتصر العلم به عند أبي هاشم بالطريق - السمي - باستثناء الدفاع عن النفس والمال ^(٤) .

واستند أبو علي في وجوبه استدلالاً وخبراً ؛ إلى أن دلالة العقل تتلازم في هذا الأمر بالسمع والوحي ، ويؤيد بهما بل يتفوق الوجوب العقلي على السمي (إذ لو لم يكن الطريق إلى وجوب هذا الأمر عقلاً لكان يجب أن يكون المكلف مغرى بالقبيح ويكون

(١) إذا كانت الاعتزالية قد جعلت من هذا الأمر أصلاً من أصولها ، فإن الفرق الاسلامية عموماً اعتبرته فرعاً من فروع الدين . باستثناء (الخوارج) الذين حضوا على الثورة على أئمة الجور تنفيذاً للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

راجع ، الكرماني : الفرق الاسلامية ، ص ٦٢ ، ط بغداد - ١٩٧٣ .

وانظر ، الدكتور محمود اسماعيل : الحركات السرية في الاسلام ، ص ٢٩ ، ط مصر - ١٩٧٣ .
والمسلمون مجمعون على تنفيذ هذا الأمر بكل فرقهم الكلامية ومخاورهم الفكرية .

ابتداء بالحنبلية ومروراً بالأشعرية والماتريدية . إلى جانب الزيدية والشيعة الامامية .

راجع ، أبو بكر الخلال الحنبلي : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ص ٨٤ ، ط مصر - ١٩٧٥ .
الغزالي : احياء علوم الدين ، ٢ / ٤٠٨ ، ط مصر (بدون تاريخ) .

الصابوني ، الماتريدي : البداية في الكفاية ، ص ١٢٤ - ١٢٥ ، ط مصر - ١٩٦٩ .

الامام يحيى بن الحسين الزيدي : رسائل العدل والتوحيد ، ٢ / ١٨٣ ، ط مصر - ١٩٧١ .

الشيخ محمد رضا المظفر الامامي : عقائد الامامية ، ص ١٠٩ - ١١٠ ، ط مصر الثامنة - ١٩٧٣ .

(٢) راجع ، القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ٢٤٨ .

والقاضي أيضاً : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٤٢ .

(٣) دفعت طائفة من الحشوية وجوب هذا الأمر .

راجع ، الصاحب بن عباد : الابانة عن مذهب أهل العدل ، ص ٢٧ ، ط بغداد .

(٤) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٤٢ .

في الحكم كمن أبيع له ذلك^(١) . ويعد موقف الجبائي انفراداً عن عموم المعتزلة التي تولت مبدأ الوجوب الشرعي وأقرته . والقاضي يشدد على الجانب السمي من خلال وحدات النقل التشريعية (الكتاب والسنة والاجماع)^(٢) .

أما الكتاب فقد أثبتته في الآية (كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر)^(٣) .

وأما السنة فنحو قوله (ص) (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان)^(٤) وأما الاجماع فلا اشكال فيه . لأنهم اتفقوا على هذا الأمر^(٥) .

ولئن كان الجبائي الكبير قد انقرد بالوجوب العقلي ، فإن هذه القضية لا تعتبر خلافة ، إذ ان الهدف من المبدأ (أمره ونهيه) هو ان لا يضعيع المعروف وان لا يقع المنكر سواء علم بذلك عقلاً أو سمعاً .

ثانياً - شروطه :^(٦)

وللامر بالمعروف شروط ينبغي توفرها ، إذ أنه يجب بوجودها ، ويسقط بزوالها أو انتفاء شرط منها :

١ - الوضوح الحاسم . مطلوب من الانسان أن يعلم أن المأمور به معروف وأن المهني عنه منكر .

إذ ان هذا الشرط الأولي ضروري وواجب في تجنب الخلط بين طرفي المبدأ في أمره ونهيه ، لذلك وجب التمييز المحقق . لئلا يأمر بمنكر وينهى عن معروف .

٢ - ويستدعي الشرط الثاني : العلم بالدليل المادي في تحقق المنكر ووجوده . كأن يرى

(١) المصدر نفسه ، ص ١٤٢ - ١٤٣ .

(٢) المصدر نفسه ، ص ١٤٢ ، والمختصر في أصول الدين ، ص ٢٤٨ .

(٣) سورة آل عمران ، آية ١١٠ .

(٤) صحيح مسلم ، ٢٢ / ٢ ، ط مصر - ١٩٢٩ .

(٥) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٤٢ وما يليها .

(٦) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٤٣ .

آلات الشرب مهياة والملاهي حاضرة والمعازف جامعة .

- ٣ - ضرورة أن يكون الأمر توجهاً لهدف تحكمه ضوابط قبلية . لئلا يؤدي إلى مضاعفات في مضرة أكبر منه ، فانه لو غلب ظنه أن نهيه عن شرب الخمر يؤدي إلى قتل جماعة من المسلمين . أو احراق محلة ، لم يجب هذا النهي . وما لم يجب لا يحسن .
- ٤ - ينبغي التأكد علماً وبغالب الظن ، ان لقول الأمر وتوجيهاته تأثيراً في أمره ونهيه .
- ٥ - ويعتبر القاضي قضية الحسين ، ثورته واستشهاده في جملة شروط هذا الاصل . باعتباره نموذجاً فريداً في مقاومته الظلمة وانتصاراً للمثل الجليلة بالتضحية ، والتي من خلالها يستوجب القيام بهذا المبدأ وانفاذه بطريقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

ثالثاً - كيفية تنفيذه :

تقتضي مهام القيام بهذا المبدأ ووسائل تنفيذه . أن يكون متدرجاً متصاعداً ، وعلى ذلك ينبغي انفاذ الأمر - بالاسهل - فلا يجب تجاوزه إلى الأمر - الأصعب - ويتحقق العلم بهذا التدرج عقلاً وشرعاً .

أما عقلاً : إذا تمكن تحقيق هدف الأمر - بالسهل - فلا يجوز العدول عنه إلى الأمر « الصعب » ^(١) ، وأما الناحية الشرعية : فان الآية (وان طائفتان من المؤمنين اقاتلوا فاصلحوا بينهما . فان بغت احدهما على الأخرى ، فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله) ^(٢) . فالخبر الالهي يوجب بأمره اصلاح - ذات الين - أولاً ، ثم بعد ذلك بما يليه إلى أن انتهى بأمر القتال لصالح المعتدى عليهم ^(٣) .

وإن كانت معتزلة بغداد قد وظفت الخبر الالهي لصالح الامام علي في حربه مع أصحاب الجمل باعتبارهم خرجوا على ولاية الخليفة الشرعية ^(٤) فان القاضي يبادر

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٤٤ .

(٢) سورة الحجرات ، آية ٩

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٤٤ .

(٤) راجع ، ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة ، ١ / ٢١٢ ، ط مصر الأول .

والقبي : المقالات والفرق ، ص ١١ ، ط طهران ، ١٩٦٣ .

باتباعية شديدة إلى نفي أن يكون وجوب الأمر هنا وتنفيذه بوجود الامام . ففي رأيه ، ان هذا الأمر لا يرتبط بوجود امام مفترض الطاعة لأنه الدلالة التي تؤكد وجوب هذا الأمر دلالة الأصول الشرعية (الكتاب والسنة والاجماع) وانها لم تفصل بين أن يكون هناك امام وبين أن لا يكون . لذلك حدد القاضي ابعاد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجالين :

أحدهما : ما لا يقوم به الا الأئمة .

وثانيهما : يقوم به كافة الناس .

والأول يتبدى في مهمة الأئمة في اقامة الحدود ، وحفظ وحدة الاسلام ، وسد الثغور وتهية الجيوش ، وتولية القضاة والأمراء .

وما يتصل بكافة الناس ويدخل في نطاق اختصاصهم نحو النهي عن شرب الخمر والسرقة والزنا .

ولكن اذا كان هناك امام - مفترض الطاعة - فالرجوع إليه أولى ^(١) ويبدو واضحاً أن القاضي بمقياس الفكر السياسي (الاعتزالي) يبدو مترجعاً بتحديد صلاحية الأمة بخاصية القيام بهذا الأمر واناطته بالحاكم الأعلى للدولة - وربما كان هذا راجعاً إلى علاقته الوطيدة ومصالحه (الشخصية) بأمراء الاحتلال البويهي ^(٢) . ومثل هذا الموقف يبدو متناقضاً للحركة الاعتزالية التي عرفت بتقاليدها الثورية وصلابة مواقفها المبدئية في الدعوة إلى مقارعة الحكام الجائرين . وأوجبت على الناس (الخروج على السلطان) الظالم بالسيف لازالته . تنفيذاً للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ^(٣) ولم يكن هذا الموقف من الذين أطلقوا على أنفسهم (أصحاب العدل والتوحيد) فوضوياً ، بل

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ١٤٨ .

(٢) بعد أن أصبح عبد الجبار (قاضي قضاة) الدولة البويهية . أصبح أيضاً من كبار رأساليها . فقد جمع ثروة عريضة (انه ولي القضاء وحصل على المال حتى ضامى قارون في سمته) .

راجع ، الدكتور عثمان : قاضي القضاة ، ص ٣٠ ، ط بيروت - ١٩٦٧ .

(٣) الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ١٢٥ - ١٤٠ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

وانظر . GUIULLAUME, *Islam* p.p. 113—125 London, 1963

يستند إلى شروط شرعية وحيثيات أخلاقية . ان يكون الامام فاسقاً . جائراً . واما تتوفر القدرة على (الخروج) وأن يكون قائدها اماماً عادلاً ، يتولى انفاذ الأحكام . ملتزماً بالشرعية ، مدافعاً عن العدل والتوحيد ^(١) .

رابعاً - بين النظرية والتطبيق :

المجال التطبيقي لنظرية الأصل الخامس . باعتباره واجباً أخلاقياً . عملياً في مقدمة الفرائض التي يتوقف صلاح أمر الدين والدنيا عليها استناداً إلى الخبر القرآني والمرويات النبوية المتواترة ودعوتها الصريحة إليه . والزام الأمة به . جعل الحركة الاعتزالية منذ قيامها تقوم به بكافة الوسائل وعلى جميع المستويات ، من أجل تنفيذ أحكام الدين وحماية شريعته .

١ - التوحيد :

فعلى المستوى المبدئي يرتبط هذا الأمر الأخلاقي - بالتوحيد - ^(٢) الذي فرض الاصطدام الجدلي مع (الغلاة والزنادقة والثنوية) ^(٣) واستغرقت مجابهة هذه التيارات المادية أربع قضايا أساسية طرحها القاضي ، وهي :

- (١) راجع ، الاشمري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ١٤٠ .
وانظر ، نادر : فلسفة المعتزلة ، ٢ / ١٥٦ ، ط بغداد - ١٩٥١ .
- (٢) راجع ، القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٧٤ - ١٧٥ .
- (٣) واصل بن عطاء أول من حاول تطبيق - الفكر التوحيدي - من خلال مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فوضع وثيقته الجدلية في نقض - المانوية - بكتابه (الألف مسألة في الرد على المانوية) .
راجع ، القاضي : طبقات المعتزلة ، ص ٤١ - ٤٢ ، ط مصر - ١٩٧٢ . وتابعه المعتزلة الآخرون :
النظام : الرد على الثنوية .
الغداددي : الفرق ، ص ٨١ ، ط مصر - ١٩٤٨ .
وانظر ، الجاحظ : الحيوان ، ٤ / ٤٤١ - ٤٤٢ ، ٥ / ٥٠ ، ط مصر - ١٩٤٦ .
بشر بن المعتز : الرد على حارث الوراق .
ابن النديم : ص ٣٣٨ ، ط ١٩٦٤ .
الحياط : النقض على ابي جعفر الحداد ، الانتصار ، ص ٩٧ .
الحياط : النقض على أبي عيسى الوراق . الانتصار ص ٩٧ .
البردعي : الرد على ابن الراوندي في الامامة .
الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ١٧٤ ، ط مصر .

- أ - اثبات حدوث العالم مقابل مزاعم الدهرية ^(١) بقدم العالم وأزلية الطبيعة .
- ب - وقدم في القضية الثانية براهينه على وجود « الله » باعتباره الصانع القديم الأوحد للعالم الذي أنكرته (الملحدة) ^(٢) . وخص قاضي القضاة « الوجود الالهي » ببحوثه المسهبة ، وإن الحجة على وجوده تعالى من أولى الواجبات الدينية والأخلاقية التي تدعو إلى مقاومة (الجاحدين) وتفنيد دعاواهم بكل الامكانيات والوسائل المتاحة استناداً إلى مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ^(٣) .
- ج - وعبر مبدأ (الأمر) تجيء القضية الثالثة - الصفات - أكثر مشاكل الفلسفة الدينية جدلاً وخلافاً ، وفي مجالها كان الصراع . مع الحشوية ^(٤)

-
- (١) الرماني : الرد على الدهرية - انباه الرواة ، ٢ / ٧٩٦ ، ط مصر - ١٩٧٣ .
وثمة كتاب ينسب إلى بشر بن المحتمر (الرد على الدهريين) .
راجع ، ابن النديم : الفهرست ، ص ١٦٢ .
- (٢) النقض على (الملحدون) .
ابو عفان الرقي : التوحيد والرد على الملحدون . الخياط : الانتصار ، ص ٢٦ .
أبو الهذيل : اثبات التوحيد والرد على الملحدون . الخياط ، ص ١٧ .
قطرب المستنير : الرد على الملحدون في تشابه القرآن - الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ٢٥٥ .
الخياط : الرد على من الخد في كتاب الله ، ابن النديم : المقالة ٥ ، ص ٤٢ .
الخياط : الانتصار على ابن الراوندي الملحد ، ط مصر - ١٩٢٥ .
الخياط : نقض بعث الحكمة لابن الراوندي . القاضي طبقات ، ص ٩٧ ، ط مصر - ١٩٧٢ .
الخياط : النقض على ابن الراوندي ، كتابه الذي نقض فيه نظم القرآن .
راجع ، ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٨٥ ، ط بيروت - ١٩٦١ .
بو بكر الزيري : نقض على ابن الراوندي ، الملحد ، كتبه الأربعة .
راجع ، القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٢٩٧ - ٢٩٨ ، ط تونس - ١٩٧٤ .
الجبائي الكبير ، نقض الكتب الأربعة لابن الراوندي وهي (التاج ، والزمر ، وقصيب الذهب ، عبث الحكمة) .
اجع ، ابن الجوزي : المنتظم في التاريخ ، ٦ / ٩٩ ، ط حيدر اباد .
بلخي . النقض على ابن الراوندي الملحد في نظم القرآن .
اجع ، القاضي عبد الجبار : تثبيت دلائل النبوة ، ١ / ٦٢ - ٦٣ ، ط بيروت - ١٩٦٦ .
و هاشم الجبائي : نقض الفريد لابن الراوندي .
اجع ، القاضي عبد الجبار : المغني - اعجاز القرآن ، ص ٩ ، ط مصر - الأولى .
(٣) راجع ، القاضي عبد الجبار : المختصر في أصول الدين ، ص ١٧٤ - ١٧٥ .
(٤) القاضي ؛ المحيط بالتكليف ، ص ٣٠٨ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

والمجسمة^(١) وتساعد ليشمل (أهل السنة) في—محنة خلق القرآن — باعتبارها قضية التوحيد الأولى والتي طبقت عملياً . لارتباطها الجدلي بين ما يعنيه التوحيد من تنزيه، وبين ما يهدف إليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . من مقاومة المخالفين الذين اعتبروا — القرآن — قديماً ، لذلك اعتبروا الممتنع عن القول بخلقهم ، مارقاً كافراً^(٢) .

ويعد القاضي عبد الجبار أكثر مفكري المعتزلة اسهاماً في تعميق مباحث الصفات . من خلال ما قدمه من براهين وحجج في دعم نظرية — خلق القرآن —^(٣) .

د — ومن أجل الدفاع عن التوحيد ، وتنزيه الله واقضاء المقالات (الحسية المادية) وجه القاضي التصورات الهابطة للذات الالهية . مفنداً آراء المشبهة^(٤) والمجسمة . والحشوية . التي أضفت على الله (صفات) بشرية^(٥) .

٢ — العدل :

وإذا كانت علاقة التوحيد بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . تؤكد ضرورة التصدي لخصوم الاسلام . وغلاته ، فان القاضي رد من خلال « العدل » على الجبرية^(٦) .

(١) راجع ، القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٢٣٢ ، ٤٠٢ ، ٧٠٤ .

(٢) راجع ، ابن حان : الفصول المختارة ، ١٣١ / ٢ ، ط مصر — ١٩٠٦ .

وانظر ، الدكتور ابو ريان : تاريخ الفكر الفلسفي في الاسلام ، ص ١٧٠ ، ط مصر — ١٩٧٤ .

(٣) راجع ، القاضي : المغني — خلق القرآن ، ص ٣ ، ٨٩ .

وبراهينه في الخلق ، ص ١٥ ، ٩١ ، ٩٣ .

وشرح الأصول الخمسة ، ص ٥٣٢ ، ٥٣٣ ، ٥٤٤ ، ٥٤٥ .

والمحيط بالتكليف ، ص ٣٠٦ ، ٣٣١ .

(٤) راجع ، القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٨٢ .

(٥) القاضي : المغني — الامامة ، القسم الأول ، ص ١٢ — ١٤ .

(٦) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٨٢ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ٢٠٥ ، ٢١٦ .

ومن أعمال المعتزلة في نقض الفكر الجبري :

واصل بن عطاء : الرد على القدريّة . الداودي : طبقات المفسرين ، ١ / ١٤٧ . =

فأكد حرية الانسان وأهمية العمل بالفرائض الواجبة وان الله بعدله المطلق الشامل لا يمكن أن يظلم أحداً ولا يكلف بما لا طاقة للانسان على أدائه من عمل . بل يقدره على ما شرعه له ، وكلفه به ^(١) . ويوثق القاضي النضال ضد الجبرية من خلال قيام الدولة الأموية التي نشأت نظرية (الجبر) في أحضانها ، وقال بها ملوكها ... وفي مقدمتهم معاوية الذي برر اغتصابه الخلافة بمقولته الجبرية (لو لم يرني ربي أهلاً لهذا الأمر ما تركني وإياه ... ولو كره الله تعالى ما نحن فيه لغيره) ^(٢) .

وقوله (أنا خازن من خزان الله تعالى . أعطي من أعطاه وأمنع من منعه ... ولو كره الله أمراً لغيره) ^(٣) .

وعلى ضوء هذه التبريرات (الجبرية) التي احتج بها معاوية على ولايته واغتصابه للخلافة وجعلها (ارثاً) في ولده وبيته ، وتأمره على (علي) في صنفين . ازاء كل ذلك يقضي القاضي عبد الجبار (في فقه وانما الشبهة في « كفره » لقلة مبالائه في الدين) ^(٤) وإذا كان معاوية قد قنن على الخلافة من غير عقد واختيار وادعى ما ليس له وجعل الامامة حكراً على البيت الأموي . فان امامته وكل ماوك بني أمية (باستثناء عمر ابن عبد العزيز) يؤخذون بمثل ما أخذ على معاوية ^(٥) .

٣ - المنزلة بين المنزلتين :

وبعد هذا الأصل أكبر الأصول ارتباطاً بواقع الفكر السياسي للاعتزال الذي كان

=بشر بن المعتز : الرد على ضرار بن عمر (الجبري) .

بشر بن المعتز : الرد على حفص الفرد . ابن الدم : الفهرست - ص ١٦٢ .

راجع ، البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٦ ، ط مصر - ١٩٤٨ .

البلخي : تأييد مقالة ابي الهذيل في الجبر . الداودي ، ٢٢٣ / ١ .

القاضي ابن عمر حفص الحلال : الرد على الجبرية ، مخطوط دار الكتب المصرية ، رقم ١١٧ .

(١) القاضي : المختصر في أصول الدين ، ص ١٧٥ .

(٢) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٤٤ .

(٣) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٤٣ .

(٤) القاضي : المنفي - الامامة ، القسم الثاني ، ص ٩٣ - ٩٤ .

(٥) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٥٨ .

نتيجة الخلافات الدينية السياسية - الاجتماعية في التساؤلات التي طرحت في صلاحية الحاكم الأموي في رعاية الأمة وتولي مقاليد أمورها وبنفس القدر تعرضت هذه النظرية ، لأفضلية علي على معاوية والموقف من وراثية الدولة الأموية ، وكانت الاجابة على هذه التساؤلات هي : ان الحاكم الأموي الأول (معاوية) فاسق من مرتكبي الكبائر ^(١) ووسع القاضي دائرة الفسق لتشمل معظم ولاية بني أمية وملوكهم ^(٢) وبعض خلفاء السلطة العباسية .

أما المجال التطبيقي لنظرية (المنزلة بين المنزلتين) من خلال (المبدأ العملي) للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فيبتدىء في وقوف المعتزلة إلى جانب الامام زيد بن علي ^(٣) في ثورته ضد السلطة الأموية تنفيذاً لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الذي قيل ان واصل بن عطاء الهمة اياه ، ودعاه إلى خلع «التقية» ^(٤) لما وجد أن الواجب يدعوه إلى تحقيق (العدل) في احياء السنة وقتل البدعة ، ومواجهة (الفسقة) ^(٥) .

وطبقوا نظريتهم عملياً في مؤازرتهم - ليزيد بن الوليد بن عبد الملك - على خصمه - الوليد بن يزيد - وقاد هذه المؤازرة عمرو بن عبيد الذي دعا رفاقه إلى مناصرة الخليفة الثائر . والوقوف الى صفه بقوله (تهبوا حتى نخرج الى هذا الرجل فنعينه على أمره ... وكان ذلك حتى ظفر بالخلافة ضد خصمه الفاسق الفاجر) ^(٦) .

ولم يتردد المعتزلة في وضع نظرية - المنزلة بين المنزلتين - في الواقع التطبيقي

-
- (١) القاضي : المنفي - الامامة ، القسم الثاني ، ص ٩٣ - ٩٤ .
والقاضي أيضاً : فضل الاعتزال ، ص ١٤٣ .
(٢) القاضي : المنفي - الامامة ، القسم الثاني ، ص ٧٠ ، ٧١ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ١٥٠ .
(٣) راجع ، القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٢٢٨ .
(٤) راجع ، أبو زهرة : الامام زيد - حياته وعصره وآراؤه ، ص ١٤٨ - ١٥١ ، ط مصر - ١٩٥٩ .
(٥) راجع القاضي : طبقات المعتزلة ، ص ٤٤ ، ط مصر - ١٩٧٢ .
والرازي : الزينة (مخطوط) ، ورقة ٢٤٥ - ٢٤٧ .
(٦) راجع ، البلخي : مقالات الاسلاميين ، ص ١١٥ - ١١٦ ، ط تونس - ١٩٧٤ .
والقاضي عبد الجبار : فضل الاعتزال ، ص ٢٢٦ .
والأتابكي : النجوم الزاهرة ، ١ / ٢٩٧ - ٢٩٨ ، ط وزارة الثقافة - مصر .

الثوري في مساهمتهم المباشرة (مالاً ورجالاً) في ثورة إبراهيم بن عبد الله^(١) ضد دولة بني العباس. فقد اقتضاهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى القتال والاستبسال الشجاع حتى النهاية ورغم سقوط الثورة وهزيمة قادتها، فانهم لم يراجعوا بل ظلوا يقاتلون حتى قتلوا جميعاً^(٢). مؤكدين انتماء حركتهم إلى الثورة وصدقه في تطبيق نظريتهم السياسية^(٣). وعبر هذه المساهمات، استقرت الصلات النضالية بين حركة الاعتزال والتشيع، إلى جوار التأثير الفكري المتبادل، الذي وضعت مقدماته معتزلة بغداد. واتضح نتائجه في القرن الرابع والخامس. بعد أن تدخلت منظمات اربدية بالاعتزال، واستعانت الامامية منهجيتها في معالجة بعض قضاياها العقلية^(٤).
خامساً - المواقف السياسية :

١ - حق الأمة في عزل الامام :

من بين أبرز أفكار الحركة الاعتزالية في دائرة الأصل العملي الخامس هو تأكيد طابع الامامة السياسي. وبعدها الانساني باعتبارها منصباً مذنياً بالدرجة الأولى مقابل رفضها لنظرية الحق الالهي التي تستند إلى مبدأ العصبة الامامي^(٥).

(١) قاد ابراهيم بن عبد الله ثورته في ١٤٥ هـ بعد موت عمرو بن عبيد بسنة واحدة.

راجع، البلخي : مقالات الاسلاميين، ص ١٩.

وكانت الصرة مركز هذه الثورة التي انضم إلى صفوفها العلماء والفقهاء وأعيان بني الحسن وكادت تحرز انتصارها لولا مواجهة جيش المنصور الحازم الذي قبض على قائد الثورة وقتله.

الاتاكي : النجوم الزاهرة، ٢/ ٣ - ٤، ط مصر - وزارة الثقافة.

البلخي : مقالات الاسلاميين، ص ١١٨ - ١١٩.

(٢) راجع قائمة المعتزلة الذين قتلوا في هذه الثورة

(٣) يذكر القاضي أن المنصور قال (ما خرجت على المعتزلة حتى مات عمرو بن عبيد)

القاضي : فضل الاعتزال، ص ٢٢٨

(٤) انظر مثلاً.

القاضي : المفني - الامامة، القسم الأول، ص ٢٨، ٢٩.

وابن الحلي : احقاق الحق، ١/ ٨٩، ط مصر الأولى.

المطلي . التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، ص ٤١.

المقديسي : أحسن التقاسيم، ص ٢٣٨.

(٥) انظر، الشيخ المظفر : عقائد الامامية، ص...

والقزويني : أصول العقائد، ص ٩١ وما يليها، ط بغداد - ١٩٧٢.

فالامام غير معصوم من الخطأ . أو الزلل ، ومقياس صلاحيته للسلطة العليا : وأهليته القيادية بالشروط التي تعاقد عليها أصحاب الرأي . في اقامة الحدود وتنفيذ الأحكام^(١) .

فاذا ما أخطأ في الحدود الشرعية ، أو تباطأ عن تنفيذ الأحكام ، فإن من حق الأمة وواجبها أن تنبيهه^(٢) على الخطأ والعدول عنه إلى الصواب^(٣) ، عبر ممثلها الذين أنابتهم في اختياره . وتنصيبه لمنصب الامام او الحاكم الأعلى .

ولا تتوقف الأمة في مسؤوليتها عند حدود التشاور والتنبيه بل يدخل في نطاق حقها (من خلال أصحاب الرأي) تنويم الامام ، أو الأخذ على يده ، واقصائه عن ولايته . اذا تجاوز واجباته المعلنة . أو أخل بشرط من شروط العقد الذي هر نتيجة اجماع الناس عليه^(٤) .

(... وإذا زاغ عن طريق الحق استبدلوا به)^(٥) .

وهذا يبطل دعوى الامامية في العصمة . في أن لا يؤخذ على يد الامام ولا يعزل . ويستند القاضي في معالجة (عزل الامام) واقالته إلى (مبدأ الاجماع) الذي يقرر ان الامام (يجب) أن يخلع بحدث يجري مجرى الفسق لأنه لا خلاف بين الصحابة في ذلك^(٦) تنفيذاً للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وإذا كان القاضي قد طبق نظريته في (الأمر) بالتدرج في التنبيه والاصلاح ، وآخرها . الخلع ، ووضع (الفسق) شرطاً لاقالة حاكم الدولة وعزله عن منصبه .

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٥٠ - ٧٥١ .

(٢) القاضي : المحيط ، مجلد ٤ ، لوحة ٢٣ .

(٣) القاضي : المنفي - الامامة ، القسم الأول ، ص ٩٣ .

والقاضي أيضاً : المنفي - التنبؤات والمجرات ، ص ٢٥٢ - ٢٥٣ .

(٤) القاضي : المنفي - الامامة ، القسم الأول ، ص ٩٦ .

(٥) القاضي : المنفي - الامامة - القسم الأول ، ص ٩٦ .

(٦) المصدر نفسه ، ص ٢٠٣ .

فانه اعتبر ان العزل من صلاحية (أهل الرأي) دون أن يحدد الوسائل التي تتخذ في اقالة الحاكم الأعلى .

في حين أن المعتزلة أوجبت (مع الزيدية والخواارج) السيف طريقاً - لازالة أهل البغي واقامة الحق تنفيذاً لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ^(١) .

٢ - ولاية عثمان :

ورث معتزلة بغداد موقف واصل بن عطاء وابي الهذيل في التوقف في عثمان ، ويتمديد احداث السنوات الست الأخيرة من ولايته ، وهو موقف برره الخياط البغدادي (٣٠٠ هـ) : (وهذا سبيل أهل الورع من العلماء ... التوقف عند الشبهات) ^(٢) لأن عثمان لم يقدم البرادين أو الحجيج التي تجعل الناس تتمسك بولايته . وسلامة حاله وبقائه على ما يجب من - التعظيم والتولي - ولم يثبت في مقابل ذلك بما يوجب القطع على التبرؤ منه . وخلعه ، فالواجب يقضي التوقف ^(٣) ورفض البصريون كل الصياغات التي قدمتها بغداد في مبدأ التوقف . وتبنى القاضي وجهة نظر أصحابه ، فأنكر على البغداديين توقفهم في عثمان مستنداً إلى حجج شيخه أبي علي الجبائي :

أ - ولاية عثمان ثابتة من قبل .

ب - صحة امامته .

٠ - ازاء ثبوت ولايته وصحة امامته . فليس ثمة ما يوجب البراءة منه أو التوقف فيه .

وفي حال اثبات المآخذ عليه ، فانها لا تعد أسباباً شرعية كافية لاسقاط ولايته واغتياله ^(٤) فالقاضي يصادر احداث عثمان ، والمآخذ عليه ويضعها في دائرة - الاجتهاد - ففي رأيه ان ما أحدثه الخليفة الثالث وما أخذ عليه لا يقدح في ولايته ، لأنه كان نتيجة اجتهاده الشخصي ، مستنداً إلى الحجة الفقهية - كل مجتهد مصيب وان

(١) الاشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢ - ٢٥ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

(٢) الخياط المتزلي : الانتصار ، ص ٩٧ - ٩٨ ، ط مصر الأولى - ١٩٢٥ .

(٣) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الثاني ، ٥٨ / ٢٠ .

(٤) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الثاني ، ٥٨ / ٢٠ .

أخطأ - فان هذا الخطأ لا يكتسب شرعية الثورة عليه واغتياله ، كما لا يخرج عن ولايته ^(١) انطلاقاً من القاعدة التي تقرر ان (امامته تثبت بالاجماع ، فلا يجوز ابطالها بالخلاف) ^(٢) .

وعلى هذه المقدمات ترتب نتائج القاضي وأبرزها :

(١) ادانة قتلة عثمان - اذ ان قتله كان ظلماً وعدواناً .

(٢) إدانة الثورة ومنفذيها ، لأن ولايته لم تسقط بخلاف الثوار . الأمر الذي يجعل عملية خلعه غير شرعية وتجاوزاً واختلالاً بشروط العقد الذي لا يسقطه الا أصحابه الذين عقدوا . ولهم وحدهم الحق في حله .

(٣) وفي إثارة عثمان أهل بيته (بالأموال العظيمة) يبرر القاضي تجاوزات عثمان المالية بأنه كان (عظيم اليسار كثير المال ، فلا يمنع أن يكون قد أعطاهم من ماله الخاص) .

(٤) وازاء ما اتهم به عثمان من استغلاله لبيعض الإقطاعيات والضيايع وتلك التي خلعهما على بني أمية ، يبرر القاضي كل ذلك بقوله (ان الأئمة تجعل في أيديهم الضيايع التي لا مال لك لها ... ويعلمون أنه لا بد منها من يقوم باصلاحها وعمارتها ، فيؤدي عنها ما يجب من الحز منها ... وله أيضاً أن يزيد بعضاً على بعض ، وطريقة ذلك الاجتهاد ... ومثل ذلك لا يوجب البراءة ^(٣) .

وفي حوار عثمان مع الثورا يوم - الدار - يكتفي القاضي بقول عثمان (ماسعي قوم أذلوا سلطان الله في الأرض إلا أذهم الله في الدنيا قبل ان يموتوا) ^(٤) ، وواضح أن عثمان في مقولته هذه يتمسك بالخلافة - كحق الهي - من وجهة نظره .

(١) المصدر نفسه ، ٢٠ / ٤٤ .

(٢) المصدر نفسه ، ٢٠ / ٤٣ .

(٣) القاضي : المنفي - الامامة ، القسم الثاني في ٢٠ / ٥٢ وما يليها .

(٤) المصدر نفسه ، ٢٠ / ٤٦ وما بعدها .

الشيوقراطية المحضنة .

ويمكن القول بأن نتائج موقف القاضي من ولاية عثمان تتلاءم بكل معطياتها مع الخط السلفي والاتباعيين، الذين أدانوا قتلة عثمان وتبرأوا من قاتليه ، واعتبروا اغتياله ظلماً وتجاوزاً ، فلم يكن ثمة ما يبرر الثورة عليه أو يدعو إلى اغتياله^(١) . ولذلك يمكن القول أيضاً ان القاضي ورث تقاليد الموقف البصري . الذي أصبح رأياً مبدئياً في تولي عثمان والبراءة من قتلته^(٢) .

٣ - الموقف من معاوية :

راجعت معتزلة بغداد قضايا دينية وسياسية عديدة . كان من جملةتها تقييم السلطة الأموية وحزبها من خلال واقع نظريتهم في العدل وتطبيقه بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . وقد لخص الخياط موقف أصحابه بقوله (ان البراءة من عمرو ومن معاوية ومن وقف في صفهما . قول لا تبرأ المعتزلة منه ولا تعتذر عن القول فيه)^(٣) .

وهو ما يؤكد القاضي ويؤيده . فان تقييم السلطة الأموية - ومعاوية - يتبدىء بأنها ، سوغت قيامها (بجبرية محضنة) بعد أن حولت الخلافة الاسلامية التي كانت الشورى الديمقراطية أساس قيامها ، إلى سلطة دكتاتورية (فردية) ، وأن معاوية أول من أشاع الفكر الجبري . حتى يدعم سلطته وسلطانه ، ويوهم الناس ان بانتقال الخلافة إليه وإلى آل بيته انما هو (قدر الله وقضاؤه) الذي يجب التسليم به والرضى عنه^(٤) .

(... فعندما استوى معاوية على الملك على بقية (الشورى) وعلى جماعة المسلمين من الأنصار والمهاجرين . في العام الذي سموه «عام جماعة» وما كان عام جماعة . بل عام فرقة وقهر وجبرية وغلبة ، والعام الذي تحولت فيه الامامة ملكاً كسروياً ،

(١) راجع ، الجويني : الارشاد ، ص ٤٣١ - ٤٣٢ .

(٢) راجع ، الخياط : الانتصار ، ص ٩٨ .

(٣) الخياط : الانتصار ، ص ٩٨ ، ط مصر - ١٩٢٥ .

وانظر ، القاضي : المغني - المخلوق ، ص ٤ ، ط مصر الأول .

(٤) الخياط : الانتصار ، ص ٩٨ .

والخلافة منصباً قيصرياً^(١) . كل هذه النصوص تؤكد معنى واحداً هو رفض الحركة الاعتزالية لامامة معاوية لاعتبارات شرعية أولها : اغتصابه الخلافة . متجاوزاً تقاليد (العقد) والاختيار . متحملاً المسؤولية الدينية والأخلاقية عن انقسام المسلمين ولئن كانت ولاية معاوية إحدى قضايا المواجهة السياسية من المعتزلة أصحاب العدل والاختيار وبين سلطة بني أمية التي نشأت في أحضانها النظرية الجبرية ، فإن القاضي كان حريصاً على البحث في الأسباب التي ينبغي التعلق والاحتجاج بها لابطال امامة معاوية . وعدم الشرعية في قيام الدولة الأموية .

فالوجه الذي لا يصلح معاوية للامامة « ظاهرة » لا شبهة فيها^(٢) . ويعدد القاضي هذه الوجوه فيقول : لو لم يكن فيه إلا فعله (بجبر وأصحابه ، واستخلاف يزيد . وتفويض أمر الامة إلى يزيد ، وتحكمه على أموال المسلمين ، ووضعها في لاغير حتمها ووثوبه على الأمر ، وشق عصا الامة ، وما ظهر منه من الخزي لكان كافياً^(٣) لابطال امامته وعدم صلاحيته لها .

وما كان منطبقاً على معاوية فإنه ينسحب على الدولة الاموية برمتها^(٤) باستثناء — عمر بن عبد العزيز — الذي لم يتمكن من (اعتزال) منصبه ، لأنه كان امام عدل^(٥) .

٤ - صفين^(٦) والتحكيم :

بيّنت معاوية الأمر مع معاوية في تجهيز حرب أخرى ، بعد فشل حرب الجمل .

(١) ألاحظ : الرسائل ، ص ٢٩٣ - ٢٩٤ ، ط مصر - ١٩٣٣ .

(٢) القاضي : المفني - الامامة ، القسم الأول ، ص ١٢٢ - ٢٨٥ .

(٣) المصدر نفسه ، ص ١٩٢ .

(٤) المصدر نفسه ، القسم الثاني ، ص ٧٠ ، ٧١ ، ٩٣ ، ١٥٠ .

(٥) المصدر نفسه ، القسم الأول ، ص ٢٥٥ ، ٢٥٦ .

(٦) تمد معركة « صفين » : التي حدثت سنة ٣٧ هـ والتي بلغ عدد قتلاها سبعين ألفاً - من بين القضايا التي طرحها الاعتزالية في معالمتها السياسية .

راجع ، السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، ١ / ٢١٥ .

والدهبي : الغبر ، ١ / ٤٢ ، ط الكويت - ١٩٦٠ .

وتصفية قادتها ، وتحول نتائجها لصالح الامام علي ، في دعم ولايته فجمع الحشود المسلحة من أهل الشام تحت قميص عثمان في أمر (لاحق لمعاوية فيه) ^(١) معلناً تمرده على سلطة علي المركزية — بينما كان الواجب على معاوية ، أن ينقاد لأمر الامام علي ، بدل أن يحاول بتمرده انتزاع ولايته الشرعية بأسلوب التحدي والقوة ^(٢) .

وكان على الامام علي أن يتخذ موقفاً حاسماً ازاء المؤامرة الجديدة ويواجهها بكل حزمه وقوته . وقد التزم الخليفة الرابع بهذا المبدأ في مواجهة تمرد معاوية . لدفع الضرر عن الدين والدنيا معاً (لأنه علم أن تركهم على ما هم عليه مع تجويز تفاقم أمرهم يؤدي إلى بطلان الامامة وما يتصل بها من السياسة ويوجب وهنة الدين لا يعرف غورها وقدر الضرورة فيها) ^(٣) ... فلزم ازالتهما عما هم عليه ، وإذا كان الامام علي لم يقاتل الا عند اشتداد الضرورة ، فانه بدافع حرصه على وحدة صف المسلمين ، وحقن دماهم ، كان يتبع مع المتآمرين أساليب النصيحة والدعاء إلى الصلاح والاستقامة (فاذا رأى منهم الاستمرار والاصرار وغاب في ظنه أن ازالتهما لا يمكن الا بطريق المحاربة يقدم عليه) ^(٤) .

وتبنت الحركة الاعتزالية بمختلف مدارسها . وشيوخها موقف الامام علي والبراءة من معاوية وحزبه ، لا باعتبار هذه القضية تندرج مع القضايا السياسية وحسب بل ان تبني الاعتزال لموقف علي كان يعني مبدئياً الولاء للشرعية والاجماع ، فيما كان رفض معاوية والبراءة منه والضرب على يده ، واجباً عملياً وأمرأ بالمعروف ونهياً عن المنكر الذي اقترفته الفضائل الأموية بقيادة معاوية ^(٥) .

وإذا كان المعتزلة ، قد حددوا موقفاً حازماً تجاه واقعة صفين . فانهم عالجوا قضية

(١) القاضي المعتزلي : المعني ، القسم الثاني ، ص ٩٨ .

(٢) الخياط المعتزلي : الانتصار ، ص ٩٨ .

(٣) القاضي عبد الجبار : المعني - الامامة ، القسم الثاني ، ص ٩٧ .

(٤) المصدر نفسه ، ص ٩٧ .

(٥) المصدر نفسه ، ص ٩٥ - ٩٦ .

التحكيم واعتبروا علياً مصيباً فيها^(١) ورد رأي الخوارج ورفضه ، وبتروا قبول الامام الرابع لمبدأ التحكيم وانتداب الحكمين من واقع حرصه على وحدة الاسلام وسلامته . وحقن دماء أبنائه (وتعمادياً للفتنة) التي قادها البيت الأموي^(٢) . الا أنهم اعتبروا كلاً من (عمرو بن العاص ، وأبا موسى الأشعري) مخطئين^(٣) وعلياً مصيباً ، ذلك ان التحكيم الذي جرى له ما يبرره^(٤) لأن الامام علي كان ملازماً بقتال معاوية واتباعه ، وفقاً للضرر الذي أصاب الاسلام . ولو لم يكن الامام قد فعل ذلك لتفاقم الخطر وأدى الى انهاء ولايته واسقاطها فيتعين عليه قتالهم^(٥) .

وترتبت على بحث هذه القضية خلافات بين تفسير الاعتزال والتشيع ، فإذا كان القاضي قد حدد مسؤولية معاوية وأدانه ، فانه رفض تبرير بعض الأطراف الشيعية التي زعمت أن قبول الامام علي لمبدأ التحكيم كان يستند إلى مبدأ « التقية » لأنه كان خائفاً على نفسه^(٦) . ان مثل الحجة لا تستقيم مع الواجب الذي التزم به علي بن أبي طالب اقتضاه إلى قبول التحكيم من أجل سلامة الدين والسياسة^(٧) .

ومن ناحية أخرى فان المعتزلة رفضت مبدأ - التقية - الذي تذرعت به عموم فرق الشيعة . وفندت دعواه . عبر تحليل أسبابه الأولى . ثم بينت استحالة اعتماده ، بعد الشروط المتغيرة التي مر بها الاسلام .

(١) القاضي عبد الجبار : المعني - الامامة ، القسم الثاني ، ص ٩٥ .

(٢) الخياط : الانتصار ، ص ٩٨ .

(٣) اتخذت احراب الاسلام وفرقة الكلامية ، مواقف متباينة ازاء قضية (التحكيم) فقد دعت الخوارج علياً والحكمين وقالت النخبة والمرحنة و (ابراهيم النظام) و (بشر بن المعتمر) ما قاله القاضي فيما بعد ، وهو (ان علياً كان مصيباً في تحكيمه . وخطأ أبو بكر الأصم (علياً) وصوب أبو موسى الأسعري على أن عموم المعتزلة (تصوب الامام علي) استناداً إلى القاعدة الفقهية التي تقرر (كل مجتهد مصيب) . راجع . النوبختي . فرق الشيعة ، ص ٣٥ ، ط النصف - ١٩٦٩ .

(٤) الأشعري . مقالات الاسلاميين . ٢ / ١٢٧ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

(٥) القاضي عبد الجبار : المعني - الامامة ، القسم الثاني ، ص ٩٥ .

(٦) المصدر نفسه ، ص ١٠٢ - ١٠٣ .

والأشعري : مقالات الاسلاميين ، ٢ / ١٢٦ .

(٧) القاضي . المعني - القسم الثاني ، ص ١٠٢ .

فقد أجزت « التنية » في ظل شروط الحصار التي فرضتها قريش وحلفاؤها التي ألحقت أذاها بأنصار الدعوة المحمدية واتباعها « ولما كثر المؤمنون نهوا عن مجالسة أعدائهم » (١) .

وأكد الخبر القرآني بطل مبدأ « التنية » (فلا تتعد بعد الذكرى مع التوم الظالمين) (٢) . وتشكل هذه الآية دلالة قطعية لدى الجبائي الكبير بالغاء هذا المبدأ وعدم جوازه . بعد الانتصار الحاسم الذي أحرزته فصائل الاسلام وتصفية « العقيدة الوثنية » . أي ان انتفاء — التنية — (٣) . يعني انتفاء سببها الذي أجزت من أجله وعليه (متى لم يكن لها « التنية » سبب لم يصح ادعاؤها) (٤) .

والبدل الذي ينبغي الالتزام به هو (اظهار الحق) (٥) وهو الذي دفع الامام زيد ابن علي إلى خلق التنية ، وقيامه بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، في ثورته التي آزره فيها واصل بن عطاء (٦) والذي كان تأثيره مباشراً في فكر الامام العلوي (٧) .

سادساً — القاضي والفكر الشيعي :

... ولئن نجحت محاولة معتزلة بغداد عبر مفكرها الكوفي بشر بن المعتمر بتوثيق صلاتها مع التشيع ، وإقامة علاقة جدلية بين معتقداتها في العدل والتوحيد وبين مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر برؤية شيعية (٨) فبرغم أن قاضي القضاة ، عاش في حضانة الدولة البويهية ، متقلداً لأرفع قياداتها الوظيفية جاءعلاً من ندوته العلمية متراً للإمامية

(١) الطوسي : التبيان في تفسير القرآن ، ٤ / ١٦٥ ، ط النحف - ١٣٥٧ هـ .

(٢) سورة الانعام ، آية ٦٨ .

(٣) إذا كانت « التنية » إحدى سمات التشيع عند الامامية ، وأبرز قسائمه التي تتحل بمدأ « الامامة » فاتها عند « الاسماعيلية » أساس عقيدتها (من لا تنية له لا دين له) .

راجع ، الشيخ محمد المنذر . عقائد الامامية . ص ٨٦ ، ط مصر - ١٩٧٣ .

وشهاب الدين الداعي : مطلع التمسوس في معرفة النفوس ، ضمن أربع رسائل اسماعيلية ، ص ٥٦ ، ط بيروت - ١٩٥٣ .

(٤) القاضي عبد الحبار : المعني - القسم الأول ، ص ٢٩٠ .

(٥) نفس المصدر السابق .

(٦) أبو رهرة . الامام زيد ، ص ١٤٨ - ١٥١ .

(٧) المصدر نفسه ، ص ١٥١ . والقاضي : مناقبات المعتزلة ، ص ٤٤ . ط مصر - ١٩٧٢ .

(٨) راجع (ملحق الصلة بين التشيع والاعتزال) .

والزيدية ، جنباً إلى جنب مع اتباعه المعتزلة ، فانه اعتبر ان انبثاق الأصل الخامس كان السبب في الخلاف المبدي مع الشيعة في الامامة التي جعلتها أصلاً من أصولها اضافة إلى اطروحاتها الأخرى في النص والعصمة والتقية . ففي المجال النظري ، فان الخلاف يتبدى في خمس قضايا :

١ - حقيقة الامام :

فالقاضي يقرر أن هذه الحقيقة تستند إلى (الشرع) الذي جعله اسماً لمن له الولاية على الأمة والتصرف في أمورها على وجه لا يكون فوق يده يد^(١) .

على حين اعتبرت الامامية أن حقيقة الامام تمتد من واقع وجوبها (العقلي والنقلي) لأنها أحد اللطاف الواجبة على الله والداعي إليها هو الداعي إلى بعثة الأنبياء والرسل ، وأضافت (انها من الأمور الخفية والأسرار الغيبية التي لا يطلع عليها إلا رب البرية لاشتراط كون الامام أن يكون جامعاً لجميع صفات النبي عدا النبوة)^(٢) .

ان تزطيف (نظرية اللطف) بهذا المعنى يعد تزطيفاً مغلوطاً ، فتمة سؤال يطرحه القاضي . وهو اذا افترضنا بأن الحاجة إلى الامام هي لأنه « لطف » في الدين (وذلك ما لا دلالة فيه) فكيف يجوز أن يغيب الامام عن الأمة (طوال هذه المدة) مع كونه لطفاً في الدين . ومع أن الحاجة إليه بهذه الشدة^(٣) ؟

٢ - الحاجة إلى الالهام :

إذا كان القاضي^(٤) والماوردي^(٥) وعموم المعتزلة يوافقون أهل السنة وخصوصاً الأشعرية^(٦) في حاجة الأمة إلى امام يتولى تنفيذ الأحكام الشرعية ، نحو إقامة الحد وحفظ بيضة البلد وسد الثغور ... الخ ، فان القاضي يعترض على ما ذهب إلى الامامية

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٥٠ .

(٢) القروي : قلائد الخرائد ، ص ٩٣ ، ط بغداد - ١٩٧٢ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٥١ .

(٤) المصدر نفسه .

(٥) الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ٣ ، ط مصر - ١٣٢٧ هـ .

(٦) البغدادي : أصول الدين ، ص ٢٧٤ وما يليها ، ط استانبول - ١٩٢٨ .

التي تقول : (انما يحتاج إلى الامام لتعرف من جهته الشرائع) . وفي مثل هذا الفهم الامامي (للامام) تكون الامامية في رأي قاضي القضاة . قد تجاوزت مصادر التشريع الاسلامي . ذلك أن أول الشرائع معروفة من كتاب الله وسنة الرسول (ص) واجماع أهل البيت واجماع الأمة . ويتبدى الدليل الأثير وأثره في اتفاق الأمة على اختلافها في أنه لا بد من امام يقوم بالأحكام ويتولى تنفيذها واجماع الأمة بعد ذلك حجة ثابتة لقول النبي (ص) (عليكم بالسواد الأعظم) وقوله : (لا تجتمع أمتي على ضلال) (١) .

٣ - صفات الامام :

ويعارض القاضي (الامامية) في صفات الامام التي ساوت بينه وبين النبي (ونعتقد أن الامام كالنبي) يجب أن يكون أفضل الناس في صفات الكمال من شجاعة وكرم وعفة وصدق وعدل ، ومن تدبير وعقل وحكمة وخلق ... والدليل في النبي هو نفسه الدليل في الامام (٢) .

على أن أخطر ما أضافته الامامية من صفات هو اعتبار الامام وعاء مقدساً (يتلقى المعارف والأحكام الالهية) لا عن طريق القرآن وانما (من طريق النبي أو الامام من قبله وإذا استجد شيء « لا بد » أن يعلمه من طريق « الالهام » *inspiration* بالقوة القدسية التي أودعها الله فيه (٣) ، وبهذا يصبح الامام في ضوء تفسير التشيع الأثني عشري ، فوق المستوى (الانساني) فان توجهه إلى شيء وشاء أن يعلمه علمه على وجهه الحقيقي (لا يخطأ فيه ولا يشبهه) ولا يحتاج في كل ذلك إلى البراهين (العقلية) ولا إلى تلقينات المعلمين ، وان كان علمه قابلاً (للاشتداد والزيادة) (٤) . ووفق هذا المفهوم تصير الامامة (حقاً الهياً) ، في حين أن صفات الامام - في رأي القاضي والأشعرية معاً وأصحاب الفقه السياسي وفكره - صفات بشرية مكتسبة تؤهله لقيادة الأمة . من

(١) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٥١ .

(٢) الشيخ المظفر : عقائد الامامية ، ص ٧٢ - ٧٣ ، ط مصر - ١٩٧٣ .

(٣) راجع ، الشيخ المظفر : عقائد الامامية ، ص ٧٣ .

(٤) المرحم نفسه ، ص ٧٣ .

أجل عدالة الدنيا . وحراسة حلول الدين ^(١) . لذلك فإن الامامة وفق مفهوم الاعتزال والأشعرية . تعد حقاً طبيعياً مكتسباً . ومن هنا يبدو الفرق الأكيد بين تصورات الشيعة (المثالية) للامام وبين واقعية الاعتزال ورؤيته لصفات الامام (الانسانية) .

٤ - أما طريق الامامة الذي يتعين عند الاعتزال والأشعرية بالعقد والاختيار ^(٢) فإنه كان أبرز قضايا الخلاف بين القاضي وبين الزيدية والامامية ^(٣) . فالأولى جعلت النص على الأئمة الثلاثة (خفياً) واعتبرت الدعوة والخروج في بقية الأئمة . أما الامامية فشاركت الزيدية في (النص) إلا أنها جعلته يستغرق أئمتها الإثني عشر ^(٤) ، وقد مر بنا في الفصل السابق حجج القاضي في إسقاط دعوى (النص) الذي تمسكت به الزيدية والامامية ^(٥) .

٥ - والقضية الخامسة التي يطرحها القاضي في نطاق فكره السياسي وخلافه مع الامامية هي قضية تعيين الامام وتنصيبه ، التي تعد قضية مشتركة بين الزيدية والامامية . وإن كانت الأولى قد قالت بإمامة الثلاثة (علي والحسن والحسين) . وأقرت بعض محاورها بخلافة أبي بكر وعمر . فإن الامامية ترى أن الامام بعد الرسول (ص) علي ثم الحسن ثم الحسين إلى تمام اثني عشر ^(٦) . على حين يرى القاضي موافقاً للأشعرية بأن أبا بكر هو الامام الأول بعد النبي (ص) ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم من اختارته الأمة وعقدت له ، ممن تخلق بأخلاقهم وسار بسيرتهم . لذلك فإن القاضي يتولى (عمر بن عبد العزيز) ويقر أمانته لأنه تابع الخلفاء (الراشدين) في سيرته وعدله ^(٧) .

(١) راجع ، القاضي : المفني - الامامة ، القسم الاول ، ص ٤٧ .

والمأوردي : الأحكام السلطانية ، ص ١٠ .

والفغدادى . أصول الدين ، ص ٢٧٤ - ٢٨١ .

(٢) القاضي عبد الجبار : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٥٧ .

والحوييني : الارشاد ، ص ٤٢٣ - ٤٢٥ .

(٣) القاضي : المفني - الامامة ، القسم الأول ، ص ١٤ .

(٤) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٥٧ .

(٥) المصدر نفسه ، ص ٧٥٧ - ٧٥٨ .

(٦) راجع ، الشيخ سليمان القنتوزي : بنابيع المودة ، ١ / ١١٤ - ١١٥ ، ط صيدا (بدون تاريخ)

(٧) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٥٨ .

« نتائج البحث »

(١) المنهجية :

إذا كانت أصالة المفكر المعتزلي عبد الجبار تعينت باعتباره تعبيراً عن روح الاسلام وحضارته فيما طرحه من موضرعاته الجدلية في العدل والتوحيد ، فان هذه الأصالة تتأكد في صياغته لمقولاته العقائدية على الطريقة التقليدية لنظار المسلمين ، في منهجيته الاستدلالية ، ذات الطابع الاسلامي ، ففي أكثر مواضع كتبه وأعماله ونشره . يستخدم قياس « الغائب على الشاهد » انتقال الذهن من الأثر إلى المؤثر ومن المعلول إلى العلة .

وبالرغم من اخلاصه الاعتزالي وموافقته العامة لأصوليات مذهبه ونظرياته التقليدية فانه كان أثرياً لطرائق المتكلمين في مجال الدراسات الاسلامية العامة .

وعلى ضوء النقد التحليلي لنصوص كتبه الأخيرة يتضح التزامه الديني في خروجه على منطق المعلم الأول ، ورفضه الأخذ بالقياس الأرسطي ، لملايسته للعلوم الفلسفية المبينة للعقائد ، فتابع عموم الأصوليين في اقصاء (الحد) الذي يعرف الشيء بالتوصل إلى ماهيته حسب رأي أرسطو ومدرسته ، وهو يكون بالجنس والفصل ، بينما لجأ في مباحثه الفيزيائية إلى الحد (الأصولي) الذي يستهدف التمييز بين المحدود وغيره فقط .

ولعل أكثر جوانب منهجية القاضي اشراقاً هو : استخدامه العقلي في المرويات السلفية واخضاعها للمنهج النقدي ، لانقاذها من حشد الخوارق والكرامات والمعجزات والأساطير التي علقت بها ، متبعاً المنهج المقارن في استخلاص الحقيقة الموضوعية من الروايات المتعددة ، والمتبينة ، وهو نهج احتذاه المحدثون والقدامى فيما يعرف (بالجرح والتعديل)

وعبر هذا الجانب المنهجي (العقلي) أثبت القاضي تهافت المنهج الاتباعي بمختلف انتماءاته الكلامية ومدارسه الفكرية ، ابتداء بالحشوية (الحنبلية والظاهرية) ، التي

اكتفت بظاهر النص من غير مجاز أو تأويل . ومروراً بالتقليدية النقليّة وانتهاء بالتأنيقية الأشعرية . فالعقل هو الذي يقود إلى معرفة الله « بعدله وتوحيده » معرفة قوامها النظر والشكر والاستدلال . وعلى ذلك رتب القاضي أدلته . فجعل حجة العقل هي الأولى . أما الكتاب والسنة والاجماع فهي حجج مكملّة لحجة العقل ومثبتة لها . لأن الدين لم يعد تعليمًا بل تعليلًا وتساؤلًا لا قبولًا . ولذلك فإن صياغة القضية الدينية . صياغة عقلانية واضحة لم تقتصر على وحدانية الله وحسب . وإنما تناوأت كذلك النبوة والايّمان والأخلاق .

وعلى هذا الأساس قدم القاضي اعتراضاته على المدارس الفكرية الإسلامية فأقام برامجه على قوة العقل النقديّة التحليلية التي تتحرك دومًا باتجاه ما يجب أن يكون ، لا باتجاه ما هو كائن وهذه القوة في المحصلة النهائية قوة تناؤلية مستقبلية ، تقابل موقف الثبات الانباعي وولائها المثالي للحرفية النصية : التي أبدت مقاومتها من واقع فلسفتها السلفية . فالماضي كمال لا يصل إليه الحاضر . على أن هذه المنهجية لم تكن الطابع العام لبحوثه وخاصة في نطاق النبوة والانسان ، فقد حاول في القضية الأولى أن يغلب الاخبار والعقل في اثبات المعجزات « بدون استثناء » حتى المشكوك في نسبتها إلى الرسول ، وحاول أن يوازن بين النقليّة والعقلية في تصديده للمتصوفة بما أثبتته من كرامات وخرافات لأولياؤها .

وفي مجال الانسان ، امثل لرؤيته الاعتزالية في اثبات حرية الارادة ، والاحتجاج العقلي عليها في مواجهة الجبرية الخالصة والأشعرية التأنيقية على حين امثل للتفسير السلفي في معالجة قضايا العالم الآخر واعتماده على « النقل » وتوثيق مسائلها بالاخبار ، وواصل نهجه النقلي في قضية الامامة ونظام الحكم ، وفي كيفية تطبيق مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فحاول أن يحاكي الموقف الأشعري في نظرياته ودلالاته .

انتقائته :

تمثل هذه (التوفيقية) على مستوى خاص مذهبي وآخر إسلامي عام :

(١) محاولة الجمع بين آراء الشيخين (الجبائين) في الموضوعات المركزية (التوحيد والعدل) ، ففي اطروحة الصفات . كان القاضي من القائلين بأحوال أبي هاشم الا أنه وافق الجبائي الكبير في جعل العلم والتدرة والحياة والوجود صفات للذات . فالله عالم بذاته ، قادر بذاته موجود بذاته فلا يمكن أن تكون الصفات غير الذات . وحاول قاضي القضاة أن يجد خطأ مشتركاً بين رأي الجبائين في (العدل) من خلال تفسير ماهية النعل الانساني . واتفقهما على براهين حرية الارادة وحاول أيضاً الافادة من تجارب كل من المدرستين في بحوثه وترشيد مواقفه رغم أنه نسب إلى مدرسة أبي هاشم التي أبدت ميلاً إلى الأصولية الاعتزالية بصيغتها الأولى وإقصاء الآراء المتطرفة ومحاربتها لمنظمة الاخشيدي البغدادي ، غير ان جملة دراسات القاضي وبحوثه لا يمكن أن تصنفه في نهاية الأمر جبائياً أو « بهشمياً » وانما يمكن أن يرد إليهما معاً الا في قضية أساسية وهي : عداؤه للفلسفة وعلوم الأوائل ، التي تبناها تلاميذ أبي هاشم واتباعه .

فقد انتصر القاضي عبد الجبار لآراء هذه المدرسة في محاربة الفلاسفة وعالمها إيماناً منه بأن الاعتزال وجد ليمثل وجهة النظر العقلية في الإسلام . وهو نفس السبب الذي دعاه إلى رفض انتقائية معتزلة بغداد والنظام .

(٢) أما توفيقه على المستوى الاسلامي العام فانه تراجع عن بحوث الاعتزالية الأولى في محاربتها للمفكر الغيبي ومواقفها الحاسمة ضد المشبهة والمجسمة والاشعرية ، في تأكيد (معاني) الآخرة وعقلنتها ، بينما أثبتتها بصفاتها (المادية) موافقاً العقيدة العامة لأهل السنة ، والاشعرية بالذات .

النقدية التحليلية

١ - الغلاة :

تابع القاضي آراء الغلاة بالنقد والتحليل فيما زعمته من نقص القرآن وزيادته ، وما أشاعته في كتبها عن ألوهية الامام علي ، وانزلائها في التشبيه والتجسيم . والحلول وقول بعض أطرافها بالثنائية ، واعتبر آراءها قدحاً بالاسلام والنبوة ، فأخرجها من نطاق الدين لأنها تحل بشروط الايمان في (العدل والتوحيد) .

٢ - الامامية :

سجل خلافه المبني معها ، لأنها جعلت الامامة أصلاً من أصول الدين ، بينما يعتبرها القاضي وعود المعتزلة (فرعاً) وقضية اجتهادية يجوز فيها الخلاف ونتج عن خلافه هذا نقض محاور نظرية الامامة في « الوصية والعصمة » ، والرجعة ، والغيبة ، والتقية » .

٣ - المشبهة والمجسمة والحنبلية والغلاة : يقف هؤلاء في صف واحد في القول بالتنشيه فلم تستطع عقولهم أن ترقى أو ترتفع عن الحدود المادية في قضية الصفات ، وبخاصة في مسألة « خلق القرآن » والرؤية وفساد تفسيراتها « الشكلية » وتصويرها لله على أساس بشري .

٤ - الأشعرية :

تعد الخضم الفكري الأول بالنسبة للقاضي ، وأثر أن يجعل نظريتها في « الكسب » على رأس موضوعاته النقدية ، وجاوب أن يحشد أكبر قسط من البراهين العقلية والنقلية في ابطال منهجها ، الانتقائي التبريري ، وبشكل خاص في موضوع الصفات ، فقد وافق القاضي ابن رشد على فشل المحاولة الأشعرية لعدم تماسك صياغاتها لقضية التوحيد باعتبار أن الصفات زائدة على التراث إذ إن هذه المقولة تؤدي إلى تجويز الكثرة على المبدأ الأول لأن الأشعري جعله ذاتاً ، وصفات ، ويلزم الأشعري أن يكون الله جسماً لأنه سيكون هناك صفة وموصوفاً ، وحاملاً ومحمولاً ، وهي حالات الجسم وصفاته .

٥ - الجبرية :

وكان الصراع معها في نطاق ما طرحته من حتمية ميتافيزائية في موضوع الانسان ، حريته وارادته مشيئته ، وفي نظرية السببية بالذات .

٦ - المتصوفة :

رفض القاضي المنهج الصوفي في المعرفة وابدأ مقاومته لتجزيداتها الميتولوجية بادعائها الخوارق والكرامات الأولياء . وساوى بين ما أسندته من « معجزات » لاقطابها وبين معجزات النبي ، الأمر الذي يهدد مبدأ النبوة ، ويلغي خصوصية معجزة

الرسول التي كانت اقتداراً من قبل الله .

٧- الزيدية :

ورغم التحالفات الوطيدة بين منظمات الاعتزال والزيدية ومصالحهما المشتركة ، ولقائهما على الصعيد المذهبي في النهج والأصول . فان القاضي عبد الجبار نقض عليهم القول بالنص للامام علي وولديه الحسن والحسين ، وخالفهم في شروط الامام وصفاته .

٨- الخوارج :

واعترض قاضي القضاة على الخوارج في تشددهم في تنفيذ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأخذ عليهم عدم التدرج في أمر تطبيقه ، ابتداء بالقلب واللسان وآخرها السلاح .

٩- المعتزلة :

اقتضت مراجعاته النقدية لمواقف أصحابه المعتزلة ، نقض الآراء التي خلطت فيها مدرسة بغداد الاعتزال بالتشيع ، في موضوعات الامامة ونظام الحكم ، وردة عليهم في نظريتي اللطف والصالح والأصلح ، وشروط التوبة ونخلة الحاكم مع المردار في نظريته الاحادية إلى اعجاز القرآن بزعم امكانية مماثلة في كتابته وحروفه

(٢) النتائج الموضوعية :

* إذا كان القاضي عبد الجبار قد حاول بحث كافة الجوانب المذهبية وعمق قضايا الأصول الخمسة ، فانه كان في مقدمة مفكري الاسلام والمعتزلة في تناوله للعلوم القرآنية إلى درجة التخصص والانتقان والرصانة الموضوعية ، وجمع في تأملاته ما ينسجم مع فكرياته الاعتزالية ويتفق مع مسائلها .

* فقد نجح القاضي عبد الجبار في تأصيل فكره المذهبي ، باثباته التوافق الموضوعي في انسجام القرآن وموافقه للدالة العقلية وتألفه معها ، مبرهنًا على تهافت الادعاءات السلفية الحنبلية والأشعرية التي صنفت الاعتزال في صف المارقين .

• القيمة الفكرية في موضوعة التفسير تنوع استخدامات القاضي « اللغوية والعقلية » التي لم تبتعد عن جوهر الدين ، ولم تتجاوز العناصر الايمانية العامة وتحليله لاعتراضات الفرق الارتياية واسقاط متولاتها واسهاماته الأكيدة في توسيع قاعدة التأويل العقلاني ، في التعرف على الثراء الذي يزخر به البيان القرآني .

• قدم القاضي في الاعجاز القرآني ، نظرية متكاملة العناصر ، متوافقة مع النظرية الاسلامية العامة واتباعته المتزايدة لجمهور المسلمين في المحاولة التي تناولتها نظريته (عبر محاورها الثلاثة) .

• لم يكن القاضي مفكراً كلامياً وحسب بل فقيهاً ومحدثاً من الطراز الأول . فقد نهج الطريق العقلي في تععيد أصول التشريع الاسلامي ، متجنباً المنطق الأرسطي في هذا العلم والذي جعله الغزالي شرطاً لازماً للمجتهد .

أبدى القاضي التزامه الديني ، باعتراضاته على نفاة الاجماع والقياس من المعتزلة والامامية معاً .

• وتؤكد أصالة القاضي الاسلامية في براهينه على الوجود الالهي التي يمكن استخلاصها من مباحثه الالهية ، وأهمها :

(١) الدليل الكوزمولوجي *Cosmology* ^(١) : الذي يقوم على اثبات حدوث العالم وضرورة أن يكون له محدث .

(٢) ويقضي دليل التمانع ، بنفي الثنائية وباقرار ان الله واحد ، اذ لو كانا اثنين لجاز أن يختلفا .

(٣) وثمة دليل ثالث وهو دليل التقدم ، فالله قديم لم يزل ، فلو كان محدثاً لوجب أن يكون له محدث ، ولو افترضنا جواز ذلك لجاز وجود كتابة دون مكاتب ، ومثل هذا الافتراض مستحيل « في العقل » .

(١) *Cosmology* : جملة الموجودات المادية التي لها مكان وزمان .
راجع ، كرم : المعجم الفلسفي ، ص ١٣٩ ، ط مصر الأولى - ١٩٦٦ .

* وتعتبر نظرية القاضي في خلق العالم ومبرهناته على حدوثه ، رداً على مجمل الفلسفات المادية والانتقائية ، فعبر عن التزامه بمبدأ التوحيد بصيغته الاسلامية ، متجاوزاً مع الأشعرية في رفض الاستغراقات الفلسفية في الكمون والطفرة والمعدوم ، وقراره بأن القديم لم يزل أولاً سابغاً للمحدثات موجوداً قبل المخلوقات وأنه خلق العالم من « العدم » .

* عالج القاضي قضية العدل الالهي ، من خلال النبوة والانسان وإذا كان في مبحثه الأول أوجب ضرورة النبوة باعتبارها لطفاً من الله للانسان ، فان بحثه في هذه القضية تكتسب أهميتها في تحليل المقولات الفلسفية المعترضة ونقد الفكر الغالي ، الذي هدّد بتفسيره عنصر الاسلام الأساسي .

* وأكد خلافه في قضية الانسان بين الاعتزال وبين بقية الفرق والمدارس الاسلامية الأخرى ، فحرية الانسان ترجع إلى كون العقل مدركاً لعين الوجود وجوهره لا بعرضه ومظهره ، كما أن العقل مدرك للحسن الذاتي في الأفعال وكذلك في الأشياء ، فاذا كان العقل قادراً على ادراك الحسن فانه كذلك قادر على ادراك القبح ، في الأفعال والأشياء معاً ، وبعبارة أخرى ، العقل قادر على ادراك القوانين التي ارتضاها الله للوجود ، وما على الانسان إلا أن يدرك هذه القوانين ليحقق حريته وصلاحه .

* وبالتدبر الذي حاول فيه القاضي الدفاع عن حقوق العقل ، وقوانين العالم ، وتصديه للخرافات والأساطير ، فانه تخلّى عن منهجيته العقلية في بحثه لقضايا العالم الآخر ومسائله ، متجاوزاً مع الحملة الاسلامية في اثبات كل ما ورد من أخبار بشأنها ، فآثر أن تكون معالجته في دائرة (النقل) .

* وافق القاضي جدلة الكلاميين الاسلاميين في معالجته لمشكلة الامامة ونظام الحكم ، ورؤيته لكيفية تنفيذ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، من واقع اسلامي محض ، فلم يحاول اقحام أدلته العقلية « الاعتزالية » في تفسير الخلاف السياسي ، بل تابع الأشعرية في اعتباره خلافاً ، فقهياً اجتهادياً ، باستثناء ادانته للسلطة الأموية وحزب الجبري ، المعادي للعقل الإنساني وحريته .

* * *

الملاحق

والمخطوطات والمصادر والمراجع

ملحق رقم « ١ »

بأعمال المعتزلة في التفسير وعلوم القرآن

أول محاولة معتزلية لتفسير القرآن بمنظور عقائدي قام بها قطرب المستنير (محمد بن المستنير أبو علي النحوي ٢٠٦ هـ) . فوضع كتابه « في الرد على الملحدين في موضوع تفسير المتشابه » . وفي نطاق الدراسات القرآنية ، كتب : اعراب القرآن ، وكتاب معاني القرآن ، الذي لقي استحساناً ، وقيل انه لم يسبق إلى مثله ، وعليه احتذى القراء (٢٠٧ هـ) . وكان قطرب قد أخذ الاعتراف عن عيسى بن عمر ، وكان يرى رأي الاعتزالية النظامية . عده ابن المرتضى في طبقة النحاة المعتزلية .

راجع : ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١٣١ ، ط بيروت الأولى - ١٩٦١
ابن عماد الحنبلي : شذرات الذهب ، ١٥/ ٢ ، ط القدسي - مصر
١٣٥٠ هـ .

الذهبي : العبر ، ٣٥/ ١ ، ط الكويت - ١٩٦٠
العسقلاني : لسان الميزان ٣٧٨/ ٥ ، ط حيدرآباد - ١٣٣١ هـ .
الحموي : معجم الأدباء ، ١٠٥/ ٧ ، ط مصر - ١٩٢٣ .
ابن خلكان : وفيات الأعيان ، ٤٣٩/ ٣ ، ط مصر - ١٣٦٧ هـ .
ابو البركات البغدادى : نزهة الألباء في طبقات الأدباء ، ص ٩١ ،
ط مصر - ١٩٦٧ .

الداودي: طبقات المفسرين ، ٢٨ ، ٢٥٤ ، ٢٥٥ ، طمصر- ١٩٧٢ .

وانظر : ابن النديم : الفهرست ، ص ٣٨ ، ط لينزغ .

القفطي : انباه الرواة ، ٣ / ٢١٩ - ٢٢٠ ، ط مصر .

السيوطي : بغية الوعاة ، ١ / ٢٤٢ ، ط المكتبة العربية - مصر .

وقد وضع الفراء (أبو زكريا يحيى بن زياد الديلمي) المعتزلي وامام العربية (٢٠٧هـ) كان أعلم الكوفيين بالنحو بعد الكسائي . كان يحب الكلام ويميل إلى الاعتزال ، وكان يسلك الفاظ الفلاسفة . وضع الفراء : معاني القرآن ، والمصادر في القرآن .

راجع : الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ - ٣٦٦ ، ٣٦٧ ، طمصر- ١٩٧٢ .

والذهبي : العبر ، ١ - ٣٥٤ ، ط الكويت - ١٩٦٠ .

ومن تفاسير معتزلة البصرة :

« التفسير العجيب » لأبي بكر عبد الرحمن بن الأصم ، وذكر ابن المرتضي أن الجبائي لا يذكر أحداً في تفسيره الا الأصم .

راجع : ابن النديم : الفهرست ، ص ٣٦ ، ط بيروت - ١٩٦٤ .

الحاكم الجشمي : شرح عيون المسائل ، ورقة ٨٧ - ٩٢ (مخطوط) .

المرتضى : الأمالي ١ / ١٧٨ ، طمصر - ١٩٧٤ .

ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٥٦ ، ٥٧ ، ط بيروت - ١٩٦١ :

وأودع الجاحظ (٢٥٥هـ) المكتبة القرآنية ، الكتب التالية :

« نظم القرآن » ، نسخ كتاب المسائل في القرآن ، كتاب الله أي القرآن ،

رسالة إلى محمد بن عبد الملك في وصف كتاب خلق القرآن ، رسالة إلى

أبي داود في كتاب نظم القرآن .

راجع : ابن النديم : الفهرست - المقالة الخامسة ، ص ٣٩ - ٤٤ ، ط كبردج

أبو البركات البغدادي : نزهة الألباء في طبقات الأدباء ، ص ١٩٢ ،

ط مصر - ١٩٦٧ .

الباقلائي : اعجاز القرآن ، ص ٢٤٨ ، ط مصر - ١٩٦٣ .

وانظر : الحاجري : الجاحظ - حياته وآثاره الأدبية . ص ٣١٥ ، ٣٢١ ، ٣٢٦ ، ٣٣٤ ، ط مصر - ١٩٦٩ .

ومن مفسري المعتزلة البصريين (ضرار بن عمرو القاضي) ، اشتهر بجلده وبمقاومته للتيارات المعادية للمعتزلة ، وكان ينكر عذاب القبر .

راجع : الداودي : طبقات المفسرين ١ / ٢١٦ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

وأضاف (القاسم بن الخليل الدمشقي) ، الذي كان معاصراً لجعفر بن مبشر « البغدادي » ، إلى أعمال معتزلة البصرة في دائرة العمل القرآني « تفسير القرآن » . كما كان الدمشقي أحد المنظرين للاعتزال . فوضع كتاباً في أصولية المذهب « التوحيد والوعيد » .

راجع : الداودي ، طبقات المفسرين ، ٢ / ٣٢ ، ط مصر - ١٩٧٢ . ووضع عمر بن فائد ، من الطبقة السادسة : التفسير الكبير .

راجع : ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٦٠ ، ط بيروت - ١٩٦١ . ولأبي يعقوب الشحام (٢٦٧ هـ) تفسيراً كان يعد مرجعاً للمعتزلة ، وقيل ان الجبائي الأب اعتمد عليه في تفسيره .

راجع : الحاكم الحشمي : شرح عيون المسائل ، ورقة ١٠٢ (مخطوط) . (أحمد بن سهل أبو زيد ، ٣٢٢ هـ) الذي اتهم بالالحاد ودافع عنه أبو القاسم البلخي البغدادي ، (٣١٩ هـ) الذي كان معاصراً له ، وقال انه ما اتهم بمثل هذه التهمة الا لأنه كان مرحداً (يعني معتزلياً) . ومن كتبه في علوم القرآن والتفسير : « نظم القرآن ، غريب القرآن ، بيان أن سورة الحمد تنوب عن جميع القرآن ، الحروف المقطعة في أوائل السور ، قوارع القرآن ، ما أغاق من غريب القرآن ، كتاب في تفسير الفاتحة » .

راجع : الداودي ، طبقات المفسرين ، ١ / ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

الاسواري (ابو علي) - وضع تفسير القرآن - قال القاضي : انه فسرہ
في ثلاثين سنة ولم يتمه .

القماضي : طبقات المعتزلة ، ص ٧٧ - ٧٨ ، ط مصر - ١٩٧٢ .
والحاكم : شرح عيون المسائل ، ورقة ٩٦ (مخطوط) .

وانظر : ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٦٠ ، ط بيروت - ١٩٦١ :
(ابو الحسن) له كتب في «التفسير» .

راجع : ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٩٩ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

الشياني (محمد بن الحسن) وضع تفسيراً أسماه «الجامع الكبير» .
ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٨٢ - ١٠٩ .

ووضع أبو هاشم الجبائي (٣٢١ هـ) كتاب : التفسير .

الداودي : طبقات المفسرين ، ١ / ٣٠١ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

السيوطي : طبقات المفسرين ، ص ٣٣ ، ط طهران - ١٩٦٠ .

الوراق (محمود بن عيسى) المعتزلي البصري ، ٢٣٠ هـ (الذي كان
شاعراً واماماً للعربية . عده الحاكم من (أهل العدل) ، وضع تفسير
القرآن .

الحاكم الجشمي : شرح عيون المسائل ، ورقة ١٦٤ - ١٦٥ (مخطوط) .

وانظر : فوات الوفيات ، ٢ / ٥٦٢ ، ط العامة - مصر .

الجعل (ابو عبدالله البصري ، ٣٦٩ هـ) أضاف إلى مكتبة التفسير
الاعتزالي ، كتابه : الناسخ والمنسوخ .

راجع : الداودي : طبقات المفسرين ، ١ / ٥٦ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

الرماني (علي بن عيسى ، ٢٩٦ - ٣٨٤ هـ) أشهر مؤلفاته في الدراسات
القرآنية والتفسير : «التفسير» و«الجامع» في علم القرآن ، والمتشابه في
علم القرآن ، وعلم السور القصار ، النكت في اعجاز القرآن ، ط دار
المعارف ، مصر - ١٩٥٦ .

راجع عنه : الانباري : تاريخ الأدباء والنحاة ، ص ٢١٠ - ٢١٢ ، ط مصر الأولى
الداودي : طبقات المفسرين ٢٠ / ٢٩٥ وما بعدها . ط مصر - ١٩٧٢
وقد استمد الباقلاني من الرماني الكثير . يمكن ملاحظة هذه التأثيرات
بوضوح في « اعجاز القرآن » للباقلاني . ص ٢٦٢ . ٢٧٥ ، ٢٨٢ ،
ط مصر - ١٩٦٣ .

المرزباني (محمد بن عمران بن موسى) أبو عبيد الله الكاتب . المعروف
بالمعتزلي ، ٢٩٦ - ٣٨٤ هـ . صنف كتاب « المعلى في فضائل القرآن » .
انباه الرواة ، ٣ / ١٨٣ ، ط مصر - ١٩٥٥ - تحقيق محمد أبو الفضل
ابراهيم .

الجبائي (ابو علي ، ٢٣٤ - ٣٠٣ هـ) له ثلاثة كتب في التفسير كانت
أهم مصادر المدرسة الجبائية . وعليها أسس القاضي عبد الجبار تفسيره
وهي :

أ - مقدمة التفسير .

ب - كتاب التفسير الذي عمل فيه على تأويل القرآن بمنهج معتزلي تميز به
ولم يقلد أحداً فيه .

ج - متشابه القرآن : الذي غني فيه ببيان مذهب المعتزلة .

راجع : القاضي المعتزلي : المجموع من المحيط بالتكليف ، الجزء الرابع ، ورقة ٤١ .
ابن النديم : الفهرست ، ص ٥١ ، ٥٥ ، ط بيروت - ١٩٦٤ .
البغدادى (أبو أحمد بن أبي علاء) ينتمي إلى الطبقة الحادية عشرة ، له
كتاب : التفسير .

راجع : القاضي المعتزلي : طبقات المعتزلة ، ص ١٢٠ - ١٢١ ، ط مصر - ١٩٧٢
وابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٤ ، ط بيروت - ١٩٦١ .
الماوردي (علي محمد بن حبيب القاضي البصري) كان يتهم بالاعتزال ،
٤٥٠ هـ ، فسر القرآن في ثلاثة مجلدات أسماه : النكت .

راجع : الداودي : طبقات المفسرين ، ١/ ٤٢٣ - ٤٢٥ ، ط مصر - ١٩٧٢ .
والكتاب (مخطوط) بعنوان : « النكت والعيون في تأويل القرآن » ، لا
يوجد إلا الجزء الأول منه ، بخط قديم (١٧٨ ورقة) ، دار الكتب المصرية
(ميكروفيلم ، رقم ٧٨ : تفسير) .

الصندلي (علي بن الحسن بن علي ، ٤٨٤ هـ) . صنف « تفسير القرآن » .
الداودي : طبقات المفسرين ، ١/ ٣٩٦ - ٣٩٧ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

أما أعمال معتزلة بغداد في التفسير :

الحلالي (بشر بن المعتز ، ٢١٠ هـ) ، مؤسس معتزلة بغداد . صنف في
علم التفسير كتابه : في متشابه القرآن .

راجع : ابن النديم : الفهرست ، ص ٣٨ ، ط بيروت - ١٩٦٤ .
والداودي : طبقات المفسرين ، ١/ ١١٥ ، ط مصر - ١٩٧٢ .
الثقفى (جعفر بن مبشر ، ٢٣٤ هـ) صنف في علم التفسير الكتب التالية :
الآثار الكبيرة - الناسخ والمنسوخ - والحكاية والمحكي .

راجع : ابن النديم : الفهرست ، ص ٣٦ - ٣٧ ط بيروت - ١٩٦٤ .
والداودي : طبقات المفسرين ، ١/ ١٢٤ - ١٢٥ ، ط مصر - ١٩٧٢ .
جعفر بن حرب (١٧٧ - ٢٣٦ هـ) كتب في « متشابه القرآن » مفسراً
الآيات المتشابهات .

ابن النديم : الفهرست ، ص ٣٦ - ٣٧ .
الخياط (أبو الحسين ، ٣٠٠ هـ) نقض ما وضعه ابن الراوندي في طعن
القرآن من ناحية (نظمه) .

راجع : ابن النديم : الفهرست ، ص ٤ ، ط بيروت - ١٩٦٤ .
وابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٨٥ ، ط بيروت - ١٩٦١ .
البلخي (أبو القاسم ، ٣١٩ هـ) له كتاب « تفسير القرآن » .

الحاكم : شرح عيون المسائل . ورقة ٦٤ (مخطوط) . ذكره الداودي في طققاته بعنوان :

« التفسير الكبير للقرآن العظيم » .

الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ٢٢٢ - ٢٢٣ . ط مصر - ١٩٧٢ .
تناول البلخي في تفسيره ، ما يتصل بالفقه . وقد أثار تفسيره هذا إعجاب الجبائي الذي قال (... ان الكعبي أعلم من أستاذه الخياط) .

راجع : ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٨٨ ط بيروت - ١٩٦١ .
وأثار هذا التفسير حنق الأشعري ، وزعم ابن عساكر أنه (أي الأشعري) رد على ما حرفة البلخي من تأويل القرآن .

راجع : ابن عساكر : تبين كذب المفتري ، ص ١٢٨ ، ط دمشق - ١٣٤٧ هـ .
ويعد تفسير البلخي من أبرز مصادر الطوسي الامامي (٣٨٢ - ٤٦٠ هـ) الذي أكثر من نقولاته عن تفسير البلخي .

انظر : الطوسي : البيان في تفسير القرآن ، ١ / ١٣ - ١٤ ، ٤ / ١٣ ، ٢٢ ، ٢٥ ، ٢٨ ، ٣٧ ، ٢٣٣ ، ط النجف - ١٩٦٤ .
وللبلخي كتاب آخر في تفسير « سورة الفاتحة » .

أبو القاسم الاسدي الموصللي (عبدالله بن محمد النحوي ، ٣٨٧ هـ) من معتزلة بغداد ، أخذ عن الفارسي والزماني وغيرهما عارفاً بالقراءات العربية ، صنف « تفسير القرآن » وذكر (بسم الله الرحمن الرحيم) مئة وعشرين وجهاً : ارشاد الأريب ، ٥ / ٥ ، ط .

والسيوطي : بغية الوعاة ، ٢ / ١٢٧ ، ط دار احياء الكتب العربية - مصر .
ابن الخلال (احمد بن محمد القاضي) الذي ينسب إلى معتزلة بغداد ، وضع كتاباً (في متشابه القرآن) .

ابن النديم : الفهرست ، ص ١٧٤ ، ط بيروت - ١٩٦١ .
الاصفهاني (محمد بن بحر البغدادي ، ٢٥٢ - ٣٢٢ هـ) فسر القرآن بمنظوره المعتزلي ، ووفق مذهبه . ومن أعماله في مجال الدراسات القرآنية « جامع

التأويل لمحكم التنزيل» (أربعة عشر مجلداً) ، على مذهب المعتزلة ،
والناسخ والمنسوخ .

السيوطي : بغية الوعاة ، ١ / ٥٩ ، ط ، مصر - ١٩٦٤ .

وانظر : بروكلمان : تاريخ الأدب العربي ، ٤ / ١٧ - ١٨ ، الطبعة العربية ،
مصر - ١٩٧٥ .

وراجع : العسقلاني : لسان الميزان ، ٥ / ٨٩ ، ط حيدر أباد .

الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ١٠٦ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

ووضع الصاحب بن عباد (٣٨٥ هـ) كتاباً في أحكام القرآن نصّر فيه
مذهب الاعتزال ، وجوّد فيه .

راجع : ياقوت الحموي : معجم الأدباء ، ٦ / ١٢٧ ، ط مصر - ١٩٣٨ .

واشتهر تفسير عبد السلام بن محمد القزويني (٣٩٣ - ٤٨٨ هـ) بأنه كان
من أحسن ما قدمه معتزلي في علم التفسير إذ لم ير في التفاسير أكبر منه ولا
أجمع للفوائد . وكان القزويني أحد تلاميذ القاضي عبد الجبار .

السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، ٣ / ٢٣٠ ، ط مصر - ١٣٣١ هـ .

وللحاكم بن كرامة الجشمي المعتزلي (٤٩٤ هـ) : التهذيب في التفسير ، يوجد
منه ستة أجزاء (مخطوطة) .

مكتبة الجامع الكبير بصنعاء . رقم ١٤٣ - ١٧٧ تفسير ، ودار الكتب المصرية ،
ميكروفيلم ، رقم ١٥٣ . ١٥٤ . ١٥٥ . ٢٨١ ، ٣٦٧ .

وفي الوقت الذي تآلف فيه الاعتزال البغدادي مع التشيع الزيدي أثمر هذا التآلف
عن نوع من الاتباعية لأصول المعتزلة ، فثمة تفاسير زيدة توجهت نحو استخدامات
عقلية مماثلة منهج المعتزلة وباتجاه اصولها . فلقد وضع الامام المرتضي (أبو القاسم محمد
ابن الامام الهادي يحيى بن الحسين الزيدي ، ٢٧٨ - ٣١٠ هـ) تفسيراً في سبعة أجزاء ،
على الطريقة الاعتزالية .

راجع : ابن زبارة (محمد) : أئمة اليمن ، ج ١ ، ص ٤٠ ، ط تعز - ١٩٥٢ .
واللرسي (الامام القاسم ابراهيم ، ١٦٩ - ٢٤٦ هـ) كتابان : الأول في (تفسير القرآن) والآخر في (الناسخ والمنسوخ) .

الحاكم : شرح عيون المسائل ، ورقة ١٤٠ - ١٤١ (مخطوط) .
الهادي (الامام يحيى بن الحسين ، ٢٤٥ - ٢٩٨ هـ) له تفسيران استكمل في أولهما القرآن ، ابتدأه بسورة الحمد ثم سورة الناس ، والتفسير الثاني في مجلد ضخيم .
إلى جانب تفسير كامل لغريب القرآن .

محمد بن زبارة : أئمة اليمن ، ١ / ٦ ، ط تعز - ١٩٥٢ . وقد عد الحاكم وابن المرتضى هؤلاء في طبقاتهم لأنهم قالوا (بالعدل والتوحيد) .
راجع : الحاكم الجشمي : شرح العيون ، ص ٣٧١ - ٣٧٨ ، ط تونس - ١٩٧٤ .
وابن المرتضى : طبقات المعتزلة . ص ١١٣ - ١١٧ ، ط بيروت - ١٩٦١

ملحق رقم « ٢ »

محاولة وضع تاريخ لأولى وثائق مهاجمة المعتزلة ومقاومتهم فكرياً تعد محاولة نسبية ، وبالبحث والاستقصاء التاريخي يعد كتاب أبي حنيفة الذي أسماه « الرد على القدرية » أولى الوثائق التي سجلها أهل السنة في تنفيذ آراء المعتزلة .

راجع : ابن النديم ، الفهرست ، ص ٢٠٢ ، ط بيروت - ١٩٦٤ .

غير ان الذي يهمننا هو تسجيل ببلوغرافيا الردود التي أنشأها أهل السنة وفي مقدمتها الأشعري والفرق الأخرى المعاصرة للجبائية ، لئرى مدى التطويق الذي أبدته هذه التيارات مجتمعة في جبهة واحدة مضادة للاعتزال .

فقد نقض الأشعري على الجبائي كتاب « الأصول » وألحقه بكتاب أجوبة عن مسائل الجبائي في النظر والاستدلال وشرائطه . ونقض على البلخي « البغدادي » ثلاثة كتب ، التأويل ، والصفات ، والجدل ، ورد على الاسكافي (البغدادي) في أطروحته عن اللطف الالهي .

راجع : ابن عساكر ، تبين كذب المفترى ، ص ١٣٠ ، ١٣٤ ، ١٣٥ .

والعباسي ، معاهد التنصيص على شواهد التلخيص ، ص ٧٦ ، ط مصر ١٨٩٨ .

ووضع الرازي (محمد بن زكريا) الطيب ، ٣١١ هـ : المثبت الانتقاد والتحرير على المعتزلة ، فضلاً عن ثلاثة كتب أخرى أنشأها في نقض آراء البلخي .

راجع : القفطي ، أخبار العلماء بأخبار الحكماء ، ص ١٨٠ ، ١٨١ ، ط مصر ١٣٢٦ هـ .

ورد الخوارج من خلال اليمان بن باب - الذي كان في مقدمة رجالهم - فنقض على المعتزلة موقفهم من القدر وألحق بكتابه الثاني اعتراضاته عليهم .

راجع : ابن النديم ، الفهرست ، ص ١٨٢ ، ط بيروت - ١٩٦٤ .

ووقف الشيعة الاماميون في الجبهة المعادية للمعتزلة ، فوضع شيطان الطاق ، والأصفهاني كتباً في مهاجمة أبي علي الجبائي ورفاقه .

ابن النديم : الفهرست ، ص ١٧٦ - ١٧٧ .

وعلى الرغم من الأصول التي يلتقي حولها الشيعة عموماً مع المعتزلة فان الامامية واصلت هجماتها - رغم محالقاتها السابقة معهم - فقدم الطوسي تفسيره « البيان في تفسير القرآن » في مهاجمة الأصولية المعتزلية ومنهجها التأويلي .

فيما كان النوبختي قد تولى مراجعة آراء المعتزلة عموماً ووضع العلاف وابن حرب والجبائي في دائرة نقده وهجومه ، وخص الجبائي في كتاب أسماه « الرد على الجبائي في رده على المنجمين » .

راجع : مقدمة فرق الشيعة ، للنوبختي : ص ١٦ - ١٩ ، ط النجف - ١٩٦٩ .

وتحالف الروافض مع الامامية في مهاجمتهم ، فوضع هشام بن الحكيم كتاباً عليهم في مسألة طلحة والزبير لأن بعض المعتزلة أثبت توبتها ، وألحقه بكتاب ثان هاجمهم في آرائهم .

راجع : ابن النديم : الفهرست ، ص ١٧٥ - ١٧٦ .

ونعمة : فلاسفة الشيعة ، ص ٥٦٢ ، ٥٧٧ ، ط بيروت

ولم يتردد الحارث بن أسد - من كبار زهاد القرن الثالث - في المساهمة بالنشاطات الفكرية المعادية للاعتزال فوضع كتباً في الرد (على المعتزلة) .

راجع : ابن النديم ، الفهرست ، ص ١٨٢ .

وانتقلت عدوى النقد للفكر المعتزلي إلى الأدباء والنحاة وعلماء اللغة . فكتب أبو

مقسم (محمد بن الحسن ، ٢٦٥ - ٣٥٤ هـ) الرد على المعتزلة .

راجع : الداودي ، طبقات المفسرين ، ٢ / ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ط مصر - ١٩٧٢

وهاجم نفطويه (٣٢٣ هـ) المعتزلة لقولهم - بخلق القرآن - الداودي ، طبقات المفسرين ١ / ٢١ - ٢٢ .

ملحق رقم « ٣ »

ملحق بأعمال المعتزلة في الفقه والعلوم الشرعية

واصل بن عطاء (٨٠ - ١٣١ هـ) :

(١) كتاب : الفتيا المقريري : الخطط ، ٤ / ١٦٩ .

بشر بن المعتمر (٢١٠ هـ) :

(١) اجتهاد الرأي الفهرست ابن النديم ، ص ١٦٢ ، ط بيروت - ١٩٦٤

(٢) الرد على أصحاب أبي حنيفة ابن النديم ، ص ١٦٢ .

جعفر بن مبشر (٢٣٤ هـ) :

(١) الأشربة الخياط : الانتصار ، ص ٨١ ، ط مصر

- ١٩٢٥ .

(٢) الخراج الخياط ، ص ٨١ .

(٣) السنن والأحكام الخياط ، ص ٨١ ، ٨٩ .

(٤) الطهارة الخياط ، ص ٨١ .

(٥) الرد على أصحاب الرأي الخياط ، ص ٨١ .

(٦) الرد على أصحاب الحديث الخياط ، ص ٨١ .

(٧) معرفة الحجج الخياط ، ص ٨١ .

أبو الهذيل العلاف (٢٣٥ هـ) :

(١) كتاب الحججة في الأخبار وشروط قبولها . القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٣٠١ .

جعفر بن حرب (٢٣٦ هـ) :

(١) كتاب نصيحة العامة ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٧٣ .

(٢) المسترشد الحاكم : شرح عيون المسائل ، ورقة ٦٠ .

(٣) المتعلم العسقلاني : لسان الميزان ، ٢ / ١٢١ .

(٤) الايضاح ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ٧٣ .

أبو جعفر الاسكافي (٢٤٠ هـ) :

(١) القاضي بين المختلفات : القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٩٥ .

أبو القاسم البلخي (٣١٩ هـ) :

(١) كتاب السنة والجماعة : طبقات المفسرين ، ١ / ٢٢٢

— ٢٢٣ .

(٢) قبول الأخبار ومعرفة الرجال : مخطوط : دار الكتب المصرية . ، ١٤ م

(٦ مجلدات) ، رقم ب — ٥١ ٢٤٠ .

(٣) نقض السيرجاني في الفقه : القاضي : فضل الاعتزال ، ص ١٩٥ .

أبو علي الجبائي (٣٠٣ هـ) :

(١) شرح على مسند ابن أبي شيبة : شرح الأزهار ، ١ / ٣٧ ، ط

مصر — ١٣٥٧ هـ .

أبو بكر الفارسي (الطبقة التاسعة) كتاب في أصول الفقه . ابن المرتضى ، ص ١٠٢ .

البردعي (محمد بن عبدالله ، ٣٤٠ هـ) ينسب إلى المعتزلة :

(١) المرشد في الفقه .

(٢) الرد على المخالفين في الفقه .

(٣) الجامع في أصول الفقه .

(٤) تذكرة (الغريب) في الفقه .

(٥) الاحتجاج على المخالفين في الفقه .

(٦) التبصير للمتعلمين : طبقات المفسرين ، ٢ / ١٧٤ .

أبو هاشم الجبائي (٣٢١ هـ) .

(١) الاجتهاد : ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٦١ .

الوليد بن أبي الوليد بن أحمد بن أبي داود — (القرن الرابع) .

(١) كتاب الاختلاف والائتلاف — قيل انه أحسن أعمال المعتزلة في الفقه . لولا

ذكره لأحمد بن حنبل وابن راهويه القاضي . فضل الاعتزال ، ص ٣٠١ — ٣٠٢

أبو علي بن خلاد (الطبقة العاشرة) :

(١) الشرع القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٣٢٤ .

أبو عبدالله الحسين بن علي البصري (الطبقة العاشرة) :

(١) الأصول (في الفقه) القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٣٢٦ .

(٢) نقض الفتيا القاضي : ص ٣٢٦ .

أبو الحسين الطوايقي البغدادي (الطبقة العاشرة) :

(١) كتاب في أصول الفقه القاضي : فضل الاعتزال ، ص ٣٢٩ -

٣٣٠ .

علي بن عيسى الرماني (٣٨٤ هـ) :

(١) نقذات الاجتهاد القفطي : انباه الرواة ، ٢ / ٢٩٦ ، ط

مصر - ١٩٧٣ .

(٢) القياس القفطي ، ٢ / ٢٩٦ .

(٣) أصول الفقه القفطي ، ٢ / ٢٩٦ .

(٤) الحظر والاباحة القفطي ، ٢ / ٢٩٦ .

أبو عبدالله محمد بن أحمد بن حنيف (الطبقة الحادية عشرة) :

(١) مصنفات عديدة في أصول الفقه والجدل ابن المرتضى ، ص ١١٥ .

أبو العباس الحسيني (الطبقة الحادية عشرة) :

(١) شرح الأحكام ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٤ .

أبو شجاع الثلجي (من المعتزلة الفقهاء) :

(١) مؤلفات عدة في الفقه ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١٢٩ .

أبو الحسين البصري (الطبقة الثانية عشرة) :

(١) المعتمد في أصول الفقه ابن المرتضى ، ص ١١٨ - ١١٩ .

محمد بن الملاحمي (الطبقة الثانية عشرة) :

- ١ (المعتمد الأكبر (في الفقه)
القاضي عبد الجبار المعتزلي :
راجع : قائمة مصنفاته الفقهية
الزحشري المعتزلي :
١ (رؤوس المسائل في الفقه
٢ (الفائق في غريب الحديث
ابن المرتضى ، ص ١١٩ .
فصل : القاضي فقيهاً .
الداودي : طبقات المفسرين ، ٢٠ / ٣١٦ .
الداودي : طبقات المفسرين ، ٢ / ٣١٥ .

ملحق رقم « ٤ » علاقة التشيع بالاعتزال

ان قدم هذه العلاقة يؤصل بلقاء واصل بن عطاء بأبي عاظم بن الحنفية الذي أثمر عن اعجاب الامام العاوي بأسلوب واصل في تصديه لزنادقة وملاحقته لفرقها ، وقيامه بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وانفاذه في أعداء الاسلام^(١) واستجاب الامام لتطبيق هذا المبدأ عملياً بثورته ضد الساطة الأموية فقد وقفت معه الحركة الاعتزالية وآزرته فيها^(٢) .

وكانت التأثيرات متبادلة بين زيد وواصل ، فقد أبدى الأخير ميلاً للبيت العاوي . ففضل علياً على غيره من الخلفاء حتى أنه اتهم بالتشيع^(٣) .

وإن كانت هذه العلاقة لم تتعد حدودها الشخصية ، إذ أنها لم تنعكس على منهج واصل المبدئي ، ولم تحدث أثراً في مدرسته ، بل بقي الفكر المعتزلي البصري يحتفظ بذاتيته التي عرف بها من خلال مواقفه السياسية (الصريحة) التي تتفق مع التصور الاسلامي العام أو مع أهل السنة بالذات في مسألة الامامة .

فليس ثمة مجال للامتداد بين حركتي التشيع والاعتزال . وان اتفقتا في بعض المنطلقات الأصولية^(٤) إلا أنهما يفترقان في رؤاهما العملية التطبيقية للأصول الأخرى . غير ان انبثاق محور بغداد في داخل حركة الاعتزال والذي صدر عن بيئة الكوفة العلوية كان يمثل خطأً بيانياً متصاعداً نحو التشيع ويلتقي معه في رؤيته السياسية . على امتداد القرن الثالث الهجري^(٥) والذي كان من نتائجه ظهور فريق من الشيعة المعتدلين

(١) راجع ، القاضي : طقات المنزلة ، ص ٤٤ ، ط مصر - ١٩٧٢ .

(٢) ابو زهرة : الامام زيد ، ص ١٤٨ ، ط مصر - ١٩٥٩ .

والقاضي : فضل الاعتزال ، ص ٢٢٨ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٣) القاضي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٦٧ ، ط مصر - ١٩٦٥ .

(٤) في التوحيد والعدل ، مع اختلاف تفسير بعض قضاياها الفرعية .

(٥) انظر ، الراوي : مدرسه بغداد المنزلة ، ورقة ٣٠٨ .

الذين تحرروا من الارث الغالي . وبتأثيرات الاعتزال البغدادي استطاعوا أن ينفوا عن التشيع التجسيم وعن القرآن الاتهام بالنقص^(١) . فتوطدت العلاقة بين الحركتين^(٢) وانعكست التأثيرات التبادلية في الموقف البغدادي الذي جعل الامامة احدى قضاياه المركزية . فقدم اطروحاته في أصول الحكم . وشروطه ، وإعادة تقييم قضية عثمان ومقتله^(٣) . بما يقترب كثيراً من المعسكر الشيعي^(٤) وحل مواقف الاطراف المتنازعة في الحمل وصفين ، فتولى علياً^(٥) وأدان المتأمرين الذين خرجوا على سلطة الامام علي وامامته الشرعية^(٦) .

واستطاع البغداديون اعلان اعتزالية الدولة في زمن المأمون الذي أقر الاتجاه السياسي لمعتزلة بغداد . فأعلن مبدأ التفضيل وعقد مصالحته مع الحركة العلوية^(٧) ووقف التشيع بكل حجمه وفصائله ، في دعم ثورة الاعتزال الثقافية واعلاناتها في نفي الصفات وخلق القرآن . وساهم بثقله السياسي من أجل استمرار المحنة . ولم يتخل أحدهما عن الآخر في مواجهة غضب المتوكل وسخطه . بل تآزر الفريقان وسارا معاً .

وبحلول النصف الأخير من القرن الثالث الهجري كانت العلاقة بين الحركتين قد توطدت بينهما ، فقد ظلت الاتجاهات السياسية للتشيع مع فكريات الاعتزال^(٨) .

(١) الدكتور كامل النيسى : الفكر النحوي والزعات الصوفية ، ص ٢٩ ، ٤٢ ، ٦٣ .

(٢) الحياط . الانتصار . ص ١٥٦ ، ١٦٤ .

(٣) القاضي : المغني - الإمامة : القسم الثاني ، ص ٥٨ ، ط مصر - ١٩٦٦ .

(٤) انظر ، الأشعري . مقالات الاسلاميين ، ٢ / ١٢٨ ، ط مصر - ١٩٥٤ .

(٥) ابن أسي الحديدي : شرح منج البلاغة ، ١ / ٢١٢ ، ط مصر الأولى .

(٦) القمي : المقالات والفرق ، ص ١١ ، ط طهران - ١٩٦٣ .

(٧) راجع ، الطبري : تاريخ الرسل والملوك ، ١١ / ١٠٩٩ ، ط بيروت - خباط .

وحسن ابراهيم حسن : تاريخ الاسلام السياسي ، ٢ / ١٦٣ ، ط مصر الرابعة .

وانظر :

SAUNDERS, A History of Medieval Islam P.112 London 1965

(٨) يذكر شارل بلا : أن فرقة الزيدية استرعت اهتمام الجاحظ أكثر من سواها لا لفعاليتها السياسية

وحسب ، بل لعقيدتها الدينية (المتدلة) وارتباطها على الصعيد الكلامي بالاعتزال .

= وقد ألف الجاحظ في الزيدية رسائل عدة تدل لهبتها على استجابة عاطفية للمذهب الزيدي .

راجع ، شارل بلا : الجاحظ ، ص ٢٩٠ ، ط دمشق - ١٩٦١ .

فأطلق البغداديون على أنفسهم (متشعبة المعتزلة)^(١) . كصفة تميزهم لا عن الاعتزال البصري . وإنما عن الشيعة ذاتها وبقي معتزلة بغداد يحتفظون بولائهم الأصولي كما أنهم في نفس الوقت عارضوا كل النزعات المتطرفة للتشيع وغلو محاوره الأخرى فلم يعد ممكناً أن تحسب مدرسة بغداد كطرف في حركة الشيعة ، كما أنها رفضت أن تكون امتداداً أو جناحاً من أجنحتها من خلال مواقفهم السياسية المعلنة . التي حرصوا فيها على تفسير تشيعهم بأن الاقتصاد في التشيع هو حق لهم وهو طريقهم^(٢) ، وحين استشعروا بتسلل العناصر الغالية وبتسرب أفكارها في صفوفهم ، وقفوا بكل حزم في ضرب الخطوط المائلة . الأمر الذي وضع العلاقة بين حركتي التشيع والاعتزال أمام اختبار صعب ، بين إبقاء التحالف مع الاعتزال أو الخروج منه^(٣) .

فخرج الكثيرون من الاعتزال وانتقلوا إلى صف الشيعة الإمامية^(٤) غير أن هذه الظاهرة لم تكن في أسوأ نتائجها (الكمية) تهدد الوجود الاعتزالي البغدادي الذي ضمن قناعاته باتجاهه السياسي إزاء قانون الاقتصاد بالتشيع وانضباطه الشرطي ، الذي طرح الاتجاهات المتراخية داخل تنظيماته ، والتي تجاوزت نهجه السياسي ، فكان طبيعياً أن تختار مكانها الملازم تحت مظلة التشيع الإمامي .

غير أن هذه الظاهرة نبهت معتزلة بغداد إلى ضرورة قيامها بحركة تطهيرية داخل وحداتها التنظيمية والتحريفية وأمراض التطرف^(٥) لقناعتها بأنها الوحيدة المطالبة بهذا

(١) الخياط : الانتصار ، ص ١٠٠ ، ط مصر الأولى - ١٩٢٥ .

(٢) المصدر السابق ، ص ١٥٦ - ١٦٤ .

(٣) راجع . عبد الستار الراوي . مدرسة بغداد (رسالة ماجستير) مخطوط ، ص ٣١١ .

(٤) من أبرز هؤلاء : ابن قبة ، والعبدي ، أبو منصور الصرام ، الأصفهاني ، محمود بن عبد

الملل ، النوبختي ، السوسنجري ، وغيرهم .

راجع ، ابن النديم : الفهرست ، ص ١٧٦ ، ٢٥٢ ، ط بيروت - ١٩٦٤ .

ابن المرتضى : طقات المعتزلة ، ص ١٠٩ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

نعمة : فلاسفة الشيعة ، ص ٤٤ ، ط بيروت .

الطوسي : الفهرست ، ص ٢٩٧ ، ط كلكتا - ١٨٥٣ .

(٥) تتبدى حركة الاعتزال التطهيرية في اقضاء الذين اظهروا عدم التزامهم المبني للاعتزال وانحازوا

الى الرافضة والعلامة : كابن حائط ، وحفص الفرد . ابن الراوندي والوراق ، وابني فضل الحذاء .

الخياط : الانتصار ، ص ٩٥ ، ٩٧ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٤٨ ، ١٤٩ .

الحق من خلال مقولاتها (نحن الشيعة حقاً) ^(١) وقد دفعهم اخلاصهم لهذا الاتجاه إلى مهاجمة فرق الرفضة بكل تياراتها . وتعرية مقولاتها واسقاطها . فعددوا عيوبها المنهجية وأخطأها الفكرية ، وتبرؤا منها ^(٢) . ورفضوا أصوليات الفكر الإمامي في النبوة والامامة والمعاد ^(٣) واعتبروها قروعاً عن الأصول ، وأسقطوا القول بالرجعة ^(٤) ، والوصية ^(٥) ، وابطلوا مقولة العصمة ^(٦) . وازاء هجمة معتزلة بغداد وتصديها لامامية الشيعة ورفضتها وغلاتها . ويقظتها في دحض مجمل آرائها فإنها لم تكن لتتخذ هذا الموقف المعارض ، إلا من واقع تطورها المذهبي ، وصيانة أصولها . مع ابقاء تحالفها مع الزيدية التي احتوت التفسير الاعتزالي للفكر الديني وتبنت طريقتهم المنهجية في عقيدة العدل والتوحيد ، ولقاءهم الأصولي على الصعيد المذهبي في الوعد والوعيد ومبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ^(٧) .

وتولت قيادة الاعتزال البغدادي (المتشعبة) في نهاية القرن الثالث تعميق علاقات الاعتزال بالتشيع وتوثيقها . فقد ساهم الخياط (٣٠٠ هـ) والبلخي (٣١٩ هـ) ^(٨) ، في تحقيق شروط اللقاء المبدئي مع الزيدية ، فتماسك الفريقان حتى قيل ان زيدية اليمن وافقوا المعتزلة في أصولهم كلها (الا في شيء من الامامة) ^(٩) . ولهذا اعتبرتهم الزيدية من جانبهم (مقصرين في حق الامام علي بن أبي طالب) ^(١٠) .

-
- (١) ابن ابي الحديد: شرح نهج البلاغة ٥٢٢/٤ ، ط مصر الاولى
 - (٢) انظر ، الخياط : الانتصار ، ص ٤ - ٥ .
 - (٣) راجع ، كاشف الظلاء : أصل الشيعة وأصولها ، ص ١٣٣٠ ، ط مصر - ١٩٥٨ .
 - (٤) الخياط : الانتصار ، ص ١٣١ - ١٣٢ ، ط مصر - ١٩٢٥ .
 - (٥) المصدر نفسه ، ص ١٥٦ - ١٦٤ .
 - (٦) الخياط : الانتصار ، ص ٩٣ - ٩٦ .
 - وانظر ، البغدادي : أصول الدين ، ص ٢٧٧ ، ٢٢٨ ، ط استانبول - ١٩٢٨ .
 - (٧) الإمام يحيى بن الحسين الزيدي : رسائل العدل والتوحيد ، ٢ / ٦٩ - ٨٣ ، ط - ١٩٧١ .
 - وانظر ، ناجي حسن : ثورة زيد بن علي ، ط النجف - ١٩٦٦ .
 - (٨) راجع ، الخياط : الانتصار ، ص ٩٩ - ١٠١ .
 - والقاضي المعتزلي : شرح الأصول الخمسة ، ص ٧٥٨ ، ط مصر - ١٩٦٥ .
 - (٩) المقبلي : العلم الشامخ ، ص ٧ - ٨ ، ط مصر - ١٣٢٨ هـ .
 - (١٠) القاضي البهاولي : شرح قصيدة الصاحب بن عباد ، ص ٣٦ ، ط بغداد - ١٩٦٥ .

ورغم بعض مسائل الخلاف في الامامة : فان علاقة معتزلة بغداد بالشيعة وتمائل فكرهما في التوحيد والعدل . كانت روابط تصلح أن تتخذ أساساً في الصلة بين الاعتزال والتشيع الزيدي (١) .

فاذا كان لقاء الشيعة بالمعتزلة في زمن الرشيد والأمين لقاء فرضه عداء السلطة ، فان مثل هذا اللقاء قد توطد فيما بعد وتجاوز حدود مصالح الفريقين المشتركة الى ان تصبح بعض المبادئ الفكرية قسمة مشتركة بينهما ، فتسرب الاعتزال إلى الدعوات الشيعية المناهضة للخلافة : كالقرامطة (٢) والباطنية (٣) ، الأمر الذي جعل البعض يقرر في تبني هؤلاء للفكر الاعتزالي بأن الشيعة من حيث العقيدة والمذهب هم ورثة المعتزلة (٤) . فانضم التشيع والاعتزال إلى جبهة واحدة ، ازاء تحديات المعارضة الحنبلية ، والأشعرية . وقد تغنى أنصار هذه الجبهة بأن الفوز الحقيقي لهم انما يتم عن طريق التلاحم بين الحركتين .

وقد تبدى ذلك في عصر الاحتلال البويهي في بغداد . الذي وطد أواصر هذه الجبهة (٥) بعد ان تبني الشيعة أكثر اصول المعتزلة (٦) و استخدموا طرائقهم في الكلام حتى ان بابويه التحي (٧) اتبع طريقة المعتزلة الذين كانوا يبحثون في كل شيء (٨) .

(١) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الأول ، ص ٢٨ ، ٢٩ .

(٢) تنسب إلى (حمدان قرمط) ، وتعد سرية التنظيم باطنية الاتجاه بقولها بأن لكل ظاهر باطناً ، لقولها ولكل تنزيل تأويلاً .

الشهرستاني : الملل والنحل ، ١ / ١٩٢ ، ط مصر - ١٩٦٨ .

ابن خلدون : المقدمة ، ٤ / ٨٤ - ٨٨ ، ط مصر (بدون تاريخ) .

(٣) الباطنية (الذين يتظاهرون بالاسلام ويبطنون الزندقة) .

الرازي : اعتقادات فرق المسلمين والمشركون ، ص ٨٦ وما بعدها ، ط مصر ١٣٨٠ .

(٤) آدم مئتر : الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري ، ١ / ١٠٢ ، ط الطليعة - بيروت .

(٥) انظر ، المقدسي : احسن التقاسيم ، ص ٤٣٩ ، ط ١٩٠٦ .

وباقوت : معجم الأدباء ، ٦ / ٢٤٧ ، ط مصر - ١٩٣٨ .

(٦) ابن تيمية : الفتاوى ، ٥ / ٣٩ ، ط مصر - ١٩٠٨ .

(٧) محمد بن علي ومعرف بالشيخ الصدوق من أكبر علماء الامامية (٣١٨ هـ) .

الزركلي : الاعلام ، ٣ / ٩٤٤ ، ط مصر الأولى .

(٨) مئتر . الحضارة الاسلامية في القرن الرابع ، ١ / ٣٠٢ .

وازاء وحدة المصالح والتأثيرات المتبادلة . أصبحت صلة الاعتزال بالتشيع ظاهرة في العصر البويهي . فقد برز أبو علي الفارسي (٣٧٧ هـ) الذي دافع عن هذه الصلة ، وناضل من أجل توطيدها ^(١) فيما أكدها صاحب بن عباد (٣٨٥ هـ) (قالت : فما اخترت من دين تفوز به . . . قالت اني شيعي معتزلي) ^(٢) . والذي أطلق على التحالف الشيعي الاعتزالي الشيعة العادلة . وتابع يحيى العلوي (٣٩٥ هـ) طريق ابن عباد ، الذي احتفظ بولائه الامامي ، ونصرته للاعتزال والدفاع عن موقفه ^(٣) . وفي ذات الاتجاه سار الشريف السيد الرضي (٤٠٦ هـ) الذي لم يجد تعارضاً بين انتمائه الشيعي وتبنيه لمواقف الاعتزال في العدل والتوحيد ^(٤) .

وقد استغرقت هذه الدائرة المشتركة كبار علماء الامامية ورجالها كأبي القاسم التنوخي (٤٧٧ هـ) ^(٥) والتونجي ^(٦) وأبي عبدالله ^(٧) والعلو ^(٨) والشريف المرتضي ^(٩) ويحيى بن حمزة ^(١٠) والشريف طاهر بن طاهر ^(١١) . واذا كان هؤلاء الاماميون قد

-
- (١) الدكتور عبد الفتاح شلبي : ابو علي الفارسي ، ص ٧٦ - ٨٢ ، ط مصر - ١٣٨٨ هـ .
(٢) البهلولى : شرح قصيدة صاحب بن عباد ، ص ٣٦ ، ط بغداد - ١٩٦٧ .
(٣) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٤ .
(٤) الشريف الرضي : حقائق التأويل (المقدمة) ، ص ٧٧ .
(٥) ياقوت : معجم الأدباء ، ١٤ / ١١٠ ، ط مصر - ١٩٣٨ .
والكتبي : فوات الوفيات ، ٢ / ١٣٨ ، ط مصر .
(٦) ابن الغزي : ديوان الاسلام (مخطوط) ، ورقة ١٧٠ .
(٧) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٣ ، ط بيروت - ١٩٦١ .
(٨) يحيى بن محمد العلوي . كان له مرتبة متفوقة في العلم مع ميل إلى الأرحاء كما كان امامها ، توفي سنة ٣٩٥ هـ .

- راجع ، ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٤ .
(٩) أخذ الاعتزال من قاضي القضاة وكان امامياً .
الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٨٣ ، ط تونس - ١٩٧٤ .
(١٠) يحيى بن حمزة ، امامي معتزلي ، تقلد على الملاحبي .
ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٩ .
(١١) ابو الطيب طاهر بن طاهر الطبري (٤٥٠ هـ) .
السيكي : طبقات الشافعية الكبرى ، ٣ / ١٧٦ ، ط مصر - ١٣٢٤ هـ .
وانظر ، الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٨٥ .

وقفوا في صف الاعتزال ، فان الزيدية ، شاركتها في فكره ومنهجه ، فأصبحوا من أشد الأنصار تأييداً له ودعوة إليه : فتألف المذهبان في صنعاء ^(١) ، وأصبحت شيعتهما في صعدة وسواحل الحرمين معتزلة ^(٢) ، بينما احتضنت فارس الشيعة الاعتزال ^(٣) .

وعلى ذلك كان أئمة الزيدية قد أخذوا عن قاضي القضاة الاعتزال ، وأصبحوا يطرقون قضاياهم من خلال أصوله فأطلقوا على (الاعتزال والتشيع الزيدية) أصحاب العدل والتوحيد ^(٤) ، وكان في مقدمة هؤلاء وأبرزهم أبو الحسين الزيدي (٤١١ هـ) ^(٥) والسيد أبو طالب (٤٢٤ هـ) ^(٦) وأبو القاسم البستي ^(٧) ومحمود بن الملاحمي ^(٨) .

وعبر القاضي عن التلاحم المذهبي بين الزيدية والمعتزلة في القرنين الرابع والخامس بقوله (. . .) . وأما الزيدية فأكثرهم في الامامة يسلكون طريقتنا وأما الكلام بيننا وبينهم في بعض صفات الامام دون سائرهم ^(٩) .

فإذا كانت علاقة الحركتين قد توثقت في أشد القضايا خلافاً ، وانفتحت حولها آراؤهم فضلاً عن وحدة الفكر مبدئياً ومنهجياً في الأصول الدينية ، فان ذلك كله كان سبباً كافياً ان يعيش المذهبان في ظل جبهة العدل والتوحيد ، التي التحقت بهما فصائل الشيعة الأخرى التي استقر في مذهبها النهج العقلي بصفته الاعتزالية ^(١٠) .

(١) الجندي : السلوك ، لوحة ٢٣٩ .

نقلا عن (هامش فضل الاعتزال) ، ص ١٠٤ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٢) المقدسي : أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، ص ٩٦ ، ط ليدن - ١٩٠٦ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٤٣٩ .

(٤) الدكتور محمد عمار : رسائل العدل والتوحيد (المقدمة) ، ص ٤٥ ، ط مصر - ١٩٧١ .

(٥) الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٧٦ ، ط تونس - ١٩٧٤ .

(٦) المصدر نفسه ، ص ٣٧٦ .

(٧) أبو القاسم البستي (اسماعيل بن أحمد) أخذ الاعتزال عن القاضي عبد الجبار . وكان حاذقاً

ويميل إلى الشيعة الزيدية . وقبل انه ناظر الباقلاني لأن الثاني ترفع عن مكالمته فتولى البستي مناظرته .

الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٨٣ .

وابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٧ ، ط بيروت - ١٩٦١ .

(٨) اعتبره المعتزلة من شيوخهم الافذاذ . وقد تابعه مجموعة كبيرة من العلماء المتأخرين .

ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١١٩ .

(٩) القاضي : المغني - الامامة ، القسم الأول ، ص ٢٨ ، ٢٩ .

(١٠) راجع ، الحاكم : شرح عيون المسائل ، ص ٣٦٧ وما يليها ، ط تونس - ١٩٧٤ .

وكانت مدرسة القاضي المذهبية قد استغرقت كافة الاتجاهات اعتزالية وشيعية ،
امامية وزيدية ^(١) .

واذا كانت هذه هي ملامح الصلة بين التشيع والاعتزال على المستوى التاريخي ،
فما هي حقيقة الصلة بين الحركتين على المستوى العقائدي والتأثيرات المتبادلة بينهما في
النهاية ؟

إذا كانت الأصول الخمسة هي المعيار المبدئي الذي يقضي بالتزام الانسان بالمعتزلي
بها ويعمل من أجلها ^(٢) فانها انبثقت أصلاً عن التوحيد والعدل وعلى هذين الأصلين
قام الاعتزال في زمن واصل بن عطاء ، وعن العدل الالهي انبثقت الأصول الثلاثة
الأخرى . لذلك أصبح المقياس المبدئي لحركة الاعتزال في تحالفاتها مع الامامية والزيدية
هو اقرار كل منها - العدل والتوحيد - وعلى ذلك النهج ذاته ، سار القاضي عبد
الجبار على النحو الذي فصله في موسوعته المذهبية الكبرى المغني في أبواب التوحيد
والعدل .

ويعد هذان الأصلان قسمة مشتركة بين الاعتزال والتشيع ، الامامي والزيدي ،
ليس ثمة خلاف بينهم. على أن الذي يوثق الأرض الفكرية المشتركة بين هؤلاء جميعاً ، لا
باعتقادهم بالعدل والتوحيد وإنما اجماعهم على رفض التشيع المتطرف ومحاربتهم للفرق
الغالبية في هذا الميدان .

بل لقد حاول المعتزلة وفي مقدمتهم القاضي توثيق الصلات الفكرية بينهم وبين
التشيع بأن جعلوا أصولياتهم الفكرية في التوحيد والعدل تتصل بالامام علي بن أبي
طالب ، واعتبروا أئمة التشيع الأول في مقدمة طبقات المعتزلة والرعيّل الأول
لرجالاتهم ^(٣) .

- (١) انظر ، لويس غردية + ج. قنواني : فلسفة الفكر الديني . الجزء الأول ، هامش ص ١٣٤ ،
ط دار العلم للملايين - بيروت .
(٢) الخياط : الانتصار ، ص ١٢٤ - ١٢٥ .
(٣) راجع ، محمد عمارة (مقدمة) : رسائل العدل والتوحيد ، ١ / ٥٦ - ٥٧ .

وإذا كانت صلة الزيدية بالاعتزال قد ارتفعت الى درجة الوحدة الاصولية^(١) فالذي يهمننا التعرف على مدى العلاقة بينهم وبين الامامية التي خطت خطوة منهجية كبرى باتجاه الاعتزال بمبادرة ابن بابويه القمي أكبر علماء الامامية في القرن الرابع الهجري الذي اتبع في كتابه (العلل) طريقة علماء المعتزلة^(٢) فيما استغرقت كتب الشيعة الفاطمية في شمال أفريقيا مثولات الاعتزال الأصولية^(٣). وهو امر شاع في موقفهم من قضايا العدل الالهي. فقد استعان الشيعة بنظرية الاعتزال في اللطف الالهي^(٤) ووجوب فعل الأصلح على الله. ولما كانت هذه الآراء لازمة عن عقيدة المعتزلة في العدل، فان الشيعة لم تجد صعوبة في نقل فكرة العدل بكل ما يلزم عنها في مجالها الميتافيزيائي إلى مجالها السياسي العملي. فقول الله ووجوب صدور الأصلح عنه يوجبان عليه أن ينصب اماماً من قبله لطفاً منه بعباده وحجة له عليهم^(٥).

على أن أكثر القضايا حيوية وتأثيراً في نطاق العدل كانت قضية التعديل والتجوير، في نفي الظلم عن الله باعتباره عادلاً لا يجوز أن يثب المظيعين، وله أن يجازي العاصين. ولا يكلف عباده ما لا يطيقون^(٦). وإذا كان التشيع الامامي قد تبني بعض مثولات العدل الاعتزالي بصيغها الالهية، فانه حولها إلى برنامج سياسي عملي^(٧).

أما في نطاق التوحيد، فان التشيع الامامي في القرن الثالث والرابع، تأثر بمنهجية الاعتزال التجريدية للصفات، فاستطاع أن يتخلص من فكريات التشبيه والتجسيم، كما وافق الاعتزال في مقولة خلق القرآن. ونفي قدمه^(٨).

(١) انظر، الملطي: التنبية والرد على أهل الأهواء، ص ٤١ ط مصر.

(٢) جار الله: المعتزلة، ص ٢٠٥، ط مصر الأولى - ١٩٤٧.

(٣) المقدسي: أحسن التقاسيم، ص ٢٣٨.

(٤) انظر، القزويني: فرائد الخرائد في معرفة القصاص، ص ٦٣، ط بغداد - ١٩٧٢.

(٥) راجع، صبحي: نظرية الامامة، ص ٤٥٢، ط مصر الأولى - ١٩٦٩.

(٦) المظفر: عقائد الامامية، ص ٤٦، ٤٧، ط مصر - ١٩٧٣.

(٧) انظر، صبحي: نظرية الامامة، ص ٤٥٣.

(٨) انظر، عقائد الامامية، ص ٨٥.

ملحق رقم « ٥ »

أعمال المعتزلة في السياسة ونظام الحكم

(١) بشر بن المعتز :

- قتال علي وطلحة .
- الرد على الاصم في الامامة .
- الرد على الرافضة .
- راجع : ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة ، ١ / ٤٢ : ط مصر الأولى .
- والقمي : المقالات والفرق ، ص ١١ . ط طهران - ١٩٦٣ .
- ابن النديم : الفهرست ، ص ١٦٢ . ط بيروت - ١٩٦٤ .
- وانظر : القاضي : طبقات المعتزلة . ص ٦٥ . ط مصر - ١٩٧٢ .

(٢) أبو جعفر الاسكافي

- كتابات المقامات (في الامامة) .
- نقض كتاب العثمانية للجاحظ .
- المعيار والموازنة .
- راجع : ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة . ٤ / ٥٩ .
- والقاضي : المغني - الامامة . القسم الثاني ، ص ٦٣ - ٦٥ .
- وانظر : السندوبي : أدب الجاحظ . ص ١٣٥ . ط مصر - ١٩٦٣ .

(٣) ابو القاسم البلخي :

- المستثبت في الامامة .
- المسترشد في الامامة .
- محاوراته مع النوبختي في الامامة .
- الكلام في الامامة على ابن قبة .
- راجع ابن النديم : الفهرست ، ص ١٧٧ .

- ونعمة : فلاسفة الشيعة ، ص ٤٥٢ .
- النونجي ، ص ١٩ .
- والصاحب بن عباد : رسالة الهداية ، ص ٤٨ .
- (٤) القاسم الدمشقي : (امامة أبي بكر) الداودي ، ٣٢/ ٢ .
- (٥) أبو عبدالله البصري : (التفضيل) ابن المرتضى : طبقات المعتزلة ، ص ١٠٧ .
- (٦) عباد بن سليمان : (تفضيل أبي بكر) ابن المرتضى ، ص ٨٤ .
- (٧) أحمد بن شهل البلخي : السياسة ، أدب السلطان ، أخلاق الأمم .
- الداودي : طبقات المفسرين ، ٤٢/ ١ - ٤٣ .
- (٨) الجاحظ : الامامة ، امامة معاوية ، امامة بني العباس ، تصويب علي في التحكيم ، وجوب الامامة ، الدلالة على أن الامامة فرض ، العثمانية .
- ابن النديم : الفهرست - المقالة الخامسة ، كمبردج .
- (٩) الرماني : (تفضيل الامام علي) الامامة ، القفطي :
- انباه الرواة ، ٩٦/ ٢ ، ط مصر - ١٩٧٣ .
- (١٠) البرادعي : الرد على من قال بالمتعة ، الناكثين .
- راجع : الداودي : طبقات المفسرين ، ١٧٤/ ٢ .
- (١١) علي الاسواري : المجالس في الامامة الخياط : الانتصار ، ص ٩٩ .
- (١٢) الراسطي (محمد بن زيد) : كتاب (الامامة)
- راجع : الداودي ، ٤٣/ ٢ وابن النديم ، ص ١٧ .
- (١٣) أبو الهاشم الجبائي : أجوبة مسائل من (الفضل) .
- راجع : خشيم : الجبائيان ، ص ٣٢٤ ، ط طرابلس - ١٩٦٨ .
- (١٤) الجبائي الكبير : الامامة : القاضي : المغني - الامامة ، القسم الأول ، ص ٢٣٩
- وكان الجبائي متردداً في مسألة تفضيل الامام علي ، ثم مال إلى ذلك ميلاً ظاهراً .
- راجع : ابن خشيم : الجبائيان ، ص ٨٢ - ٨٣ .
- نقض الجبائي كتاب عباد في تفضيل « أبي بكر » على « علي » .
- راجع : الحاكم : شرح العيون ، ورقة ٦٤ ب .
- (١٥) أبو الحسين البصري : نقض الشافعي في الامامة ، نقض المقنع في الغيبة .
- راجع : ابن المرتضى ، طبقات المعتزلة ص ١١٩ .

أولاً - مخطوطات

- * - ابن الغزي (محمد بن عبد الرحمن أحمد العامري ، ١٢٥٤ هـ)
ديوان الاسلام ، دار الكتب المصرية ، رقم ٢٢٠٨ ، تأريخ
- * - ابن المرتضى (عز الدين) .
العواصم والقواصم ، دار الكتب المصرية ، علم الكلام ، ص ٥٦٥ .
- * - ابن مثنويه (ابو محمد الحسن . ٤٦٩ هـ) .
التذكرة ، دار الكتب ، ب / ١ - ٢٧٨ .
- * - ابن مثنويه (المجموع من المحيط بالتكليف) .
دار الكتب ، ب / ٢٩٣١٤ .
- * - الارضرومي (الشيخ حسين بن يوسف) .
رسالة في تعداد الفرق الاسلامية ، دار الكتب ، رقم ١١٧ م مجاميع .
- * - الارموي (محمد بن أبي بكر الموصلي ، ٦٨٢ هـ) .
نهاية الاصول في دراية الأصول - دار الكتب (٧٤٨ علم الكلام) .
- * - الاصولي (صاعد بن أحمد) الزيدي .
الكامل في أصول الدين ، مصور دار الكتب ب - ٢٨٧٤٤ .
- * - الآمدي (سيف الدين ، ٥٥١ - ٦٣١ هـ)
أبكار الافكار . مصور دار الكتب المصرية ، رقم ٥٦٥ - طلعت

- ابو الفضل (صالح بن احمد بن حنبل) — ذكر محنة أحمد بن حنبل مصور دار الكتب المصرية رقم ١١١١٨ .
- * — البصري (ابر الحسين محمد بن علي المعتزلي ٣٦٣ هـ) .
- المعتمد في اصول الفقه — مخطوط . دار الكتب المصرية رقم ٧ — ٢٧٩٨٥ .
- * — البلخي (أبر القاسم — المعتزلي ٣١٩ هـ) .
- قبول الاخبار ومعرفة الرجال — مصور دار الكتب (ب ٢٤٠٥١) .
- * — البلخي (عمر بن عبد الله) — شرح الاثنتين والسبعين فرقة .
- مخطوط دار الكتب المصرية (رقم ٥٩٠ علم الكلام) .
- * — الجزائر — رسالة في الامامة — مخطوط — كلية الآداب ، بغداد رقم ١٤٧١ .
- * — الدماغاني (عبد الصمد عبد الله العلوي) .
- رسالة في الفرق الاسلامية والعقائد — دار الكتب — ميكروفيلم و ١٣٣ علم الكلام .
- * — الذهبي — سير اعلام النبلاء — مصور ، دار الكتب مجلد ١١ (رقم ١٢١٩٥ ج)
- * — الرازي (أبو حاتم أحمد بن حمدان ٣٢٢ هـ) .
- كتاب الزينة — الفرق — مكتبة المتحف العراقي رقم ١٣٠٦ .
- * — الرافعي (عبد الكريم بن محمد القزويني) .
- التلويين في اخبار قروين — مصور دار الكتب مجلد ٣ (رقم ح / ٦١٥٤) .
- * — الرجيف (محمد بن يوسف) .
- مآثر الابرار — مخطوط دار الكتب رقم ١٤٥٣ تأريخ .
- الراوي (عبد الستار عز الدين) — مدرسة بغداد المعتزلية في القرن الثالث الهجري
- رسالة ماجستير (مخطوطة) جامعة الاسكندرية ١٩٧٤ .
- * — رسالة في الرد على المعتزلة في قولهم ان في اثبات الصفات ابطالا للتوحيد (دار
- الكتب المصرية رقم ٣٨٤ مجاميع) .
- * — رسالة في اعجاز القرآن (مجهولة المؤلف) تأريخها ٩٨٦ هـ .

- مخطوطة - مكتبة الدراسات العليا - كلية الآداب ، بغداد رقم ١١٧٤ مجاميع .
- ١ - رسالة (معجزة النبوة) - لمؤلف مجهول - مخطوطة رقم ١١٧٤ مجاميع .
مكتبة الدراسات العليا ، كلية الآداب ، بغداد .
- ٢ - رسالة معمولة في تحقيق لفظ زنديق (- مجهولة المؤلف نسخت ٩٨٦ هـ - كلية الآداب - رقم ١١٧٤ / مجاميع .
- ٣ - الزر كشي (البحر المحيط) - مخطوط ، دار الكتب المصرية رقم ٣٨٣ اصول الفقه - * - زيد بن علي (الامام ٨٠ - ١٢٢ هـ) كتاب : الصفوة ، مصور عن مخطوط مكتبة المتحف البريطاني ، رقم ٢٠٣ .
- ٤ - الصعدي (احمد بن يحيى) : طبقات الزيدية - دار الكتب ، ب - ٢٩١٣٧ . -
- ٥ - الصنعاني (أبو الرجال) : مطلع البدور ومجمع البحور - مصور دار الكتب المصرية رقم ١٤٥٣ - تأريخ .
- ٦ - الطبري (أبو جعفر محمد بن جرير المتوفي ٣١٠ هـ) : أوراق مخطوطة من كتاب : المحنة والرد على أهل الأهواء مكتبة الدراسات العليا - بغداد ، رقم ١١٨٤ .
- ٧ - الفاسي : الجمان في مختصر أخبار الزمان - مخطوط (مصور) مكتبة الأوقاف العامة - بغداد ، رقم ١٥٨٤ - تأريخ
- ٨ - الفراراذي : التعليق على شرح الأصول الخمسة لعبد الجبار المعتزلي مصور مخطوط دار الكتب المصرية .
- ٩ - الخلاف بين الشيخين - مصور عن مخطوط مكتبة الفاتيكان - روما ، رقم ١١٠٠ - مخطوطات عربية .
- ١٠ - نظم الفوائد وتقريب المراد للرائد مصور دار الكتب المصرية ، رقم ٢٨٠٨٦ - ب .

- ١ - الكتيبي (ابن شاكر) : عيون التواريخ - مصور
مهد مخطوطات الجامعة العربية .
- ٢ - الماتريدي (أبو منصور ، ٣٣٣ هـ) : تأويلات أهل السنة - مخطوط مصور
دار الكتب المصرية ، رقم ب - ٢٧٣٠٦ .
- ٣ - المحلي (حميد بن أحمد الزيدي) : الحقائق الدرية في مناقب الأئمة الزيدية مصور
دار الكتب المصرية ، رقم ٨٦٧ - تاريخ .
- ٤ - المفيد (أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان) شيخ الامامية : أجوبة المسائل الصاغانية
مكتبة السيد محسن الحكيم^١ - النجف ، رقم ٤٤٢ .
- ٥ - الملاحمي (محمود بن محمد) : الفائق في أصول الدين - مصور
دار الكتب المصرية ، رقم ب - ٢٨٦٩٥ .
- ٦ - المنصور بالله (الامام القاسم أبو محمد ، ١٠٢٩ هـ) : الجواب الكاشف للإشكال
في الفرق بين التشيع والاعتزال ، ويسمى أيضاً (تفسير المطالب في أمالي أبي
طالب) - مصور عن مكتبة الجامع الكبير بصنعاء ، رقم ٩٦ ق .
- ٧ - الجواب المختار عن مسائل عبد الجبار
ميكروفيلم ، رقم ١٤٠ - دار الكتب المصرية .
- ٨ - النسفي (حافظ الدين) : كشف الأسرار شرح المصنف على المنار
دار الكتب المصرية ، رقم ٧٩٩ - أصول الفقه .
- ٩ - النيسابوري (أبو رشيد سعيد المعتزلي ، ٤٥٠ هـ) : مسائل الخلاف بين
البغداديين والبصريين - مصور عن مخطوط
مكتبة برلين ، رقم ٥١٢٥ - المانيا الغربية .
- ١٠ - اليماني (ابراهيم بن القاسم الزيدي) : طبقات الزيدية - مصور
دار الكتب المصرية ، رقم ب - ٢٩٠٩٩ .
- ١١ - اليماني (يحيى بن أبي الخير العمراني ، ٧٠٩ هـ) : الانتصار في الرد على المعتزلة

القدرية الأشرار - مصور

دار الكتب المصرية ، رقم ٨١٨ - علم الكلام .

- * - اليماني (محمد بن محمد الغزالي ، ٥٨٥ هـ) : الفرق والتواريخ
مكتبة الامام الرضا - خراسان ، رقم ٧٨٣ .

ثانياً - المصادر الاعتزالية

- ابن أبي الحديد : (٦٥٥ هـ) ، شرح نهج البلاغة ، ط مصر الأولى .
- ابن المرتضى : (احمد بن يحيى ، ٨٤٠ هـ) : طبقات المعتزلة ، ط بيروت - ١٩٦١ .
- ابن عبّاد : (صاحب ، ٣٨٥ هـ) : الابانة عن مذهب أهل العدل ، عنوان المعارف وذكر الخلائق - تحقيق الشيخ محمد حسن آل ياسين ، ط دار التضامن - بغداد ١٩٦٣ .
- البلخي : (أبو القاسم) ، مقالات الاسلاميين ، ط تونس - ١٩٧٤ .
- البهلوي : (القاضي جعفر بن أحمد) - الزيدي المعتزلي : شرح القصيدة صاحب بن عباد - تحقيق الشيخ محمد حسن آل ياسين ، ط بغداد الأولى - ١٩٦٧ .
- الجاحظ : (٢٥٥ هـ) : العثمانية - تحقيق عبد السلام هرون ، ط مصر - ١٩٥٥ .
- الجاحظ : حجج النبوة ، ط بيروت - ١٩٦٩ .
- الحاكم : شرح عيون المسائل (طبقات المعتزلة) ط تونس - ١٩٧٤ .
- الخياط : (ابو الحسين) : الانتصار - تحقيق نيمبرج ، ط مصر - ١٩٢٥ .
- الرماني : (أبو علي) : النكت في اعجاز القرآن ، ط مصر الثانية - ١٩٦٨ .
- الزنجشيري : (٥٣٨ هـ) : تفسير الكشاف ، ط مصر - ١٩٦٦ .

القاضي عبد الجبار : المغني في أبواب الوحيد والبدل ، ج ٤ - الرؤية ، ج ٥ - الفرق غير الاسلامية ، ج ٦ - التمديل والتجويز ، ج ٧ - خلق القرآن .
ج ٨ - المخاوق ، ج ٩ - التزليد ، ج ١١ - التكليف ، ج ١٢ - النظر والمعارف ، ج ١٣ - اللطف ، ج ١٤ - الأصلح ، ج ١٥ - التنبؤات والمعجزات ، ج ١٦ - اعجاز القرآن ، ج ١٧ - التشريعات ، ج ٢٠ - الامامة ، ط مصر الأولى (تراثنا) دار الكتب المصرية . - المختصر في أصول الدين ، ضمن مجموعة رسائل العدل والتوحيد ، ج ١ ، تحقيق محمد عمارة ، ط مصر الأولى - ١٩٧١ .

: تنزيه القرآن عن المطاعن ، ط بيروت - متشابه القرآن (جزءان) تحقيق الدكتور عدنان زرزور ، ط مصر - دار التراث ١٩٦٩
: تثبيت دلائل النبوة - تحقيق الدكتور عبد الكريم عثمان ، ط بيروت - ١٩٦٦ ، ١٩٦٨ .

: فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ، ط تونس - ١٩٧٤ .

الموردي المعتزلي : (اعلام النبوة) ، ط بيروت - ١٩٧٣ .

النيسابوري : (أبو رشيد) : ديوان الأصول ، ط مصر - ١٩٦٩ - تحقيق الدكتور عبد الحمادي أبو ريدة .

ثالثاً - مصادر علم الكلام

الآمدي : سيف الدين (٦٣١ هـ) : غاية المرام في علم الكلام - تحقيق حسن محمود عبد اللطيف ، ط مصر - ١٩٧١ .

ابن بدران الدهشقي : المدخل إلى مذهب الامام أحمد بن حنبل ، ط مصر - ١٣٤٣ هـ

ابن تيمية : أبو العباس تقي الدين (٧٢٨ هـ) : الرسائل والمسائل ، ط مصر سنة ١٩٢١ .

- الفتاوى ، ط مصر - ١٩٠٨ .

- منهاج السنة النبوية ، ط مصر — ١٣٢٢ هـ .
- ابن الجوزي : مناقب الامام أحمد بن حنبل ، ط مصر — ١٩٥٢ .
- ابن حجر المكي : (٨٩٩ هـ) : الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة — تعليق عبد الوهاب عبد اللطيف ، ط مصر الثانية — ١٩٦٥ .
- ابن حزم : (٤٥٦ هـ) : الفصل في الملل والأهواء والنحل ، ط مصر .
- ابن حسان : الفصول المختارة ، ط مصر الأولى — ١٩٠٦ .
- ابن حمزة : (الامام يحيى العلوي) : مشكاة الأنوار ، ط مصر — ١٩٧٣ .
- ابن خلدون : (٨٠٨ هـ) : المقدمة ، ط مصر — دار الشعب .
- ابن رشد : المقدمات ، ط السعادة — مصر .
- أربع رسائل اسماعيلية : عارف تامر ، ط بيروت — ١٩٥٣ .
- ابن عساكر : تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الامام ابن الحسن الأشعري ، ط دمشق — ١٣٤٧ هـ .
- ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث ، ط مصر — ١٩٦٦ .
- الاسفرايني : التبصير في الدين (طبعات مختلفة) .
- الأشعري : مقالات الاسلاميين ، ط مصر — ١٩٥٠ ، ١٩٥٤ .
- اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع ، ط بيروت — ١٩٥٢ .
- الابانة عن أصول الديانة (طبعات مختلفة) .
- الايحي : المواقف ، ط مصر الأولى — ١٩٣٩ .
- جواهر الكلام ، ط مصر الأولى — ١٩٣٥ .
- البغدادي : الملل والنحل ، ط بيروت — ١٩٧٠ .
- أصول الدين ، ط استانبول — ١٩٢٨ .
- الفرق بين الفرق (طبعات مختلفة) .
- البيروني : تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة ط . لينزغ ١٩٢٥ .
- التوحيدي : الذخائر والبصائر ، ط مصر الأولى .

- الجويني : الارشاد ، ط مصر الأولى - ١٩٥٠
- لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة ، تحقيق الدكتور فوقية حسين ، ط . مصر الاولى ١٩٦٥ مراجعة محمود الخضيرى .
- الشامل في أصول الدين ، ط مصر - ١٩٦٩ .
- الحلى : الحسن بن يوسف بن المطهر (٧٢٦ هـ) : احقاق الحق ط السعادة مصر - ١٣٢٦ هـ .
- منهاج الكرامة في معرفة الامامة ، ط مصر - ١٩٦٢ .
- الحميري : نشوان (٥٧٣ هـ) : الحور العين ، ط مصر - ١٩٤٧ .
- الحوارزمي : (٣٨٧ هـ) : مفاتيح العلوم ، ط بريل - ١٩٦٨ .
- الدارمي : (٢٨٠ هـ) : الرد على الجهمية ، ط لندن - ١٩٦٠ .
- الرد على بشر المريسي العنيد ، ط مصر الأولى - ١٣٥٨ .
- الديلمى (اليماني) : قواعد عقائد آل محمد الباطنية ، ط مصر - ١٩٥٠ .
- الرازي : فخر الدين (٦٠٦ هـ) : اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، تحقيق علي سامي النشار ، ط مصر الأولى - ١٩٣٨ .
- محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين ، ط مصر - بدون تاريخ .
- الرسعني : عبد الرزاق : مختصر الفرق بين الفرق ، ط مصر - ١٩٢٤ .
- الزركشي : البرهان في علوم القرآن ، ط مصر الأولى - ١٩٥٧ .
- السيد المرتضى : أبو القاسم علي بن طاهر (٤٣٦ هـ) : الآمالى ، ط مصر - ١٩٧٥
- تبصرة العوام ، ط عباس اقبال - طهران (بدون تاريخ) .
- الشهرستاني : أصول الدين ، ط استانبول - ١٩٢٨ .
- الملل والنحل ، ط مصر - ١٩٦٧ ، ١٩٦٨ .
- نهاية الاقدام في علم الكلام ، ط اوكسفورد - ١٩٣٤ .
- الصابوني : البداية من الكفاية ، ط مصر - ١٩٦٩ .
- الطبري : أحمد بن عبد الله (٦٩٤ هـ) : ذخائر العقبى ، ط بغداد .
- الطوسي : (الخواجه) : معالم أصول الدين ، ط النجف (بدون تاريخ) .

- الطوسي : (ابو جعفر ٤٦٠ هـ) : تلخيص الشافي ، ط النجف (بدون تاريخ)
- الغزالي : أبو حامد (٥٠٥ هـ) : الاقتصاد في الاعتقاد ، طبعات مختلفة
- تهافت الفلاسفة ، ط مصر - ١٩٥٨ .
- احياء علوم الدين ، ط مصر .
- فضائح الباطنية ، ط مصر - ١٩٦٤ .
- المنتقد من الضلال ، ط مصر - ١٩٦٢ .
- فيصل التفرقة بين الاسلام والزندقة ، ط مصر - ١٩٦١ .
- آراء أهل المدينة الفاضلة ، ط بيروت - ١٩٥٩ .
- آثار البلاد ، ط بيروت الأولى - ١٩٦٠ .
- القزويني : الأمالي (المجلد) ، ط ايران - حجرية ١٢٨٧ هـ .
- القسمي : المقالات والفرق ، ط طهران الأولى - ١٩٦٣ .
- القندوزي : الشيخ سليمان (١٢٩٤ هـ) : ينابيع المودة ، ط صيدا .
- الكرماني : (٧٨٦ هـ) : الفرق الاسلامية ، تحقيق سليمة عبد الرسول ، ط بغداد - ١٩٧٣ .
- الكليني : ابو جعفر (٣٢٩ هـ) : أصول الكافي ، ط النجف - ١٩٥٧ .
- الماتريدي : ابو منصور : التوحيد ، تحقيق فتح الله خليف ، ط بيروت .
- المقبلي : صالح (١١٠٨ هـ) : العلم الشامخ ، ط مصر الأولى - ١٣٢٨ هـ .
- الملطي : ابو الحسن (٢٧٦ هـ) : التنبيه ، عدة طبعات - مصر .
- النوبختي : ابو محمد (٢٠٢ هـ) : فرق الشيعة ، ط النجف - ١٩٦٩ .
- اليافعي : ابو محمد (٧٦٨ هـ) : مرهم العلل المعضلة ، ط الهند - كلكتا الأولى - ١٩١٠ .

* * *

رابعاً - مراجع علم الكلام والفلسفة الاسلامية

- الأهواني : (الدكتور محمد فؤاد) : الكندي فيلسوف العرب ، سلسلة أعلام العرب ، ط مصر .

- أبوريان : (الدكتور محمد علي) : تاريخ الفكر الفلسفي في الاسلام ،
 مصر - ١٩٧٣ .
- أصول الفلسفة الاشراقية ، ط بيروت - ١٩٦٩ .
- أبوريدة : (الدكتور عبد الهادي) : النظام وآراؤه الكلامية والفلسفية ،
 ط مصر - ١٩٤٦ .
- رسائل الكندي الفلسفية ، ط مصر - ١٩٥٠ .
- أبورغيف : (طاهر عبدالله) : التوبة والعتق الالهي ، ط البصرة .
- أبوزهرة : الامام زيد ، ط مصر الأولى - ١٩٥٩ .
- محاضرات في المجتمع الاسلامي ، ط معهد الدراسات الاسلامية
 - القاهرة (بدون تاريخ) .
- أحمد أمين : ضحى الاسلام ، ط مصر الثالثة - ١٩٦٢ .
- بلوي : (الدكتور عبد الرحمن) : من تاريخ الاتحاد في الاسلام ،
 ط مصر
- مذاهب الاسلاميين (المعتزلة والأشاعرة) ، ط بيروت - ١٩٧١ .
- حنافخوري و خليل الجر : تاريخ الفلسفة العربية ، ط بيروت - ١٩٥٧ .
- خشيم : (علي فهمي) : الجبائيان ، ط طرابلس - ١٩٦٨ .
- الترعة العقلية في تفكير المعتزلة ، ط طرابلس - ١٩٧٠ .
- جارالله : (زهدي) : المعتزلة ، ط مصر الأولى - ١٩٤٧ .
- جعفر : (الدكتور محمد كمال ابراهيم) : في الفلسفة الاسلامية ، دراسة
 ونصوص ، ط دار العلوم - مصر ١٩٧٦ .
- في الفلسفة ، دراسة ونصوص ، ط دار العلوم - ١٩٧٦ .
- سميرة مختار اللبثي : الزندقة والشعوبية ، ط مصر الأولى - ١٩٦٨ .
- الشيبي : (الدكتور كامل مصطفى) : الصلة بين التصوف والتشيع ، ط
 بغداد الأولى - ١٩٦٣ .
- الفكر الشيعي والحركات الصوفية ، ط بغداد - ١٩٦٦ .

- صبحي : (الدكتور أحمد محمود) : في علم الكلام . ط مصر الثانية - ١٩٧٦ .
- نظرية الامامة ، تحليل فلسفي ، ط مصر الأولى - ١٩٦٩ .
- الفلسفة الاخلاقية في الفكر الاسلامي ، ط مصر الأولى - ١٩٦٩ .
- طوقان : (قدري حافظ) : مقام العقل عند العرب ، ط دار القدس .
- الطويل : (الدكتور توفيق) : قصة النزاع بين الدين والفلسفة ، ط مصر - ١٩٤٧ .
- قصة الاضطهاد الديني في المسيحية والاسلام ، ط مصر - ١٩٤٧ .
- الدكتور عرفان : دراسات في الفرق الاسلامية ، ط بغداد الأولى - ١٩٦٧ .
- عبد الحميد : الفلسفة الاسلامية - دراسة ونقد ، ط دار التربية - بغداد .
- الدكتور عبد : نظرية التكليف عند القاضي عبد الجبار ، ط بيروت - ١٩٧١ .
- الكريم عثمان : قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد الحمداني ، ط بيروت - ١٩٦٧ .
- الدكتور عبد : تاريخ الامامية وأسلافهم من الشيعة ، ط بغداد - ١٩٧٠ .
- اللطيف فياض
- عبد اللطيف محمد : المانوية ، ط مصر الأولى - ١٩٧٦ .
- عمارة : (الدكتور محمد) : المعتزلة ومشكلة الحرية الانسانية ، ط بيروت
- المادية والمثالية في فلسفة ابن رشد ، ط مصر الأولى - ١٩٧١ .
- الغرايبي : (علي مصطفى) : ابو الهذيل العلاف ، ط مصر - ١٩٤٩ .
- تاريخ الفرق الاسلامية ونشأة علم الكلام ، ط مصر - ١٩٤٨ .
- القاسمي : (جمال الدين الدمشقي) : تأريخ الجهمية والمعتزلة ، ط مصر .
- القزويني : (محمد المهدي المتوفى ١٣٠٠ هـ) : قلائد الخرائد في أصول العقائد
- حققه وعلق عليه جودت القزويني - بغداد ١٩٧٢ .
- كاشف الغطاء : (محمد الحسين) : أصل الشيعة وأصولها ، مصر - ١٩٥٨ .
- مدكور : (الدكتور ابراهيم بيومي) : في الفلسفة الاسلامية ، مصر - ١٩٦٨ .

- مصطفى عبدالرازق : تمهيد لتاريخ الفلسفة الاسلامية ، ط مصر - ١٩٥٩ .
- المظفر : (محمد رضا) : عقائد الامامية ، ط مصر الثانية - ١٣٨١ هـ .
دلائل الصدق ، ط النجف - ١٩٥٣ .
- معمر : (علي يحيى) : في موكب التاريخ ، ط مصر الأولى - ١٩٦٤ .
- مغنية : (محمد جواد) : معالم الفلسفة الاسلامية ، ط بيروت .
- الموسوي : (عبد الحسين) : المراجعات ، ط النجف - ١٩٤٦ .
- ناجي : (حسن) : ثورة زيد بن علي ، ط النجف - ١٩٦٦ .
- نادر : (البير نصري) : أهم الفرق الاسلامية ، ط بيروت - ١٩٥٨ .
فلسفة المعتزلة ، الجزء الأول ، مصر - ١٩٥٠ ، الجزء الثاني ،
بغداد - ١٩٥١ .
- أهم الفرق الاسلامية ، ط بيروت (الكاثوليكية) .
- نعمة : (الشيخ عبدالله) : فلاسفة الشيعة ، ط دار الحياة - بيروت .
- الوكيل : (عبد الرحمن) : البهائية ، ط مصر - ١٩٦١ .

خامساً - العلوم القرآنية

(١) المصادر :

- ابن تيمية : مقدمة في التفسير ، ط بيروت - ١٩٧٢ .
- ابن حجر : فتح الباري ، ط مصر - بدون تاريخ .
- الباقلافي : اعجاز القرآن ، ط دار المعارف - مصر .
- التستري : تفسير القرآن العظيم ، ط مصر - ١٩٠٨ .
- الخرجاني : دلائل الاعجاز ، ط مصر - بدون تاريخ .
- الخطابي : بيان إعجاز القرآن ، ط مصر - ١٩٦٨ .
- الرازي : مفاتيح الغيب ، ط مصر - ١٩٠٨ .
- الزركشي : البرهان في علوم القرآن ، ط مصر - ١٩٥٧ .

- الزحشري : الكشف ، ط مصر - ١٩٦٦ .
 السيوطي : الانتقان في علوم القرآن ، ط مصر - ١٩٤١ .
 الشريف المرتضى : الأمالي ، ط مصر - ١٩٥٤ ، ١٩٧٥ .
 الطوسي : (الإمامي) : التبيان في تفسير القرآن ، ط النجف - ١٩٥٧ .

(٢) المراجع :

- الجندي : (الدكتور درويش) : النظم القرآني ، ط مصر - ١٩٦٩ .
 نظرية عبد القاهر الجرجاني في الاعجاز ، ط مصر - ١٩٦٠ .
 الجوني : (الدكتور الصاوي) : منهج الزحشري في التفسير ، ط مصر - ١٩٦٨ .
 الخطيب : (عبد الكريم) : الاعجاز في دراسات السابقين ، ط مصر - ٩٧٤ .
 زرزور : (الدكتور عدنان) : الحاكم الجشمي ومنهجه في التفسير ط دمشق .
 زهير : مذاهب التفسير الاسلامي ، ط مصر الأولى .
 شحاتة : (الدكتور عبدالله) : علوم التفسير ، ط مصر - ١٩٧٥ .
 الصالح : (الدكتور صبحي) : مباحث في علوم القرآن ، ط بيروت - ١٩٦٨ .
 عبد الحميد : (الدكتور محسن) : الرازي مفسراً ، ط بغداد - ١٩٧٤ .
 موسى : (الدكتور محمد يوسف) : القرآن والفلسفة ، ط مصر - ١٩٧١ .

سادساً - المصادر التاريخية القديمة

- ابن الأثير : الكامل في التاريخ - طبقات متعددة .
 ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ط مصر - وزارة الثقافة والارشاد .
 ابن الجوزي : المنتظم في تاريخ الملوك والامم ، حيدرآباد - ١٩٣٨ .

- ابن خلدون : تاريخ ابن خلدون ، ط بيروت - ١٩٦٥ .
- ابن طيفور : تاريخ بغداد ، ط بغداد - ١٩٦٨ .
- ابن كثير : البداية والنهاية في التاريخ ، ط مصر - ١٣٤٨ هـ .
- نهاية البداية والنهاية في الفتن والملاحم ، الرياض - ١٩٦٨ .
- أبو الفداء : تاريخ المختصر في تاريخ البشر ، ط مصر - ١٣٢٥ هـ .
- التنوخي : الفرج بعد الشدة ، ط مصر .
- التوحيدي : اخلاق الوزيرين ، ط دمشق - بدون تاريخ .
- الحافظ الذهبي : من تاريخ الاسلام وطبقات المشاهير والاعلام ، بغداد - ١٩٤٦ .
- الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ، ط صادر - بيروت .
- الدينوري : الاخبار الطوال ، ط مصر - ١٩٦٥ .
- الطبري : تاريخ الأمم والملوك - عدة طبعات .
- الكلبي : الأصنام ، ط مصر - ١٩٦٧ .
- المسعودي : مروج الذهب ومعادن الجوهر ، ط دار الأندلس - بيروت .
- مسكويه : تجارب الأمم وعواقبهم ، ط بغداد .
- المقدسي : أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، ط لندن - ١٩٠٦ .

سابعاً - المراجع التاريخية والسياسية الحديثة

- اسماعيل : (الدكتور محمود) : الحركات السرية في الاسلام ، مصر - ١٩٧٣ .
- قضايا في التاريخ الاسلامي (منهج وتطبيق) ، ط بيروت - ١٩٧٤ .
- الرئيس : (محمد ضياء الدين) النظريات السياسية في الاسلام ، ط دار التراث السادسة - ١٩٧٦ .
- حتي : (فيليب) : تاريخ العرب المطول ، ط بيروت - ١٩٦١ .
- الرفاعي : (أحمد فريد) : عصر المأمون ، ط مصر الأولى - ١٩٢٧ .

- السامرائي : (الدكتور عبدالله سلوم) : الغلو والفرق الغالية في الحضارة الاسلامية ، ط بغداد الأولى - ١٩٧٢ .
- سرور : (الدكتور محمد جمال الدين) : قيام الدولة العربية ، مصر - ١٩٦٦ .
- شرف : (الدكتور جلال) (الدكتور علي عبد المعطي) : خصائص الفكر السياسي في الاسلام ، ط مصر الأولى - ١٩٧٥ .
- صالح : (أحمد عباس) : اليمين واليسار في الاسلام ، ط بيروت - ٩٧٢
- العسلي : (الدكتور خالد) : جهنم بن صفوان ومكانته في الفكر الاسلامي ط المكتبة الأهلية الأولى ، بغداد - ١٩٦٥ .
- عمارة : (الدكتور محمد) : فجر اليقظة القومية ، ط مصر الثانية - ١٩٧٥ .

* * *

ثامناً - مراجع التراجع القديمة

- ابن أبي أصيبعة : عيون الانباء في طبقات الأطباء - نشرة ميللر ، ط مصر - ١٨٨٢
- ابن الأثير : اللباب في تهذيب الأنساب ، ط مصر - ١٣٥٧ هـ .
- ابن حجر العسقلاني : (٨٥٢ هـ) : لسان الميزان ، ط حيدرآباد - ١٣٣٠ هـ .
- ابن خلكان : (٦٨١ هـ) : وفيات الأعيان ، ط مصر - ١٣١٠ هـ .
- ابن العماد : (١٠٨٦ هـ) : شذرات الذهب ، ط مصر - ١٩٣١ .
- ابن قتيبة : (٢٧٦ هـ) : عيون الأخبار ، ط مصر - ١٩٣٠ .
- ابن القفطي : تاريخ الحكماء ، ط مصر - ١٣٢٦ هـ .
- ابن النديم : (محمد بن اسحق ٣٨٣ هـ) : الفهرست ، ط بيروت - ١٩٦٤ .
- الباباني : (اسماعيل بن محمد البغدادي) : ايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون ، ط استانبول - ١٩٤٥ .
- الجرجاني : التعريفات ، ط تونس - ١٩٧١ .

- حاجي خليفة : كشف الظنون ، ط دار المعارف - مصر ١٩٤١ .
- الخوانساري : روضات الجنات ، ط طهران الثانية - ١٣٦٧ هـ .
- الحوارزمي : مفاتيح العلوم ، ط بريل - ١٩٦٨ .
- الداودي : طبقات المفسرين - تحقيق علي محمد عمر ، ط مصر - ١٩٧٢ .
- الذهبي : العبر في خبر من غير - تحقيق صلاح المنجد ، ط الكويت - ١٩٦٠ .
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، ط مصر الأولى - ١٩٠٧ .
- السبكي : طبقات الشافعية ، ط مصر - ١٩٠٦ - ١٣٢٤ هـ .
- الأسنوي : طبقات الشافعية ، ط بغداد - ١٣٩٢ هـ .
- السلمي : طبقات الصوفية ، ط بريل - ١٩٦٠ .
- السمعاني : الانساب ، ط حيدرآباد - ١٩٦٤ .
- السيوطي : لب الباب في تحرير الانساب ، ط بريل - ١٨٥١ .
- الكندي : كتاب الولاة وكتاب القضاة ، ط بيروت - ١٩٠٨ .
- ياقوت الحموي : معجم الأدباء ، ط مصر - ١٩٣٨ .
- معجم البلدان ، ط مصر - ١٩٠٦ .

* * *

تاسعاً - مراجع التراجم الحديثة

- احمد عطية الله : القاموس الاسلامي ، ط مصر الأولى - ١٩٦٣ .
- أمين واصف : الفهرست - معجم الخريطة التاريخية ، ط مصر - ١٩١٦ .
- الدكتور بدوي : (عبد الرحمن) : مؤلفات الغزالي ، ط مصر - ١٩٦١ .
- دائرة المعارف : للبستاني ، ط بيروت - ١٨٨١ .
- دائرة المعارف الاسلامية : ط أنقرة - ١٩٣٧ .
- زامباور : معجم الانساب والاسرات الحاكمة ، ط مصر الأولى - ١٩٥٢ .

- الزركلي : (خير الدين) : الاعلام ، طبعات مختلفة .
- عبد السلام هرون : نواذر المخطوطات - المجموعة الأولى ، ط مصر الأولى - ١٩٥١ .
- المعجم الفلسفي : (يوسف كرم ، الدكتور مراد وهبه ، يوسف كلال) . ط مصر - ١٩٦٦ .
- المعجم الفلسفي : (الدكتور جميل صليبا) . ج ١ - ١٩٧١ ، ج ٢ - ١٩٧٣ بيروت
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم : محمد فؤاد عبد الباقي . ط مصر - ١٣٧٨ هـ .
- الموسوعة الفلسفية المختصرة : ط مصر الأولى - ١٩٦٦ .
- موسوعة اصطلاحات العلوم الاسلامية (التهانوي) ، ط بيروت - ١٩٦٦ .
- الموسوعة الثقافية : ط دار الشعب ، مصر - ١٩٧٢ .

عاشراً - المصادر اللغوية والأدبية القديمة

- ابن دريد : (جمهرة اللغة) ، ط حيدرأباد الأولى - ١٣٤٥ هـ .
- ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ط مصر الثانية - ١٩٤٠ - ١٩٤٩ .
- ابن منظور : لسان العرب ، ط صادر - بيروت ١٩٥٥ ، ١٩٥٩ .
- الأزهري : تهذيب اللغة ، ط مصر - ١٩٦٤ .
- الأصفهاني : الأغاني ، ط مصر - ١٩١٥ .
- الجاحظ : البيان والتبيين - عدة طبعات .
- البرصان والمرجان ، ط مصر - ١٩٧٢ .
- الحيوان ، ط مصر - ١٩٤٠ .
- الرسائل - شرح عبد السلام هارون ، ط مصر - ١٩٦٥ .
- الجهوري : (الصحاح ، تاج اللغة وصحاح العربية) ، دار الكتاب العربي في مصر (بدون تاريخ) .
- الدميري : حياة الحيوان الكبرى ، ط مصر - ١٩٦٣ .
- الزبيدي : تاج العروس ، ط مصر - ١٨٨٩ .

- الزجاجي : مجالس العلماء ، ط انكويت الأولى - ١٩٦٢ .
- الزخشري : اساس البلاغة - ط بيروت ١٩٦٥ .
- الصفدي : نكت الهميان في نكت العميان ، ط مصر الأولى - ١٩١١ .
- الفيروزابادي : القاموس المحيط ، ط مصر - ١٣٣٠ هـ ١٩١٢ .
- القزويني : (الخطيب) : التلخيص في علوم البلاغة ، ط مصر الثانية .
- المعري : (أبو العلاء) : رسالة الغفران ، ط بيروت - ١٩٦٨ .
- المقرزي : الخطط المقرزية ، ط مصر - بدون تاريخ .
- الانباري : تاريخ الأدباء والنحاة ، ط مصر الأولى - بدون تاريخ .

* * *

حادي عشر - المراجع الأدبية واللغوية الحديثة

- أدونيس : الثابت والمتحول ، ط بيروت - ١٩٧٤ .
- علي أحمد سعيد : ديوان الشعر العربي ، ثلاثة أجزاء ، ط بيروت الأولى - ١٩٦٤ ، ١٩٦٨ .
- بليغ : (الدكتور عبد الحكيم) ، أدب المعتزلة ، ط مصر - ١٩٥٩ .
- الحاجري : (الدكتور طه) : الجاحظ - حياته وآثاره الأدبية ، ط مصر - ١٩٦٩ .
- السندوبي : (حسن) : أدب الجاحظ ، ط مصر الأولى - ١٩٣٤ .
- د. شوقي ضيف : (البلاغة تطور وتاريخ) ط . مصر ١٩٦٥ .
- الشيخ احمد رضا : معجم متن اللغة - ط . بيروت ١٩٦٠ .
- طبانة : (د . بدوي) : الصاحب بن عباد ط . مصر الاولى ١٩٦٣ .
- عصفور : (د . جابر) : الصورة الفنية ط . مصر الاولى ١٩٧٤ .
- مدكور : (د ابراهيم) : في اللغة والادب - ط . دار المعارف ١٩٧١ .
- وجدي : (محمد فريد) : العلوم واللغة - ط . مصر الاولى ١٩٥٥ .

ثاني عشر : المراجع الأجنبية المترجمة

- ادم متز : تاريخ الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري .
- أفلاطون : الجمهورية - ترجمة حنا خباز - ط . بيروت ١٩٦٤ .
- بروكلمان : تاريخ الشعوب الاسلامية - ترجمة نبيه فارس بيروت ١٩٦٨ .
- تاريخ الادب العربي - ترجمة د . عبد الحميد النجار مصر ١٩٦٢ .
- بلا : (شارل) - الجاحظ - ترجمة د . ابراهيم الكيلاني دمشق .
- بينس : (د . س) - مذهب الذرة عند المسلمين ترجمة : محمد عبد الهادي . أبوريدة ط مصر الاولى ١٩٤٦ .
- توماس هنري : أعلام الفلاسفة - ترجمة متري الى امين ط . مصر ١٩٦٤ .
- دراور مسز : الصابئة المندائيون - ترجمة غضبان رومي بغداد .
- دي بور : تاريخ الفلسفة في الاسلام ترجمة أبو ريذة ط . مصر ١٩٦٦ .
- دي لاسي : (أوليري) الفكر العربي مكانته في التاريخ ترجمة د . تمام .
- حسان مراجعة د . محمد مصطفى حلمي ط . مصر الاولى ١٩٦١ .
- رينان : (أرنست) ابن رشد والرشدية - ط دار احياء الكتب العربية ط . مصر ١٩٥٧ .
- ريهر : العقيدة والشرعة في الاسلام ط . مصر ١٩٤٦ .
- فلهاوزن : الدولة العربية - ترجمة يوسف العش ، ط دمشق - ١٩٥٦ .
- فان فلوتن : السيادة العربية في عهد بني أمية - ترجمة الدكتور حسن ابراهيم حسن ، محمد زكي ابراهيم ، ط دار النهضة المصرية - ١٩٦٥ .
- كاسيرر : (أرنست) : مقال في الانسان - ترجمة احسان عباس ، بيروت - ١٩٦١ .
- كزريان : (هنري) : تاريخ الفلسفة الاسلامية - ترجمة مفيد مروة ، ط بيروت - ١٩٦٦ .
- لويس : (الدكتور برنارد) : أصول الاسماعيلية ، تحقيق خليل أحمد

- الحلو ، هاشم محمد الرجب ، ط مصر - ١٩٤٧ .
- لويس غردية : والأب جورج قنواقي : فلسفة الفكر الديني ، ٣ أجزاء - ترجمة الدكتور صبحي الصالح والأب فريد جبر ، ط بيروت .
- مورغان : الاسلام الصراط المستقيم - تحقيق محمود عبدالله ، ط بغداد - ١٩٦٦ .
- هاملتون : جب : دراسات في حضارة الاسلام - تحقيق الدكتور احسان عباس ، الدكتور محمد نجم ، الدكتور محمود زايد ، ط بيروت - ١٩٦٤ .
- هنري بركسون : منبع الاخلاق والدين ، ط مصر - ١٩٧١ .
- هنري ماسيه : الاسلام . ط بيروت - ١٩٦٠ .
- والتر ملفيل : أحمد بن حنبل والمحنة - ترجمة عبد العزيز عبد الحق ، ط مصر - ١٩٥٨ .
- وليم هاوثر : ما وراء التاريخ ، ط مصر - ١٩٦٥ .
- نيتشه : (فردريك) : هكذا تكلم زرادشت - ترجمة فليكس فارس ، ط المكتبة الأهلية - بيروت ، بدون تاريخ .
- التراث اليوناني في الحضارة الاسلامية ، ط مصر الثانية - ١٩٤٦ ، جملة بحوث ومقالات - ترجمة الدكتور عبد الرحمن بدوي .



REFERENCES

- 1) ARBERY, A. J.
New Material on the Kitab Al—Fihrist of Ibn Al Nadim.
Cambridge.
- 2) BROWNE, EDWARD, G.
Alliterary History of Persia, London 1909.
- 3) DELACY, O'LEARY,
Islam at the cross Roads, London 1923.
- 4) D. B. Mac DONALD, — *Development of Muslim Theology,*
New York, 1926.
- 5) SHORTER ENCYCLOPAEDIA OF ISLAM.
- 6) ENCYCLOPAEDIA BRITANNICA, UN., Chicago, 1960.
- 7) ENCYCLOPAEDIA OF PHILOSOPHY, Mic. London, 1967
- 8) FAKHRY, MAJID, (*Islamic occasionalism*), London, 1958.
- 9) GUILLAUME, ALFRED, (*Islam*) London, 1963.
- 10) HAMILTON, A.R, *Mohammedanism, London, 1955.*
- 11) M. T. TITUS, — *Indian Islam. Oxford, 1930.*
- 12) NASR, SAYYED HOSSAIN,
An Introduction to Islamic Cosmological Doctorine.
Cambridge 1964.
- 13) NICHOLSON, *Alliterary of History of the Arab, Cambridgè,*
1953.
- 14) RAHBAR DAUD, — *God of Justice, A study in the Ethical*
Doctrine of the Quran, Leiden. Brill, 1960.
- 15) ROSENTHAL, M. and P. YUDIN, *A Dictionary of Philo*
sophy. Moscow, 1967.
- 16) SAUNDERS, J. J. — *A History of Medieval Islam, London,*
1965.
- 17) WATT, MONTGOMERY,
Free will and Predestination in early Islam, London 1932.
- 18) WALZER, RICHARD,
Greek into Arabic (Essays on Islamic Philosophy), Oxford
London 1963.
- 19) Johm. B. Noss, *Man's Religions, Macimilan, Fourth Edition*
U.S.A. 1972.
- 20) MOOR, *History of Religion, New York; 1919.*

المحتويات

مقدمة عامة في تأريخ الفكر الاعتزالي ١٣

القاضي عبد الجبار المعتزلي

تسميته ونسبه	٣٦
حياته الشخصية	٣٧
دراساته	٣٨
تعبه من الاشعرية الى الاعتزال	٣٩
تاريخه المذهبي والوظيفي	٣٩
اعمال القاضي ومؤلفاته	٤١
مكانته العلمية	٥٣
مدرسته	٥٥

الباب الاول : « ثقافة القاضي الاسلامية » ٦٥

المقدمة ٦٧

الفصل الاول : « القاضي مفسراً »

المقدمة الاولى في التفسير الاتباعي	٦٩
المقدمة الثانية في تأريخ التفسير العقلي	٧٣
القاضي مفسراً	٨١
منهجه في التفسير	٩١
موقف المفكرين من منهج القاضي	٩٩
الملاحظات والنتائج	١١٥

نظرية التوليد	٣٦٢
ماهية الارادة الانسانية وبراهين - ريتها	٣٦٧
قضية الارادة الانسانية بين الاختيار المعتزلي والكسب الاشعري.	٣٧٣
الايمان	٣٧٥
قضايا العالم الآخر	٣٨٧
الباب الخامس : (نظام الحكم والفكر السياسي)	٣٩٩
مقدمة	٤٠١
الفصل الاول : « نظام الحكم »	٤٠٣
الفصل الثاني : « الامر بالمعروف والنهي عن المنكر »	٤٣٣
معرفته	٤٣٤
شروطه	٤٣٥
كيفية تنفيذه	٤٣٦
بين النظرية والتطبيق	٤٣٨
حق الأمة في عزل الإمام	٤٤٣
القاضي والفكر الشيعي	٤٥١
نتائج البحث	٤٥٥
الملاحق	٤٦٥
المخطوطات	٤٩١
المصادر	٤٩٥
المراجع	٥٠٤

العقل الحرية

عاش المفكر الاسلامي القاضي عبد الله العبداني حياته كلها في عصر التقدم والتراجعات في ظل الاستعمار اليومي. وكذلك فلسفته متفكر في التناقض والخصم للهجرة ومن كبار معلمي الحركة الاعتزالية. وازدادت له المثابرة في طموحها شبه النهائي. قدم القاضي الروحانية النقدية لمفكرات الفكر البعداني. ومنطوى مغولات الفلسفة والسياسة، مؤكدا دور علم الكلام الباطني في مواجهة التعصبية، من اجل العقيدة الاسلامية، فأعاد صياغة المسألة الدينية بوعي الاستشراق الامبريالي. وقد انصبت العودة الى السابغ المذهب الأولى. إيجاد معادلة منهجية ومواسعة بين الاسلام والتأليف الامتاني عبر مبادئها التشريعية. فالتفكير الدينية والتفكير الروحية عذبة لغضبه العقل والحكمة باتجاه النقدية الانتقالية.

اذ الدور التاريخي الذي قام به القاضي عبد الله الخبار كسراج للمفكر العبداني والفلسفي يظل نقطة تحول كبرى في مستقبل الاعتزالية التي ولدت في ظل شروط التراجع الثقافي والاجتماعي والسياسي التي شملت الحركة الاعتزالية في عصرها.

الطبعة الأولى
الطبعة الثانية